

الملكة العربية السعودية وزارة التعليم العالي جامعة الإمام محمد بن سعود الإسالمية



سلسلة مشروع وزارة التعليم العالي لنشر ألف رسالة علمية (٥٥)

اعتراض النحويين للدليل العقلي

إعداد الدكتور/ محمد بن عبد الرحمن بن عبدالله السبيهين

۲۲۶۱ هـ <u>-</u> ۲۰۰۰م

(صدرت بمناسبة الاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس الملكة العربية السعودية) أشرفت على طباعتها ونشرها عمادة البحث العلمي

ح)جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٢٦هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.

السبيهين ، محمد بن عبدالرحمن

اعتراض النحويين للدليل العقلي./ محمد بن عبدالرحمن السبيهين. -

الرياض، ٤٢٦هـ

۱۲ ص. ۱۷ × ۲۶سم .


ردمك : ۱-۵۲۳ - ۲۰ - ۹۹۲۰

١ - اللغة العربية - النحو أ - العنوان

ديوي ۲۱۵,۲ ۱٤۲۲/۱٦٤

رقم الإيداع: ١٤٢٦/١٦٤

ردمك: ۱-۵۲۳ - ۲۰ -۹۹۳۰



حقوق الطباعة والنشر محفوظة للجامعة الطبعة الأولى 1271هـ - ٢٠٠٥مر

تقديم لعالى مديرالجامعة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم المرسلين، نبينا محمد وعلى آله، وصحابته، والتابعين له بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فلقد أكرم الله هذه البلاد المباركة بدولة اتخذت كلمة التوحيد «لا الله محمد رسول الله» شعارًا ونبراسًا، التزمت به في شؤونها كلها، وأكد على ذلك الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود منذ دخوله الرياض في الخامس من شوال ١٣١٩هـ، استمرارًا لمنهج آبائه وأجداده، المستمد من الكتاب والسنة.

ولقد كان استرداد الملك عبد العزيز للرياض تأسيسًا للمملكة العربية السعودية الحديثة التي أقيمت على المبادئ السامية، وما احتفالنا بمرور مائة عام على ذلك، إلا تذكير بنعمة الله، وفرح بنصره، واستذكار للجهود المباركة التي أداها الملك المؤسس ـ رحمه الله ـ في سبيل توحيد البلاد، وعرفان لفضله، ووفاء بحقه، وتسجيل لأبرز الإنجازات الرصينة التي تحققت في عهده وعهد أبنائه من بعده.

وإنه لشرف عظيم أن تسهم الجامعة في فعاليات هذه المناسبة الوطنية العزيزة بنتاج علمي، يتمثل برسائل علمية، وبحوث شرعية وتاريخية وجغرافية، ومنها رسالة الدكتوراه التي بين أيدينا الموسومة براعتراض النحويين للدليل العقلي في البحث النحوي). للدكتور/ محمد بن عبدالرحمن بن عبدالله السبيهين.

ويتم نشرها ضمن «سلسة مشروع وزارة التعليم العالي لنشر ألف رسالة علمية» إسهامًا من الجامعة في خدمة الثقافة الإسلامية، والفكر الإسلامي الذي تحمل لواءه بلادنا المباركة التي قامت منذ تأسيسها على نصرة الدين الحنيف، والدعوة إليه.

وختامًا أسأل الله عز وجل أن يحفظ لهذه البلاد قادتها وسؤددها، وأن يجزي خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي ولي عهده الأمين، وصاحب السمو الملكي النائب الثاني خير الجزاء على ما قدموه لأمتهم من جهود مذكورة ومشكورة.

والله الموفق...

د . محمل بن سعد السالمر

مقدمةالكتاب



الحمد لله الذي علم بالقلم. علم الإنسان ما لم يعلم. والصلاة والسلام على صفوته ورحمته، خير الأنبياء مقاما، وأصدقهم كلاما، لبنة تمامهم، ومسك ختامهم.

أما بعد:

فإني لما كنت بصدد البحث عن موضوع أجعله مجالاً لهذه الدراسة، وكنت راغباً في بحث أدلة المسائل الخلافيه واختبارها، وبيان الراجح منها ليكون العمدة في درس المسائل النحوية وقفت عند أمر ذي قيمة يتعلق بما يحتج به كل فريق، ألا وهو طبيعة ما يرد من قوادح في هذه الأدلة ، والإجابة عما يمكن رده من هذه الاعتراضات.

وعجبت من الاهتمام الكبير من علماء الأصول والجدل بمثل هذه الاعتراضات والجواب عنها، وانصراف الدراسات النحوية إلا ما ندر عن دراستها، مع أنها تمس صلب الدراسة النحوية، وهو الدليل النحوي وتمحيص المعلول منه الثابتة علته مما دخله الاعتراض وهو منه بريء.

فاستهواني هذا الموضوع، وبخاصة بعد أن أمسكت بطرف منه كتب النحو المتأخرة التي تعنى بتفصيل أدلة الفريقين المختلفين ونقض كل فريق أدلة خصمه. فيممت وجهي شطر كتب علماء الجدل الأصولى الفقهي لاستقصاء وجوه الاعتراض للدليل العقلي، فألفيت الوجوه كثيرة، ولكل وجه اعتراضي سبلاً للجواب عنه.

وشرعت في أخذ أمثلة من الأدلة النحوية المعترض لها، وصنفت الاعتراضات الواردة بحسب ما ذكره أصحاب المناظرة والجدل، فوجدت الأمر شائقاً، وثمرته باهرة، ذلك أنه سيقود إلى حصر أبرز الأدلة النحوية التي يرد لها الاعتراض، وتصنيفها، والجواب عما يمكن

الجواب عنه منها بما ذب به العلماء عن بعض الأدلة، وبما تهدي إليه الحجة، ومن ثَمَّ بيان أرجح الرأيين وأقوى المذهبين.

ولقد كان ما سبق هو الحادي الأكبر لخوض هذا البحث، ناهيك عن دوافع أخرى أبرزها ما يلي:

- ١ حاجتنا اليوم إلى اصطفاء الراجح من المذاهب النحوية بدليله؛
 لتقديمه إلى غير المختصين واضحاً بيناً تجتمع الآراء عليه.
- ٢ الاستفادة مما وضعه أهل الجدل من الأصوليين -وهم أهل الباع الطويل- من مبادئ في مجال نقد الأدلة العقلية من حيث قبول الاعتراض لها أو الجواب عنه، وتطبيق ما وصلوا إليه على أدلة النحو العقلية. ذلك أن الأخيرة لا تزال تفتقر إلى قواعد لنقدها وتمييز صحيحها من مدخولها.

وليس هذا الأمر بقليل الأهمية؛ إذ بُني على أدلة النحو العقلية كثير من أحكامه، ولا ينبغي أن يُقبل بقاء هذا الأس العظيم من أسس التقعيد النحوي دون مبادئ موضوعية لنقده؛ لأن في ذلك خطرين عظيمين:

أحدهما: التسليم بآراء شخصية يطلقها بعض العلماء على أحد الأدلة العقلية لعدم وجود الأصل الذي تُناقش هذه الآراء على ضوئه.

الثاني: الاستمرار في سماع تلك المقولة التي أخذها من لاخل له في النحو ولا خمر مأخذ التسليم، وهي قولهم (أوهى من حجة نحوي)، والاكتفاء بإنكار صحتها دون تأييد هذا الدحض بأصل وبرهان.

ولا أدّعي أني بهذه الرسالة سأبني للنحو بناءً في نقد أدلته العقلية يضاهي ما فعله علماء أصول الفقه في حقب متلاحقة مع أدلة الشرع العقلية. لكن حسبي أني أقوم بخطوة أحسبها جادة في هذا الموضوع، وأسد ثغرة لا أزعم أني رتقتها في مجال تأصيل نقد الأدلة النحوية.

- ٣- أن الجدل الأصولي النحوي الذي به يُعرف فقه المسائل النحوية، وبه يوقف على المقتضي الحقيقي لأحكام النحو وقواعده كان هاجساً لي منذ كنت في المرحلة الجامعية الأولى أتلقى آراء النحويين من أساتذتي، وأهش إذا عرضت مسائل الخلاف وأدلة المختلفين وردود بعضهم على بعض. فعند ذلك تظهر موجبات الأحكام، إذ بالنقاش والاعتراض والجواب عنه تبرز العلل الصالحة والفاسدة، وتنداح أمام طالب العلم أسرار الأحكام النحوية، ويتيقن أن أصول هذه الصناعة في غاية الوثاقة، وأنها للمتأمل غير مدخولة ولا متسمع فيها.
- 3- أني بعد أن دخلت في رسالتي للماجستير لجة أصول النحو فدرست الاعتراضات الواردة للدليل النقلي في النحو وهي: جهالة القائل، وتخطئته، وحداثته، وتخطئة الناقل، وصنعة النقل، واختلاف روايته، وحمله على الضرورة، وعلى الشذوذ، ومعارضته بمثله، وتأويله، ومنع دلالته، ومخالفته مذهب صاحبه، ووصفه بالتكلف والضعف، ومشاركة المعترض المستدل فيه -راقتني طبيعة هذه المباحث، ففتح ذلك أمامي بابا أكثر اتساعاً وأبعد غوراً وأصعب معالجة، وهو ما يرد من اعتراضات لأدلة العقل في النحو وما أكثر تشعبها، وأعسر ضبطها، وأشد تأبيها على التصنيف!، فضلاً عن انتقارها من بين أحاديث النحويين في كتبهم المطولة.

وأنا أنوي -مستعيناً بالله- إخراج البحثين الصنوين ونشرهما معاً: لتكتمل بهما الفائدة، ويشملا الحكم على أدلة النحو جميعاً. ٥- أنه لم ترقني الطريقة التي سلكها بعض من تصدى للفصل في مسائل الخلاف بين النحويين، فمنهم من يقدم رأيه على مناقشته للأدلة ثم يقضي على مخالفيه، ومنهم من يستند إلى قواعد ذاتية لا يوافق على كثير منها لإسقاط الدليل أو إثباته. وحري بمن تصدى لهذه المهمة الشاقة أن يتخذ طريقة علمية لا مجال للعاطفة والارتجال فيها لدراسة مسائل الخلاف مرة أخرى، والفصل بينها بطريقة قائمة على المنطق والبرهان والأسس العلمية التي يتفق عليها معظم أهل الشأن.

فأ ما تسمية البحث (اعتراض النحويين للدليل العقلي في البحث النحوى):

فقيد (النحويين) مُخرج اعتراض سواهم ممن درج على نعت الحجج العقلية النحوية -تهكماً أو جهلاً - بالضعف والوهن، دون بينة أو تحر للحق أو سبر لدقائق التعليل النحوي. ومثل هذا الاعتراض الملقى على عواهنه المفتقر إلى البرهان لا ينبغي أن تُستفرغ الجهود في ردّه؛ لأني أتناول في هذه الرسالة ما كان من الاعتراضات مبنياً على الحجة والدليل.

وقيد (الدليل العقلي) مخرجٌ لما لم يكن العقل مورده من أدلة النحو من سماع أو إجماع مستند إليه.

وقيد (في البحث النحوي) يخرج بعض المباحث التي يخوض فيها نحويون وليست من النحو، كبعض الاعتراضات اللغوية والبلاغية لأدلة نحوية، مما يدخل في نطاق النقد اللغوي والأدبي والبلاغي ويخرج بالبحث النحوى عن ميدانه.

ولما كان من الاعتراضات الواردة للدليل العقلي ما يُبطل الدليل بكل حال، ومنها ما يبطله في الحال التي ورد فيها ولا يقوى عليه فيما سواها، ومنها ما لا يتعرض لصحة الدليل وبطلانه في ذاته لكنه يسعى لإفساده بأمور خارجة عنه إذا قوبل بها وهن الاحتجاج به - ناسب أن يقسم لها البحث أقساماً ثلاثة هي أبوابه الرئيسة، وكل باب يحوي فصولاً عدة، أفرد كل فصل لدراسة نوع من أنواع الاعتراض، وقدمت للبحث بمدخل وذيلته بخاتمة.

وتحدثت في المدخل عما يلي:

أ- حقيقة الدليل العقلى

ب- وجوه الاستدلال بالدليل العقلى: وهي:

- ١- القياس
- ٢- الاستصحاب
- ٣- مفهوم الخطاب
- ٤- الاستدلال بالأولى
 - ٥- السبر والتقسيم
- ٦- الاستدلال بالعكس
- ٧- الاستدلال ببيان العلة
- ٨- الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه
 - ٩- الاستدلال بعدم النظير
 - ١٠- الاستحسان
 - ١١- الاستقراء

ج- الاعتراض للدليل.

ولقد طال هذا المدخل، ولكن كان لابد من هذا الطول؛ لأنه تناول تفصيل وجوه الدليل العقلي الذي جاء الاعتبراضُ له مدار هذه الرسالة.

وإنما فصلت الحديث عن أضرب الدليل العقلي لأن الأدلة العقلية التي يعترض لها ليست قياساً فحسب، وإن كان القياس من لبابها، بل هو أم بابها؛ لأنه أكثرها دوراناً وأشهرها وروداً واستعمالاً، ففي التطبيق على الاعتراض بلزوم أمر باطل على الدليل –مثلا– استدلال بالاستصحاب (۱)، واستدلالان بالسبر والتقسيم واستدلال الستقراء (۱).

أما الباب الأول فقد خصّصته لدراسة وجوه الاعتراض للدليل العقلى بما يبطله مطلقا، وتناول:

- ١- الاعتراض بالنقض، وهو وجود العلة ولاحكم.
- ٢- الاعتراض بفساد الوضع، وهو أن يعلّق على العلة غير مقتضاها.
 - ٣- الاعتراض بلزوم أمر باطل على الدليل.
- الاعتراض بالقلب، وهو أن يقلب الدليل على الخصم، على حد قولهم: (من فمك أُدينك).

⁽۱) (ص: ۲۲٤).

⁽۲) (ص: ۲۲۰، ۲۲۰).

⁽۲) (ص: ۲٤۷ – ۲۲۸).

وأفردت الباب الثاني لدراسة وجوه الاعتراض للدليل العقلي بما يبطله في موضع دون غيره، وجاءت فصوله على النحو التالي:

- الاعتراض بالقول بالموجب، وهو تسليم ما اتخذه المستدل حكماً لدليله على وجه لا يلزم معه تسليم الحكم المتنازع فيه.
 - ٢- الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه.
 - ٣- الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل.

أما الباب الثالث فهو لدراسة وجوه الاعتراض للدليل العقلي بأمر خارج عنه. وفيه بسط المباحث التالية:

- الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة، أي إثبات أن ما ادعاه علة جامعة بين المقيس والمقيس عليه هو المقتضي للحكم في المقيس عليه.
- ٢- الاعتراض بعدم التأثير، وهو أن يزيد المعلل في التعليل وصفًا لا أثر له في الحكم.
 - ٣- الاعتراض بمقابلة الدليل العقلى بالدليل السماعي.
 - ٤- الاعتراض بمقابلة الدليل العقلى بمثله.
 - ٥- الاعتراض بمقابلته باستصحاب الأصل.

وقد سرت في دراسة هذه الفصول على الأسس التالية:

- ١- التقديم بتوطئة لكل فصل أبين فيها أبرز القضايا التي يشتمل عليها ومنهجي في بحثها.
- ٢- أن أوضح بعد التوطئة المراد بذلك النوع من الاعتراض، ووجه وروده، وصحة القدح به، والوجوه التي يأتي عليها إن وُجدتُ ،

وأمثّل له.

٣- دراسة القضايا المتعلقة بالاعتراض دراسة متأنية؛ ليكون الحكم
 عليه حكماً علمياً معتمداً على القرائن والأدلة.

فتناولت على سبيل المثال عند دراسة الاعتراض بالنقض قضايا الخلاف في تخصيص العلة -أي جعلها موجبة للحكم في موضع بعينه دون أن يتبعها الحكم في كل موضع -، واطراد العلل، وحجيّة الاطراد. وعند بحث الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة فصلت أدلة صحة العلة أو مسالكها الدالة على حجيّتها ما ثبت منها وما لم يثبت، مدللاً على بطلان غير الثابت.

ودرست في فصل الاعتراض بالدليل السماعي مسألة المعارضة عند الجدليّين وما يشترط لها. وبحثت في فصل الاعتراض للدليل العقلي بمثله -بالتفصيل- قضية الترجيح بين الأدلة النحوية العقلية المتعارضة.

3- الإفادة من جهود علماء أصول الفقه في درس وجوه الاعتراض للدليل العقلي وسبل الإيراد عليها -وهم السابقون في هذا المجال، البالغون في منتهاه-، والإشارة إلى ما ذكروه لهذه الاعتراضات من وجوه وأقسام.

ولاضير من الإفادة من أصول الفقه وغيره كعلم الجدل في مثل هذه الرسالة المعنية بأصول النحو وجدله: فخير للنحو أن تخدمه العلوم كما خدمها. ونحن في درسنا النحوي في حاجة إلى هذا النمط من البحوث لفتح آفاق جديدة في مناهج البحث النحوي؛ ذلك أن أصول النحو قد اتهمها بعض من لم يسبرها بضعفها، وتأخر ظهورها، وقرب مخبرها، وضحالة محتواها. ولا

مجال لدفع هذه الشبهة إلا بالغوص في البحوث المناظرة له: للوقوف على أصل هذا العلم، وإظهار درره، وبيان أصالته، وإقامة مثل هذا البناء له. كيف لا وهو بمثابة الأصل لهذا العلم الجليل (علم النحو).

0- جعلت لكل نوع من الاعتراض ميداناً للتطبيق عليه باستقصاء ما بلغته مُنتي من أدلة المسائل الخلافية التي نالها ذلك الاعتراض، مرتبةً على أبواب كتاب (المفصل) للزمخشري، وأخرج المسألة التي ورد فيها الدليل من مصادر النحو المتقدمة والمتأخرة، مبيناً أشهر المستدلين بذلك الدليل، محيلاً إلى مراجع هذا الاستدلال، وثنيت بعرض تاريخي موثق لأشهر المعترضين للدليل بذلك النوع، مراعياً الترتيب الزمني لوفيات العلماء. ثم ناقشت الاعتراض بأن طبقت عليه ما توصلت إليه من طرق الجواب مقرونة بأدلتها. وختمت بالحكم على الدليل المعترض له ثبوتاً أو سقوطا، وعلى المذهب الذي دل عليه بالرجحان أو الضعف.

وإنما التزمت في ترتيب المسائل النحوية منهج (المفصل) لأنه سار على التقسيم التالي: الأسماء، فالأفعال، فالحروف، فالمشترك. فلا يكاد يخرج عنه شيء من المسائل إلا ما ندر، فلاف مناهج مؤلفات أخرى كالألفية، وإن التزم منهجها كثير من الدارسين لشهرتها، فإنها يند عنها بعض المسائل التي يُحتاج إلى جمعها في باب (متفرقات)؛ لأن ابن مالك اتخذ العامل محوراً لترتيبه، فمثلاً حروف النفي في الألفية ليس لها باب برأسها، فهي موزعة بين باب (كان) وأخواتها، والأحرف المشبهة بـ (ليس)، و (لا) النافية للجنس، ونواصب المضارع، وجوازمه، وحروف العطف. وهذه الأبواب لا تجمع حروف النفي كلها، فتبقى مسائل

- لا يجد الباحث لها باباً يدرجها تحته.
- 1- استنبطت الأدلة المعترض لها لمناقشتها في مباحث التطبيق من الكتب المعنية بالخلاف كـ (الإنصاف) لأبي البركات الأنباري، و (التبيين) لأبي البقاء العكبري، و (ائتلاف النصرة) لعبد اللطيف الزبيدي، ومن أمهات كتب النحو التي تُعنى ببيان الآراء وأدلتها كـ (المقتضب)، و (الأصول في النحو)، و (الأمالي الشجرية)، و (أسرار العربية)، و (شرح المفصل)، و (شرح الكافية)، و (مغني اللبيب)، و(التصريح بمضمون التوضيح)، و (همع الهوامع)، وكثير غيرها أثبت الإحالة إليها في مواضع التطبيق.
- ٧- يعزّ عليّ أحيانًا أن أجد مثالاً نحويًا تطبيقيًا لبعض الاعتراضات التي قلّ ورودها وشحت أمثلتها، فألجأ مضطرًا إلى الاستعانة بمثال صرفي أو مثالين -إن وجدت لحاجة التطبيق، ولما بين النحو والصرف من صلة قربى وثيقة تجعل للباحث في الدرس النحوي الحق في تناول شيء من الصرف، من غير أن يكون قد خرج عن مدلول عنوانه، ولو لم ينص على الدرس الصرفي أو يخصه بعنوان مستقل، وكذلك كان أسلافنا يفعلون. والصرف صنو النحو، بل ابنه الشرعى الذي لا ينفك عنه.
- ٨- أتبعت ذلك في كل فصل ببيان ما تصح الاستفادة منه في ردّ هذا الاعتراض من طرق الجواب عنه، وذلك مما نص عليه الأصوليون، أو طبَّقَهُ النحويون، أو استنبطته من خلال البحث، محيلاً إلى مواطن استعمال العلماء لكل وجه منها -ما أمكنني ذلك- وآرائهم في قبولها، وما سقته منها جوابًا في معرض التطبيق على ذلك الاعتراض من مسائل الخلاف النحوية.

وحوت الخاتمة أبرز ما توصل إليه البحث من نتائج.

هذا وقد حرصت في دراسة المخطط على أن أرسم لنفسي منهجًا عامًا في تناول أقسامه وفصوله وجزئياته، يمكن تحديد ملامحه في الأمور التالية:

- 1- توثيق الأقوال والمذاهب والأدلة والاعتراضات والأجوبة عنها والتراجم معتمداً على المصادر الأصلية ما أمكن، وإن كان عند المتأخرين مبسوطا، ورجعت إلى بعض المخطوطات لذلك، وإذا عرض رأي أو دليل سعيت لإثباته بالبحث عن أقدم من قاله، وإذا لم أستطع توثيق الرأي من كتب صاحبه لفقدها أو لعدم العثور عليه فيها حاولت توثيقه من أمهات الكتب النحوية الأخرى. ولم أر في الإكثار من المراجع في الهوامش عند توثيق قضية ما إطالة وحشوا ؛ لأنها غاية الباحث والناقد، ومطمح رغبة القارئ المستقصى.
- ۲- مراعاة الترتيب الزمني لمصادر البحث من حيث الإفادة منها أو
 الإحالة إليها. والتزمت هذا الترتيب في حواشي البحث جميعها
 ليُعلم مصدر الرأى والسابق إلى المسألة.
- ٣- إيراد اسم المرجع الذي أفدت منه مجرداً إن كان ما أخذته منه
 يغني عن الرجوع إليه. وسبقه بكلمة (انظر) ونحوها إن كان فيه
 تفصيل فوق ما ذكرته.
- اذا وجدتُ عند النحويين ما ليس عند الأصوليين بدأت بهم في الهوامش وإن تأخّر بهم زمنهم؛ لأنهم أهل الفن فلهم مزيد العناية، ثم ثنيت بالأصوليين بعد كلمة (وانظر)، أما إن كان ما عندهم هو عين ما عند الأصوليين أو دونه فإني أوردهم مع الأصوليين

- بحسب الترتيب الزمني للوفيات؛ ليُعلم السابق ممن أخذ منه.
- ٥- ذكر اسم المؤلف مع اسم الكتاب عند وروده في الهوامش أول مرة فقط إفادةً للقارئ، إلا إن وُجد كتابان باسم واحد فإني أقرن كل واحد منهما باسم صاحبه أيدا.
- ٦- أنا أعلم أن أراء أبي البركات الأنباري في الإنصاف التي لم ينسبها إلى سواه ليست كلها له، بل بعضها قد نقلها عن غيره ولم يعزها، لكني لا أملك إلا أن أبالغ في الاجتهاد بحثاً عن أول من ذهب إليها، فإن لم أجد عزوتها إلى أبي البركات.
- ٧- كتاب (مسائل خلافية في النحو) جزء من كتاب (التبيين) لأبي البقاء العكبري، لكني حين أفيد من (التبيين) شيئاً موجوداً في (مسائل خلافية) أشير في الهامش إلى صفحة (مسائل خلافية) كما أفعل مع (التبيين)، وغرضي من إثباتهما معاً أن يتمكن من لا يجد أحدهما من الرجوع إلى الآخر.
- ٨- عزو الآيات التي يرد ذكرها في الرسالة بذكر اسم السورة ورقم
 الآية، وتخريج القراءة من كتب القراءات المعتمدة.
- ٩- تخريج الأحاديث النبوية من كتب الصحاح والمسانيد والسنن ما أمكن ذلك.
 - ١٠-تخريج الأمثال والأقوال المأثورة من مظانها المعتد بها.
- ۱۱-تخريج الشواهد الشعرية ببيان بحورها، وعزوها إلى قائليها ما استطعت إلى ذلك سبيلا، وتوثيقها من الدواوين والمجموعات الشعرية وأمهات كتب النحو واللغة وذكر الروايات المختلفة فيها، وبيان من نسبها إلى أصحابها ومن لم ينسبها.

١٢- تفسير غريب الشواهد الشعرية والنثرية من معاجم اللغة
 المعتمدة.

١٣- ترجمة الأعلام ، والأعلام صنفان:

- ١) أعلام من غير النحويين، وهؤلاء ترجمت لهم.
- ٢) أعلام نعويون، وهؤلاء منهم المشهور فلم أترجم له لأجنب الكتاب الإطالة الزائدة عن الحاجة ، ومنهم غير المشهور وقد ترجمت له، وبنيت الحكم بعدم الشهرة على أمرين هما:
- أ- قلة آراء العلم، وندرة ورود اسمه في كتب النحو المتداولة عند الدارسين.
- ب- قلة مؤلفاته أو عدم وجودها، إما لأنها مازالت مخطوطة أو لفقدها من يد الزمن.

وقد حرصت على أن تكون التراجم جامعة بين الإيجاز والوفاء بالغرض، مذيلةً ببعض مصادر الترجمة.

- ١٤ متى أطلقت لفظ (الأصوليين) في هذا الكتاب فإني أعنى علماء
 أصول الفقه؛ لاشتهار هذا المصطلح بين العلماء منصرفاً إليهم.
- 10-سرت في ترتيب فصول الكتاب على منهج لم أتبع فيه أحدًا ممن رتب الاعتراضات من النحويين والأصوليين؛ لأني جعلتها تبعًا لموضوعاتها: فما كان منها يُبطل الدليل مطلقاً أدخلته في الباب الأول، وما كان يبطله في موضع دون غيره أدخلته في الباب الثاني، وما كان يقتضي بطلانه بأمر خارجي جعلته في الباب الثالث.

وقد كان بعض الاعتراضات قليل الاستعمال بين العلماء

بحيث لا يحتاج إلى طول حديث في بيانه، وكان في طوقي أن أطوي عنه كشحًا، وأستغني عن فصول جاءت أقصر من نظائرها، لتستوي فصول الرسالة في الطول، فأسلم من انتقاد بتفاوت الفصول طولاً وقصرا، لكني آثرت أن أبلغ بالبحث تمامه حسب المستطاع-؛ لأنه لا ينبغي أن يُدعى لدراسة عن الاعتراضات كمال وقد تَركَتُ اعتراضاً دون معالجة وإن قصرر.

۱۹-يرجع كثير من الاعتراضات الواردة للدليل العقلي إلى الاجتهاد، ولذا لم يتفق العلماء من نحويين وأصوليين على عدتها وحجية بعضها، على ما سيأتي عند بحثها(۱)، من أجل ذلك اجتهدت أنا في دراستها، فأثبت منها ما لم يذكره النحويون المعنيون بالاعتراض وتعرض لها الأصوليون، لمّا وجدت في تطبيقات النحويين أمثلة لها، كالقلب، والفرق بين المقيس والمقيس عليه، ومخالفة الدليل مذهب المستدل. وأثبت منها ما لم يثبته الأصوليون ولا النحويون المعنيون بدرس الاعتراضات، كالاعتراض بلزوم أمر باطل؛ لأني وجدت النحويين يعترضون به. وأعرضت عن اعتراضات أثبتها بعض الأصوليين وأبطلها آخرون أو ضعفوها ولا تصدق على الدليل النحوي، وذاك بعد اقتتاعي بقوة حجة النفاة. وضممت بعض الاعتراضات إلى بعض بعد إثبات دخولها فيها، وإن أفرد بعض النحويين والأصوليين كل واحد منها بحديث، كإدخال تخلف العكس في عدم التأثير وضمه إليه(۲)،

⁽۱) (ص: ۱۱٦ – ۱۱۷) وانظر في إبطال بعض الأصوليين اعتراضات أثبتها غيرهم: الإيضاح لقوانين الاصطلاح لابن الجوزي الحنبلي (ص: ۲۱۳ –۲۱۶).

⁽۲) انظر: (ص: ۹۲، ۶۱۶ – ٤١٧).

وإدخال فساد الاعتبار تحت معارضة الدليل العقلي بالدليل السماعي^(۱)، وإدخال منع العلة في المطالبة بتصحيحها لكونه أحد وجهيها^(۲).

1۷-اجتهدت بذكر رأيي في أغلب قضايا البحث والتطبيق مما للرأي فيه مجال، مؤيداً ذلك بالدليل والعلة، ولم أكد أخلي مسألة أو اعتراضًا أو جوابًا من رأي باد وشخصية ظاهرة موجهًا معللاً مرجعًا مختارا.

1۸-بذلت وسعي أن أنهج نهجًا علميًا، خالصًا في أحكامي من شوائب الهـوى والتعصب للرأي، فربما خلصت إلى ما كنت أظن أني سأخالفه. ولا أبرئ نفسي من بعض ضروب الإلحاح في تقرير شيء من المسائل، لكن حسبي أن مصدر ذلك اقتناعي بكونه حقًا اقتضاه الدليل، وجمَّلتُه نصاعة التعليل.

19-بلغت المصادر والمراجع التي رجعتُ إليها وأفدت منها سبعة وتسعين وسبعمائة، ما بين مطبوع ومخطوط ورسالة جامعية ودورية، وبعد أن كتبتها وجدت في إثباتها جميعًا في ذيل الكتاب تضخيمًا وإطالة غير مقبولة، فرأيت ألا أذكر في ثبت المصادر والمراجع إلا ما أثبته في هوامش الكتاب فقط وأكتفي بذلك؛ لأن هذه هي التي تتعلق بها همة القارئ؛ ليتثبت من مسألة عرضت أو اقتباس ورد، ولئلا يُظن أني أتكثّر بمراجع لم أفد منها.

وقد وضعت للكتاب فهارس فنية عامة تشمل:

⁽١) انظر: (ص: ٥٤٥ – ٤٤٦).

⁽٢) انظر: (ص: ٣٧٢ – ٣٧٣).

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث النبوية.
- فهرس الأمثال والأقوال المأثورة.
 - فهرس الأشعار والأرجاز.
- فهرس المسائل النحوية المعترض لأدلتها.
 - فهرس الأعلام المترجم لهم في الكتاب.
 - ثبت المصادر والمراجع.
 - فهرس الموضوعات.

وبعد فأجدني غير محتاج إلى الحديث عن الصعوبات التي تجابه من يتوجه إلى هذا الضرب من الموضوعات، لكني أحمد الله الذي من علي بحب ما كان من الدراسة متوجها إلى التأصيل والتقعيد، كما أحمده سبحانه على أن آتاني من الصبر وسائر النعم ما أعانني به على إتمام هذا البحث على صورته التي استوى عليها، على قلة في مصادر الموضوع ومادته النظرية لا التطبيقية، فليس عندي منه فيما كتبه النحويون المتقدمون والمتأخرون سوى النزر اليسير الذي لا يكاد يتعدى ما ذكره الأنباري في رسالتيه (۱) والسيوطي في (الاقتراح). ولم يزد أحد شيئًا يعتد به فيما أعلم على ما ذكره السيوطي عن الموضوع في صفحات قليلة، بل لم أجد بحثًا نحويًا معاصرًا مسه.

وفي استنباط القواعد والأحكام من الأمثلة المتفرقة عنت أي عنت، كما أن في الإفادة من قواعد علم لعلم آخر مشقة ولأيًا ، وإني

⁽١) الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو.

لأعد من ثمرات هذا البحث أني أكبرت السيوطي -بعد أن كنت لا أرى في عمله جهداً كبيرًا - وقد استفاد من علوم متفرقة سخّرها للنحو على الصورة التي نراها في (الاقتراح) و (الأشباه والنظائر).

وقد أمضيت ما يزيد على السنتين في جمع مادة هذا الكتاب غير متساهل فيه، إذ كانت مادة أولية لم تخدم، ألجأتتي إلى جهود مضنية في استنباطها من أماكنها المتباعدة، ومظانها غير المتناسقة، فربما استعرضت كتباً مسهبة الأسلوب، كثيرة الأجزاء فلم أظفر إلا بموضع واحد ورد فيه قدح في دليل عقلي، فأنتزعه مستبشراً، ناسياً ما لقيت دونه، فإذا نتيجة أيام متوالية بطاقة أو بطاقتان، يزدريهما من يراهما تقالاً ، وربما خرجت منها صفر اليدين، لكني أخرج إذ ذاك بعزيمة أشد، ولا أرى في ذلك خسرانا، بل هو سبب من أسباب التشويق في البحث العلمي الباعثة على الإصرار ، وسرً من أسرار الله فيه.

وإن البحث عن مثال لأحد ضروب الاعتراض يحتاج إلى تنقيب في كتب الخلاف والمطولات النحوية، ولن يثمن هذا الجهد من يرى المثال مثبتًا معزواً في فصله من هذا الكتاب، فضلاً عما في تصنيف كل نقاش وقدح وردة إلى وجه من وجوه الاعتراض مع تقاربها وافتقار بعضها إلى الوضوح من عنت أجده شفيعًا مشفعًا لما قد يراه القارئ في هذا الكتاب من نقص أو تقصير أرجو أن يكون قليلاً، و « المنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه».

وقد جمعت أدلة كثيرة جدًا، واعتراضات جمة، وأجوبة مقنعة، لكني رأيتها تنقصها بعض مؤهلات الإثبات، كعدم اكتمال عناصر الاستدلال أو ضعف الاعتراض. حكمت بذلك بعد أن تعبت في جمعها، واستَفَرغَت مني في استقصائها ودرسها وقتًا وجهدًا كبيرين، وكان استبعادها وإلغاؤها شديد الوطء على نفسي بقدر الجهد الذي بُذل

فيها، لكن الواجب العلمي بتنقية البحث مما لا يجدر إثباته فيه كان أغلب.

وكان يعرض لي في بعض الأيام من نفسي هاجس يلومني على أن اخترت موضوعًا يراه كثير من الناس شائكًا جافًا، قد أقحمت نفسي فيه مختارًا مشفقين عليّ. على حين تيسر لي من الموضوعات ما هو أيسر منه مؤونة، وأقرب من متناولا، ولكن الله أعانني على دفع ذلك الهاجس بفضله.

هذا هو بحثي، لم تسقني إليه -عَلم الله - سهولة مسائله، أو وفرة مراجعه، أو رغبة في متعة النفس عند تصفح قضاياه، ولم تكن مباحثه لي على طرف الثمام، أمضيت فيه خمس سنوات من عمري، ما ادخرت عنه وسعًا ولا طاقة، بذلت فيه كل جهدي، ومعظم وقتي، وشيئًا من نور عيني غير آسف عليه، فما عوضني الله به من العلم خير وأبقى، وإني لأرجو به الذخر في الأخرى.

وأنا أعلم أني باختياري هذا الموضوع ، ونصبي نفسي حكمًا على هذا الدليل أو ذاك مرجّعًا ثبوته أو بطلانه قد عرضت نفسي للمناقشة والمساءلة في كثير من الأمور، وقد حرصت على أن أُعِدَّ لها عدتها سائلاً الله التوفيق.

وإني أرى من نعم الله علي في هذا البحث المبارك التي ينبغي ذكرها في مقام الشكر أني قرأت في علم أصول الفقه كتبًا كثيرة جدًا غزيرة العلم، لم يطف بخلدي من قبل أني سأقرأ مثلها كثرة وسعة فيما أستقبل من أيام حياتي، فلصاحب الفضل سبحانه أول الشكر وآخره.

وما عملي هذا إلا خطوة، فما وصلت إليه من أحكام ونتائج ربما احتاج إلى إكمال وتأييد، احتاج إلى تسديد، وما بذلته من جهد ربما احتاج إلى إكمال وتأييد، فإن أكن بلغت الغاية التي طلبتها، وأنضيت راحلتي من أجلها فذلك فضل الله ما شكرته عليه حق شكره، فإلى توفيقه سبحانه وتسديده أعزو ما فيه من نقاش مثمر، أو استقصاء مفيد، أو رأي سديد. وإن أكن قصرت عما كنت أرومه، أو تشابهت عليّ رسومه، بنقص وإخلال، أو غلوّ وشطط، فبذنوب تظاهرت، أسأل الله كما سترها عن العباد أن يسترها يوم التناد، وهو حسبى ونعم الوكيل.

والحمد لله ساتر الزلات متم الصالحات.

الدكتور/ محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله السبيهين غداة الخامس والعشرين من رمضان المبارك سنة ٤١٦هـ.



المدخيل

- حقيقة الدليل العقلي
- وجوه الاستدلال بالدليل العقلى:
 - القياس القياس
 - الاستصحاب 🟶
 - الخطاب مفهوم الخطاب
 - الاستدلال بالأولى
 - 🟶 السبروالتقسيم
 - الاستدلال بالعكس *
 - الاستدلال ببيان العلة
- الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على
 نفيه
 - 🏶 الاستدلال بعدم النظير
 - الاستحسان الاستحسان
 - الاستقراء
 - الاعتراض للدليل



حقيقة الدليل العقلي

الدليل لغةً: ما يُستدل به ^(۱)، والدال واللام أصلان: أحدهما إبانة الشيء بأمارة تتعلمها، ومنه قولهم: دللت فلانًا على الطريق، والدليل: الأمارة في الشيء. وهو بيّن الدَّلالة والدِّلالة (۲).

والأدلة النحوية ضربان كما أن أدلة الشرع ضربان: نقلية وعقلية (۱): فالنقلية ما كان طريقها النقل المحض، وليس للمجتهد فيها سوى فهم الحكم بعد ثبوته. والعقلية راجعة إلى الرأي المحض، وعمل المجتهد فيها المجتهد فيها ظاهر. وهذه قسمة نُظر فيها إلى أصل الدليل وإلا فكل واحد من الضربين مفتقر للآخر؛ لأن الاستدلال بالمنقولات لابد فيه من النظر، ولاعبرة بالرأي شرعًا إذا لم يستند إلى نقل (1).

فدليل النقل النحوي « ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، فشمل كلام الله تعالى، وهو القرآن، وكلام نبيه ﷺ ، وكلام العرب قبل بعثته وفي زمنه وبعده إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين، نظمًا ونثرًا،

⁽۱) الصحاح للجوهري (دلل) (۱۲۹۸:۸).

⁽٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (دل) (٢:٩٠٢) ومجمل اللغة له (دل) (٢١٩:٢) وهذا الأصل هو الذي يناسب المقام هنا، ولذا اكتفيت به.

⁽٣) الإجماع وإن عُد في أصول النحو إلا أنه ليس دليلاً نقليًا ولا يذكر في وجوه الاستدلال بالدليل العقلي، إذ هو مرتبط بالدليلين معًا، فهو اتفاق على حكمهما وليس دليلاً مستقلاً لأن النحويين لا يُجمعون على أمر إلا إذا قوى السماع أو القياس مذهبهم، ثم إن الإجماع إذا ورد له اعتراض فإنما يكون القدح في دليل المجمعين النقلي أو العقلي.

⁽٤) الموافقات للشاطبي (٣: ٤١).

 $^{(1)}$ عن مسلم وكافر

وأما الدليل العقلي فوجوه الاستدلال به كثيرة (٢) حتى قال الأنباري إنها تخرج عن حد الحصر (٦). لكن رأسها وأعظمها منزلة وأكثرها استعمالاً: القياس، ومن ثم جعل النحويون والأصوليون بقية الأدلة العقلية ملحقة به فجاءت عباراتهم على النحو التالي: «الفصل الرابع والعشرون في ذكر ما يلحق بالقياس من وجوه الاستدلال» (٤)، «فصل في ذكر ما يلحق بالقياس من وجوه الاستدلال».

وقد وقع الخلف في عدة ما سوى القياس والاستصحاب من أدلة المعقول في النحو، كما جرى الخلاف بين علماء أصول الفقه في عدد الأدلة الشرعية المعتبرة إذ توسع بعضهم فجعلها بالاستقراء تسعة عشر عداً، معظمها مما دارت عليه الحجج إثباتاً ورداً (١٠)، فجاء عد علماء أصول النحو لأدلة العقل متباينًا، فذكر الأنباري ستة: الاستدلال بالتقسيم وبالأولى وببيان العلة وبالأصول وبالاستحسان وبعدم الدليل في الشيء على نفيه (٧). وساق السيوطي منها ثمانية : الاستدلال بالعكس وببيان العلة وبعدم الدليل في الشيء على نفيه وبالأصول

⁽١) الاقتراح للسيوطي (ص: ١٥٢).

⁽٢) المنهاج في ترتيب الحجاج للباجي (ص: ٢٧).

⁽⁷⁾ لع الأدلة للأنباري (ص: ۱۲۷) وانظر: الاقتراح (ص: (77).

⁽٤) لمع الأدلة (ص: ١٢٧).

⁽٥) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص : ٢٧).

⁽٦) شرح تنقيح الفصول للقرافي (ص : ٥٤٥).

⁽V) لمع الأدلة (ص: ۱۲۷– ۱۳۶، ۱۶۲).

وبعدم النظير وبالاستحسان وبالاستقراء وبالباقي(١).

والذي يظهر لي أن هذا الاختلاف -عند النحويين والأصوليين-يرجع إلى واحد من أسباب ثلاثة:

الأول: أن بعض العلماء اقتصر على المشهور الذي يكثر دورانه بين المستدلين، وتوسع آخرون فذكروا المشهور وبعض ما دونه. وهذا يؤخذ من عباراتهم نحو: « الذي يتكرر منها بين المتناظرين ويكثر خمسة "(")، «وأنا أذكر ما يكثر التمسك به "(")، «اعلم أن أنواع الاستدلال كثيرة لا تحصر "(أ).

الثاني: أن بعضهم يرى أن من الوجوه ما لا يصح الاستدلال به، ولذا أفرد فصلاً في بيان ما يلحق بأدلة المعقول وليس منها^(٥).

الثالث: أن من العلماء من يرى دخول بعض هذه الوجوه في بعض ورجوعها إليها^(١).

وقد دعتني هذه الأسباب إلى النظر في هذه الوجوه بإنعام، فبان لي أن الاستدلال بالأصول وبالباقي راجعان إلى استصحاب الأصل^(۷)، فأدخلتهما تحته وإن أفردهما بعض العلماء بالحديث مستقلين.

⁽١) الاقتراح (ص: ٣٢٨ – ٣٣٨).

⁽٢) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٧).

⁽٣) لمع الأدلة (ص: ١٢٧).

⁽٤) الاقتراح (ص: ٣٢٨).

⁽ه) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٩ - ٣١).

⁽٦) انظر: أصول الفقه الإسلامي للدكتور محمد شلبي (ص: ٧٣).

⁽٧) ويظهر هذا بجلاء عند التمثيل لهما كما سيأتي (ص: ٧١).

وجوه الاستدلال بالدليل العقلي القياس

تعريفه ومثاله:

القياس: مصدر قست الشيء بالشيء: قدرته على مثاله (۱). وكذا قسته عليه (۲). ويعرف في اصطلاح النحويين والأصوليين بتعريفات كثيرة تدور في الجملة حول: حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه (۲). أو: حمل فرع على أصل بعلّة، وإجراء حكم الأصل على الفرع (٤). ويسميّه بعض العلماء: (معنى الخطاب) (٥).

ومن أمثلته الظاهرة: رفع الفاعل ونصب المفعول في كل موضع

⁽١) الصحاح (قيس) (٣: ٩٦٨) والقاموس المحيط للفيروز أبادي (قاس) (٢: ٢٥٣).

⁽٢) القاموس المحيط (قاس) (٢: ٢٥٣). وهذا يردّ على الإمام الأسنوي حين ذكر أنه لا يتعدى لغةً إلا بالباء ويتعدى في الاستعمال الشرعي بـ (على): نهاية السول (٤: ٢).

⁽٣) الإغراب في جدل الإعراب للأنباري (ص: ٤٥) وانظر: الاقتراح (ص: ٢١٤).

⁽³⁾ لمع الأدلة (ص: ٩٢). وانظر حدوداً أخر في: أصول الشاشي (ص: ٣٢٥) والحدود للرماني (ص: ٢٦). والمعتمد لابن الطيب البصري (٢: ١٩٧- ٩٩) والقياس الشرعي له (ص: ١٠٢١) والحدود في الأصول للباجي (ص: ٩٦) واللمع في أصول الشرعي له (ص: ٢٠٥) والمعدود في الأصول للباجي (ص: ٩٦) واللمع في أصول الفقه للشيرازي (ص: ٥٦) وشرح اللمع له (٢: ٥٧٥- ٥٧) والبرهان للجويني (٢: ٥٤٧- ٨٤٧) والمنخول للغزالي (ص: ٣٢٦ – ٤٢٣) وفيه قال الغزالي بعد التعريف: «وكذا كل عبارة تنطبق على هذا المعنى»، وشفاء الغليل للغزالي (ص: ٨١ – ٩١) والمستصفى له (٢: ٤٥) والتمهيد لأبي الخطاب (١: ٤٢، ٢٠٣) ولم الأدلة (ص: ٩٣) والمحصول للرازي (٢: ٢: ٩ – ٤٤) وروضة الناظر لابن قدامة (٢: ٧٢٧ – ٢٢٨) ومنهاج الوصول للبيضاوي (ص: ٤٥) والإبهاج للسبكي (٣: ٥ – ٨) وفواتح الرحموت لابن نظام الدين (٢: ٢٤٦ – ٧٤٢) وإرشاد الفحول للشوكاني (ص: ١٩٨).

⁽ه) التمهيد (١: ٢٤).

وإن لم ينقل عنهم حملاً على المنقول عنهم إذ هو في معناه (۱). اهميته وفائدته:

القياس أصل مهم من أصول النحو، يأتي في المكانة بعد السماع دون تأخّر، حتى عدّوه قسيمًا له، وهذا جليّ في قولهم: إن كل علم: بعضه مأخوذ بالسماع والنصوص، وبعضه بالاستنباط والقياس، وبعضه بالانتزاع من علم آخر، « فالفقه بعضه بالنصوص الواردة في الكتاب والسنة وبعضه بالاستنباط والقياس ... والنحو بعضه مسموع مأخوذ من العرب، وبعضه مستنبط بالفكر والرويّة، وهو التعليلات، وبعضه يؤخذ من صناعة أخرى، كقولهم: الحرف الذي تختلس حركته هو في حكم المتحرك لا الساكن، فإنه مأخوذ من علم العروض»(٢).

بل جعلوا القياس معظم أدلة النحو، والمعوّل في غالب مسائله عليه (۱). وهم حين بنوا له هذه المكانة السامقة لم يغب عن أعينهم أن القاعدة الواحدة من القياس ينتظم تحتها كثير من الأمثلة والأساليب، فلا غرو أن يرى ابن جني أن مسألة واحدة من القياس أنبل وأنبه من كتاب لغة عند عيون الناس، وأن يروي عن أبي علي قوله: «أخطئ في خمسين مسألة في اللغة ولا أخطئ في واحدة من القياس» (١)، ذلك أن الخطأ في مسألة من اللغة ربما لم يتعد هذه المسألة، أما الزلل في

⁽١) الإغراب (ص: ٥٥-٤٦).

⁽٢) الاقتراح (ص: ٢١٤ - ٢١٥).

⁽٣) الاقتراح (ص : ٢١٤).

 ⁽٤) الخصائص لابن جني (٢: ٨٨)، وقد حكى السيوطي رواية ابن جني عن الفارسي على
 هذا النحو: «أخطئ في مائة مسالة لغوية ولا أخطئ في واحدة قياسية» بغية الوعاة السيوطي (١: ٤٩٧).

القاعدة من قواعد القياس فيتبعه من الخطأ في المسائل ما لا يحصى.

بل بلغ الأمر بأبي البركات أن نصر مذهب البصريين في مسائل اقتصروا فيها على دليل العقل، ولم يورد لهم دليلاً سماعياً، على حين كان لرأي الكوفيين المقابل سند من السماع، كما في مسألة ندبة النكرة والأسماء الموصولة^(۱)، ومسألة إلقاء علامة الندبة على الصفة^(۱)، ومسألة نقل حركة همزة الوصل إلى الساكن قبلها^(۱).

لكن حين تأملت هذه المسائل وجدت أنه التمس لنفسه عذراً في تقديم القياس على النقل ، وهو اعتقاده قوة القياس مع ما في الدليل النقلي من الضعف ، إما لشذوذه (13) ، وإما لفساد الاستدلال به لخروجه عن موضع الخلاف (10) ، وإما للشك في نسبته إلى العرب (17) ، وإما لشكّه هو في صحة القراءة لكونها لا إمام لها (٧) ، وإما لضعف المسموع في القياس (٨) ، وإما لكون الدليل المنقول قابلاً للتأويل فيخرج عن المسألة

⁽۱) الإنصاف للأنباري (۱: ۲۲۲–۳۲۳).

⁽٢) الإنصاف (١: ٢٦٤ - ٢٦٥).

⁽٢) الإنصاف (٢: ١٤٧-٢٤٧).

⁽٤) الإنصاف (١:٢٦٢، ٢٦٥).

⁽٥) الإنصاف (١: ٣٦٣–١٢٤ ، ٢: ٤٤٧).

⁽٦) الإنصاف (١: ٢٦٥).

⁽٧) الإنصاف (٢: ٧٤٣).

⁽٨) الإنصاف (٢: ٤٤٧).

المختلف فيها(١).

ولاحتفاء العلماء بالقياس كان ما شذ قياسًا وإن اطرد استعمالاً لا يقاس عليه، ويُجرى على القياس فيما اطرد قياسًا وإن ورد له شذوذ في السـماع، وذلك قول ابن جني: «واعلم أن الشيء إذا اطرد في الاستعمال وشذ عن القياس، فلابد من اتباع السمع الوارد به فيه نفسه، لكنه لا يتخذ أصلاً يقاس عليه غيره، ألا ترى أنك إذا سمعت: (استحوذ) و (استصوب) أديتهما بحالهما ، ولم تتجاوز ما ورد به السمع فيهما إلى غيرهما، ألا تراك لاتقول في (استقام): (استقوم)... فإن كان الشيء شادًا في السماع مطردًا في القياس تحاميت ما تحامي العرب من ذلك، وجريت في نظيره على الواجب في أمثاله. من ذلك امتناعك من (وذر) و (ودع) لأنهم لم يقولوهما، ولا عرو عليك أن تستعمل نظيرهما نحو (وزن) و (وعد) لو لم تسمعهما "().

بيد أن على قول ابن جني: «ولا غرو عليك أن تستعمل نظيرهما نحو (وزن) و (وعد) لو لم تسمعهما» تعليق : فسماع العلماء والرواة الأولين هو الفصل لا سماع المتأخرين، ولو لم يسمع الأولون (وزن) و(وعد) للزم تحاميهما كما تحامينا (وذر) و (ودع)، وكذلك كل ما كان من الأفعال على هذا الوزن، فالمعوّل إذن على تكلم العرب بالفعل من هذه الأفعال، لا كونه على هذا الوزن من القياس.

وهذا لا ينقص من منزلة القياس في الاستدلال، إذ يشترط

⁽١) الإنصاف (٢: ٢٤٧ - ٣٤٧، ٤٤٧).

⁽٢) الخصائص (١: ٩٩).

لصحة الكلام أن يكون مقيسا، فإن لم يكن احتاج إلى أن يسمع ليعتد به، ومن هنا استدل الأنباري للبصريين في منع إظهار (أن) بعد (كي) و (حتى) بأنه إن قيل: إن (أن) مزيدة ابتداءً فهذا «ليس بمقيس، فيفتقر إلى توقيف عن العرب، ولم يثبت عنهم في ذلك شيء، فوجب أن لا يجوز ذلك "().

وبلغ اهتمام العلماء بالقياس أن قالوا: « ما قيس على كلام العرب فهو من كلامهم» (٢) ، وعللوا ذلك بأنك إذا سمعت (قام زيدٌ) أجزت أنت (ظرف خالدٌ) و (حمق بشرٌ)، وكان المقيس عربيًا كالمقيس عليه: «لأنك لم تسمع من العرب أنت ولاغيرك اسم كل فاعل ومفعول، وإنما سمعت بعضًا فجعلته أصلاً وقست عليه ما لم تسمع» (٢) ، وبالغ الفارسي وابن جني فأجازوا أن تبني من (ضرب) ونحوه على مثال (جعفر) فتقول (ضرب) و (خرجج)، ووجب أن يكون هذا من كلامهم أكن لابد من كثرة المقيس عليه، فلا يعد من كلامهم ما قيس على الأقل استعمالاً والأضعف قياساً (٥).

⁽١) الإنصاف (٢: ٨٨٥).

⁽۲) المنصف لابن جني (۱: ۱۸۰، ۱۸۲) وانظر: الخصائص (۱: ۱۱۵، ۳۵۷، ۲: ۲۵) وفيه أفرد ابن جني بابًا تحت عنوان «باب في أن ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب» (۱: ۳۵۷–۳۱۹) والاقتراح (ص: ۲۳۲، ۲۳۷، ۲۳۸) والمزهر للسيوطي (۱: ۱۱۷).

⁽٣) المنصف (١: ١٨٠) وانظر: الخصائص (١: ٢٥٧) والاقتراح (ص:٢٣٦).

⁽٤) المنصف (١: ١٨٢) والخصطائص (١: ١١٤، ٥٥٨–٥٥٩) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٣٨،٢٣٦).

⁽٥) الخصائص (١١٤:١) وانظر : الاقتراح (ص: ٢٣٨).

ولم يزل العلماء يصفون النحو بأنه «علم قياسي» (١)، ويحدّونه بأنه «علم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب» ويرونه قياسًا صرفًا لغلبة القياس على مسائله، كما في شعر الكسائي الذي يقول في أوله:

إنما النحوقياس يُتبع ويه في كل أمرينت فع (¹) ويفردون للحديث عن القياس فصولاً متعددة (¹) متى دفعهم ذلك إلى إقامة القياس النظري المعتمد على المهارة العقلية والبراعة الجدلية، وفتح باب مسائل التمرين المتمثلة في اختلاق أمثلة غير مسموعة على مثال المسموع، وهي وإن كانت أحد مظاهر النأي في الدرس النحوي عن اللغة المسموعة (⁰) إلا أن لها من الحسنات ما يذكر، كتدريب الناشئة على إتقان التطبيق، والاستعانة بهذه التمارين على فهم القواعد النحوية والصرفية (¹).

والقياس من أعظم مميزات اللغة، وأكبر ما يحتاج إليه فيها، فهو

⁽١) الإيضاح في علل النحو للزجاجي (ص: ٤١).

⁽٢) التكملة للفارسي (ص: ٣) وانظر: لمع الأدلة (ص: ٩٥) والمقرب لابن عصفور (١: ٥٥) وفيه حدة بأنه «علم مستخرج بالمقاييس ... » الخ.

⁽٣) البيت من الرمل، وهو للكسائي في: إنباه الرواة للقفطي (٢:٧٦٧) وبغية الوعاة (٢: ١٦٤) وفيه جاء البيت برواية: (وبه في كل علم ينتفع) وسبُق ببيت أخر.

⁽٤) لمع الأدلة (ص: ٩٣-١١٢).

⁽٥) أصول النحو العربي للدكتور محمد عيد (ص: ٩٠) والخلاف بين النحويين للدكتور الطويل (ص: ١٥٥).

⁽٦) انظر أبواب مسائل التمرين في نحو: الممتع لابن عصفور (٢:٢٧)وشرح شافية ابن الحاجب للرضى (٢٩٤٠).

من عوامل نموها والتوسيع على الناطقين بها، ومن مسلمات هذا الفن أن المعاني المقصودة أضعاف الألفاظ الموجودة، «فالقياس طريق يسهل به القيام على اللغة، ووسيلة تمكن الإنسان من النطق بآلاف من الكلم والجمل دون أن تقرع سمعه من قبل، أو يحتاج في الوثوق من صحة عربيتها إلى مطالعة كتب اللغة أو الدواوين الجامعة لمنثور العرب ومنظومها»(۱).

حجية القياس:

جمهور علماء أصول الفقه يرون حجية القياس وبطلان إنكاره، وأن الأدلة من الشرع تشهد على ذلك^(۲)، وإن وُجد أفراد خالفوا في ذلك، فلم يعتد الجمهور بمخالفتهم^(۱). وحكى بعضهم الاتفاق على أنه حجة في الأمور الدنيوية، وإنما وقع الخلاف في القياس الشرعي^(٤).

أما في النحو واللغة فقد دعا ابن جني إلى إكثار التعجب ممن استبعد الأخذ بالقياس، لأن الأخذ بالقياس أكثر من أن يحصى، ولا

⁽١) القياس في اللغة العربية لمحمد الخضر حسين (ص:٢٤).

⁽۲) انظر: أصول الشاشي (ص:۸۰۸-۲۱۲) والعدة لأبي يعلى (٤: ۲۷۲۱-۲۲۲) واللمع في أصول الفقه (ص: ٥٦ -٧٥)) وشرحه للشيرازي (۲: ۷۵۷-۷۸۷) والتبصرة له (ص: ۲۱۵-۲۵۵) والبرهان (۲: ۶۵۷-۷۷۷) والمستصفى (۲: ۵-۵۲) والتمهيد (۳: ۲۵-۲۳) والبرهان (۲: ۲۱-۱۵۲) والمستصفى (۲: ۵-۵۲) والتمهيد (۳: ۲۱-۲۰۱۱) والمحصول (۲: ۲۱-۱۵۲) وروضة الناظر (۲: ۲۵-۲۲) والإحكام للأمدي (٤: ٥-٥٥) ومنتهى الوصول لابن الحاجب (ص: ۱۲۷-۱۵۰) والمسودة لابن تيمية (ص: ۱۲۵-۲۹۲) وكشف الأسرار لعلاء الدين البخاري (۲: ۲۱۳) والإبهاج (۲: ۶-۲۳) وفواتح الرحموت (۲: ۲۵-۲۰) وإرشاد الفحول (ص: ۱۹۲-۲۰۲).

⁽٢) انظر: المعتمد (٢: ٥٢٧) والبرهان (٢: ٨١٩) ومنهاج الوصول (ص: ٥٤).

⁽٤) إرشاد الفحول (ص: ١٩٩).

يوجد مختصر في العربية إلا وهذا المعنى فيه في عدة مواضع (١)، ولو لم يكن ذلك معتمدًا «لكان القوم قد جاؤوا بجميع المواضي والمضارعات وأسماء الفاعلين والمفعولين والمصادر وأسماء الأزمنة والأمكنة، والآحاد والتثاني والجموع، والتكابير والتصاغير، ولما أقنعهم أن يقولوا: إذا كان الماضي كذا وجب أن يكون مضارعه كذا واسم فاعله كذا ... فلما رأى القوم كثيرًا من اللغة مقيسًا منقادًا وسموه بمواسمه، وغنوا بذلك عن الإطالة والإسهاب فيما ينوب عنه الاختصار والإيجاز»(٢).

وبين الأنباري أن إنكار القياس في النحو لا يتحقق: "لأن النحو كله قياس ... فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو، ولا نعلم أحدًا من العلماء أنكره لثبوته بالدلائل القاطعة والبراهين الساطعة "أ، واستدل على ذلك بالإجماع على أنه إذا قال العربي: (كتب زيدٌ) جاز أن يسند هذا الفعل إلى كل اسم مسمى تصح منه الكتابة، عربيًا كان أو أعجميًا، وكذلك القول في عوامل النحو الرافعة والناصبة والجارة والجازمة فإنه يجوز إدخال كل عامل منها على ما لا يدخل تحت الحصر من المعمولات، وإثبات ما لا يدخل تحت الحصر بطريق النقل وحده محال، "وإذا بطل أن يكون النحو رواية ونقلاً [أي محضاً] وجب أن يكون قياساً وعقلاً".

وقد اجتهد علماء أصول النحو وأصول الفقه في ردّ ما قد يمليه

⁽١) انظر: الخصائص (٢: ٤٠-٤٣).

⁽٢) الخصائص (٢: ٤٢ -٤٣).

⁽٣) لمع الأدلة (ص:٩٥) وانظر : الاقتراح (ص: ٢١٥).

 ⁽٤) لمع الأدلة (ص: ٩٨-٩٩) وانظر : الاقتراح (ص: ٢١٦).

العقل من شُبُه تستدعي إضعاف القياس والطعن في حجيته (۱). أركان القياس:

أركان القياس أربعة: أصل وهو المقيس عليه، وفرع وهو المقيس، وعلة تجمع بينهما فتجلب الحكم للمقيس، وحكم ثابت للمقيس عليه فيعطى للمقيس، كأن تستدل بالقياس على رفع ما لم يسم فاعله فتقول: اسم أسند الفعل إليه مقدمًا عليه فيرفع قياسًا على الفاعل، فالأصل هو الفاعل، والفرع نائب الفاعل، والعلة الجامعة هي الإسناد، والحكم هو الرفع (٢).

وقد توسع بعض علماء أصول الفقه في الحديث عن شروط كل ركن منها^(٢)، لكنني أكتفي بلمحة سريعة إلى ما تمس الحاجة إليه وما ألمح إليه بعض النحويين بالقدر الذي يناسب هذا المقام:

أما المقيس عليه فهو جمهور كلام العرب⁽¹⁾ دون ما كان شاذًا مخالفًا لغالب كلامهم⁽⁰⁾، ولنقف هذه الوقفات مع الأنباري لنجمع ما

⁽١) لمع الأدلة (ص: ١٠٠-١٠٥) وانظر : المستصفى (١٤:٢-٦٩).

 ⁽٢) لمع الأدلة (ص: ٩٣) وانظر الاقتراح (ص: ٢١٧).

⁽٣) انظر: المستصفى (٢: ٨٧-٩٣) وروضة الناظر (٢: ٣٠٣-٣٢٥) ومفتاح الوصول الشريف التلمساني (ص: ٩٠١) وإرشاد الفحول (ص: ٢٠٤-٢٠٨).

⁽ه) كتاب سيبويه (١: ٢٠٤، ٣: ٢٠٠٥: ٤٠٥) والخصائص (٢٨:١، ١٩٦،٩٩) وارتشاف الضرب لأبي حيان (٣: ١٢٨) والاقتراح (ص: ٢٢٠). وسيئتي الحديث عن اختلاف موقف البصريين والكوفيين من المسموع الذي يقاس عليه بإيجاز يناسب هذا المدخل ضمن مبحث (العلماء والقياس) (ص: ٥٢-٥٣).

تناثر في الإنصاف من أقواله في هذا المعنى:

- فقد نبز شاهدًا استدل به الكوفيون على جواز العطف على موضع اسم (إنّ) قبل تمام الخبر به «قلّته في الاستعمال»(١).
- وأجاب عن دليلهم على جواز دخول اللام في خبر (لكنّ) بأنه «شاذ لا يؤخذ به لقلته وشذوذه، ولهذا لا يكاد يعرف له نظير في كلام العرب وأشعارهم، ولو كان قياساً مطرداً لكان ينبغي أن يكثر في كلامهم وأشعارهم ... وفي عدم ذلك دليل على أنه شاذ لا يقاس عليه «(۲).
- وقال عن شاهدهم على جواز تعريف العدد المركب: «لاحجة لهم فيه لقلته في الاستعمال ... لأنه إنما جاء شاذاً عن بعض العرب، فلا يعتد به لقلته وشذوذه»(٢).
- وجعل دليلهم على جواز الحمل على الجوار شاذًا يُقتصر فيه على السماع لقلته، ولا يقاس عليه، إذ ليس كل ما حكي عنهم يقاس عليه، واستدل على ذلك بأن بعض العلماء «حكى أن من العرب من يجزم بـ (لن) وينصب بـ (لم) إلى غيـ رذلك من الشـواذ التي لا يلتفت إليها ولا يقاس عليها، فكذلك ها هنا »(1).

⁽١) الإنصاف (١٩٤١).

⁽٢) الإنصاف (١: ٢١٤) وهو متابع في ذلك للرماني حين قال عن الشاهد: «وهذا من الشاذ الذي لا يقاس عليه» معاني الحروف (ص: ١٣٤) وانظر: مغني اللبيب لابن هشام (ص: ٣٨٥).

⁽٣) الإنصاف (٣١٥:١٦) وانظر: التبيين للعكبري (ص: ٤٣٥) وائتلاف النصرة للزبيدي (ص:٤٤).

⁽٤) الإنصاف (٢: ٥١٥).

 $e^{(1)}$ وأمثال هذه المواقف في الإنصاف كثير

- أما علة اشتراط عدم الشذوذ في المقيس عليه فلخصها بقوله:
«لو طردنا القياس في كل ما جاء شاذًا مخالفًا للأصول والقياس
وجعلناه أصلاً لكان ذلك يؤدي إلى أن تختلط الأصول بغيرها، وأن
يجعل ما ليس بأصل أصلاً، وذلك يفسد الصناعة بأسرها وذلك
لا يجوز "(٢).

وإنما وقفت عند هذه النقطة رغبة في بيان اعتناء العلماء بها وتمسكهم باشتراطها في المقيس عليه، يستوي في ذلك ما جاء في الاختيار أو الضرورة، ولذلك يقول الأنباري: «ما جاء لضرورة شعر أو إقامة وزن أو قافية فلا حجة فيه» (٢). إلا أن الفارسي أجاز القياس على ما جاء عن العرب للضرورة في الضرورة، فكما جاز أن نقيس منثورنا على منثورهم يجوز أن نقيس شعرنا على شعرهم، «فما أجازته الضرورة لهم أجازته لنا، وما حظرته عليهم حظرته علينا (٤)، وبناءً على ذلك فضروراتهم الحسنة حسنة عندنا، وقبيحها قبيح عندنا، وما بين ذلك بين ذلك أ. ولم ير ابن جني حين حكى ذلك عن أبي علي كون أكثر شعر العرب الفصحاء مرتجلاً مقويًا ضرورتهم على ضرورة المحدثين يرتجل، وبعض المحدثين يرتجل، وبعض المحدثين يرتجل،

⁽۱) انظر أمثلة في (۱: ۳۵۹، ۲:۲۵۶، ۲۲۲،۷۹۲،۹۷۷).

⁽٢) الإنصاف (٢:٨٥٦) وانظر: ائتلاف النصرة (ص: ٦٢).

⁽٣) الإنصاف (٢: ٨٦٢).

⁽٤) الخصائص (٢٢٣:١) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٢١).

⁽ه) الخصائص (۲:٤٢١).

ولأن العلماء الأوائل لم يعيبوا على المحدثين الذين عاصروهم كثرة الضرورة في شعرهم (١).

ولا يشترط في المقيس عليه كثرة الوارد منه عن العرب؛ ذلك أنه قد يقلّ الشيء وهو قياس، ويكثر غيره وليس بقياس، وقد أفرد ابن جني لهذا المعنى بابًا دعاه: (باب في جواز القياس على ما يقل، ورفضه فيما هو أكثر منه) (٢)، وصدّره بأن هذا الباب ظاهره ومثّل لما يقلّ تعرف صورته - ظاهر التناقض، إلا أنه مع تأمله صحيح، ومثّل لما يقلّ وهو قياس: بالنسب إلى (شنوءة) (٢) على (شنئيّ)، وساق تعليل الأخفش للقياس عليها بقوله: « فإن قلت: إنما جاء هذا في حرف واحد -يعني شنوءة - قال: فإنه جميع ما جاء «٤). ومثّل لما هو أكثر من واحد -يعني شيوة - قال: فإنه جميع ما جاء «٤). ومثّل لما هو أكثر من وقرشيّ وسلميّ (٥). وهذا يشي بقانون لهذا الموضوع مؤداه أنه لا عبرة بالكثرة أو القلة العددية للمقيس عليه، إنما المعوّل على نسبة المقيس عليه إلى ما جاء عن العرب، فإن كان هو كل ما جاء صحّ القياس عليه، وإن كان خلافه أكثر منه لم يعتد بالقياس عليه،

ويصح أن تتعدّد الأصول المقيس عليها لفرع واحد، وإن حكى

⁽١) الخصائص (٢١٤:١-٣٣٠) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٢٢).

⁽٢) الخصائص (١:٥١١).

⁽٣) أحد بطون الأزد، وهم بنو نصر بن الأزد، وشنوءة لقب لنصر غلب عليه. انظر: قلائد الجمان للقلقشندي (ص: ٩١). والنسب إلى (شنوءة) على (شنئي) ذكره سيبويه وأشار إلى أنه القياس فيها: كتاب سيبويه (٣: ٣٣٩).

⁽٤) الخصائص (١١٦:١).

⁽٥) الخصائص (١١٥١١-١١٦) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٢٣-٢٢٥).

السيوطي الخلاف في ذلك (۱)، ومثّل له بـ (أيّ) الاستفهامية والشرطية، فقد أعربت حملاً على نظيرتها (بعض) وعلى نقيضتها (كل)(۲).

وأما المقيس فلا يشترط له مساواة المقيس عليه في أحكامه كلها وإلا لكان إياه، بل يكفي أن توجد علة تجمع بينهما في وجه من الوجوه. وإن تغايرا في وجوه أخر، جاء هذا في معرض ردّ الأنباري على البصريين حين منعوا قياس (ليس) على (ما) في امتناع تقديم خبرها عليها بأنها تخالفها بجواز تقديم خبر (ليس) على اسمها، بخلاف (ما) فقال أبو البركات: «ليس من شرط القياس أن يكون المقيس مساوياً للمقيس عليه في جميع أحكامه، بل لابد أن يكون بينهما مغايرة في بعض أحكامه».

أما العلة النحوية فقد جعلها ابن السراج على ضربين:

- ١- ما يؤدي إلى كلام العرب، كقولنا (كل فاعل مرفوع)، وقد ألّف
 كتابه (الأصول في النحو) لبيان هذا الضرب.
- ٢- ما يستخرج منه حكمة العرب في الأصول التي وضعتها ويتبين به فضل هذه اللغة على غيرها، ألا أنه لا يكسبنا أن نتكلم كما تكلمت العرب. مثل أن يقال: لم صار الفاعل مرفوعًا والمفعول به منصوبا. وسمى هذا الضرب: (علة العلة)(٤).

⁽١) الاقتراح (ص: ٢٣٤).

⁽٢) المرجع السابق.

⁽٣) الإنصاف (١: ١٦٤).

⁽٤) الأصول في النحو لابن السراج (١:٥٠٠) وانظر : الاقتراح (ص : ٢٤٨-٢٥٣).

وقد تعقبه ابن جني، وبين أن تسمية الضرب الثاني (علة العلة) تجوّز في اللفظ، وإلا فهو شرح وتفسير وتتميم للعلة، ومثّل لذلك بنحو أن يقول لك قائل في نحو (قام القوم إلا زيدًا): لم نصبت زيدًا؟ فتقول: لأنه مستثنى. وله من بعد أن يقول: ولم نصبت المستثنى؟ فتجيب: لأنه فضلة. ولو شئت أجبت بهذا مبتدئًا فقلت: إنما نصبت زيداً في نحو (قام القوم إلا زيدًا) لأنه فضلة.

وذكر الزجاجي هذين الضربين من العلل، وسمى الأول عللاً تعليمية، والثاني: عللاً قياسية، وزاد ضربًا ثالثًا سماه: العلل الجدلية النظرية، وهي كل ما يعتل به وراء هذين الضربين مما يدخل في باب الجدل(٢).

وعلل النحو - في رأي ابن جني- في منزلة بين علل المتكلمين التي مي تحيل إلى الحس ويظهر فيها وجه الحكمة وعلل المتفقهين التي هي أعلام وأمارات لوقوع الأحكام ويقصد بها التعبد، ووجوه الحكمة فيها خفية، كترتيب مناسك الحج وعدد الصلوات والركعات ونحوها. إلا أن علل النحويين أقرب إلى علل أهل الكلم منها إلى علل الفقهاء: «وذلك أنهم إنما يحيلون إلى الحسّ، ويحتجون فيه بثقل الحال أو خفتها على النفس»(۲) ، لكنها لا تبلغ أن تكون في سمت العلل الكلامية

⁽١) الخصائص (١: ١٧٣ - ١٧٤) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٥٣).

⁽٢) انظر: الإيضاح في علل النحو (ص: ٦٤ - ٦٥) والاقتراح (ص: ٢٧٣ - ٢٧٦).

⁽٣) الخصائص (٨:١). وابن جني يعني بعلل الفقه: بعضها، وإلا فإن كثيرًا من علل الشريعة تظهر فيها الحكمة ولا شك، وقد صرّح بذلك (٨:١٥) وانظـــر: الاقـتراح (ص: ٢٤٥).

البتة (۱). ذلك أن علل المتكلمين علل موجبة، إذا وجدت وجب وجود المعلول بها أبدًا، أما علل العربية فجمهورها -كما يسميها الزجاجي- علل مستبطة (۲).

وهذه العلل التي استنبطها النحويون كثيرٌ منها لا يقبل العقل غيرها، حتى دعا هذا الأمر بعض العلماء إلى الجزم بأن العرب أرادت من العلل والأغراض ما نسبه العلماء إليها وحملوه عليها^(٣)، ويستدل ابن جني على ذلك بروايات نُقلت عن العرب يصرحون فيها ببعض ما نسبه العلماء إليهم من العلل^(٤). ويجزم بأن النحويين الأوائل قصدوا ما ذكره المتأخرون من العلل وعنوها، «وإن لم يكونوا جاؤوا بها مقدمة محروسة، فإنهم لها أرادوا، وإياها نووا»^(٥)، وقد كان شديد الاحتراس

⁽۱) الخصائص (۱:۳۰). هذا وقد قسم ابن جني العلة بناء على هذا قسمين: موجبة ومجوزة، وفرق بينهما، وعقد لذلك بابًا دعاه (باب ذكر الفرق بين العلة الموجبة وبين العلة المجوزة) (الخصائص: ۱: ۱۲۵–۱۲۲) ذكر فيه أن المجوزة إنما هي في الحقيقة سبب يجوز ولا يوجب. ونقل السيوطي ذلك ملخصاً وقال: «فظهر بهذا الفرق بين العلة والسبب». انظر: الخصائص (۱،۱۲۵) والاقتراح (ص: ۲۵۲–۲۰۵). كما قسمها ابن جني – أيضاً – نقلاً عن ابن السراج إلى علة مفردة ومركبة: الخصائص (۱،۱۲۱) وتحدث عنها في موضع آخر (۱،۱۵۸). وانظر تقسيماً آخر العلة وتعريف كل قسم في الحدود للرماني (ص: ۸۵–۸۵).

⁽Y) الإيضاح في علل النحو (ص: ٦٤) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٧٣) وسيئتي تحرير القول الأمثل في علاقة العلة النحوية بالعلة العقلية وأنه نو صلة باطراد العلة وانعكاسها بعد اتضاح معنى الطرد والعكس، وذلك في مقام الحديث عن تعليل الحكم الواحد بعلتين فصاعدًا تستقل كل واحدة منها باقتضاء ذلك الحكم. (ص: ٩٠) من هذا البحث.

⁽٣) الخصائص (١: ٢٣٧).

⁽٤) انظر: الخصائص (٢٤٩:١-٢٥١).

⁽٥) الخصائص (١٦٢:١).

حين صدر حديثه عن علل النحويين وظهور حكمتها بقوله: «وأعني بذلك حذاقهم المتقنين لا ألفافهم المستضعفين»(۱)، ليُخرج كثيراً من التعليلات التي بان ضعفها، وظهر التكلف فيها، وينأى بنفسه عن غائلة أن يؤخذ بها.

أقسام القياس:

القياس في العربية أربعة أقسام (٢):

- ١- حمل الفرع على الأصل، ومن أمثلته إعلال الجمع وتصحيحه حملاً على المفرد في ذلك ، كقولهم (قيم) و (ديم) في (قيم) و (زوجة) و (زوجة) و (زوجة) و (ثور)⁽¹⁾.
- ٢- حمل الأصل على الفرع، ومثاله: إعلال المصدر لإعلال فعله وتصحيحه لصحته ، ك (قمت قيامًا) و (قاومت قوامًا)⁽¹⁾ على مذهب البصريين في أصالة المصدر للفعل.
- ٣- حمل الشيء على نظيره في اللفظ، كبناء (حاشا) الاسمية (٥)

⁽١) الخصائص (١: ٤٨).

⁽۲) هذا هو التقسيم المشهور الذي ينظر فيه إلى صلة المقيس بالمقيس عليه فاكتفيت به، وهناك تقسيم ذكره الأنباري نظر فيه إلى نوع العلة وقسمه إلى قياس علة وشبه وطرد، وذكر أن العلماء لم يجمعوا على العمل بالأخيرين. انظر: لمع الأدلة (ص:١٠٥- ١٠٥) وسيأتي تفصيل الحديث عن الطرد (ص: ١٤٠ – ١٤٥) من هذا الكتاب.

⁽٣) الاقتراح (ص: ٢٢٦) وانظر مثالاً آخر لهذا النوع في: البيان في غريب إعراب القرآن للأنباري (٢: ٧٠).

⁽٤) الاقتراح (ص: ٢٢٦)، وانظر أمثلة أخرى في الخصائص (١: ٣٠٣-٢١١).

⁽٥) وذلك عند جعلها في نحو (حاشا لله) مصدراً بدلاً من اللفظ بفعله كأنه قيل: تنزيها لله وبراءة له، ولم ينون مراعاة لأصله الذي نقل منه وهو الحرف. انظر: الدر المصون (٤: ١٧٦-١٧٧).

لشبهها في اللفظ بـ (حاشا) الحرفية، أو على نظيره في المعنى. كإهمال (أن) المصدرية مع المضارع حملاً على (ما) المصدرية، أو على نظيره في اللفظ والمعنى كمنعهم أفعل التفضيل أن يرفع الظاهر لشبهه بـ (أفعل) في التعجب وزنًا وأصلاً وإفادة للمبالغة، وأجازوا تصغير (أفعل) في التعجب لشبهه بأفعل التفضيل في ذلك (1).

3- حمل الشيء على ضده، وهو الذي عبر عنه سيبويه بقوله: « كما أنهم يشبهون الشيء بالشيء الذي يخالفه في سائر المواضع» أنهم وقوله: « لأنهم يشبهون الشيء بالشيء وإن خالفه» (٢). ومثاله حمل الكوفيين (إنّ) على (لا) في جواز العطف على الموضع قبل تمام الخبر(٤). ولهذا الضرب أمثلة كثيرة فيما يرويه أبو البركات الأنباري عن النحويين ويستدل به لهم مُتَبعًا بعضها بنحو قوله: «وهم يحملون الشيء على ضده كما يحملونه على نظيره» (٥).

العلماء والقياس:

بدأت فكرة القياس النحوي الأولى مبكرة قبل أن تتحرر قواعده وتغزر تطبيقاته:

⁽۱) الاقتراح (ص: ۲۳۱ -- ۲۳۲).

⁽۲) کتاب سیبویه (۳:۳۵۳).

⁽۲) کتاب سیبویه (۳: ۲۸۲).

⁽٤) الإنصاف (١: ١٨٦).

⁽ه) انظر من ذلك: أسرار العربية للأنباري (ص: ٢١٤–٢١٥، ٣٣٤،٢٤٦) والإنصاف (١: ١١٨، ٢:٨٨ه، ٦٢٠).

فهذا عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي^(۱) يقال عنه: إنه قد «فرّع النحو وقاسه»^(۲)، وكان ربما قال إذا أجاب أحدًا: «وكذلك قياس النحو في هذا الموضع»^(۲)، وقيل عنه: إنه كان شديد التجريد للقياس⁽¹⁾، وإنه أول من «مدّ القياس وشرح العلل، وكان مائلاً إلى القياس في النحو»⁽⁰⁾. وروى يونس أنه سأله «هل يقول أحدُ (الصويق)؟ يعني السويق، قال: نعم، عمرو بن تميم^(۱) تقولها، وما تريد إلى هذا؟ عليك بباب من النحو يطّرد وينقاس»^(۷).

كما كان عيسى بن عمر^(^) صاحب قياس، ودليل ذلك ما روي من أنه «وضع كتابه على الأكثر وبوّبه وهذّبه، وسمى ما شذ عن الأكثر

⁽۱) نحوي بصري شديد التجريد للقياس وشرح العلل (ت۱۱۷هـ). انظر: مراتب النحويين لأبي الطيب اللغوي: (ص:۳۱) وأخبار النحويين البصريين للسيرافي (ص:٤٢) وطبقات النحويين واللغويين للزُبيدي (ص:۳۱).

⁽۲) مراتب النحويين (ص: ۳۱).

⁽٣) طبقات فحول الشعراء لابن سلام (١٧:١) وطبقات النحويين واللغويين (ص:٣٢).

⁽٤) أخبار النحويين البصريين (ص:٤٦) ونزهة الألباء للأنباري (ص: ١٨).

⁽٥) طبقات النحويين واللغويين (ص: ٣١).

 ⁽٦) هم بنو عمرو بن تميم بن مرّ بن أدّ بن طابخة بن إلياس بن مضر، وهم فروع: العنبر، والهُجَيْم ، وأسيد، ومالك ، والصارث الذي يقال لولده (الصبطات)، وقُليْب. انظر : جمهرة أنساب العرب لابن حزم (ص: ٢٠٧).

 ⁽٧) طبقات فحول الشعراء (١٥:١) وطبقات النحويين واللغويين (ص: ٣٢) وإنباه الرواة
 (١٠٨:٢).

⁽٨) أبو سليمان: ثقفي بالولاء، بصري، ثقة، عالم بالعربية والقراءات. له (الإكمال) والجامع)، (ت ١٤٩هـ). انظر: إنباه الرواة (٢: ٣٧٤) ومعجم الأدباء لياقوت (١٦: ٢٤٧).

لغات»(۱)، فالمعوّل على الأكثر، وما شذ عنه لايقاس عليه. ومثله أبو عمرو بن العلاء(۲) الذي سئل عمّا يصنع فيما خالفته فيه العرب وهم حجة؟ فقال: « أعمل على الأكثر، وأسمي ما خالفني لغات»(۲). أما يونس بن حبيب فقد كان «له قياس في النحو ومذاهب يتفرد بها»(٤).

وعلى الرغم من ذلك فقد وجد من العلماء من لم يتعلق إلا بالنقل والسماع كالأصمعي^(٥) الذي لم يكن ينشط للمقاييس ولا لحكاية التعليل^(١). لكن تبقى صحة القياس وانضباط قواعده مطلبًا، ووسيلة لترجيح مذهب بعض النحويين على بعض، ولذا وجدنا السيوطي يصدر أحد مباحثه في الترجيح بين مذهب البصريين والكوفيين بحكاية الاتفاق على أن البصريين أصح قياسًا، وعلة ذلك «أنهم لا يلتفتون إلى كل مسموع، ولا يقيسون على الشاذ، والكوفيون أوسع رواية»^(١)، وهذا ما حدا ببعض الباحثين إلى أن يقطع بأن جل المسائل

⁽١) إنباه الرواة (٢:٥٧٦).

⁽٢) اسمه: زبّان بن العلاء بن عمّار التميمي المازني، أحد القراء السبعة، إمام أهل البصرة في القراءات والنحو واللغة والشعر والرواية (ت ١٥٤هـ) وقيل سنة (١٥٩هـ) انظر: طبقات النحويين واللغويين (ص: ٣٥) وغاية النهاية لابن الجزري (١: ٢٨٨) وسرح العيون لابن نباتة (ص: ١٨١).

⁽٣) طبقات النحويين واللغويين (ص: ٣٩).

⁽٤) أخبار النحويين البصريين (ص: ٥١).

⁽٥) عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع، إمام في اللغة والشعر من أهل البصرة (ت ٢١٦هـ). انظر أخبار النحويين البصريين (ص: ٧٢) ووفيات الأعيان لابن خلكان (٣: ١٧٠).

⁽٦) الخصائص (١: ٢٦١).

⁽۷) الاقتراح (ص: ۲۵۹).

الخلافية بين الفريقين ترجع في حقيقتها إلى اختلاف وجهة نظرهما إلى القياس^(۱).

وقد بين باحث آخر أن للكوفيين قياساً في مسائل كثيرة، واعتمد في ذلك على حجاجهم في الإنصاف، وذكر أنهم ربما اعتمدوا على القياس وحده، وربما جاؤوا به مقترنًا مع دليل السماع، وساق صورًا من قوة قياسهم ليست بأخف من قياس البصريين، فهم يرون صحة القياس على الضد كما يصح القياس على النظير، وربما أخذ قياسهم شكلاً من أشكال التفريع والتعليل، ويردون على البصريين قياسهم، وقد يؤولون الشاهد إذا اصطدم به القياس، ورجع أن الكوفيين قد بدؤوا هذه الأقيسة بصورة أقل استقصاءً لكن أبا البركات زادها بسطًا وتفريعًا، وأن الإنصاف أن يقال هذه صورة المذهب الكوفي في كتاب (الإنصاف)(٢).

واستمر اعتناء العلماء بالقياس من لدن الخليل الذي كان يُعد «كاشف قناع القياس في علمه» (٢)، وهو الذي «استنبط أيضًا من علم النحو ما لم يسبق إليه» (٤)، «وكان غاية في استخراج مسائل النحو وتصحيح القياس» (٥). والناظر إلى كتاب سيبويه يجد جمعًا من

⁽١) المدرسة النحوية في مصر والشام للدكتور عبد العال مكرم (ص: ٢٥٦).

⁽٢) الخلاف النحوي بين البصريين والكوفيين لمحمد خير الحلوني (ص: ٣٣٧-٣٣٧).

⁽٣) الخصائص (١: ٣٦١).

 ⁽٤) إنباه الرواة (١: ٢٧٨).

⁽٥) الفهرست لابن النديم (ص:٤٨).

أقيسته (١) كما يجد أن سيبويه نفسه كان آيةً في دقة القياس وكثرته (٢). ويتزايد الاهتمام بالقياس إلى أن يأتي ابن جني فيقسم الكلام من جهة السماع والقياس قسمته العقلية الرباعية إلى: مطرد في القياس والاستعمال جميعًا، ومطرد في القياس شاذ في الستعمال، ومطرد في الاستعمال، ومطرد في الاستعمال شاذ في القياس، وشاذ في القياس والاستعمال جميعًا. ويعقب كل قسم ببيان حكمه (٢). وقد أخذ بعضهم على ابن جني وضعه قسماً لما اطرد قياساً وشذ استعمالاً قائلاً: «كيف يتحقق القياس بلا استعمال» (٤)، ولعله لم ينعم النظر في مثال ابن جني لهذا الضرب وهو الماضي من (يذر) و (يدع)، فقد تحقق اطراد القياس لأن كل ما سوى هذين الفعلين من نظائرهما قد ورد ماضيه عن العرب، فينبغي أن يكون قياساً، وتحقق شذوذ الاستعمال لشذوذ استعمال الماضي من هذين الفعلين في كلام العرب. فليس على أبي الفتح ملام.

وحين أعلن ابن مضاء القرطبي(٥) موقفه من القياس فُسِّر هذا

⁽۱) انظر على سبيل المثال: (۲:۸۵ ، ۱۸۲ –۱۸۷،۱۸۸،۱۸۷،۱۸۵ –۲۷۵).

⁽۲) انظر أمثلة في كتابه (۷:۲ ، ۱۰۸ ، ۱۵۲ ، ۱۸۹ ، ۱۸۹ ، ۲۲۵–۱۷ ، ۲۳۵۳، ۲۳۵۳، ۵:۷ ، ۱۲۳، ۲.3 ، ۲۲۷).

⁽۲) الخصائص (۱: ۹۷ –۹۹).

⁽٤) أصول النحو العربي للدكتور محمد عيد $(\infty, 1)$.

⁽٥) أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن سعيد بن حريث بن عاصم اللخمي، كان قاضياً مجوّداً لعلوم كثيرة، له (الردّ على النحاة) و (المشرق في النحو) و (تنزيه القرآن عما لا يليق بالبيان). انظر: بغية الوعاة (١: ٣٢٣).

الموقف بأنه دعوة إلى إلغاء القياس^(۱). ولي في هذا التفسير نظر، إذ هو يقول: «والعرب أمة حكيمة، فكيف تشبه شيئًا بشيء، وتحكم عليه بحكمه، وعلة حكم الأصل غير موجودة في الفرع^(۱)، فهو يدعو إلى تصحيح القياس لا إلى إلغائه، ويشنع على من لم يستوفوا أركان القياس عند التطبيق فلا يتحرون اتحاد العلة بين المقيس والمقيس عليه، وهذا ظاهر في تمثيله لهذا النوع الذي أنكره من العلل الفاسدة (۱).

علاقة القياس النحوي بالمنطقي والفقهي:

آراء الدارسين حول استمداد القياس النحوي مختلفة، فمنهم من يراه يختلف عن القياس المنطقي تعريفًا ومنهجًا وتطبيقًا ونتائج، لكنه متأثر كل التأثر بالأصوليين، وأن هذا يتضح من أقوال النحاة أنفسهم ومن المقارنة بين منهجي العلمين⁽¹⁾. وأن النحويين « سلكوا سبيل الفقهاء في هذا المضمار»⁽⁰⁾.

وتأثّر النحويين المتأخرين بعلوم الشريعة في البحث النحوي واللغوي أمر غير مجحود، أدركت ذلك بتتبعي مناهج بعضهم وما ذكروه من دافع لتأليف كتبهم، فأبو البركات الأنباري صنّف الإنصاف

⁽۱) انظر: القياس وأثره في نمو اللغة للدكتور عبد الغفار هلال (ص:۲۰)، ويفهم هذا أيضًا من العنوان الذي وضعه محقق (الرد على النحاة لابن مضاء) د. شوقي ضيف وهو: « الدعوة إلى إلغاء القياس» (ص: ١٣٤).

⁽٢) الرد على النحاة (ص: ١٣٤).

⁽٣) الرد على النحاة (ص: ١٣٧).

⁽٤) دراسات نحوية في خصائص ابن جني للدكتور أحمد ياقوت (ص: ٨٠).

⁽٥) المدرسة النحوية في مصر والشام (ص: ٢٧٤).

ليشتمل على أشهر «المسائل الخلافية بين نحويي البصرة والكوفة، على ترتيب المسائل الخلافية بين الشافعي (۱) وأبي حنيفة (۲) لما طلب منه ذلك (۲). وألف رسالتيه (الإغراب) و (لمع الأدلة) على حد أصول الفقه؛ «لأنّ النحو معقول من منقول كما أن الفقه معقول من منقول (ئ). ولمّا ذكر ابن هشام أن (أمّا) حرف شرط، ومنع حذف الفاء من جوابها ورآها قد حذفت في التنزيل في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ الشَوَدَتُ وُجُوهُهُمْ أَكُفَرْتُمُ بَعُدَ إِيمَنِكُمْ ﴾ (٥) قال: « الأصل: فيقال لهم أكفرتم، فحذف القول استغناءً عنه بالمقول، فتبعته الفاء في الحذف، ورب شيء يصح تبعًا ولا يصح استقلالاً، كالحاج عن غيره يصلي عنه ركعتي الطواف، ولو صلى أحدٌ عن غيره ابتداءً لم يصح (۲).

وحاكى السيوطي ب (المزهر) علوم الحديث في التقاسيم والأنواع (٢٠). وقال عن السبب الذي حمله على تأليف كتاب في النحو

⁽۱) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي القرشي المطلبي. أحد الأئمة الأربعة، (ت٤٠:٢هـ). انظر صفة الصفوة لابن الجوزي (١٤٠:٢) وتهذيب التهذيب لابن حجر (٢٥:٩).

⁽۲) النعمان بن ثابت التيمي بالولاء، أحد الأئمة الأربعة، (ت ۱۵۰هـ). انظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (۱۰: ۲۲۳) والبداية والنهاية لابن كثير (۱۰: ۲۰۷) والنجوم الزاهرة لابن تغرى بردى (۲:۲).

⁽٣) الإنصاف (١:٥).

⁽٤) نزهة الألباء (ص: ٨٩) وانظر: الاقتراح (ص: ١١٩).

⁽٥) (أل عمران : ١٠٦) وتتمتها: ﴿ فَذُوقُواْ أَلْعَذَابَ بِمَاكُنتُمْ تَكُفُرُونَ ﴾ .

⁽٦) مغنى اللبيب (ص: ٨٠).

⁽٧) المزهر (١:١).

فقده: « واعلم أن السبب الحامل لي على تأليف ذلك الكتاب الأول: أني قصدت أن أسلك بالعربية سبيل الفقه» (١) ، وذكر أن أصول النحو بالنسبة إلى النحو كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه (٢) ، وأنه رتب (الاقتراح) «على نحو ترتيب أصول الفقه في الأبواب والفصول والتراجم» (٢) ، وقال في موضع منه: «أصول اللغة محمولة على أصول الشريعة (١) . وحين نقل عن ابن جني أن القياس إذا أدّاك إلى شيء ثم سمعت العرب نطقت فيه بشيء آخر على قياس غيره فدع ما كنت عليه إلى ما هم عليه: قال: « وهذا يشبه من أصول الفقه (نقض الاجتهاد) (١) إذا بان النص بخلافه (١٠) .

ونسب بعض الدارسين إلى ابن جني أنه يرى أن علل النحويين منتزعة من علل الفقهاء(٢)، ومستندهم في هذا قوله: «وكذلك كتب

⁽¹⁾ الأشباه والنظائر للسيوطى (1: 7).

⁽٢) الاقتراح (ص: ١١٧).

⁽٣) الاقتراح (ص: ١١٨).

⁽٤) الاقتراح (ص: ٢١٢).

⁽ه) نقض الاجتهاد عند الأصوليين: ترك العمل بالاجتهاد الأول. انظر: نهاية السول (٤: ٤٧٥).

⁽٢) الاقتراح (ص: ٣٦٧).

⁽۷) انظر: الخلاف بين النحويين (ص:١٣٦) ودراسة محقق الكوكب الدري للأسنوي (ص:٢٦) والقرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية للدكتور عبد العال مكرم (ص:٩٣) وأصول النحو العربي للدكتور محمد عيد (ص: ١٣٣) وفي أصول النحو للأفغاني (ص: ١٠١-١٠١) والعلة النحوية للدكتور المبارك (ص: ١٠١).

محمد بن الحسن^(۱) رحمه الله إنما ينتزع أصحابنا منها العلل؛ لأنهم يجدونها منثورة في أثناء كلامه، فيُجَمع بعضها إلى بعض بالملاطفة والرفق»^(۱). وهم مسبوقون إلى هذا الفهم، فأحد شراح الاقتراح شرح كلمة (العلل) في هذا النص الذي نقله السيوطي من الخصائص بدانتحوية»^(۱).

وقد ردّ د. محمد خير الحلواني على أهل هذا الفهم بأن تفسير كلمة (أصحابنا) بـ (النحويين) لا يتسق مع مراد ابن جني، بل مقصده أنه فعل في الخصائص ما كان يفعله الفقهاء المتأخرون في كتبهم، فكما أنهم عمدوا إلى الأحكام المنثورة في كتب محمد بن الحسن فجمعوها وعرضوها على هيئة قوانين، انتزع هو الآراء المنثورة في كتب النحو القديمة، فكلمة (أصحابنا) تعنى: فقهاء الحنفية؛ لأن ابن جني كان حنفيًا(أ). وهو ردّ موفّق، يدل على صحته وصل النص بما قبله وما بعده، فابن جني يقول قبل هذا الكلام إن ما ذكره من العلل التي استنبطها هو قد أرادها السابقون ولكنهم لم يحرروها بل جاؤوا بها عامة مرسلة دون تدقيق فحررها هو، وكذلك كان شأن أصحابه من فقهاء الحنفية - ينتزعون العلل الفقهية المنثورة في كلام محمد بن

⁽۱) صاحب أبي حنيفة، وابن خالة الفراء، له (الجامع الكبير) و (الجامع الصغير) في الفقه، مات بالري يوم مات الكسائي سنة (۱۹۸هـ) وقيل إن الرشيد قال: « دفنت الفقه والعربية بالري». انظر: أخبار أبي حنيفة وأصحابه للصيمري (ص: ۱۲۰) ومناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه للذهبي (ص: ۵۰) والجواهر المضيّة لابن أبي الوفاء (۲۲:۳).

⁽٢) الخصائص (١: ١٦٣).

⁽٣) داعي الفلاح لابن علان (لوحة: ٩٨/ و).

⁽٤) أصول النحو العربي للدكتور الحلواني (ص: ٧).

الحسن «ولا تجد له علة في شيء من كلامه مستوفاة محررة»(۱). وقد وقفت على غير موضع من كلام ابن جني نفسه ترجح أنه كان حنفيًا ينصر الحنفية على الشافعية، من ذلك قوله: « فأما ما يحكيه أصحاب الشافعي -رحمه الله- عنه من أن الباء للتبعيض فشيء لا يعرفه أصحابنا، ولا ورد به ثبت»(۱)، وكذلك نصرته عدم وجوب الترتيب في غسل أعضاء الوضوء تبعًا لمذهب أبى حنيفة وأصحابه(۱).

وفي الجهة المقابلة وصل بعض الباحثين إلى أن القياس النحوي متأثر بالقياس المنطقي⁽³⁾، أما القياس الأصولي فبمنجاة عن هذا التأثر⁽⁰⁾. ولعلّ منهم من دفعه إلى هذا الحكم مغالاة بعض النحويين المتأخرين في الأقيسة المنطقية كالرماني الذي «كان يمزج النحو بالمنطق، حتى قال الفارسى: إن كان النحو ما يقوله الرماني فليس

⁽١) الخصائص (١٦٣:١) وانظر: (١: ١٦٢).

 ⁽۲) سر صناعة الإعراب لابن جني (١: ١٢٣). والدلالة فيه متى كان يقصد بأصحابه:
 الأحناف لا النحويين.

⁽٣) سر صناعة الإعراب (٢٣٣:٢) وانظر في هذه المسألة من كتب الفقه الحنفي: بدائع الصنائع للكاساني (١٠٠١) والاختيار لابن محمود (١٠١) والبحر الرائق لابن نجيم (٢٠٠١) وتبيين الحقائق للزيلعي (١٠ : ٦) وحاشية رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين (١٢٠١). وهذا يرجع أنه يعني بأصحابه في عبارته السابقة: (الأحناف) في مقابلة (أصحاب الشافعي).

⁽٤) انظر: تقويم الفكر النحوي للدكتور علي أبو المكارم (ص: ١١٦-١١٧) والقرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية (ص: ٩١) وأصول النحو العربي للدكتور محمد عيد (ص: ٨١).

⁽٥) تقويم الفكر النحوي (ص: ١١١-١١٣).

معنا منه شيء، وإن كان النحو ما نقوله نحن فليس معه منه شيء $^{(1)}$.

وكلا الفريقين -أعنى من يرى أن القياس النحوي مستنبط من علل الفقهاء ومن يراه مستنبطاً من علل المناطقة - ينقصهم الدليل القاطع، والذي أراه يستجيب له العقل وتستقيم له طبائع الأمور أن فكرة القياس النحوى الأولى كانت فطرية المنشأ، ثم لم يزل يتأثر بعد ذلك بغيره مدة نموه. وقد أورد السيوطي عبارة تفيد في هذا الموضع هي: «متى عهد الناس أن النحو يمزج بالمنطق، وهذه مؤلفات الخليل وسيبويه ومعاصريهما ومن بعدهما بدهر لم يعهد فيه شيء من ذلك»(٢). وعرض أبو حيان التوحيدي^(٢) حوارًا طريفًا يجلى الفرق بين قياس النحويين وقياس الفلاسفة يقول: «سئل بعض العلماء بالنحو واللغة فقيل له: أيستمر القياس في جميع ما يذهب إليه في الألفاظ؟ فقال: لا، فقال السائل: فينكسر القياس في جميع ذلك؟ فقال: لا، فقيل له: فما السبب؟ فقال: لا أدري، ولكن القياس يُفزع إليه في موضع ويفزع منه في موضع»(٤)، وكان تفسير ذلك: « أما فياس النحويين فليس مبنياً على أوائل ضرورية، فلذلك لا يستمر، وإنما أجاب هذا الرجل العالم بالنحو عن القياس الذي يخص صناعته، ولم يلزمه إلا ذلك، فأما الفيلسوف فقياساته كلها مستمرة لا ينكسر منها

⁽١) بغية الوعاة (٢: ١٨١).

⁽٢) المرجع السابق.

⁽٣) علي بن محمد بن العباس. قال عنه ياقوت: «شيخ في الصوفية وفيلسوف الأدباء وأديب الفلاسفة». له (البصائر والذخائر) و (الهوامل) و (الإمتاع والمؤانسة). (ت بعد ٤٠٠٠هـ). انظر: معجم الأدباء (١٥:٥) وبغية الوعاة (٢:١٩٠).

⁽٤) الهوامل والشوامل لأبي حيان التوحيدي ومسكويه (ص: 797-798).

شيء، لا سيما ضرب من القياس وهو المسمى برهانا»(۱). فأقيسة النحو لا تطرد كلها اطّراد أقيسة المنطق، وهذا فارق بينهما قوي.

والقياس النحوي وإن لم يشتق من القياس المنطقي والفقهي ابتداءً إلا أنه تأثّر بهما وأخذ منهما تطورًا ونماءً. وهذا بين من نحو عمل ابن جني حين أراد بناء أصول النحو في الخصائص على سمت أصول الفقه والمنطق، ونفى أن يكون النحويون الأوائل فعلوا ذلك فقال: «لم نر أحداً من علماء البلدين تعرّض لعمل أصول النحو على مذهب أصول الكلام والفقه»(٢) ، أما هو فقد سعى إلى ذلك، وسعى إليه علماء بعده، وصرحوا بذلك في مقدمات كتبهم(٢) كما فعل ابن جني.

شروط القياس وقواعده:

يشترط للقياس ألا يقابله نص، فإن عارضه السماع لم يكن عليه تعويل (1). قال ابن جني: «اعلم أنك إذا أداك القياس إلى شيء ما، ثم سمعت العرب قدنطقت فيه بشيء آخر على قياس غيره فدع ما كنت عليه إلى ما هم عليه»($^{(0)}$).

وقد سبق قلم محقق (النكت الحسان) حين قال عن أبي حيان: « يلاحظ أنه أخذ بالقياس عند انعدام السماع، فإن ورد السماع

⁽١) الهوامل والشوامل (ص: ٢٩٤).

⁽٢) الخصائص (٢:١).

⁽٣) انظر: الإنصاف (١:٥) والمزهر (١:١) والاقتراح (ص: ١١٨ ، ٢١٢) والأشباه والنظائر (٢١٢).

⁽٤) انظر: أصول الشاشي (ص: ٢١٤).

⁽٥) الخصائص (١:٥١) وانظر نحو ذلك في : (١: ١١٧، ٣٩٤).

والقياس معًا رجح القياس»(۱)، ولعل الصواب: (رجع السماع)، ودليل ذلك: المثال الذي أورده هو في هذا الموضع نفسه من كلام أبي حيان إذ يقول: «أمّا (فَعَلَ) المعتدي فالمختار أنه إن سمع له مصدر وقف مع ذلك المسموع، وإن لم يسمع له مصدر جعلنا مصدره (فَعَلاً) قياسًا على الأكثر، وبعض النحويين أجاز (فَعَلاً) مع المسموع، وبعضهم لم يجز (فَعَلاً) وإن كان لم يسمع له مصدر. هذان المذهبان طرفا نقيض، يجز (فَعَلاً) وإن كان لم يسمع له مصدر. هذان المذهبان طرفا نقيض، والمختار ما تقدم من القياس عند عدم السماع، وعدمه عند وجوده»(۱)، والعبارة الأخيرة قاطعة، فالمختار القياس عند عدم السماع، ويمنع القياس عند وجود السماع، ويمنع القياس عند وجود السماع، والعبارة الأخيرة قاطعة، فالمختار القياس عند عدم السماع، ويمنع القياس عند وجود السماع، ويمنع

وأختم الحديث عن القياس ببيان بعض القواعد العامة التي طبقها بعض العلماء في أقيستهم:

- ۱- قد تمتنع «العرب من الكلام بما يجوز في القياس»⁽³⁾، وذلك إذا استغنت بلفظ عن لفظ. قاله ابن جني، ومثل له باستغنائهم بقولهم: (ما أجود جوابه) عن قولهم: (ما أجوبه).
- ٢- «حمل الشيء على الشيء في بعض الأحكام لا يوجب خروجه عن أصله»^(٥)، قاله ابن الشجري، ومثّل له باسم الفاعل، فهو محمول

⁽۱) النكت الحسان لأبي حيان (ص: ۲۲).

⁽٢) انظر: النكت الحسان (ص: ٢٢) واقرنه بالنص المحقّق (ص: ٢١٣) إذ لم يتقن المحقّق النقل عنه.

⁽٣) انظر ما يؤكد هذا المبدأ عند أبي حيان في النكت الحسان نفسه (ص: ٢٥٢).

⁽٤) الخصائص (١: ٣٩١).

⁽ه) الأمالي الشجرية لابن الشجري (٢: ١٣٤) وانظر أسرار العربية (ص: ١١٧) والإنصاف (١: ١٤٢) وائتلاف النصرة (ص: ١٢٠).

على الفعل في العمل، ولم يخرجه ذلك عن الاسمية، وكذلك المضارع محمول على الاسم في الإعراب ولم يخرج بذلك عن كونه فعلاً.

- ۳- «الأسماء الأعلام كثيرًا ما يعدل ببعضها عن قياس الكلام»(۱).
 قاله الأنباري، ومثّل له بقولهم (مَزْيَد) و (مَدْيَن) فصححوا وكان القياس أن يعلّوا.
- ٤- «أنهم يجرون الشيء مُجرى الشيء إذا شابهه من وجهين» أله أبو البركات أيضًا ومثّل له بشبه ما لا ينصرف للفعل من وجهين فأجري مُجراه في منع الجر والتنوين، وفي تقييد المشابهة بوجهين نظر؛ لأنه يوحي بأن المشابهة من وجه واحد لا تقتضي القياس، وهذا غير مسلّم به.
- ٥- «الفروع أبدًا تتحط عن درجات الأصول»^(٣) قاله الأنباري، ومثل له بمنع تقديم معمول اسم الفعل عليه لأنه عمل لقيامه مقام الفعل فينبغى ألا يتصرف تصرفه.

⁽۱) الإنصاف (۱: ۳۹۷).

⁽٢) الإنصاف (١٦٦١).

 ⁽٣) الإنصاف (١: ٢٢٩) وانظر: (١: ٦٠، ١٧٦) والتبيين (ص: ٢٦٠، ٢٦٦) وائتلاف
 النصرة (ص: ٢٣، ٣٥ ، ١٦٧).

الاستصحاب

تعريفه ومثاله وقيمته:

الاستصحاب لغة: طلب الصحبة والدعوة إليها^(۱)، وكل شيء لاءم شيئًا فقد استصحبه^(۲)، «واستصحبت الكتاب وغيره: حملته صحبتي، ومن هنا قيل: استصحبت الحال: إذا تمسكت بما كان ثابتًا، كأنك جعلت تلك الحالة مصاحبة غير مفارقة»^(۲).

ويسمى في الاصطلاح (استصحاب الأصل) أو (استصحاب الاصل)، ويراد به: إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل أُ، أو هو: الحكم بثبوت أمر في الزمان الثاني بناء على ثبوته في الزمان الأول أُ، أو: استمرار الحكم وإبقاء ما كان على ما كان على ما كان أ، ولعلماء أصول الفقه في حدّه ألفاظ كثيرة تدور حول هذا المعنى (٧).

ومثاله: الاستدلال على بناء فعل الأمر بأن الأصل في الأفعال

⁽١) القاموس المحيط (صحب) (٩٥:١).

⁽٢) الصحاح (صحب) (١٦٢:١) ومعجم مقاييس اللغة (صحب) (٣: ٣٣٥).

⁽٣) المصباح المنير للفيومي (صحب) (١: ٣٥٧).

⁽٤) الإغراب (ص:٤٦). وانظر: التعريفات للشريف الجرجاني (ص: ٤٤) والاقتراح (ص: ٣٢) وتيسير التحرير لأمير بادشاه (٤: ١٧٦).

⁽٥) كشف الأسرار (٣: ٣٧٧) ونهاية السول (٤: ٨٥٨) والتعريفات (ص: ٤٤).

⁽٦) داعي الفلاح (لوحة: ١٣٠/ظ) وفيض نشر الانشراح لابن الطيب الفاسي (لوحة: ١٠٨/ و، ١١٤/ و).

⁽٧) انظر: كشف الأسرار (٣: ٧٧٧) وفواتح الرحموت (٢: ٩٥٩).

البناء، ولا يعرب منها إلا ما شابه الاسم، وفعل الأمر لم يشابه الاسم فكان باقيًا على أصله في البناء(١).

وقد احتفى النحويون بهذا الضرب من الاستدلال، فوُجد من أفرد له فصلاً من كتابه (٢)، وعرض السيوطي طائفةً من استدلالات العلماء به (٢)، وقرن ذلك بقوله: «والمسائل التي استدل فيها النحاة بالأصل كثيرة جدًا لا تحصى (٤).

والاستصحاب بهذا المعنى يطلق عليه بعض علماء أصول الفقه أسماءً مأخوذة من معناه، نحو (استصحاب براءة الذمة من الوجوب)^(٥) و (عدم الدليل دليل)^(٢) و (استصحاب حال العقل)^(٧)، ولهم فيه وجوه وتقسيم ^(٨). ويجعلون له قسيمًا هو (استصحاب حال الإجماع) ويريدون به أن تجمع الأمة على حكم ، ثم تتغيّر صفة المجمع عليه، ويختلف المجمعون فيه: هل يجب استصحاب حال الإجماع بعد الاختلاف حتى ينقل عنه الدليل أم لا؟، وبينهم في قبوله

⁽۱) الإغراب (ص: ٤٦) ولمع الأدلة (ص: ١٤٢) وانظر أمثلة لاستدلال علماء أصول الفقه به في: التمهيد (١٤٢-٢٥٦) وروضة الناظر (١٠٩٨٣-٣٩٠) ونهاية السول (١٤٠ه٣-٣٦٦).

⁽٢) انظر: لمع الأدلة (ص:١٤١-١٤٢).

⁽٣) انظر: الاقتراح (ص: ٣٢٤-٣٢٥).

⁽٤) الاقتراح (ص: ٣٢٥).

⁽٥) العدة (٤: ٢٢٢١، ١: ٢٧).

⁽٦) العدة (٤: ١٢٦٣) والتمهيد (٤: ٢٥٢).

⁽٧) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص : ٣١).

⁽٨) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٣١).

خلاف كبير^(۱)، وبعضهم يزيد على هذين أقسامًا أُخَر، ويفصل الخلاف في صحتها^(۲).

حجِّيَّة الاستصحاب وشرط الاستدلال به:

الاستصحاب من الأدلة المعتد بها^(۱)، قال الأنباري ناصراً دليل البصريين في مسألة عدم تركيب (كم): «وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا: إنما قلنا إنها مفردة لأن الأصل هو الإفراد، وإنما التركيب فرع، ومن تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بالدليل، ومن عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل لعدوله عن الأصل، واستصحاب الحال أحد الأدلة المعتبرة»⁽¹⁾.

واختار رأيهم في منع عمل حرف القسم محذوفًا بغير عوض وقال: « وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا: أجمعنا على أن الأصل في حروف الجر ألا تعمل مع الحذف، وإنما تعمل مع الحذف في بعض المواضع إذا كان لها عوض، ولم يوجد هاهنا، فبقينا فيما عداه على

⁽۱) انظر: العدة (۱: ۷۳، ٤: ٥٢١٥ – ١٣٦٨) والفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١: ٢١٦ – ٢٧٧) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٣١ – ٣٣) واللمع في أصول الفقه (ص: ٢٧ وشرحه (٢: ٧٨٠ – ٩٩٠) والتبصرة (ص: ٢١٥ – ٢٥٥) والمستصفى (١: ١٢٨٠ – ١٢٨) والتمهيد (١: ٣١، ٤: ٤٥٢ – ٢٦٢) وروضه الناظر (١: ٣٩٠ – ٣٩٤) والإحكام للأمدي (٤: ٣٦١) والإبهاج (٣: ١٨٢).

 ⁽۲) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ۳۲) والمستصفى (١: ١٢٨) والإبهاج (٣:
 ١٨١ – ١٨٨) .

⁽٣) لمع الأدلة (ص: ١٤١) والاقتراح (ص: ٣٢٤) وتعبير الأنباري والسيوطي: « الاستصحاب من الأدلة المعتبرة»، ولم أقف على (الاعتبار) بهذا المعنى في استعمال فصيح ، وقد نصّ في المعجم الوسيط (عبر) (٢: ٥٨٠) على أن هذا الاستعمال مولّد.

⁽٤) الإنصاف (١: ٣٠٠) وانظر: ائتلاف النصرة (ص: ٤١) والاقتراح (ص: ٣٢٤).

الأصل، والتمسك بالأصل تمسك باستصحاب الحال، وهو من الأدلة المعتبرة»(١).

وحكى الأصوليون إجماع أهل العلم على صحة الاستدلال بالاستصحاب بمعناه الذي صدرت به الحديث عنه (۲)، ويستدلون بأن الحكم إنما يلزم إذا كُلّف المحكوم عليه إياه، ولا يتم تكليفه إياه إلا إذا دُلّ عليه، فإذا لم يُدلّ عليه كان عدم فعله والبقاء على الأصل هو الوجه المتعيّن عليه (۲). وقال بعضهم: لا يستقل الاستصحاب دليلاً، ولكن يسوغ الترجيح به (٤). وأباه آخرون على الإطلاق (٥).

هذا ويشترط لصحة الاحتجاج بالاستصحاب ألا يجد المستدل دليلاً غيره، قال الأنباري: « وأما استصحاب الحال فلا يجوز الاستدلال به ما وجد هناك دليل بحال»(١) فلا يجوز التمسك به في

 ⁽١) الإنصاف (١: ٣٩٦) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٢٤ - ٣٢٥).

 ⁽۲) العدة (۱:۷۷، ٤: ۲۲۲۱) والمسودة (ص:۸۸٤). وانظر تصحیح الاحتجاج به في الفقیه والمتفقه (۱:۲۱۲) وإحکام الفصول للباجي (ص:۹۹۶) وشرح اللمع للشیرازي (۲: ۲۸۹) والمستصفی (۱: ۲۲۷ –۱۲۷) والتمهید (٤: ۲۵۱) والمحصول (۲: ۳: ۸۵۱ م ۱۲۷) والإحکام للأمدي (٤: ۲۷۷) ومنهاج الوصول (ص: ۲۱) وکشف الأسرار (۳: ۷۲۷) والإبهاج (۳: ۱۸۱) ونهایة السول (٤: ۸۵۷).

⁽٣) انظر: العدة (3:371) والتمهيد (3:77) ومنهاج الوصول (0:77).

⁽٤) البرهان (٢: ١١٣٥) والكافية في الجدل للجويني (ص: ٣٨٥). وانظر : الإحكام للآمدى (٤: ٢٧٧) وإرشاد الفحول (ص : ٢٣٨).

⁽ه) انظر: إحكام القصول (ص: ٦٩٤) والإحكام للآمدي (٤: ١٢٧) وكشف الأسرار (٣: ٢٧٨) وتيسير التحرير (٤: ١٧٧) وفواتح الرحموت (٢: ٣٥٩) وإرشاد القحول (ص: ٢٣٧).

⁽٦) الإغراب (ص: ٦٧-٦٨). وانظر نحو هذا الكلام في الفقيه والمتفقه (١: ٢١٦) =

إعراب الاسم مع وجود دليل البناء من شبه الحرف أو تضمن معناه، كما لا يجوز التمسك به في بناء الفعل مع وجود دليل الإعراب من مضارعته الاسم⁽¹⁾؛ لأن الاستصحاب تمسك بعدم الدليل، فإذا قام الدليل زال ذلك العدم وبطل التمسك بالأصل⁽⁷⁾. ويستوي أن يكون هذا الدليل الذي عارض الاستصحاب سماعيًا أو قياسيًا⁽⁷⁾، فهو من أضعف الأدلة⁽⁴⁾، ولذلك قال الأصوليون عنه: «هو آخر متمسك الناظر»⁽⁶⁾ و «هو آخر مدار الفتوى، فإن المفتي إذا سئل عن حادثة يطلب حكمها في الكتاب ثم في السنة ثم في الإجماع ثم في القياس، فإن لم يجده فيأخذ حكمها من استصحاب الحال في النفي والإثبات، فإن كان التردد في زواله فالأصل بقاؤه، وإن كان التردد في ثبوته فالأصل عدم ثبوته».⁽¹⁾.

فإن لم تثبت هذه الأدلة قدم الاستصحاب عليها. ولهذا نَصرَ الأنباري مذهب البصريين المتمسكين باستصحاب الحال وحده في مسألتين على مذهب الكوفيين؛ لأن أدلة الكوفيين النقلية والعقلية لم تصحّ عنده (').

⁼ وشرح اللمع للشيرازي (٢: ٩٨٧) ولمع الأدلة (ص: ١٤٢) والاقتراح (ص: ٣٢٦).

لع الأدلة (ص: ١٤٢) . وانظر : الاقتراح (ص : (1)

⁽٢) شرح اللمع للشيرازي (٢:٩٨٧). وانظر : الفقيه والمتفقه (١: ٢١٦).

⁽٣) انظر: الاقتراح (ص : ٥٥٠).

⁽٤) لمع الأدلة (ص: ١٤٢) والإنصاف (١: ١١٢). وانظر: الاقتراح (ص: ٣٢٦).

⁽ه) البرهان (۲: ه۱۱۳).

⁽٦) إرشاد الفحول (ص: ٢٣٧).

 ⁽۷) انظر: الإنصاف (۱: ۲۰۰ – ۳۰۳، ۳۹۳–۳۹۹) وقد سبق ذكر المسائتين (ص: ۲۱ – ۲۷).

ولبعض الأصوليين في بيان حجيته ومنزلته بين بقية الأدلة تقسيم طريف:

- ۱- فإذا تُيُقن معه عدم الدليل المغير عن الأصل فهو صحيح يستدل
 به.
- ٢- وإن وُجد معه دليل عقلي ثابت بالنظر والاجتهاد -لا نقلي متيقن
 فهو يصلح للعذر دون الاحتجاج.
- ٣- وإن استصحب حكم الحال قبل التأمل والاجتهاد في طلب الدليل
 المغير عن الأصل فهذا جهل.
- ٤- وإن لم يسأل عن الدليل بل أثبت الحكم بالاستصحاب ابتداء فهو خطأ وضلال محض^(۱).

ما يرد له من اعتراضات والجواب عنها $^{(^{f Y})}$:

تُردُ لمن يستدل بالاستصحاب اعتراضاتٌ أهمها ما يلي:

١- أن يقال: ماتنكر من أن يكون الدليل المغير عن الأصل موجودًا وأنت مخطئ في الطلب غير مستقص في استقرائك؟(١).

والجواب عنه أن يقال: لا يجب علي اكثر من الطلب، وإذا لم أجد لزم البقاء على البراءة الأصلية، ومن ادّعى وجود الدليل

 ⁽١) أصول السرخسي (٢: ٢٢٤ – ٢٢٥).

⁽٢) وهي اعتراضات تخص الاستصحاب دون بقية وجوه الدليل العقلي، ولذلك ناسب ذكرها هنا؛ لأن الاعتراضات في الفصول الآتية ترد للدليل العقلي بأنواعه.

⁽٣) العدة (٤: ١٦٦٤) والفقيه والمتفقه (١: ٢١٦) والتمهيد (٤: ٣٥٣).

فعليه إبرازه^(۱).

٢- أن يذكر دليلاً نقليًا أو عقليًا صحيحًا يقتضي زوال استصحاب الحال^(۲)، «مثل أن يدل الكوفي على زواله إذا تمسك البصري به في بناء فعل الأمر فيبين أن فعل الأمر مقتطع من الفعل المضارع مأخوذ منه، والفعل المضارع قد أشبه الاسم وزال عنه استصحاب حال البناء، وصار معربًا بالشبه، فكذلك فعل الأمر»^(۲).

والجـــواب عنه: أن يتكلم على الدليل الذي أورده بما يسقطه (1) أو يبيّن أن ما توهمه دليـلاً ليس بدليل (0) فيبقى التمسك باستصحاب الحال صحيحا (1).

 $^{(v)}$.

ويجاب عنه بترجيح استصحابه وبيان أنه هو مقتضى الأصل لا ما عورض به.

⁽١) العدة (٤: ١٦٦٤) والفقيه والمتفقه (١: ٢١٦) والتمهيد (٤: ٢٥٣–٢٥٤).

⁽٢) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢١٩) والإغراب (ص: ٦٣) والاقتراح (ص: ٣٢٦).

⁽٣) الإغراب (ص: ٦٣). وانظر: الاقتراح (ص:٣٢٦).

⁽٤) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص ٢١٩).

⁽ه) الإغراب (ص: ٦٤) وانظر : الاقتراح (ص: ٣٢٦).

⁽٦) انظر تطبيق ذلك في فعل الأنباري حين أسقط أدلة الكوفيين التي استدلوا بها على زوال استصحاب الأصل في موضعين من الإنصاف: أحدهما قولهم: إن (كم) مركبة لا مفردة (١: ٢٩٨-٣٠٣) والثاني قولهم: إن حرف القسم يعمل محذوفًا بغير عوض (١: ٣٩٣-٣٩٩).

⁽٧) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢١٩).

ما يلحق بالاستصحاب:

ومما يلحق باستصحاب الأصل وجهان للاستدلال أفردهما بعض العلماء:

- 1- الاستدلال بشهادة الأصول^(۱)، ومثاله أن يستدل على إبطال مذهب من ذهب إلى أن رفع المضارع لسلامته من الناصب والجازم بأن هذا يؤدي إلى خلاف الأصول؛ وهو أن يكون الرفع بعد النصب والجزم، وقد دلت الأصول على أن الرفع قبل النصب؛ لأن الرفع صفة الفاعل والنصب صفة المفعول؛ والفاعل قبل المفعول. كما دلت الأصول على أن الرفع قبل الجزم؛ لأن الرفع في الأصل من صفات الأسماء، والجزم من صفات الأفعال، ورتبة الأسماء قبل رتبة الأفعال.
- Y- الدليل المسمى بالباقي، كأن يقال: اقتضى الدليل ألا يدخل الفعل شيء من الإعراب؛ لأن الأصل فيه البناء، ولا علة تقتضي إعرابه. وقد خولف هذا الدليل بدخول الرفع والنصب على المضارع لعلة اقتضت ذلك، وبقي امتناع الجرعلى الأصل الذي اقتضاه الدليل.

⁽۱) انظر: إحكام الفصول (ص: ٦٧٣) ولمع الأدلة (ص: ١٣٧، ١٣٢–١٣٣) ومنهاج الوصول (ص: ٦٦) والاقتراح (ص: ٣٣١).

⁽٢) لمع الأدلة (ص: ١٣٢ - ١٣٣) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٣١).

⁽٣) الاقتراح (ص: ٣٣٨).

مفهوم الخطاب والاستدلال بالأولى

مفهوم الخطاب:

هو التنبيه بالمنطوق به على حكم المسكوت عنه (۱). ذلك أن المفهوم قسمان: مفهوم موافقة ومفهوم مخالفة:

قمفهوم الموافقة: هو أن يُعلَم أن المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به. ومفهوم المخالفة: هو أن يُشعر المنطوق بأن حكم المسكوت عنه مخالف لحكمه (٢).

ومفهوم الخطاب هو الأول منهما^(۱)، والثاني يسمى (دليل الخطاب)⁽¹⁾.

ولمفهوم الخطاب عند علماء أصول الفقه أسماء منها: فحوى

⁽۱) العدة (۱:۲۵۱) وشرح اللمع للشيرازي (۱: ٤٢٤) والمسوّدة (ص: ۳۵۰). ونشر البنود للشنقيطي (۱:۹۰).

⁽٢) انظر: البرهان (٤٤٩:١) والإحكام للآمدي(٢٦.٣ -٦٩) ومنتهى السول له (٢٨.٣ -٦٩) ومفتاح الوصول (ص: ٦٤-٦٥) وشرح الكوكب المنير لابن النجار (٣: ٤٨١-٩٨٤).

⁽٣) البرهان (١:٩٤١ - ٥٥) وشرح الكوكب المنير (٤٨١:٣) ونشر البنود (١:٥٠).

⁽٤) البرهان (١٠٠١) والإحكام للآمدي (٦٩:٣) ومنتهى السول (٢٠٩٦) ومفتاح الوصول (ص:٥٦) وشرح الكوكب المنير (٣٤٠٨) وفواتح الرحموت (١٤٤١) ونشر البنود (٩٨:١).

الخطاب^(۱) أو فـحـوى اللفظ^(۱)، ولحن الخطاب^(۱) أو لحن القول⁽¹⁾. وبعضهم يقول: إن كان المفهوم أولى من المنطوق فهو فحوى الخطاب، وإن كان المفهوم مساويًا للمنطوق فهو لحن الخطاب^(۱). ومن أسمائه: التنبيه^(۱) أو تنبيه الخطاب^(۱)، ودلالة النص^(۱)، وفي تسميته (قياسًا) خلاف^(۱)، ويسـمى بـ (الأولى) لأن المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به^(۱)، وهذا ما دعاني إلى الحديث عنه وعن الاستدلال بالأولى في موضع واحد، إذ بينهما تداخل ظاهر.

⁽۱) العدة (۱:۳۰۱) والإحكام للأمدي (۲:۳۳) ومنتهى السول (۲۸:۲) ومفتاح الوصول (من:۵۰) وشرح الكوكب المنير (۳: ٤٨١) وتيسير التحرير (٩٤:١) ونشر البنود (١:٥٠).

⁽٢) المستصفى (٢:٢٤) وروضة الناظر (٢٠٠٠).

⁽٣) الإحكام للآمدي (٦٦:٣) ومنتهى السول (٦٨:٢) وشرح الكوكب المنير (٤٨١:٣) وتيسير التحرير (٩٤:١) وفواتح الرحموت (١:٤١٤).

⁽٤) العدة (١٥٣:١) والمسوّدة (ص:٣٥٠).

⁽٥) أدب القاضي للماوردي (٦١٧:١) وجمع الجوامع لابن السبكي وشرحه للمحلي (١: ٢٤٠–٢٤١) وشرح الكوكب المنير (٤٨٢:٣) ونشر البنود (٩٦٠).

⁽١) العدة (٢: ٤٨٠) وروضة الناظر (٢: ٢٠٠) والمسوّدة (ص: ٣٤٦).

⁽٧) شرح تنقيح الفصول (ص:٥٥) ونشر البنود (١٥٥١).

⁽۸) نشر البنود (۱:۹۹).

⁽٩) روضة الناظر (٢٠٠١-٢٠١) والمسوّدة (ص:٣٤٦-٣٤٨).

⁽١٠) المسوّدة (ص:٣٤٦).

ويمثّل له الأصوليون بقوله تعالى: ﴿ فَلَا تَقُل لَمُّمُ اَ أُفِّ ﴾ (١)، فقد نبّه بذلك على تحريم الضرب والشتم؛ لأنه إنما منع من التأفف لما فيه من الأذى، وذلك في الضرب أعظم ، فكان بالمنع أولى (٢).

وربما فُهم من عدم تعرض النحويين لمفهوم الخطاب أنهم لم يعنوا به، وهذا بعيد، والذي يظهر لي أنهم اكتفوا بذكر الاستدلال بالأولى عن ذكره، وإنما أفرده علماء أصول الفقه لكونه يأتي لما هو أولى وربما أتى لما هو مساو على الوجه الذي سبق بيانه فذكرته لذلك. وقد اشترط بعضهم فيه أن يكون الحكم في محل السكوت أولى منه في محل النطق^(۱). وتعقبهم آخرون وقالوا: إن الشرط أن يكون المسكوت عنه أولى من المنطوق به أو مساوياً له لا أقل منه أن.

ومفه وم الخطاب دليل صحيح استدل الفقهاء به (٥)، واتفق جمه ورهم على حجّيّته (١) بل حكى قوم الإجماع على

⁽١) (الإسراء: ٢٣) والآية بتمامها ﴿ وَقَضَىٰ رَبُكَ أَلَا تَعْبُدُواْ إِلَّا إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰ لِدَيْنِ إِحْسَنَاً إِلَّا يَبْلُغُنَّ عِندَكَ ٱلْكِيارَ أَحَدُهُمَا أَوْكِلاَهُمَا فَلاَ تَقُلُ لَمُّمَا أَنِّ وَلاَ نَهُرُهُمَا وَقُل لَهُمَا قُولًا كُنَّ أَنْ وَلاَ نَهُرُهُمَا وَقُل لَهُمَا قُولًا كُمَا قُولًا كُمَا ﴾ .

⁽۲) العدة (۱:۳۰۱) وإحكام الفصصول (ص:۸۰۰-۰۰۹) والبرهان (۱: ۹:۹:۱) والمسوّدة والمستصفى (۲:۲۰) والمسوّدة (۱: ۲۰-۲۱) وروضة الناظر (۲:۰۰۲) والمسوّدة (ص:۲۳۲) ونشر البنود (۱: ۲۰).

⁽٣) انظر: منتهى السول (٢: ٦٩) وتيسير التحرير (١: ٩٤).

⁽٤) انظر: شرح الكوكب المنير (٣: ٤٨٢) وتيسير التحرير (١: ٩٤).

⁽٥) انظر: العدة (٢: ٨٠٥ – ٤٨١) .

⁽٦) انظر: إحكام الفصول (ص: ٥٠٩) ومنتهى السول (٦٨:٢) والإحكام للآمدي (٣: ٦٧) والمسودة (ص: ٣٤٦).

ذلك^(۱)– ودحضوا أدلة من منع الاستدلال به^(۲). ولعلماء أصول الفقه في هيه تفصيلات طويلة في بيان انقسامه إلى جلي وخفي^(۲)، وقطعي وظني^(٤)، وما ينبه فيه بالأدنى على الأعلى وبالأعلى على الأدنى^(٥). ونحو ذلك مما لا يحتمل البحث النحوى التوسع فيه.

الاستدلال بالأولى:

وهو أن يبين في الفرع المعنى الذي تعلق به الحكم في الأصل وزيادة (٢). وبيان ذلك: أن يحمل الفرع على الأصل لمعنى يوجب الجمع بينهما، ثم يبين أن في الفرع زيادة توجب تأكيد ذلك الحكم له وأنه أحق به من الأصل (٢). وهو بهذا داخل في جملة القياس (٨)؛ لاستيفائه أركانه (٩)، وإنما أفرده العلماء لتميزه عنه بظهور العلة في الفرع أشد من ظهورها في الأصل، ولهذا ميّزوه بصورة خاصة تظهر استقلاله فقالوا: «صورته أن تذكر متفقًا عليه، ثم تقول: وهذا المختلف أولى

⁽١) انظر: شرح الكوكب المنير (٣: ٤٨٣).

⁽٢) انظر: العدة (٢: ٤٨٢) وإحكام الفصول (ص: ١٠٥) والتمهيد (٢: ٢٢٨).

⁽٣) انظر: مفتاح الوصول (ص : ٦٥).

 ⁽٤) انظر: المنحول (ص:٢٠٨) والإحكام للأمدي (٣: ٦٩) وشرح الكوكب المنير (٣: ٤٨٦)
 - ٤٨٧) وتيسير التحرير (١: ٥٩).

⁽ه) انظر: الإحكام للآمدي (٦٧:٣) ومنتهى السول (٦٨:٢) وشرح تنقيح الفصول (ص:٤ه) وشرح الكوكب المنير (٣٤٠٦–٤٨٣) وتيسير التحرير (٩٤:١).

⁽٦) لمع الأدلة (ص: ١٣١) وانظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٧) والمسودة (ص: ٢٧) .

⁽۷) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ۲۰۷ – ۲۰۸).

 $^{(\}Lambda)$ انظر: إحكام الفصول (ص: (Λ)).

⁽٩) ولذا ترد له الاعتراضات التي ترد للقياس.

بحکمه منه»^(۱).

ولصلته الوثيقة بمفهوم الخطاب ودخول بعضهما في بعض سمّي الاستدلال بالأولى أيضًا: مفهوم الموافقة (٢).

وقد مثل له الأنباري بأن يستدل على بناء أسماء الإشارة و (ما) التعجبية بأنهم أجمعوا على أن الاسم يبنى إذا تضمن معنى حرف منطوق به، فبناء أسماء الإشارة و (ما) التعجبية لتضمنها معنى حرف غير منطوق به أولى وأحرى. وبيان ذلك أن الحرف إذا كان منطوقا به كانت نيابة الاسم عنه على سبيل الجواز؛ لإمكان الاستغناء به عن الاسم، ولا يمكن الاستغناء بالحرف غير المنطوق به عن الاسم، فنيابة الاسم عنه على سبيل الوجوب، فإذا بني ما تضمن معنى الحرف وقام الاسم عنه على سبيل الوجوب، فإذا بني ما تضمن معنى الحرف وقام على سبيل الجواز مقامه فبناء ما تضمن معناه وقام مقامه وجوبًا أحق وأولى (٢).

والاستدلال بالأولى دليل صحيح متى أثبت المستدل أن الفرع أولى بالحكم من الأصل⁽¹⁾، وإن اختلف الأصوليون فيه: هل يحتج به ابتداءً

⁽١) الكافية في الجدل (ص: ٣٧٦).

⁽۲) انظر: الهامش رقم (۲) من العدة (٤: ١٤١٧).

 ⁽٣) لمع الأدلة (ص: ١٣١-١٣١) وانظر أمثلة فقهية له في: العدة (١٤١٨٤٤) وإحكام الفصول (ص: ٢٧٢) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٧٧) والكافية في الجدل (ص: ٣٧٧- ٣٧٧).

⁽٤) العدة (٤:١٧١).

أم يساق على سبيل الترجيح^(۱)، لكن أئمة الفقه احتجوا به^(۲)؛ لأن الكتاب الحكيم قد دلّ على صحته كما مرّ في قوله تعالى: ﴿ فَلاَ تَقُل لَمُّمَا أُفِّ ﴾ (۲)، إذ دلّ على تحريم الضرب ونحوه ، وكذلك قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنَهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّه ِ إِلَيْكَ ﴾ (٤) دلّ على حكم ما زاد عليه (٥).

⁽١) انظر: الكافية في الجدل (ص: ٣٧٧ – ٣٧٨).

⁽٢) انظر: العدة (١٤١٨:٤).

⁽٣) (الإسراء: ٢٣).

⁽٤) (أل عمران : ٥٥) وأول الآية: ﴿ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَّنِ مَنْ إِن تَأْمَنُهُ بِقِنَطَارِ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارِ لَآ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَادُمَّتَ عَلَيْهِ قَآيِماً مَن ﴿ ﴿ ﴿

⁽٥) العدة (٤: ١٤١٩).

السبروالتقسيم

تعريفه

السبر لغة: اختبار الشيء وإنعام النظر فيه لتُعرف غايته، يقال: «سبرت الجرح أسبُرُه، إذا نظرت ما غورُه»(١) وتعرفت عمقه(٢).

والتقسيم: التفريق^(۱)، ولذا عبّر بعض الأصوليين عن التقسيم بـ (الافتراق)⁽¹⁾.

والسبر والتقسيم في الاصطلاح: حصر كل علة عُلّل بها الحكم وإبطال ما لا يصلح للتعليل منها وإبقاء واحدة، فتتعين علة له^(٥).

وبيان ذلك: أن يحتمل الحكم علتين أو أكثر، فيذكر المستدل الوجومُ المحتملة جميعها، ثم يسبرها أي يختبرها فيبقي ما يصلح للتعليل وينفى ما عداه (١).

وكان الوجه أن يقال فيه: (التقسيم والسبر)؛ لأنه بعد أن يحصر

⁽۱) الصحاح (سبر) (۲: ۵۷۵) ولسان العرب لابن منظور (سبر) (۲:۰٤۳).

⁽٢) المصباح المنير (سبر) (١: ٢٨٢).

⁽٣) الصحاح (قسم) (٥:١١٠١) ولسان العرب (قسم) (٤٨:١١).

⁽³⁾ imu البنود (٢: ١٦٤).

⁽ه) انظر: منتهى الوصول (ص: ١٣٣) والبلبل للطوفي (ص: ١٦١) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٣٦) وتيسير التحرير (٤٦:٤) وفواتح الرحموت (٢: ٢٩٩) ونشر البنود (٢: ١٦٥).

⁽٢) الاقتراح (ص: ٢٨٣) وانظر: العدة (٤: ه١٤١) والبرهان (٢:٥١٨) والكافية في الجدل (ص: ٣٩٤) وأصول السرخسي (٢: ٧٧) والمستصفى (٢: ٧٧) والإحكام للأمدي (٣: ٧٦- ٥٢٦) ومنتهى الوصول (ص: ١٣٩٧) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٣٩٧). والمسودة (ص: ٢٤١) والإبهاج (٣: ٨٤).

وجوه التعليل ويقسمها يختبرها ويسبرها ليسقط غير المناسب ويبقي الصالح للتعليل.

وقد حاول من فطن لذلك من علماء أصول الفقه أن يجد لإبقاء المصطلح على ما هو عليه تعليلاً، وقد استقصيت اجتهاداتهم بحسب وسعى فألفيتها على النحو التالى:-

- I- أنه V تعليل لذلك فهو مصطلح أطلقه العلماء هكذا، فيؤخذ كما ورد $^{(1)}$.
- ٢- أن مجموع اللفظين علم لهذا الوجه من الاستدلال، وهو مفرد لا نظر فيه إلى ترتيب^(۱). وهذا قريب من الأول.
- ٣- أن التقسيم «لما كان وسيلة للاختبار، والاختبار هو المقصد، وقاعدة العرب تقديم الأهم والأفضل، قدّم السبر لأنه المقصد الأهم، وأخّر التقسيم لأنه وسيلة أخفض رتبة من المقصد "(٢).
- ٤- أن السبر وإن تأخر عن التقسيم فهو متقدم عليه أيضًا: لأنه يسبر المحل أولاً هل فيه وجوه تعليل أم لا، ثم يقسم، ثم يسبر ثانيًا، فقدم (السبر) في اللفظ بالنظر إلى السبر الأول^(٤).

ولعل علة ذلك هي هذه الأمور مجتمعة، إلا أن ما رآه الإمام

⁽١) تيسير التحرير (٤٦:٤).

⁽٢) نشر البنود (١٦٤:٢).

⁽٣) شرح تنقيع الفصول (ص: ٣٩٨).

⁽٤) شرح الكوكب المنير (٤: ١٤٢–١٤٣).

القرافي^(۱) من تقديم الأهم في النطق واللفظ وإن تأخر في واقع الأمر هو ما تهش له النفس وتتلقاه بالقبول.

وتجدر الإشارة إلى أن معظم من تعرض لتعريف السبر والتقسيم عرفه مجتمع اللفظين دون تجزئة (١)، وقد يسمى ب (السبر) وحده، وب (التقسيم) وحده، وبهما معًا وهو الأكثر (١).

مثاله:

مثّل له ابن جني بقوله: «كأن تقسم نحو (مروان) إلى ما يحتمل حاله من التمثيل له، فتقول: لا يخلو من أن يكون (فعلان) أو (مفعالا) أو (فعوالاً). فهذا ما يبيحك التمثيل في بابه. فيُفسد كونه (مفعالاً) أو (فعوالاً) أنهما مثالان لم يجيئا «⁽¹⁾).

وساقه العكبري واحداً من وجوه استدلال البصريين على فعلية (نعم) و (بئس) فقال: « الوجه الثالث: السبر والتقسيم، وذلك أن (نعم) ليس حرفًا بالإجماع، وقد دلّ الدليل على أنها ليست اسمًا ... [وذكر الدليل] ... وإذا بطل كونها حرفًا وكونها اسمًا ثبت أنها فعل»(٥).

⁽۱) شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي القرافي، فقيه أصولي لغوي محدث، له (شرح المحصول في الأصول) والاستغناء في أحكام الاستثناء) و (تنقيح الفصول) و (شرحه) (ت١٨٤هـ) بمصر القديمة. انظر: الديباج المذهب لابن فرحون (١٠٣١-٢٣٩) وشجرة النور الزكية للشيخ محمد مخلوف (ص١٨٨٠-١٨٩) والفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي (٢٠٢٨-١٨٨).

⁽٢) انظر: مباحث العلة في القياس عند الأصوليين لعبد الحكيم السعدي (ص:٤٤٤).

⁽٣) نشر البنود (٢: ١٦٥).

⁽٤) الخصائص ($7: \sqrt{7} - \sqrt{7}$) وانظر: الاقتراح (ص: $7 \times 7 - 7 \times 7$).

⁽٥) التبيين (ص: ٢٧٥-٢٧٦) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٨٧-٢٨٨) وانظر أمثلة فقهية =

قيمته والاستدلال به:

للتـقـسـيم مكانة بين الأدلة جـعلت ابن جني يفرد بابًا في الخصائص (۱) يبيّن فيه ما يشترط لقبوله وما ينبغي الاقتصار عليه منه. وقد سار على عدّه في وجوه الاسـتدلال الملحقة بالقياس النحويون (۲) والأصوليون (۲)، وحكموا بصحة الاحتجاج به أو استدلوا به في إثبات الأحكام (۱)؛ وسندهم في ذلك أنه لابد لكل معلول من علة، فإذا بطلت العلل جميعها إلا واحدة وجب أن تكون الباقية صحيحة، إذ بطلان العلل جميعًا ممتتع (۵). ويدل على تلقيهم إياه بالقبول ذكره في مسالك العلة أي وسائل إثباتها والدلالة على صحتها (۱).

للسبر والتقسيم في: العدة (١٤١٦:٤ - ١٤١٧) والكافية في الجدل (ص: ٣٩٦)
 وأصول السرخسي (٣٠١٠) والمنخول (ص: ٣٥٢) ومنتهى الوصول (ص: ١٤٣)
 والبلبل (ص: ١٦١) وشرح العضد لمختصد المنتهى (٢٦٢:٢) ونشر البنود (١٦٥٠٢).

⁽۱) (۱:۷۲–۷۰) وعنوانه «باب في الاقتصار في التقسيم على ما يقرب ويحسن لا على ما يبعد ويقبح».

 ⁽۲) انظر: لمع الأدلة (ص: ۱۲۷–۱۳۱) وقد ساقه الأنباري فيما يكثر التمسك به من أنواع الاستدلال.

⁽٣) انظر: المستصفى (٢:٧٧).

⁽٤) انظر: العدة (٤:٥١٥) والمستصفى (٢:٧٧) والتبيين (ص: ٢٧٥–٢٧٦) والمسوّدة (ص: ٢٦٢) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢٦٢:٢) والاقتراح (ص: ٢٨٧–٢٨٩).

⁽٥) العدة (٤: ١٤١٧).

⁽٢) انظر: البرهان (٢:٥١٨) وأصول السرخسي (٢:٢١) والمستصفى (٢:٧٧) والتمهيد (٤:٢٢) والمحصول (٢:٢٠:٢٩) وروضة الناظر (٢: ٢٨١) والإحكام للآمدي (٣: ٢٦٤) ومنتهى الوصول (ص: ١٣٣) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٨٨) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٣٩٧) والبلبل (ص: ١٦١) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٣٦) والإبهاج (٣:٤٨) والاقتراح (ص: ٢٨٣) وتيسير التحرير (٤: ٤٦) وفواتح الرحموت =

هذا وقد اشترط بعض علماء أصول الفقه لصحة الاستدلال بالسبر والتقسيم شروطًا، أهمها اثنان:

- ۱- أن يحتمل الحكم أكثر من علة ليصح التقسيم، فلو لم يحتمل إلا علة واحدة وحب حمله عليها^(۱).
- ۲- أن يكون سبره حاصرًا كل ما يمكن أن يكون علة (۱) فلو لم يحصر
 كل ما يعلل به احتمل أن تكون علةُ الحكم مما ترك.

أقسامه:

تتنوع طريقة إيراد التقسيم بحسب تنوع موقف صاحبه مناظرًا كان أو مستدلاً ابتداءً على ضربين^(٢):

الأول: أن يذكر الأقسام التي يمكن أن يتعلق بها الخصم فيبطلها جميعًا ويثبت أن الحق بخلافها ليبطل قوله، ومثّل له الأنباري بأن يقول: «لوجاز دخول اللام في خبر (لكنّ) لم يخلُ : إما أن تكون لام التوكيد أو لام القسم، بطل أن تكون لام التوكيد: لأن لام التوكيد إنما حسنت مع (إنّ) لاتفاقهما في المعنى؛ لأن كل واحد منهما للتوكيد، وأمّا (لكنّ) فمخالفة لها في المعنى، وبطل أن تكون لام القسم؛ لأن لام القسم إنما حسنت مع (إنّ) لأن (إنّ) تقع في

^{= (}۲: ۲۹۹) ونشر البنود (۲: ۱٦٤) وإرشاد الفحول (ص: ۲۱۳–۲۱۷) وفيه حكى إنكار بعض أهل الأصول أن يكون السبر والتقسيم من مسالك العلة.

⁽١) الإحكام للأمدي (٤:٧٧).

⁽٢) المستصفى (٢:٧٧) وروضة الناظر (٢:٣٨٦) والبلبل (ص: ١٦١، ١٦٧) والإبهاج (٣:٥٨).

⁽٣) بيَّنُ أبو الوليد الباجي هذين القسمين ومثّل لهما بأمثلة فقهية. انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٧ -٢٧).

جواب القسم كما أنّ اللام تقع في جواب القسم، وأمّا (لكنّ) فمخالفة لها في ذلك، وإذا بطل أن تكون لام التوكيد وبطل أن تكون لام القسم بطل أن يجوز دخول اللام في خبرها»(١).

الثاني: أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلق الحكم بها فيبطلها إلا ما يراه صحيحًا فيَثُبُت، نحو أن يقول: لا يخلو نصب المستثنى في الموجب نحو: (قام القوم إلا زيداً):

- ١- إما أن يكون بالفعل المتقدم بتقوية (إلا).
 - ٢- أو بـ (إلا) ؛ لأنها بمعنى (أستثنى).
- ٣- أو لأنها مركبة من (إن) المخففة و (لا).
- ٤- أو لأن التقدير فيه : (إلا أن زيدًا لم يقم).

يبطل أن يكون العامل (إلا) لأنها بمعنى (أستثني) بنحو: (قام القوم غير زيد)، فإن نصب (غير) لو كان بـ (إلا) لصار التقدير: (إلا غير زيد) وهذا يفسد المعنى. وبلزوم وجوب النصب في النفي كما يجب في الإيجاب لأنها فيه بمعنى (أستثني) كذلك. وبأنه يؤدي إلى إعمال معاني الحروف وذلك لا يجوز. وبأنه لو جاز النصب بتقدير (أستثنى) لجاز الرفع بتقدير (امتنع) لاستوائهما في حسن التقدير.

ويبطل أن يكون العامل (إلا) لأنها مركبة من (إن) المخففة و (لا) بأن (إن) المخففة و (لا) بأن (إن) المخففة لا تعمل على منهب من يرى هذا الرأي. وبأن الحرف إذا ركّب مع حرف آخر خرج كل واحد منهما عن حكمه، وثبت له بالتركيب حكم آخر.

⁽١) لم الأدلة (ص: ١٢٧) وانظر: الاقتراح (ص: ١٨٥ - ٢٨٦).

ويبطل أن يكون نصب المستثنى، لأن التقدير فيه (إلا زيدًا لم يقم) بأن (أنٌ) لا تعمل مقدرة، وبأنها تقدر مع معموليها باسم، فما العامل فهه؟

وإذا بطلت هذه الثلاثة ثبت أن عامل النصب الفعلُ المتقدم بتقوية (إلا)(۱).

ويأتي السبر والتقسيم بالنظر إلى شكله وصورته على وجهين: أحدهما: أن يذكر الأقسام ثم يرجع فيذكر حكم كل قسم.

والثاني: أن يذكر قسمًا ثم يذكر حكمه ثم يذكر القسم الآخر ثم يذكر حكمه وهكذا^(۲).

وقد اصطلع المحقق ون من علماء أصول الفقه - كما حكى ابين الجوزي^(۲) ذلك

⁽۱) لمع الأدلة (ص: ۱۲۸ – ۱۳۱) والاقتراح (ص: ۲۸۲ – ۲۸۷).

⁽۲) الفقيه والمتفقه (۲:۲۰). وقد أفاض الأصوليون في بيان أقسام أخر له فقسموه إلى (منحصر) أو (حاصر) وهو المتردد بين النفي والإثبات و (منتشر) أو (غيرحاصر) وهو ما لم يكن كذلك، وساقوا لهما الأمثلة وشرحوهما وبينوا شروط صحة الأول والخلاف في حجية الثاني، وقسموا المنحصر قسمين: قطعيًا وظنيًا، وأطالوا في بيان أحكامهما بما لا يليق التوسع به في هذا العرض الموجز لوجوه الاستدلال بالدليل العقلي في بحث نحوي. انظر: البرهان (۲:۰۸۸) والمحصول (۲: ۲: ۹۹۹–۲۰۶) والإيضاح لقوانين الإصطلاح (ص: ۸۸۸–۱۹۲) والمسوّدة (ص: ۲۲۱ – ۲۲۸) والإبهاج (۳: ۵۸–۸۵) وفواتح الرحموت (۲:۰۰۰) ونشر البنود (۲: ۱۲۱– ۱۲۸۸) وإرشاد الفحول (ص: ۲۱۲–۱۲۸).

⁽٣) أبو محمد يوسف بن عبد الرحمن بن علي بن الجوزي الحنبلي، مفسر فقيه واعظ مناظر، له (المذهب الأحمد في مذهب أحمد) و (الإيضاح لقوانين الاصطلاح) (ت٥٦هـ) . انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٣: ٢٧٣-٤٧٣) والذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب (٢٠: ٢٥٨-٢٦) وطبقات المفسرين للداودي (٢: ٢٨٠).

عنهم (۱)- على عدم صحة قيام السبر والتقسيم اعتراضًا للدليل العقلي لإغناء غيره عنه وإن رأى بعضهم صحة ذلك (۲)، ولم يذكره علماء أصول النحو في الاعتراضات الواردة للدليل العقلي، ولهذا أوردته في وجوه الاستدلال بالمعقول ولم أورده اعتراضًا.

قواعد السبر والتقسيم:

للسبر والتقسيم قوانين جمعتها من شتات أقوال النحويين والأصوليين أظهرها:

- 1- يقتصر في التقسيم على الاحتمالات القريبة دون البعيدة، قاله ابن جني ومثّل له بأمثلة منها: أن يقال في تمثيل (أَيّمُن): «لا يخلو أن يكون (أَفّعُلاً) أو (فَعَلُنًا) أو (فَيّعُلاً)، فيجوز هذا كله؛ لأن بعضه له نظير، وبعضه قريب مما له نظير ... ولكن لا يجوز في قسمته أن تقول: لا يخلو (أَيْمُن) أن يكون (أَيْفُعًا) ولا (فَعُمُلاً) ولا (أَيْفُمًا) ولا نحو ذلك؛ لأن هذه ونحوها أمثلة لا تقرب من أمثلتهم فيجتاز بها في جملة تقسيم المُثُل لها ... فإذا تناءت عن مثلهم إلى ههنا لم تمرر بها في التقسيم؛ لأن مثلها ليس مما يعرض الشك فيه، ولا يسلّم الفكر به، ولا توهم الصنعة كونَ مثله»(٢).
- ٢- يكفي المقسم عند حصر العلل المحتملة أن يجتهد فيقول: بحثت فلم أجد، فإن اعترض له معترض أجابه: «هذا منتهى قدرتي في

⁽١) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢١٣).

⁽٢) انظر: روضة الناظر (٢:٧٥٣) والإحكام للآمدي (٤:٧٧) ومنتهى الوصول (ص: ١٤٣) والبلبل (ص: ١٦٧) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٦٢) وتيسير التحرير (٤: ١٠٥).

⁽٣) الخصائص (٣: ٦٨ -٧٠) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٨٤ - ٢٨٥).

السبر، فإن شاركتني في الجهل بغيره لزمك ما لزمني، وإن اطلعت على علة أخرى فيلزمك التنبيه عليها حتى أنظر في صحتها أو فسادها»(١).

٣- إن ذكر المعترض علةً أخرى لزم المستدل إبطالها ولا يعد منقطعًا^(۲)
 بمجرد ذكرها إلا إذا عجز عن إفسادها^(۲)

الأعتراض له:

يختص هذا الدليل من بين أنواع الاستدلال بالعقل بوجهين من الاعتراض هما^(٤):

١- أن يصحح أحد الوجوه التي أبطلها المستدل ويعلق الحكم عليه.

٢- أن يبيّن وجهًا آخر صحيحًا لم يذكره المستدل فيعلق الحكم عليه.

⁽۱) المستصفى (۷:۷۷) وانظر روضة الناظر (۲: ۲۸۳) والبلبل (ص: ۱٦۱) وشرح العضد لختصر المنتهى (۲: ۲۳۱– ۲۳۸).

⁽٢) الانقطاع: مصطلح يراد به العجز عن بلوغ الغرض، وسيأتي بيانه (ص: ١١٩).

 ⁽٣) منتهى الوصول (ص: ١٣٣) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٣٦-٢٣٧) ونشر البنود (٢: ١٦٨).

⁽٤) انظرهما مع أمثلتهما الفقهية في: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢١٠ - ٢١٢).

الاستدلال بالعكس

المراد بالعكس ومثاله:

العكس لغة: ردّك آخر الشيء إلى أوله (١).

وفي الاصطلاح: «أن يعدم الحكم عند عدم العلة»^(۲)، فهو بعكس الطرد فإنه: أن يوجد الحكم عند وجود العلة، وسيأتي له فضل بيان^(۲).

ومثال العكس: عدم رفع الفاعل عند عدم إسناد الفعل إليه لفظًا أو تقديرًا، وعدم نصب المفعول عند عدم وقوع الفعل عليه لفظًا أو تقديرا(¹).

الاستدلال به واشتراطه لصحة العلة:

ذكر العلماء العكس فيما يستدل به من الأدلة العقلية⁽²⁾. ونص بعض علماء أصول الفقه على أن الاستدلال به استدلال صحيح وأن

الصحاح (عكس) (٣: ١٥٩) ولسان العرب (عكس) (٢:٤٤١).

⁽۲) الاقتراح (ص: ۲۰۲) وانظر: الحدود في الأصول للباجي (ص: ۷) والمستصفى (۲: ۹۸:۲) والإحكام للآمدي (۳: ۲۲۳) وشرح العضد لمختصر المنتهى (۲: ۲۲۳) ومفتاح الوصول (ص: ۱۰۱) وشرح التلويح للتفتازاني (۲: ۱۱٤) والبحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٥: ۲۶۳) والتعريفات (ص: ۱۹۸) وتيسير التحرير (۲۲:۲) وفواتح الرحموت (۲: ۲۸۲).

⁽٣) انظر: (ص: ١٤٠ – ١٤١) من هذا الكتاب.

⁽٤) لمع الأدلة (ص: ١١٥) والاقتراح (ص: ٢٠٠) وانظر أمثلة فقهية في : الحدود في الأصول (ص: ٥٧) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٩٠) والتعريفات (ص: ١٩٨) وداعى الفلاح (لوحة : ٢٢٠/و) وفيض نشر الانشراح (لوحة: ٢٠٩/ و).

⁽٥) الاقتراح (ص: ٣٢٨) وانظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٩).

العلماء قد أجمعوا على جواز الاستدلال به في العقليات (١)، وله شاهد في الاستعمال القرآني، قال تعالى: ﴿ لَوْكَانَ فِيهِمَآءَ الْهِ أَوْ إِلَّا اللّهُ لَفَسَدَتًا ﴾ (٢) وقال سبحانه: ﴿ وَلَوْكَانَ مِنْ عِندِغَيْرِاً للّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ ٱخْذِلَنفًا كَثِيرًا ﴾ (٢).

واختلف العلماء في كون العكس شرطًا لصحة العلة⁽¹⁾، وهو فرع عن اختلافهم في جواز تعليل الحكم الواحد بأكثر من علة⁽⁰⁾:

فقد أجاز فريق تعليل الحكم الواحد بعلتين فصاعداً تستقل كل واحدة باقتضاء ذلك الحكم، منهم ابن جني الذي قال إنه قد «يكثر الشيء فيسأل عن علته، كرفع الفاعل ونصب المفعول، فيذهب قوم إلى شيء، ويذهب آخرون إلى غيره. فقد وجب إذاً تأمل القولين واعتماد

⁽۱) إحكام الفصول (ص: ۱۷۳، ۱۷۳)، وذكر في داعي الفلاح (لوحة: ۱۲۲/و) وفيض نشر الانشراح (لوحة: ۱۷۴/و)أن الأصوليين يسمون الاستدلال به: (قياس العكس)، وهو إثبات نقيض الحكم في غيره لافتراقهما في علة الحكم، انظر: البحر المحيط للزركشي (ه: ٤٦). وبعض الأصوليين جعل العكس من مرجحات القياس. انظر: شرح التلويح (۲: ۱۱۶). هذا وقد خالف بعض الأصوليين في صحة الاستدلال بالعكس فرآه من الوجوه الفاسدة، انظر: فواتح الرحموت (۲۸۲:۲)، وأفاض الأولون في دحض حجتهم، انظر: إحكام الفصول (ص: ۲۷۶).

⁽٢) (الأنبياء ٢٢) وتمام الآية: ﴿ ... فَسُبِّحُنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾.

⁽٣) (النساء: ٨٢) وأول الآية: ﴿ أَفَلاَ يَتَدَبُّرُونَ ٱلْقُرْءَانَّ . . ﴾.

⁽٤) لمع الأدلة (ص: ١١٥) وانظر: المنخول (ص: ٢١١) والمستصفى (٩٧:٢) والإحكام للآمدي(٣:٤٣٢) ومنتهى الوصول (ص: ١٢٨) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٢٣) ومفتاح الوصول (ص: ١٠١).

⁽ه) انظر: لمع الأدلة (ص:۱۱۷) والاقتراح (ص:۲٦) ومن كتب أصول الفقه: منتهى الوصول (ص: ۱۲۸) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٢٤) وتيسير التحرير (٢:٤٣).

أقواهما ورفض صاحبه. فإن تساويا في القوة لم ينكر اعتقادهما جميعًا، فقد يكون الحكم الواحد معلولاً بعلتين»^(۱).

ومـثّل لذلك بقـولك: هذه عـشـريّ وهؤلاء مسلميّ، فالأصل: عشروي ومُسلموي، فقلبت الواوياء لأمرين، كل واحد منهما موجب للقلب غير محتاج إلى صاحبه للاستعانة به على قلبه:

أحدهما: اجتماع الواو والياء وسبق الأولى منهما بالسكون.

والآخر: أن ياء المتكلم أبداً تكسر الحرف الذي قبلها إذا كان صحيحًا، ونظير الكسر في الصحيح الياء في هذه الأسماء (٢).

ومثال آخر: «(سيٌّ) و (ريٌّ) ، وأصله: (سوريٌ) و (روريٌ) فانقلبت الواو ياءً: إن شئت لأنها ساكنة غير مدغمة وبعد كسرة، وإن شئت لأنها ساكنة قبل الياء. فهاتان علتان: إحداهما كعلة قلب (ميزان) والأخرى كعلة (طيّ) و (ليّ) مصدري (طويت) و (لويت) وكل واحدة منهما مؤثرة»(٢).

واستدلوا على جواز التعدد بأن هذه العلة ليست موجبة، وإنما هي أمارة ودلالة على الحكم، والأمارات تتعدد فكذلك العلل^(٤).

ولا يُسلم بهذا الاستدلال؛ لأن الصحيح أن العلة إنما تورد لتكون مؤثرة موجبة، ولو لم تكن كذلك لما صح فيها اطراد، ولا كان

⁽١) الخصائص (١: ١٠٠-١٠١) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٦٥).

⁽٢) الخصائص (١: ١٧٤ – ١٧٥).

⁽٣) الخصائص (١:٧٧١) وانظر أمثلة أخر في: لمع الأدلة (ص:١١٧-١٢٠) وفيه استدل على كون الفاعل ينزل منزلة الجزء من الفعل بعشر علل. والاقتراح (ص: ٢٦٤-٢٦٦).

⁽٤) لمع الأدلة (ص: ١٢٠) وانظر الاقتراح (ص: ٢٦٧).

للاستدلال بها حجة (١).

ومنع فريق تعليل الحكم بعلتين فأكثر؛ «لأن هذه العلة مشبهة بالعلة العقلية، والعلة العقلية لا يثبت الحكم معها إلا بعلة واحدة، فكذلك ما كان مشبهًا بها»(٢).

وهذا القول يصطدم بالأمثلة الكثيرة التي علل فيها الحكم بأكثر من علة كل واحدة منها تكفى لإثباته (٢).

والذي وصلت إليه بعد طول التأمّل أن العلل النحوية تشبه العلل العقلية في كونها عللاً مطردة، فأنّى وجدت وجب معها الحكم، لكنها تخالفها بكونها عللاً غير منعكسة دائمًا، فقد تتخلف العلة ويوجد الحكم لتعلقه بعلة أخرى موجودة، وبناء على ذلك صح تعدد العلل النحوية التي تستقل كل واحدة منها بإثبات الحكم كما في الأمثلة المشار إليها، وإن امتنع ذلك في العلل العقلية (٤). وهذا – فيما أرى – القول الأمثل في علاقة العلة النحوية بالعلة العقلية.

إذا اتضح هذا بان سبب اختلافهم في كون العكس شرطًا لصحة العلة:

⁽۱) لمع الأدلة (ص: ۱۲۰–۱۲۱).

⁽٢) لمع الأدلة (ص: ١١٧) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٦٥).

⁽٣) انظر الهامشين (٢، ٣) (ص: ٨٩).

⁽٤) والسهيلي في معرض انتقاده بعض العلل المانعة من الصرف يرى ألا يُعتمد من العلل النحوية إلا ما كان كالعلل العقلية عند المناطقة مطرداً منعكساً، وفي التزام رأيه إهدار لكثير من العلل غير المنعكسة التي بنيت عليها قواعد نحوية وصرفية حين يكون للحكم أكثر من علة تكفى واحدة منها لاقتضائه. انظر: أمالي السهيلي (ص: ١٩ - ٢٧).

فالأكثرون يرون من شروط العلة أن يعدم الحكم عند عدمها (۱)، وقد سبق التمثيل لذلك (۲). وهذا مبني على منعهم تعدد العلل وكل واحدة تقتضي الحكم وحدها، فليس للحكم عندهم إلا علة واحدة، فإذا عدمت فينبغي أن يعدم الحكم لأنه مسبب عنها (۲).

ومن العلماء من لم يشترط العكس لصحة العلة، بناء على تجويزه تعليل الحكم الواحد بأكثر من علة ، فيصح أن تزول العلة ويبقى الحكم لاحتمال وجود علة سواها اقتضته (٤).

وعلى القول الذي اخترته من صحة تعدد العلل النحوية التي تكفي كل واحدة منها لإثبات الحكم ينبغي عدم اشتراط العكس لصحة العلة النحوية.

عدم العكس:

لن أفرد فصلاً للحديث عن تخلف العكس فيما سيأتي من الاعتراضات الواردة للدليل العقلى رغم أن بعض العلماء فعله (٥)، وذلك

⁽۱) لمع الأدلة (ص:۱۱۰) والاقتراح (ص:۳۰۲) وانظر: تيسير التحرير (۲۲:۶). ومن الأصوليين من يرى هذا مذهب بعضهم والجمهور بخلافه. انظر: البرهان (۲: ۲۶۸) وفواتح الرحموت (۲:۲۲۲).

⁽٢) انظر: (ص: ٨٧).

⁽٣) تيسير التحرير (٢٢:٤-٢٣) وفواتح الرحموت (٢٨٢:٢)، وحكى الزركشي الإجماع على اشتراط العكس في العلل العقلية. انظر: البحر المحيط في أصول الفقه (١٤٣:٥).

⁽٤) أصول السرخسي (٢: ٣٣٢–٣٣٤) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٣٢٣) وفواتح الرحموت (٢: ٢٨٣). وانظر محاولة الغزالي الجمع بين القولين في رأي ثالث في المنخول (ص:٤١٤) والمستصفى (٣٠:٢).

⁽٥) انظر: الاقتراح (ص:٣٠٢) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٦).

لسببين أحدهما كاف للوفاء بالمقصود:

الأول: ماذكرته من أنه اتضح لي أن علل النحو مطردة أبدًا لكنها غير منعكسة دائمًا ، فقد تنعكس وهو الأكثر، وربما لم تنعكس، وعلى هذا فلا يُسلم الاعتراض للدليل النحوي بعدم العكس دائمًا.

الثاني: الاستغناء عنه بالاعتراض بعدم التأثير، فهما متقاربان وأحدهما يغني عن الآخر عند التحقيق على ما سيأتي بيانه في موضعه (۱).

انظر: (ص: ٤١٦ – ٤١٧).

الاستدلال ببيان العلة

يأتي هذا الضرب من الاستدلال على وجهين:

أحدهما: أن تبين علة الحكم وتستدل بوجودها في موضع الخلاف لتوجد بها الحكم، نحو أن يستدل من أعمل اسم الفاعل الدال على المضيّ في قول: إنما عمل اسم الفاعل إذا لم يكن بمعنى الماضي لجريانه على حركة الفعل وسكونه، وهذا متحقق فيه إذا دلّ على المضيّ، فوجب أن يعمل (1).

والوجه الثاني: أن تبيّن العلة ثم تستدل بعدمها في موضع الخلاف لتمنع الحكم، نحو أن يستدل من أبطل عمل (إنّ) المخففة من الثقيلة فيقول: إنما عملت (إنّ) الشديدة لشبهها بالفعل، وقد زال الشبه بالتخفيف فوجب ألا تعمل^(۱).

⁽۱) لمع الأدلة (ص: ۱۳۲) وانظر: الاقتراح (ص: ۳۲۸ – ۳۲۹). وعمل اسم الفاعل إذا كان بمعنى الماضي هو قول الكوفيين، انظر: ارتشاف الضرب (۱٬۵۲۳) وهمع الهوامع للسيوطي (۵۱:۵) وشرح الأشموني (۱: ۵۵۵) وانظر مثالاً فقهيًا لهذا الوجه في إحكام الفصول (ص: ۲۷۲) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ۲۸).

⁽٢) لمع الأدلة(ص: ١٣٢) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٢٩)، وهو استدلالُ للكوفيين أيضًا انظره في: الإنصاف (١٠٥١) والتبيين (ص: ٣٥١) وائتلاف النصرة (ص: ١٦٩)، وانظر مثالاً فقهيًا لهذا الوجه في المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٣٩). وعلماء أصول الفقه يوردون أيضًا هذا التقسيم وأمثلته، ولهم فيه تفاصيل كثيرة . انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٨٠ – ٣، ٢١٤ – ٢١٧).

الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه والاستدلال بعدم النظير

بين عدم الدليل وعدم النظير عموم وخصوص مطلق؛ لشمول عدم الدليل السماع وغيره واقتصار عدم النظير على السماع؛ فهو أخص من الأول.

ولهذه الصلة آثرت جمعهما في عنوان واحد، وأفردت كل واحد منهما بحديث مستقل:

الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه:

المراد به ومثاله:

هو نحو أن يقول المستدل: لا يصح هذا الحكم لأنه لم يرد دليل على صحته، ويكتفي بهذا وإن لم يرد دليل على نفيه. وهو دليل تعرض له النحويون والأصوليون^(۱).

ومن أمثلته النحوية استدلال يونس على منع جمع علم المذكر المختوم بالتاء -نحو حمزة وسلمة- جمع مذكر سالم، وحجته في ذلك أنه لم يسمع من العرب جمع هذا الاسم ونحوه إلا بزيادة الألف والتاء فجمعوا (طلحة) على (طلحات)، ولم يسمع جمعه على (طلحين)(٢).

وكذا استدل به الكوفيون على أن (أيّ) الموصولة معربة منصوبة

⁽۱) انظر أمثلته الأصولية في: المنهاج في ترتيب المجاج (ص: ٣٢) وشرح اللمع الشيرازي (٩٩٤:٢).

 ⁽۲) كتاب سيبويه (۳: ۹۶۳) وانظر: الإنصاف (۱: ۱۱-۲۱) والتبيين (ص: ۲۲۰)
 وائتلاف النصرة (ص: ۳۰).

ولا تكون مبنيةً في نحو (لأضربن أيهم أفضل)؛ لأن أبا عمر الجرمي^(۱) خرج من البصرة حتى صار إلى مكة لم يسمع أحداً يقول: (اضرب أيهم أفضل) أي كلهم ينصبون، ولم يرو الضم عن أحد من العرب، فدل على عدم جواز بنائها^(۱).

صحة الاستدلال به:

لا خلاف في أن المثبت للحكم محتاج إلى إقامة الدليل^(۱)، إنما الخلاف في النافي هل يجب عليه الدليل أم $(x^{(1)})$ ، فيه أقوال وصلت عند بعض الأصوليين إلى تسعة^(٥).

فقد استدل كثير من النحويين لنفي الحكم بعدم ورود الدليل على ثبوته (٢)، مستندين إلى أن النافي لا دليل عليه، وإنما الدليل على المثبت (١)؛ لأن المثبت (١)؛ وهذا مستند بعض الأصوليين الذاهبين إليه أيضًا (١)؛ لأن

⁽۱) صالح بن إسحاق مولى بني جرم من قبائل اليمن، نحوي تتلمذ على أبي الحسن الأخفش ولقي يونس بن حبيب وأخذ عن الأصمعي، له (المختصر) و (الأبنية) و(غريب سيبويه) (ت ٢٦٥هـ). انظر: أخبار النحويين البصريين (ص: ٥٥ -٥٥) وتاريخ العلماء النحويين للتنوخي (ص: ٢٧) وإنباه الرواة (٢: ٨٠).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٧١٢) وانظر: ارتشاف الضرب (١: ٣٤) ومغني اللبيب (ص: ١٠٨).

⁽٣) إرشاد الفحول (ص: ٥٤٥).

⁽٤) انظر: الإحكام للآمدى (٤: ٢١٩).

⁽ه) إرشاد الفحول (ص: ٢٤٦-٢٤٦).

⁽٦) انظر: المراجع السابقة (ص: ٩٤، هامش: ٢) وهذه الصفحة (هامش: ٢).

⁽٧) لمع الأدلة (ص: ١٤٢) وانظر : الاقتراح (ص: ٣٣٠).

 ⁽٨) انظر: العدة (٤: ١٢٧١، ١٢٧١) وإحكام الفصول (ص: ٧٠٠) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٣٢) والتبصرة (ص: ٣٠) واللمع في أصول الفقه (ص: ٣٧) وشرحه
 (٢: ٩٩٥–٩٩٦) والمستصفى (١٠٠١) والتمهيد (٤: ٣٦٣) وروضة الناظر (٢٩٦:١) والإحكام للآمدي (٤: ٢٩١) والمسودة (ص: ٤٩٤).

الأصل في الأشياء النفي والعدم، فمن نفى الحكم فقد تمسك بالبراءة الأصلية - ولهذا عد بعضهم هذا الدليل ضربًا من الاستصحاب فلا يطلب منه حجة، وأمّا المثبت فيلزمه دليل ينقل عن الأصل^(۱). قالوا: فإذا قام النافي بالبحث الشديد والفحص البليغ عن دليل الإثبات فلم يجد لم يلزمه الدليل على النفي، «والواجب على مخالفه أن يريه دليلاً على إثبات ما نفاه»^(۱).

وذهب بعض النحويين وجمهور الأصوليين إلى أن النافي يجب عليه الدليل على نفيه؛ «لأن الحكم بالنفي لا يكون إلا عن دليل، وكما يجب الدليل على المثبت فكذلك أيضًا يجب الدليل على النافي»^(٦). وقد قال سبحانه: ﴿ وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ الْجَنّةَ إِلَا مَن كَانَ هُودًا أَوْنَصَرَيُّ وقد قال سبحانه: ﴿ وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ الْجَنّةَ إِلَا مَن كَانَ هُودًا أَوْنَصَرَيُّ وقد قال سبحانه: ﴿ مَالَ اللّهُ مَا تُوا بُرُهُ لَن كُمْ مَا إِن كُنتُمُ صَدِقِين ﴾ (١) وقال تعالى: ﴿ بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِ ﴾ (١)

⁽١) إرشاد الفحول (ص: ٢٤٥) وفيه يرى الشوكاني هذا المذهب قويًا جداً.

⁽۲) Idean ((7.144)) وانظر: منهاج الوصول ((7.144)).

⁽۲) لمع الأدلة (ص: ۱۶۲) والاقـتـراح (ص: ۲۳۱)، وانظر: العـدة (٤: ١٢٧٠، ١٧٢١) وإحكام الفصول (ص: ۲۰۰-۷۰۱) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ۳۲) واللمع في أصول الفقه (ص: ۷۳) وشرحه (۲: ۹۹، ۹۹۱) والتبصرة (ص: ۵۳۰) والمستصفى (۱: ۹۲۰) والتمهيد (٤: ۳۲۳) وروضة الناظر (۱: ۹۹۵) ومنتهى الوصول (ص: ۱۲۳) والمسودة (ص: ۹۶۱) وإرشاد الفحول (ص: ۲۵۵).

⁽٤) (البقرة: ۱۱۱).

⁽ه) إحكام القصول (ص: ٧٠٠) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٣٢-٣٣) وروضة الناظر (٣٩٦:١).

⁽٦) (يونس ٣٩) وتتمتها ﴿ . . . وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ أَكَذَلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمُّ فَأَنظُرُ كَيْفَ كَانَ عَنقِبَةُ ٱلظَّلِمِينَ ﴾ .

. فذمّهم سبحانه على قطعهم بالنفي من غير دليل(١).

وقال قوم من الأصوليين: إن كان النافي شاكًا في نفيه بأن قال نحو: (أظن هذا الحكم غير ثابت) لم يحتج إلى دليل، لأنه لم يقطع بشيء فيلزم بدليله، وإن قطع بنفيه فعليه الدليل. ونحو ذلك إن كان النافي ينفي العلم عن نفسه بأن قال: (لا أعلم ثبوته) لم يلزمه الدليل، وإن نفى الحكم مطلقًا احتاج إلى الدليل^(٢).

والذي أراه صوابًا -والله أعلم بالصواب- أن هناك فرقًا بين الدليل النحوي والشرعي، ومن ثم ينبغي التفريق في وجوب الدليل على نافي الحكم في الحالتين؛ ذلك أن الدليل الشرعي- في جمهوره- توجيه من الشارع بالفعل والترك، وكما يجب أن نتحرى إثبات الشارع للحكم لنثبته، علينا أن ننتظر نفيه لننفيه. والشأن في الدليل النحوي مختلف، فهو استعمال من العرب الفصيح للحكم الثابت وإهمال لغير الثابت. فإذا بلَغنا استعمال فصيح ثابت لحكم فهو دليل لنا على ثبوته، لكن إن لم يصلنا ذلك الاستعمال الفصيح لم يلزمنا ورود نفي ذلك الحكم من العرب لنحكم بنفيه، بل نبادر بنفيه مستدلين بعدم ما يدل على ثبوته.

ولهذا كانت خلاصة ما أصل إليه أن هذا الضرب من الاستدلال - وهو الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه -صواب في النحو، ولا ينبغي التسليم بصحته في الفقه. ولعل الأنباري- رحمه الله- لم يُلق لهذا التفريق بالاً فحكم في النحو بالحكم الذي وجده عند جمهور

⁽١) شرح اللمع للشيرازي (٩٩٦:٢) والتبصرة (ص: ٥٣٠) والتمهيد (٤: ٣٦٣).

⁽٢) إرشاد الفحول (ص: ٢٤٦).

الأصوليين في الفقه فقال: «وقد زعم بعضهم أن النافي لا دليل عليه وإنما الدليل على المثبت، وهذا ليس بصحيح؛ لأن الحكم بالنفي لا يكون إلا عن دليل، وكما يجب الدليل على المثبت فكذلك أيضًا يجب الدليل على المثبت فكذلك أيضًا يجب الدليل على النافي»(۱).

هذا ويكون الاستدلال بهذا الضرب «فيما إذا ثبت لم يخف دليله، فيستدل بعدم الدليل على نفيه، وذلك مثل أن يستدل على نفي أن أقسام الكلم أربعة أو نفي أن أنواع الإعراب خمسة فيقول: لو كان أقسام الكلم أربعة أو أنواع الإعراب خمسة لكان على ذلك دليل، ولو أقسام الكلم أربعة أو أنواع الإعراب خمسة لكان على ذلك دليل لعرف ذلك مع كثرة البحث وشدة الفحص، فلما لم يعرف ذلك دل على أنه لا دليل، فوجب ألا يكون أقسام الكلم أربعة ولا أنواع الإعراب خمسة (۱). ولهذا يأتي استدلالهم به على هذا النحو: "لم يسمع من العرب ذلك، ولو كان جائزاً لسمع (۱)، وهو ما يعنيه الأصوليون بقولهم: إن ما كان معلوماً بالضرورة لا يحتاج إلى دليل نفياً كان أو إثباتًا ، وما ليس كذلك لا يعرف إلا بدليل (١).

التعليل بالأمور العدمية:

مما له وجه شبه بهذا النوع من الاستدلال -وإن لم يكن إياه-: تعليل الحكم الوجودي بالأمور العدمية، وقد اختلف فيه النحويّون.

⁽١) لمع الأدلة (ص: ١٤٢).

⁽٢) لمع الأدلة (ص: ١٤٢) والاقتراح (ص: ٢٣٠).

⁽۲) التبيين (ص: ۲۲۰).

⁽٤) انظر: حاشية العطار على جمع الجوامع (٢٩٢:٢) وإرشاد الفحول (ص: ٢٤٦).

فمنهم من أجازه^(۱)، ومنهم من منعه^(۲). كما أنه موضع خلاف بين الأصوليين^(۲).

فقد جعل ابن مالك إحدى علل بناء المضمر استغناء وعدم حاجته إلى الإعراب باختلاف صيغه لاختلاف المعاني (ئ). وشرح ذلك بقوله: «والمراد باختلاف صيغه لاختلاف المعاني أن المتكلم إذا عبر عن نفسه خاصة فله تاء مضمومة في الرفع، وفي غيره ياء. وإذا عبر عن المخاطب فله تاء مفتوحة في الرفع، وفي غيره كاف مفتوحة في التذكير ومكسورة في التأنيث، فأغنى ذلك عن إعرابه؛ لأن الامتياز حاصل بدونه»(٥). ورجح ابن الناظم أن هذه العلة هي المعتد بها عند الشيخ في بناء المضمرات، مستدلاً على ذلك بتعقيبه بقسمتها بحسب الموقع الإعرابي، كأنه قصد بذلك إظهار علة البناء(١)، وهو يعني بالشيخ: والده(٧).

ونحو ذلك تعليل رفع المضارع بالتجرد عن الناصب والجازم (^).

⁽١) انظر: الاقتراح (ص: ٢٧٢).

⁽٢) انظر: داعى الفلاح (لوحة: ١٠٤ / ظ).

⁽٣) انظر: مباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص: ٢٤٤- ٢٥٦).

⁽٤) تسهيل الفوائد لابن مالك (ص:٢٩).

⁽٥) شرح التسهيل لابن مالك (١٨٦:١).

⁽٦) شرح ألفية ابن مالك لابن الناظم (ص: ٥٧) وانظر: توضيح المقاصد والمسالك لابن أم قاسم (١: ١٢٥) وشرح الأشموني (١: ٧١).

⁽٧) انظر: فيض نشر الانشراح (لوحة : ٩٧/ظ).

⁽٨) انظر: داعي الفلاح (لوحة: ١٠٤/ظ).

الاستدلال بعدم النظير:

حجّيته:

مما يدخل في الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه: الاستدلال بعدم النظير، أي عدم ورود النظير السماعي للمسألة النحوية في استعمال فصيح ثابت عن العرب.

وهذا الاستدلال كثير في كلامهم (١)، وقد تحدث عنه ابن جني في الخصائص، وبيّن أنّ وجود النظير السماعي والدليل العقلي للمسألة تُعْرِضُ له القسمة العقلية الرباعية، فقد يوجد الأول دون الآخر، وقد ينعكس الأمر، وقد يفقدان، وقد يجتمعان (٢):

ا- فإن دل الدليل العقلي على ثبوت الحكم حمل عليه ولم يلزم إيجاد النظير إلا استئناسًا لا احتياجًا، ولا تأثير له إن عُدم، وذكر أن ذلك مذهب سيبويه، «فإنه حكى فيما جاء على فعل (إبلاً) وحدها، ولم يمنع الحكم بها عنده أن لم يكن لها نظير "أ.

قال ابن يعيش: « إذا قام الدليل فلا عبرة بعدم النظير، أمّا إذا وجد فلا شك أنه يكون مؤنسًا، وأما أن يتوقف ثبوت الحكم

⁽١) الاقتراح (ص: ٣٣٢).

⁽۲) الخصائص (۱: ۱۹۸-۱۹۸).

⁽٣) الضصائص (١٩٧١) وانظر: الأشباه والنظائر (٢٠٢٨)، وعبارة سيبويه: « ويكون (فعلاً) في الاسم نحو: إبل. وهو قليل، لانعلم في الأسماء والصفات غيره» كتاب سيبويه (٤٤٤٤). قلت : في تمثيل ابن جني بهذه المسألة على هذا الوجه نظر: لأنه لا دليل عقلياً فيها، بل هو وزن نقل عن العرب بلفظه، ولم ينقل عن العرب على مثاله لفظ متفق عليه غيره. والمثال المناسب هو ما سيأتي في وزن (أندلس).

على وجوده فلا »(۱).

ان لم يقم الدليل على ثبوت الحكم احتيج إلى إيجاد النظير، فإن لم يوجد استدل بعدمه على امتناع الحكم، كما فعل المازني في الرد على من ادعى أن (السين) و (سوف) ترفعان الفعل المضارع، قال: «لم نر عاملاً في الفعل تدخل عليه اللام، وقد قال سبحانه: (ولسوف تعلمون)»(1). قال ابن جني: « فجعل عدم النظير رداً على من أنكر قوله»(1).

قلت: وليس في القرآن الكريم (ولسوف تعلمون) بالواو، بل: ﴿ فَلَسَوِّفَ تَعَلَّمُونَ ﴾ (٤)، والسيوطى حين نقل هذا في كتابيه لم يذكر هذه الآية، بل جاء بآية: ﴿ وَلَسَوِّفَ يُعَطِيكَ رَبُّكَ فَتَرَّضَى ﴾ (٥).

٣- إن لم يقم الدليل ولم يوجد النظير: فابن جني يرى أن تحكم مع عدم النظير، ومـتّل لذلك بالحكم بزيادة الهـمـزة والنون من (أندلس) فتكون على (أنفعُل) وهو مثال لا نظير له. فالنون زائدة: لأنه ليس في ذوات الخمسة شيء على (فعللُل)، وإذا ثبتت زيادتها بقي ثلاثة أصول هي الدال واللام والسين، وفي أول الكلمة همزة، ومـتى وقع ذلك حكمت بزيادة الهـمـزة. ولا تكون النون أصـلاً

⁽١) شرح المفصل لابن يعيش (٢: ١٠٦) وانظر : الأشباه والنظائر (٢: ٨٨).

⁽٢) الخصائص (١: ١٩٧) وانظر الاقتراح (ص: ٣٣٢) والأشباه والنظائر (١٦٠٨-٨٧).

⁽۲) الخصائص (۱: ۱۹۷).

⁽٤) (الشعراء: ٤٩) من قولِه تعالى ﴿ قَالَءَامَنتُ مُلَهُ فَبَلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ۖ إِنَّهُ وَلَكِيمُ كُمُّ ٱلَّذِى عَلَّمَكُمُ ٱلسِّحْرَ فَلَسَوْفَ تَعَلَّمُونَ ﴾ ·

⁽٥) (الضحى: ٥). انظر: الأشباه والنظائر (٨٧:٢) والاقتراح (ص: ٣٣٢).

والهمزة زائدة؛ لأن ذوات الأربعة لا تلحقها الزوائد في أوائلها إلا في الأسماء الجارية على أفعالها نحو (مدحرج) وبابه، فوجب أن تكون الهمزة والنون زائدتين والكلمة على (أنْفَعُل) وإن كان مثالاً لا نظير له (۱).

ولاجرم أن الدليل قد قام في هذا المثال على زيادة الهمزة والنون، فحقه -كما أرى- أن يمثل به للنوع الأول الذي قام فيه الدليل وعدم معه النظير.

ثم إنه إذا تُصنور مثالٌ فُقد فيه الدليل والنظير فلا ينبغي أن يقال في الحكم عليه: « فإنك تحكم مع عدم النظير»(١)، بل الحكم الذي أراه ينبغي أن يكون: فإنك تمنع المسألة إذ لا دليل عليها من العقل ولا نظير لها في السماع فأنى لها أن تشبت ويصح استعمالها؟.

٤- إن قام الدليل ووجد النظير وجب لزومه، «وهذا كنون (عنتر)^(٦).
 فالدليل يقضي بكونها أصلاً؛ لأنها مقابلة لعين (جعفر)، والمثال أيضًا معك وهو (فعلل)⁽¹⁾.

هذا وذكر السيوطي أن عدم النظير يكون دليلاً على النفي لا على الإثبات (٥). وحين نقل كلام ابن جني السابق في الخصائص

⁽١) الخصائص (١: ١٩٨) وانظر: الاقتراح (ص:٣٣٦-٣٣٣) والأشباه والنظائر (٢٠٠٨).

⁽۲) الخصائص (۱۹۸۱).

⁽٣) العنتر: الذباب الأزرق. الصحاح (عنتر) (٢: ٥٩٧).

⁽٤) الخصائص (١٩٨١) وانظر: الأشباه والنظائر (٢:٧٨-٨٨) والاقتراح (ص: ٣٣٣).

⁽ه) الاقتراح (ص: ٣٣٢).

ذكر فيه قوله: « وإنما يستدل بعدم النظير على النفي حيث لم يقم الدليل على الإثبات»(١)، وهو غير موجود في نسخة الخصائص المطبوعة بين أيدينا، إلا أنه حكم صحيح: لأن فقد الدليل والنظير كاف لنفي المسألة والحكم ببطلانها.

مثاله:

مرّ بنا استدلال المازني بعدم النظير على نفي أن تكون (السين) و (سوف) هما الرافعتان للفعل المضارع^(۱)، وأمثلة استدلال النحويين بعدم النظير لنفي الحكم أكثر من أن تحصر، وأكتفي بالمثال السابق مع الإشارة إلى مواضع لأمثلة من هذا الاستدلال، بدلاً من التكتّر سردها^(۱).

قانوناه:

يستفاد من حديث العلماء عن هذا الضرب من الاستدلال واستعمالهم إياه قانونان أساسان:

الأول: المصير إلى ما له نظير أولى من المصير إلى ما ليس له نظير. قاله الأنباري في معرض نصرته مذهب البصريين القائلين: إن الأسماء الستة معربة من مكان واحد – على مذهب الكوفيين القائلين: إنها معربة من مكانين، فقال: «والذي يدلّ على صحة ما ذهبنا إليه وفساد ما ذهبوا إليه أنّ ما ذهبنا إليه له نظير في كلام

⁽۱) الاقتراح (ص: ۲۲۲).

⁽۲) انظر ما سبق (ص: ۱۰۱).

⁽٢) انظر: المقتضب للمبرد (٢٦٦:٤) والإنصاف (٢٠١٠-٢٥،١) وشرح المفصل (٢:١٥،٢٠١)) وائتلاف النصرة (ص:٨٨) والأشباه والنظائر (٢:٢٨-٨٨).

العرب، فإن كل معرب في كلامهم ليس له إلا إعراب واحد، وما ذهبوا إليه لا نظير له في كلامهم، فإنه ليس في كلامهم معرب له إعرابان، فبان أن ماذهبنا إليه له نظير في كلامهم، وما ذهبوا إليه لا نظير له في كلامهم، والمصير إلى ما له نظير أولى من المصير إلى ما ليس له نظير (1).

الثاني: إذا أدى الحكم إلى عدم النظير امتنع، ولهذا منع سيبويه دخول نون التوكيد الخفيفة على فعل الاثنين وجماعة النسوة؛ لأنه يؤدي إلى التقاء الساكنين في الدرج وليس الثاني منهما مدغمًا، فقال: «وأما يونس وناسٌ من النحويّين فيقولون: (اضربان زيدًا) و (اضربنان زيدًا)، فهذا لم تقله العرب، وليس له نظير في كلامها، لا يقع بعد الألف ساكن إلا أن يُدغَم»(٢).

وكذلك أُفسد قولُ الجرمي: إن انقلاب حروف العلة في المثنى والجمع على حدّم هو الإعراب بهذا يؤدي إلى أن يكون الإعراب بغير حركة ولا حرف، وهذا لا نظير له في كلامهم»(٢).

ورأى ابنُ يعيش أن ألف (كلا) لام «وليست زائدة لئلا يبقى الاسم الظاهر على حرفين، وليس ذلك في كلامهم أصلاً»(٤).

⁽۱) الإنصاف (۲۰:۱-۲۱) والأشباه والنظائر (۲: ۸۶) وانظر تأیید ابن مالك هذا القانون فی شرح التسهیل (۲:۲۸۲).

⁽Y) كتاب سيبويه (٣:٧٧ه) وانظر المقتضب (٣٤:٣) والإنصاف (٢: ٣٥٣).

⁽٣) الإنصاف (١: ٥٥) وانظر: الأشباه والنظائر (٢: ٨٥).

⁽٤) شرح المفصل (١: ٥٤) وانظر: الأشباه والنظائر (٢: ٨٣).

الاستحسان

تعريفه:

تقول العرب: هو يستحسن الشيء استحسانًا: يعدّه حسنًا('').

أما في الاصطلاح فقد عرفه ابن برهان بقوله: «الاستحسان: حكم عُدل به عن نظائره إلى ما هو أولى به منه»(۱) ، إلا أن العلماء نحويين وأصوليين لم يتفقوا على تعريف واحد له، فنُقل عنهم الاختلاف في حدّه(۱) ، وأظهر ما قيل فيه:

- ١- تعريف ابن برهان السابق، ومضمونه: ترك قياس الأصول لدليل⁽¹⁾.
 - Y وقيل: هو تخصيص ما كان عامًا من المعاني $(^{\circ)}$.

⁽١) الصحاح (حسن) (٥: ٢٠٩٩) والقاموس المحيط (حسن) (٤:٥١٥–٢١٦).

⁽۲) شرح اللمع لابن برهان (۱:۱)، وهو ما عناه الأصوليون بقولهم: العدول عن موجب قياس إلى قياس أقوى منه، أو الأخذ بأقوى الدليلين المتعارضين، أو ترك أضعف الدليلين لأقواهما. انظر: المعتمد (۲: ۲۸۹– ۹۵۰) والحدود في الأصول (ص: ۵۲،۸۲) وإحكام الفصول (ص: ۷۸۲) والتبصرة (ص: ۲۹۱) واللمع في أصول الفقه (ص: ۷۱) وشرحه (۲: ۹۲۹) والتمهيد (٤: ۲۲ – ۹۲) والمحصول (۲: ۳:۹۲۱ – ۷۷۰) والإحكام للآمدي (٤: ۷۰۷) ومنتهى الوصول (ص: ۵۰۱) ومنهاج الوصول (ص: ۷۰) وكشف الأسرار (٤:۲) والإبهاج (۳: ۲۰۱ – ۲۰۲).

 ⁽٣) انظر: لمع الأدلة (ص: ١٣٦) والاقتراح (ص: ٢٦٦) ومن كتب أصول الفقه: المعتمد
 (٢: ٨٣٩) والحدود في الأصول (ص: ٦٥) والتمهيد (٤: ٩٢) والإحكام للآمدي
 (٤: ٧٥٠) وكشف الأسرار (٤: ٣).

⁽٤) انظر: لمع الأدلة (ص: ١٣٣) والاقتراح (ص: ٢٣٦).

 ⁽٥) انظر: لمع الأدلة (ص:١٣٦-١٣٤) والاقتراح (ص:٣٣٦) ومن كتب أصول الفقه:
 الحدود في الأصول (ص:٥٥) والتبصرة (ص:٤٩٤) واللمع في أصول الفقه

- ٣- وقيل: ترك القياس لما يستحسنه الإنسان ويختاره من غير دليل (١)،
 ونُسب إلى الإمام أبى حنيفة (٢).
 - 2- وقيل: هو معنى خفى ينقدح فى النفس وتضيق العبارة عنه $^{(7)}$.

والحد الاصطلاحي الذي يكاد يجمع النحويون والأصوليون على صحته هو الأول من هذه التعريفات، وذكر متأخرو الأحناف أنه هو المراد عند أبي حنيفة، وأنكروا أن يكون مراده به: ترك القياس لما يستحسن من غير دليل^(٤). وللعلماء الذين نقلوا بقية الحدود حجج قوية في إبطالها^(٥).

وجوهه:

ذكر ابن جني للاستحسان وجوهًا هي:

۱- ترك الأخف إلى الأثقل من غير ضرورة ملجئة إليه، وذلك نحو قولهم: (الفتوى) و (التقوى)، «ألا ترى أنهم قلبوا الياء هنا واوًا من

⁼ (ص:۱۷) وشرحه (۱۹۲۹۲) والإحكام للآمدي (۱۹۸۲) وكشف الأسرار ((3/7) وشرح العضد لمختصر المنتهى (۲۸۸۲) ونهاية السول ((3:797-797)).

⁽١) لمع الأدلة (ص: ١٣٤) وانظر: الحدود في الأصول (ص: ٦٨، ٦٥).

⁽٢) انظر: إحكام الفصول (ص: ٦٨٨) والتبصرة (ص: ٤٩٢) واللمع في أصول الفقه (ص: ٧١) وشرحه (٢: ٩٦٩) والمنخول (ص: ٧٧٥).

 ⁽٣) المنضول (ص: ٥٧٥) والمستصفى (١:٨٣٨) والإحكام للأمدي (٤:٧٥١) ومنتهى
 الوصول (ص: ٥٥١) ومنهاج الوصول (ص: ٦٠) وشرح العضد لمختصر المنتهى
 (٢:٨٨٨) والإبهاج (٣: ٢٠١) ونهاية السول (٤: ٣٩٨).

⁽٤) انظر : المعتمد (٢: ٨٣٨) وشرح اللمع للشيرازي (٢: ٩٦٩) والإبهاج (٣: ٢٠٣).

 ⁽٥) انظر الهوامش السابقة للوقوف على المراجع التي ذكرت هذه التعريفات، ففيها إفاضة في بيان بطلانها.

غير استحكام علة أكثر من أنهم أرادوا الفرق بين الاسم والصفة. وهذه ليست علة معتدة، ألا تعلم كيف يشارك الاسم الصفة في أشياء كثيرة لا يوجبون على أنفسهم الفرق بينهما فيها»(١).

- ٢- ما يخرج تنبيهًا على أصل بابه نحو (استحوذ)، و (مطيبة للنفس)،
 وذلك ليعلم أن أصل نحو (استقام): (استَقُوم)، وأصل (مقامة):
 (مَقُومَة)^(۲).
- ٣- بقاء الحكم مع زوال العلة استرواحًا إلى خفة ذلك الحكم وأنسًا به ودلالة على تقبّل الموضع له، ومثاله فاء (ميثاق) انقلبت للكسرة قبلها ياءً كما انقلبت في (ميزان) و(ميعاد)، فجمعه الشاعر في قوله :

حِمى لايُحَل الدهرَ إلا بإذننا ولا نسأل الأقوام عقد المياثق(٢)

على (مياثق)، فأبقاها ياءً برغم زوال الكسرة⁽¹⁾. قال ابن جني: «وعندي مثل يوضح الحال في إقرار الحكم مع زوال العلة ... وهوالعود تقطعه من شجرته غضًا رطيبًا، فيقيم على ذلك زمانًا ، ثم يعرض له فيما بعد من الجفوف واليبس ما يعرض لما هذه سبيله، فإذا استقر

⁽۱) الخصائص (۱:۳۳۱–۱۳۶) وانظر : المنصف (۲:۷۰۱–۱۰۸) والمستع (۲:۲۵ه) والاقتراح (ص: ۳۳۶).

⁽٢) الخصائص (١٤٣٠١-١٤٤) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٣٥).

⁽٣) البيت من الطويل ، وهو لعياض بن درة الطائي في : النوادر في اللغة لأبي زيد الأنصاري (ص:٦٥) والمقاصد النصوية للعيني (٤: ٣٧٥) وبلا نسبة في إصلاح المنطق لابن السكيت (ص:١٣٨) وشرح المفصل (٥: ١٢٢) وشرح شافية ابن الحاجب (١: ١٠٠).

⁽٤) الخصائص (٣: ١٥٧ – ١٥٨).

على ذلك اليبس وتمكّن فيه حتى ينخر لم يغن عنه فيما بعد أن تعيده إلى قعر البحر فيقيم فيه مائة عام؛ لأنه قد كان بُعُد عن الرطوبة بعدًا أوغل فيه، حتى أيأس من معاودته البتة إليها "(').

واسترعى نظري في تقسيم ابن جني هذا أمران:

الأول: أنّ له في الاستحسان مفهومًا خاصًا، فهو لا يراه كما يراه غيره: العدول عن دليل إلى ما هو أقوى منه، ولا هو ترك الدليل إلى ما يستحسنه الإنسان ويهواه دون دليل، بل هو قريب من هذا، فهو ترك الدليل إلى ما يستحسنه الإنسان لمسوّغ لا يرقى إلى مرتبة الدليل الملزم، من تضريق بين شيئين أو تنبيه إلى أصل أو استرواح واستخفاف.

الثاني: ليس الاستحسان -عند ابن جني على التوجيه الذي رآه للاستحسان- مهيئًا لكل طالب له، بل هو مقصور على السماع عن العرب، ولهذا قال عن الوجهين الأولين: « ولا يقاس هذا ولا ما قبله؛ لأنه لم تستحكم علته، وإنما خرج تنبيها وتصرفًا واتساعًا»(۲). وقال عن الوجه الثالث: « وهو الأقل في كلامهم»(۲).

الاستدلال به:

درج دارسو الاستحسان من نحويين وأصوليين على تصدير

⁽۱) الخصائص (۳: ۱۲۰–۱۲۱).

⁽۲) الخصائص (۱: ۱٤٤).

⁽٣) الخصائص (٣: ١٦١).

كلامهم باختلاف العلماء في الأخذ به (۱)، وهذا في ظاهره حقّ، فقد مرّ بنا قريبًا قول ابن جني: إنه لا يقاس عليه بنوعيه (۲)، وقال عنه: «وجمَاعُهُ أن علته ضعيفة غير مستحكمة (۲)، وعدّه بعض الأصوليين من الأصول الموهومة التي يظن أنها من أصول الأدلة وليست منها (۱). وردّوا حجج القائلين به وسموها شبها (۵)، وحكموا ببطلانه (۲)، وجعلوه من الأدلة المردودة (۷). وأنكروه حتى نُقل عن الإمام الشافعي أنه قال عن المناصعين فقد شرع (۸).

أما ابن جني فقد ضعّف ومنع القياس عليه بناء على مفهومه للاستحسان الذي يُترك فيه الدليل لمسوّغ لايبلغ مرتبة العلة الموجبة، وهذا أمر مسلّم به ، فلا ينبغي أن يُتكب الدليل الثابت إلى شيء لا دليل عليه لأجل تنبيه على أصل أو تفريق بين نظيرين، وما جاء من ذلك ينبغي أن يوقف عنده ولا يقاس عليه، ومفهوم ابن جني هذا

⁽۱) انظر: لمع الأدلة (ص: ١٣٣) والاقتراح (ص: ٣٣٦) ومن كتب أصول الفقه: الإحكام للأمدي (٤:٢٥١) ومنتهى الوصول (ص: ١٥٥) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢:٨٨٢) والإبهاج (٣: ٢٠١) ونهاية السول (٤: ٣٩٩).

⁽۲) انظر : (ص: ۱۰۸).

⁽٣) الخصائص (١: ١٣٣) وانظر : الاقتراح (ص: ٣٣٤).

⁽٤) المستصفى (١: ١٣٧).

⁽ه) المستصفى (١: ١٣٨).

⁽r) Ihaanet (r: 7: 171).

⁽V) منهاج الوصول (∞ : V) ونهاية السول (3: Y).

⁽٨) الإحكام للأمدي (٤: ١٥٦) ومنتهى الوصول (ص: ١٥٥) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٨٨) ونهاية السول (٤: ٢٩٩).

واضح من تعقيبه المنع بقوله: «لأنه لم تستحكم علته، وإنما خرج تنبيها وتصرفًا واتساعًا «(۱).

وأما من أبطل الاستحسان ومنع الأخذ به من النحويين والأصوليين فحجته في ذلك: « ما فيه من التحكم وترك القياس»(۱) فهو يرى الاستحسان تركًا للقياس على سبيل التحكم من غير دليل (۱) ولهذا أفرد الإمام الشافعي مبحثًا في كتابه (الأم) دعاه (كتاب إبطال الاستحسان)(1) منع فيه أن يحكم أحد أو يفتي بالاستحسان لما فيه من ترك الدليل إلى ما لادليل عليه(٥) وحين سئل عن الرجل يقول استحسن بغير قياس قال: « لا يجوز هذا عندي»(١) وقال : إنه يحرم على أحد أن يأخذ بالاستحسان إذا خالف الاستحسان الخبر(١). وهذا يوضح المقصود بالاستحسان الباطل عنده.

ولاشك في أن الاستحسان المجرد من الدليل لا ينبغي الركون إليه، ولا يصح الاحتجاج به (^). فمناقشات الأصوليين وجدلهم في

⁽١) الخصائص (١: ١٤٤).

⁽٢) لمع الأدلة (ص: ١٣٣) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٣٦).

 ⁽٣) انظر: التبصرة (ص: ٤٩٢، ٤٩٤ – ٤٩٥) واللمع في أصول الفقه (ص: ٧١) وشرحه (٢:
 ٩٦٩ – ٧٧٢) والمحصول (٢: ٣: ١٦٩) ونهاية السول (٤: ٣٩٩).

⁽٤) الأم للشافعي (٧: ٢٩٣).

⁽٥) انظر: الأم (٧: ٢٩٨).

⁽٦) الرسالة للشافعي (ص: ٥٠٤).

 ⁽٧) المرجع السابق.

⁽٨) انظر : إحكام القصيول(ص: ٨٨٨) وأصيول السرخسي (٢: ١٩٩١ - ٢٠٠) والمستصفى (١: ١٩٧ - ١٣٨) والتمهيد (٤: ٩٦ - ٩٧).

الاستحسان لا طائل تحتها؛ لأنه لا خلاف فيه في واقع الأمر، فالآخذون به عدّوه في أقل أحواله قياسًا خفيًا، وكل القائلين بحجية القياس منهم يقسمونه قسمين: جلي وخفي كل واحد منهما حجة (۱). ومنكرو الاستحسان ما أنكروه وهو بهذا المفهوم، بل أنكروا - كما أسلفت - الحكم بالتشهي والهوى وما تميل إليه النفس من غير حجة هادية، وهذا لا يمكن أن ينسب إلى أئمة الدين -كالإمام أبي حنيفة الأخذ به، «ويبدو أنه قد كان للتعصب المذهبي نصيب كبير في الخلط في هذه المسألة حتى صعبوا سهلاً، وبالغوا في غير عظيم، فالاستحسان الذي أنكره الإمام الشافعي وغيره من الأئمة وقال فيه قولته المشهورة: (من استحسن فقد شرع) وكتب فيه كتابه (إبطال الاستحسان) لا شك أنه أمر لا يقول به مسلم»(۱).

وصدقت بذلك كلمة المحققين من الأصوليين من أنه « لا يتحقق استحسان مختلف فيه»^(۲)؛ ذلك أن الحكم بما يشتهيه الإنسان ويهواه وإن كان مستقبحًا عند غيره ليس محل خلاف لاتفاقهم على منعه^(٤). وفعل الواجب والعدول إلى ما هو أولى لا خلاف فيه أيضًا لاتفاقهم على وجوبه^(٥). وهذا الأخير هو الذي اصطلح عليه جمهور النحويين والأصوليين حين أطلقوا لفظ الاستحسان، فذكروه في الأدلة العقلية

⁽١) انظر: هامش محقق المحصول (٢: ٣: ١٦٦ -١٦٧).

⁽٢) هامش محقق المحصول (٢: ٣: ١٦٧).

 ⁽٣) شرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٨٨٨) والإبهاج (٣: ٢٠٣) ونهاية السول (٤:
 ٢٠٤).

⁽٤) انظر: الإحكام للآمدي (٤: ١٥٧) ونهاية السول (٤: ٣٩٩).

⁽٥) انظر: منتهى الوصول (ص: ٥٥١).

المعتد بها(۱)، ونصوا على الأخذ به(٢) وأنه «حجة لأن ثبوته بالدلائل التي هي حجة إجماعًا»^(۲).

⁽١) انظر: الاقتراح (ص: ٣٣٤).

⁽٢) المنخول (ص: ٣٧٧).

⁽٣) حاشية السعد التفتازاني على شرح مختصر المنتهى الأصولي (٢: ٢٨٩).

الاستقراء

المراد به ومثاله:

يقصد بالاستقراء: تتبع الجزيئات لإثبات أمر كلي^(۱). وذلك نحو استدلالهم على انحصار الكلمة في ثلاثة أنواع: اسم وفعل وحرف^(۲). قال ابن هشام: «والدليل على انحصار أنواعها في هذه الشلاثة الاستقراء، فإن علماء هذا الفن تتبعوا كلام العرب فلم يجدوا إلا ثلاثة أنواع، ولو كان ثمَّ نوعٌ رابع لعثروا على شيء منه»^(۲).

الاستدلال به:

يذكر بعض العلماء الاستقراء في الأدلة المختلف فيها^(٤)، في حين يعدّ آخرون أحسن دلائل الحصر^(٥). لكنّا نجد بعض النحويين يستدلون على انحصار الكلمة في اسم وفعل وحرف بالقسمة العقلية لا الاستقراء: فالكلمة إمّا أن تدل على معنى في غيرها أو في نفسها، فالأولى الحرف، والثانية إمّا أن تقترن بأحد الأزمنة الثلاثة أو لا، الأولى الفعل والثانية الاسم، قال الرضيّ: « فهذه قسمة دائرة بين النفي والإثبات، فتكون حاصرة، أي لا يمكن الزيادة فيها ولا النقصان، فتبيّن بدليل الحصر حدّ كل واحد من الأقسام»^(٢).

⁽١) داعي الفلاح (لوحة: ١٢٥/ظ) وفيض نشر الانشراح (لوحة: ١١١/و).

⁽٢) انظر: الاقتراح (ص: ٣٣٧).

⁽٣) شرح قطر الندى لابن هشام (ص: ١٤).

⁽٤) داعي الفلاح (لوحة: ١٢٥/ظ).

⁽٥) انظر: داعي الفلاح (لوحة: ١٢٥/ظ) وفيض نشر الانشراح (لوحة: ١١١/و)٠

⁽٦) شرح الكافية للرضى (١: ٧).

وجاء ابن هشام بهذا التقسيم العقلي من وجه آخر، فقال: «ودليل الحصر أن المعاني ثلاثة: ذات وحدث ورابطة للحدث بالذات، فالذات الاسم، والحدث الفعل، والرابطة الحرف»(١).

وفَضُل هذا التقسيم على الاستقراء أنه يدل على انحصار الكلمة في الأنواع الشلاثة في كل اللغات، وليس في العربية وحدها؛ «لأن الدليل الذي دلّ على الانحصار في الثلاثة عقليّ ، والأمور العقلية لا تختلف باختلاف اللغات»(٢). أما الاستقراء فدليل على ذلك في لغة العرب فحسب؛ لأنها هي التي علمنا تتبع علمائها الأنواع وعدم وجدانهم غير هذه الثلاثة.

إلا أن هذا لا يعني بطلان الاستدلال بالاستقراء، وإن كان في دلائل الحصر ما هو أقوى منه؛ لأن النحويين استدلوا به في مواضع وسلم الاستدلال به فلم يعترض لهم معترض (1).

ويتطرق النقص إلى هذا الضرب من الأدلة حين يكون التتبع غير شامل كل أفراد الجنس، ويسمى حينئذ (استقراءً ناقصاً)، وهو لا يفيد اليقين؛ « لجواز وجود جزء لم يستقرأ ويكون حكمه مخالفًا لما استقرئ (٥).

⁽١) شرح شنور الذهب لابن هشام (ص: ١٣ -١٤).

⁽٢) شرح شذور الذهب (ص: ١٤).

⁽٢) الاقتراح (ص: ٣٣٧).

⁽٤) داعى الفلاح (لوحة: ١٢٥/ظ).

⁽٥) التعريفات (ص:٤٠).

الاعتراض للدليل

تعريف الاعتراض:

الاعتراض في اللغة مصدر الفعل (اعترض)، وهو من بناء – كما ذكر ابن فارس^(۱) – تكثر فروعه، إلا أنها ترجع إلى أصل واحد، وهو العرض الذي يخالف الطول، قال: «ومن حقق النظر ودققه علم صحة ما قلناه»^(۱).

ويقال: لا تعرض لفلان، أي: لا تعترض له فتمنعه باعتراضك أن يقصد مراده ويذهب مذهبه (۱). واعترض في الأمر فلان إذا أدخل نفسه فيه (٤). وعَرَضَ الشيءُ يعرِض واعترض: انتصب ومنع وصار عارضًا كالخشبة المنتصبة في النهر والطريق ونحوها تمنع السالكين سلوكها (٥).

فاستعمال (الاعتراض) في معنى المنع والرد والحيلولة في قولنا: (اعترض للدليل) استعمال صحيح. ويكون حدّه الاصطلاحي: كل ما يمنع به المعترض استدلال المستدل بدليله (١).

أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. عالم باللغة والفقه. له معجم (مقاييس اللغة) و (مجمل اللغة) و(الصاحبي) و (تمام الفصيح) وغيرها. (ته٣٩هـ) على الراجح .
 انظر: العبر في خبر من غبر للذهبي (٣:٨٥) ووفيات الأعيان (١١٨:١ - ١١٩) وشذرات الذهب لابن العماد (٣: ١٣٢ - ١٣٣).

⁽٢) معجم مقاييس اللغة (عرض) (٤: ٢٦٩).

⁽٣) تهذيب اللغة للأزهري (عرض) (١: ٥٥٥).

⁽٤) معجم مقاييس اللغة (عرض) (٤: ٢٧٢).

⁽ه) لسان العرب (عرض) (۷: ۱٦۸).

⁽٦) انظر: مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي للباحث (ص٠٠٠).

وجوه الاعتراض للدليل العقلى:

يلزم التسليم بادئ ذي بدء بأن الدليل إذا ثبت وجب الركون إليه والأخذ به، «فينبغي لمن لزمته الحجة ووضحت له الدلالة أن ينقاد لها، ويصير إلى موجباتها؛ لأن المقصود من النظر والجدل طلب الحق"(1). وللعلماء الأوائل في هذا الشأن مواقف مشرفة تستحق الإكبار(1).

وقد اختُلفَ في عدد وجوه الاعتراض للدليل العقلي، وأكّد وقوع هذا الخُلُف بعض الأصوليين^(۱).

فالأنباري عدّ سبعة أوجه (ئ)، ومن الأصوليين من أورد ثمانية (ث)، ومنهم من اختار عشرة (۲)، ومنهم من جعلها اثني عشر وجهً (۲) وذكر أنها هي جميع الاعتراضات الصحيحة (۸) ومنهم من ذكر خمسة عشر وجهً (۱)، وأربت عند قوم على ثلاثين اعتراضا (۱). وظاهر من كلام من جعل هذه الوجوه تَرِدُ على القياس أنه يريد الدليل العقلي بوجوهه:

⁽١) الفقيه والمتفقه (٢: ٥٥).

⁽۲) انظر: الفقيه والمتفقه (۲: ۵۷–۵۸).

⁽٣) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٥٧).

 ⁽٤) الإغراب (ص: ٥٥-٢٢، ٦٤ - ٥٥).

⁽٥) الكافية في الجدل (ص: ٦٧ - ٦٩ ، ١٤٨ - ٤٣٩).

⁽٦) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٥٧).

⁽٧) العدة (٥: ١٥٠٧) والمعونة للشيرازي (ص: ٩٠ – ١١٨) وروضة الناظر (٢: ٣٤٦).

⁽٨) العدة (٥: ١٥١٣).

⁽٩) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٤٨).

⁽١٠) انظر: مباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص: ٢٧٥).

لأن القياس هو أكبرها.

وسبقت في مقدمة الرسالة الإشارة إلى سبب عدم إيرادي بعض هذه الاعتراضات، وأنه إما لبطلانها وإما لضعفها وإما لدخول بعضها في بعض (١).

والضابط الذي ينبغي أن يفصل في هذا الخلاف في عدد وجوه الاعتراض هو أن يقال: الاعتراض الصحيح هو: كل اعتراض يبيّن خللاً في الاستدلال^(٢).

ومن تحصيل الحاصل الإشارة إلى الخلاف بين علماء أصول الفقه في عدد الاعتراضات الفاسدة ما دام الخلاف مشتهرًا في الصحيح منها: فذكر بعضهم أربعة⁽¹⁾، وبعضهم خمسة⁽²⁾، وبعضهم سبعة⁽¹⁾. لكنهم يقرون بأن «ما يفسد من الاعتراضات لا ينحصر»^(۷)، وأنه «لا مطمع في استيعابها ، ولا ضبط لها»^(۸)، لكن ما سبق من ذكر ضابط الاعتراض الصحيح حكم بفساد ما عداه^(۱).

⁽١) انظر: (ص: ٢٢).

⁽٢) انظر: المنخول (ص: ٤٢٥).

⁽٣) الكافية في الجدل (ص: ٣٩٧–٤٠٧) والبرهان (٢: ١٠٩٨–١٠٩٨).

⁽٤) التمهيد (٤: ١٨١ – ١٨٥).

⁽٥) العدة (٥: ٢٤٤١ - ٩٤٤١).

⁽٦) المنخول (ص: ١٨٥–٢٥).

⁽۷) البرهان (۲: ۱۰۸۰).

⁽٨) المنخول ٠ص: ٤١٨).

⁽۹) انظر: البرهان (۲: ۱۰۸۰).

واختلف علماء الجدل هل يلزم المعترض أن يورد الاعتراضات مراتبةً إذا تعددت، بتقديم اعتراض على اعتراض لأحقيته في التقديم أم يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء لأنه جاء مستفهمًا مستعلمًا (١٠)؟. وإنما الخلاف في الوجوب، أمّا كون الترتيب أولى فهو محل اتفاق بينهم(٢).

كما اختلفوا في صفة ترتيبها بعد القول بوجوبه^(٣):

فالأنباري يرى أن يُبدأ بما يصادم أصل الدليل من الاعتراضات وما يمنع دلالة الدليل في محل الخلاف وما فيه إنكار العلة، ثم يثني بما فيه إقرار بالعلة، ثم بما فيه تسليم صلاحية العلة لو اطردت، ثم بمقابلة الدليل بدليل مستقل⁽¹⁾.

ومن الأصوليين من يجعل القوادح ثلاثة أقسام: مطالبة واعتراض ومعارضة، ويجعلها على هذا الترتيب^(٥). ومنهم من يرى البدء في القياس بما يتعلق بالأصل، ثم ما يتعلق بالعلة لاستنباطها منه، ثم ما يتعلق بالفسرع لابتنائه على العلة^(١). ومنهم من يرى أن ترتب الاعتراضات متدرجة من العام إلى الخاص؛ لأن من نازع في العام لا

⁽۱) الإغراب (ص: ٦٤) والاقتراح (ص: ٣١٥) وانظر: روضة الناظر (٢: ٤٠٠–٤٠١) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٧٥٧) وإرشاد الفحول (ص: ٢٣٤).

⁽٢) أنظر: روضة الناظر (٢: ٤٠١) والإحكام للآمدي (٤: ١١٦) وإرشاد الفحول (ص: ٢٣٤).

⁽٣) الإيضاح لقوانين الإصطلاح (ص: ١٥٧) وإشارد الفحول (ص: ٢٣٤).

 ⁽٤) الإغراب (ص: ٦٤-٦٥) وانظر: الاقتراح (ص: ٣١٥).

⁽٥) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٤٩).

⁽٦) شرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٨٠).

قيمة لمواجهته بالخاص^(۱). إلى غير ذلك من الآراء في ترتيب الاعتراضات المتعددة (۲).

لكني ارتضيت ترتيبًا للاعتراضات سرت عليه في تناولها في هذه الدراسة، فبدأت بما يبطل الدليل مطلقًا، وثنّيت بما يبطله في موضع دون غيره، وثلّثت بالقدح فيه بأمر خارج عنه، وجعلت كل باب لواحد من هذه الفئات ، وتعالج فصول كل باب ما يندرج تحته من اعتراضات.

الانقطاع:

الانقطاع في المناظرة: العجز عن بلوغ الغرض المطلوب بها^(۱) ، أو: عجز أحد المتناظرين عن تصحيح قوله (¹⁾ ، مأخوذ من قولهم: قُطع بزيد، أي «عجز عن سفره بأي سبب كان أو حيل بينه وبين ما بؤمله (⁰⁾.

والأولىٰ أن يُستعمل لذلك لفظ (الإقطاع) لا (الانقطاع)؛ قال في الصحاح: «أَقُطَع الرجلُ إذا انقطعت حُجَّته وبكّتوه بالحق فلم يُجب، فهو مُقَطعً» (1) ، لكنّه اصطلاح جرى عليه الأصوليون فلا مشاحة.

وجريانه بين الأصوليين لا يعني أن النحويين لم يعرفوه، لكنَّ الأصوليين هم الذين أفردوا له بابًا في مباحثهم، فحدّوه وذكروا الأمور

⁽١) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٥٧ - ١٥٨).

⁽٢) انظر: الإحكام للآمدي (٤: ١١٦ – ١١٧) ومنتهى الوصول (ص: ١٥١).

⁽٣) العدة (٥: ١٥٣٥) وانظر: الكافية في الجدل (ص: ٥٦٥) والتمهيد (٤: ٢٤٩-٢٥٠).

 ⁽٤) الحدود في الأصول (ص: ٧٩).

⁽ه) القاموس المحيط (قطع) (٧٢:٣).

⁽٦) الصحاح (قطع) (١٢٦٨:٢).

التي ينقطع بها المستدل والمعترض، وإلا فإن النحويين قد عُرفَوه في مناظراتهم، ووصفوا المغلوب بأنه انقطع (١)، وقال أبو عمرو بن العلاء: «ما ناظرني أحد للا غلبته وقطعته، إلا ابن أبي إسحاق فإنه ناظرني في مجلس بلال بن أبي بردة (٢) في الهمز فقطعني» (٣).

كما عبّروا عن الانقطاع بألف اظ أخرر، وقد تتبعت هذه الألفاظ فوجدت عجبًا، فهم يقولون عمّن غُلب في مناظرة: سكت (1)، وتلجيلج (٥)، وتنحنح ولول ولحم يجبئ، ولحم يجبئ، ولحم يجبئ بشيء (٨) وأمسك (١)،

⁽۱) انظر: أمالي الزجاجي (ص: ۸۸) ومجالس العلماء للزجاجي (ص: ۲۱، ۲۱۰) وطبقات النحويين واللغويين (ص: ۸۸، ۲۰۳) وإنباه الرواة (۲۸۲:۱) والأشباه والنظائر (٥٠٠٥).

⁽٢) بلال بن عامر بن أبي موسى الأشعري، ولاه خالد القسري إمارة البصرة وقضاءها زمنًا ، ثم عزله وحبسه، ومات سجينًا سنة (١٢٦هـ). انظر : وفيات الأعيان (١٠:٧-١٢) عند ترجمة أبيه عامر.

⁽٣) مجالس العلماء (ص: ١٨٥).

⁽٤) انظر: أمالي الزجاجي (ص: ١١٨) ومجالس العلماء (ص: ٢١، ٦٧، ١٩، ٢٤٢) وطبقات النحويين واللغويين (ص: ٢٠٣) وشرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف للعسكري (ص: ١٥٤) والأشباه والنظائر (٥: ٤٩، ٨٦).

⁽٥) مجالس العلماء (ص: ٣٩) والفهرست (ص: ٦٢). والتلجلج: التردد في الكلام. يقال: (الحق أبلج والباطل لجلج) أي يُردّد من غير أن ينفذ. الصحاح (لجج) (١: ٣٣٧).

⁽٦) مجالس العلماء (ص: ٣٩) والفهرست (ص: ٦٢) ونزهة الألباء (ص: ١٦٠).

 ⁽۷) مجالس العلماء (ص: ۲۹) والفهرست (ص: ۲۲) ونزهة الألباء (ص: ۱٦٠، ۱٦٠)
 والأشباه والنظائر (٥١:٤).

 $^{(\}Lambda)$ مجالس العلماء (ص : ۷۱).

⁽٩) مجالس العلماء (ص: ۷۷، ۸۷، ۱۰۰، ۱۵۰) وطبقات النحويين واللغويين (ص: ١٤٦) وإنباه الرواة (١: ١٨١) ومعجم الأدباء (٥: ١١١) والأشباه والنظائر (٥: ٤٧).

ولم يزد^(۱)، ولزمه الكلام^(۲)، وانكسر^(۲)، وخسجل⁽¹⁾، والمستكان^(۱) وانتكسس^(۱)، وتشور^(۲)، وبُهت أرد) وانخرز والمستكان^(۱) وأطال الفكر (۱۱) ، ووجم (11) ، وقهر بعد المحاجّة (۱۱) ،

- (۱) مجالس العلماء (ص: ۷۷).
- (۲) مجالس العلماء (ص: ۱۰۳).
- (٣) مجالس العلماء (ص: ١٤٠).
- (٤) أمالي الزجاجي (ص: ١١٨) ومجالس العلماء (ص: ١٢٩) وطبقات النحويين واللغويين (ص: ٢٠٩) والأشباه والنظائر (٥: ٤٩).
 - (٥) أمالي الزجاجي (ص: ٢٤١) ومجالس العلماء (ص: ١٠) والأشباه والنظائر (٥:٤٣).
 - (٦) أمالي الزجاجي (ص: (7)) والأشباه والنظائر (٥: (7)).
- (۷) مجالس العلماء (ص: ۲۳۰) والأشباه والنظائر (ه: ۸۱). وفي القاموس المحيط (شار) (۲: ۱۷): « شور به : فعل به فعلاً يستحيا منه فتشور». قال في معجم مقاييس اللغة (شور) (۳: ۲۲۱): «وقال بعض أهل اللغة في قولهم: شور به، إذا أخجله: إنما هو من الشُوار، والشُوار: فرج الرجل. ومن ذلك قولهم: أبدى الله شُواره. قال: فكأن قوله: شور به أراد أبدى شواره حتى خجل».
 - (٨) إنباه الرواة (٢٠٦١) ومعناه : دَهش وتَحَيَّر. انظر: الصحاح (بهت) (٢٤٤١).
 - (٩) إنباه الرواة (١:٢٨٦) وانخزل الشيء: انقطع . انظر: الصحاح (خزل) (٤: ١٦٨٤).
 - (١٠) معجم الأدباء (٥:١١١).
 - (١١) الأشباه والنظائر (٥:١٤).
- (١٢) إنباه الرواة (١: ٢٨٦) ويقال: وجم أي سكت على غيظ. انظر: القاموس المحيط (١٢) (وجم) (١٨٦:٤).
 - (۱۳) مجالس العلماء (ص: ۱٤٧).

ولم يقل شيئًا(1) ولـم يحـد محيصًا(7)، ولم يُحـر جوابًا(7).

وقد أفاض علماء أصول الفقه في بيان الأمور التي ينقطع بها المستدل⁽¹⁾، والتي ينقطع بها المعترض⁽⁰⁾، والتي ينقطعان بها معًا⁽¹⁾، وهي كثيرة حصرها بعضهم في وجوه أربعة: أحدها: السكوت، والثاني: جحد المعلوم بالضرورة، والثالث: المنع بعد التسليم، والرابع: عجز المعلل عن تصحيح العلة التي قصد إثبات الحكم بها حتى انتقل منها إلى علة أخرى لإثبات الحكم^(۷).

⁽۱) مجالس العلماء (ص: ۷۸) وطبقات النحويين واللغويين (ص: ١٤٦) وإنباه الرواة (١: ١٨٨) ومعجم الأدباء (١٢٠٥) والأشباه والنظائر (٥: ٤٧).

⁽۲) مجالس العلماء (ص: ۱۰۳).

⁽٣) شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف (ص: ١٥٤) وإنباه الرواة (١٠٢٨٦) وفي تاج العروس للزَّبيدي (حور) (١٦٢:٣) « لم يُحرُّ جوابًا: أي لم يرجع ولم يرد».

⁽³⁾ انظر: العدة (٥:٥٥٥١) والفقيه والمتفقه (٧:٧٥) والكافية في الجدل (ص: ١٥٥٩-٥٥٥) والتمهيد (٤:٥٠٠).

⁽ه) انظر: العدة (٥: ٣٦٥١) والتمهيد (٤: ٢٥٠٠).

⁽٢) انظر: التمهيد (٤:٠٥٠–٢٥١).

⁽۷) أصول السرخسي (۲: ۲۸۹).

البسابالأول

وجوه الاعتراض للدليل العقلي بما يبطله مطلقاً:

- الاعتراض بالنقض
- الاعتراض بفساد الوضع
- الاعتراض بلزوم أمر باطل على الدليل
 - الاعتراض بالقلب



هذ الباب يشتمل على وجوه من القوادح أنى وقعت أفسدت، وليس على المعترض بها إلا أن يثبت من قوة الاعتراض وثبوته ليسقط به الدليل في كل حال. وكل واحد من هذه الوجوه يمثل فصلاً من فصول هذا الباب الأربعة.



الفصــل الأول

الاعتراض بالنقض:

- تعريض النقض ومثاله النحوي
- النظرفي صحة القدح بالنقض:
- ٥ الخلاف في تخصيص العلة
 - حجنية الاطراد
- التطبيق على القدح بالنقض من مسائل
 الخلاف النحوية
 - وجوه دفع هذا الاعتراض



توطئـة:

أتناول في هذا الفصل تعريف النقض في لغة العرب والمراد به في اصطلاح أهل الجدل من نحويين وأصوليين وكيفية وقوعه بين المتناظرين واختلافهم في صحة ذلك، معرجًا على مسألة هي بمثابة الأصل لهذا الخلاف وهي الخلاف في تخصيص العلة، شارحًا إذ ذاك المراد بتخصيصها.

ولكون النقض ذا صلة وثيقة بموضوع طرد العلة فإني أبحث الاطراد والخلاف في شتراطه لصحة العلة وترتب حجية النقض عليه.

يتلو ذلك التطبيقُ على القدح بالنقض بصور نحوية كثيرة ؛ لتنشئ تصورًا كاملاً عن تمكن النحويين منه وإمساكهم بزمامه في سعيهم لإفساد حجة خصومهم.

وأختم ببيان وجوه دفع هذا الاعتراض، وذكر بعض من أجاب بها من النحويين والأصوليين وأهم المسائل الخلافية النحوية التي أجيب بتلك الوجوه فيها.

تعريف النقض ومثاله النحوي

النقض في اللغة: إفساد ما أبرمت من عقد أو بناء أو عهد، ويأتي بمعنى الهدم، يقال: نقض البناء أي هدمه (١).

وفي اصطلاح النحويين والأصوليين : وجود العلة ولا حكم $^{(7)}$.

وقد مثّل له الأنباري بنحو أن يقال: إنما بنيت (حذام) في لغة الحجاز لاجتماع ثلاث علل وهي العلمية والتأنيث والعدل^(۲)، فيقال له: «هذا ينتقض بـ (أَذْرَبِيجَان)^(٤) فإن فيه أكثر من ثلاث علل وليس

⁽١) انظر: لسان العرب (نقض) (٢٤٢:٧).

⁽۲) الإغراب (ص: ۲۰) والاقتراح (ص: ۲۹۸). وانظر: المعتمد (ص: ۲۸۰–۲۲۸، ۳۵۸) والقياس الشرعي (ص: ۱۰۶۱) والمعدة (۱۷۷۰۱) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ۱۸۸) والعدود في الأصول (ص: ۲۷) واللمع في أصول الفقه (ص: ۲۷) وشرحه (۲: ۱۸۸) والمعونة (ص: ۲۰) والبرهان (۲: ۷۷۷) والمنخول (ص: ۲۰۵) وروضة الناظر (۲: ۳۲۳–۲۳۶) والإحكام للآمدي (3:۴۸) ومنتهی الوصول (ص: ۲۲۱) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ۱۹۹) وشرح تنقيح الفصول (ص: ۱۹۹۹) والبلبل (ص: ۱۲۸) وكشف الأسرار (3: ۳۶) وشرح العضد لمختصر المنتهی (۲: ۲۱۸) ومفتاح الوصول (ص: ۱۸۱) والإبهاج (۳: ۲۲) ونهاية السول (3: ۲۶۱) وإرشاد الفحول (ص: ۲۲۶).

⁽٣) نُسب هذا الرأي إلي المبرد، ورد عليه بهذا الرد. انظر: الأمالي الشجرية (٢: ٥١١) وشرح الكافية للرضي (٢٠٨٠) وعزا ابن يعيش إليه وإلى ابن كيسان هذا الرأي بصيغة مختلفة، وهي أن الاسم إذا كان غير منصرف فزادت عليه علة من علل منع الصرف بُني؛ لأنه ليس بعد منع الصرف إلا البناء. انظر: شرح المفصل (٤٠٣٥). ولم يقل إن علل منع الصرف اجتمعت فيه من أول أحواله كما هو الرأي هنا. وقد تابع المبرد في مذهبه الذي نسبه إليه ابن يعيش: ابن السراج في الأصول في النحو (١٠٢١).

⁽٤) صقع يتصل حده من جهة الشمال ببلاد الديلم، وهو إقليم واسع، أكبر مدنه (تبريز) ومن مدنه (أردبيل)، فتحه المغيرة بن شعبة وحذيفة بن اليمان في أيام عمر بن =

بمبني، بل هو معرب غير منصرف»(۱). وذكر ابن جني الموانع من صرف (أذربيجان) فقال : « وذلك كامرأة سميتها بـ (أذربيجان)، فهذا اسم قد اجتمعت فيه خمسة موانع: وهي التعريف، والتأنيث، والعجمة، والتركيب، والألف والنون. وكذلك إذا عنيت بـ (أذربيجان) البلدة والمدينة؛ لأن البلد فيه الأسباب الخمسة»(۲).

وبيان النقض في هذا المثال: أن الأول قد علّق الحكم وهو البناء على اجتماع ثلاث علل مانعات من الصرف، فنقض المعترض هذه العلة بأنها وُجدت في (أذربيجان) ولم يتبعها الحكم، فأعرب ولم يُبن، فدل ذلك على أنها ليست علةً له.

والصلة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي للنقض ظاهرة، إذ في النقض إفساد وهدم لما اتخذه المستدل علةً للحكم.

والخلاف في النقض مستفيض حتى قيل : « الكلام في النقض من عظائم المشكلات (^(۲).

ومن الفقهاء من يسميه (المناقضة)(1)، ومنهم من يعبّر عنه بـ

الخطاب رضي الله عنهم أجمعين. انظر: معجم البلدان لياقوت (١٢٨:١-١٢٩)
 ومراصد الاطلاع لابن عبد الحق البغدادي (٤٧:١).

⁽١) الإغراب (ص: ٦٠) والإقتراح (ص: ٢٩٩). وانظر مثالاً فقهيًا في : الحدود في الأصول (١) وشرح اللمع للشيدازي (٢: ٨٨١).

⁽۲) الخصائص (۱۸۰۱) وانظر تفصيل الموانع أيضاً في: الأمالي الشجرية (۲: ۱۱۱) ومعجم البلدان (۱۲۸۰۱) وشرح المفصل (۵:۵۰) وشرح شذور الذهب (ص: ۵۰۱) وداعي الفلاح (لوحة: ۱۱۱/و) وفيض نشر الانشراح (لوحة: ۱۰۳/و)

⁽٣) الإبهاج (٣:٢٩).

⁽٤) انظر: تيسير التحرير (٤: ١٣٨) وفواتع الرحموت (٢: ٣٤١).

(تخصيص العلة)(۱) «وإنما سمي تخصيصًا لأن العلة وإن كانت معنى ولا عموم للمعنى حقيقة لأنه في ذاته شيء واحد، ولكنه ... بحلوله في محال متعددة يوصف بالعموم، فإخراج بعض المحال التي توجد فيها العلة عن تأثير العلة فيه وقصر عمل العلة على الباقي يكون بمنزلة التخصيص، كما أن إخراج بعض أفراد العام عن تناول لفظ العام إياه وقصره على الباقي تخصيص»(۱). ووجه اختلافهم في تسميته أن من يرى تخلف الحكم مع وجود العلة قادحًا صحيحًا يسميه (نقضًا) أو (مناقضة)، أما من لم يره قادحًا فيسميه (تخصيص العلة).

وقد جعل الأنباري النقض من آخر الاعتراضات إذا اجتمعت على قول من يرى وجوب ترتيبها ولا يأتي بعده إلا المعارضة (1)، لكني أختلف عنه في المنهج (٥). وقد سار جمع من العلماء النحويين والأصولين على جعله أول وجوه القدح في الدليل العقلي (١).

⁽١) شرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠٠) والإبهاج (٣: ٩٢) ونهاية السول (٤: ٢٤١).

⁽٢) كشف الأسرار (٢:٤٣).

⁽٣) مباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص: ٥٥٧).

⁽٤) الإغراب (ص:٦٤،٥٦) وانظر: الاقتراح (ص:٣١٥).

⁽٥) انظر: تفصيل منهجي في ترتيب فصول الكتاب (ص: ١٣).

⁽٦) انظر: المحصول (٢:٢٠:٣٢٣) والاقتراح (ص:٢٩٨) وإرشاد الفحول (ص:٢٢٤)٠

النظرفي صحة القدح بالنقض

الخلاف في تخصيص العلة:

إنما أورد هذا الخلاف لأنه ينبني عليه أن من يرى جواز تخصيص العلة لم يكن النقض قادحًا عنده؛ لأنه متى وُجدت العلة وتخلف عنها الحكم قال: العلة هنا مخصوصة، أما من منع تخصيص العلة فالنقض عنده مبطل للعلة؛ لأنها متى وُجدت دون حكمها فهي عنده منتقضة فاسدة لا تصح أن تكون علة للحكم (۱). فالأخذ بالنقض هو من لا يرى تخصيص العلة (۲).

والخلاف في جواز تخصيص العلة الشرعية واسع⁽⁷⁾، فقد «عَظُم خوض الأصوليين في المسألة وعظّموا الأمر فيها»⁽¹⁾، وشنع بعضهم على بعض، حتى قال المجيزون: «المنكر له داخل في غمار الحشوية»⁽¹⁾، وبلغت الأقوال عند بعضهم ثلاثة عشر قولا⁽¹⁾. وفرّقوا بين العلة المنصوص عليها وهي التي فهمت من نصّ الشارع والمستنبطة وهي ما لم تكن كذلك. فمن أجاز تخصيص العلة المستنبطة أجاز تخصيص

⁽١) انظر: المسوّدة (ص:٥١٥) والاقتراح (ص: ٢٩٨، ٢٩٨).

⁽٢) الإغراب (ص:٦٠) والاقتراح (ص:٢٩٨) وانظر: المعونة (ص:١٠٤).

⁽٣) انظر: المعتمد (٢٢:٢٨) والعدة (٤:٧٣٨ – ١٣٨٨) وشفاء الغليل (ص: ٤٥٨ – ٥٥٨) والإحكام للأمدي (٢١٨:٣ – ٢١٩) ومنتهى الوصول (ص: ١٢٦) والمسودة (ص: ٤١٠) وكشف الأسرار (٣٢:٤).

⁽٤) شفاء الغليل (ص: ٥٩).

⁽٥) المرجع السابق.

⁽٦) انظر: مباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص: ٥٥٧).

المنصوص عليها^(۱)؛ لأن من نصّ عليها يسوغ له عقلاً أن يستثنيها أن يتبعها الحكم في بعض المواضع، ومانعو تخصيص المستنبطة اختلفوا في المنصوص عليها بين مجيز ومانع^(۲):

فالأكثرون على جواز تخصيص العلة المنصوص عليها، والنقض لا يقدح فيها^(۲)؛ «لأن كونها علة عرف بدليل متأكد قوي، وتخلف الحكم يحتمل أن يكون لفوات شرط أو وجود مانع، فلا يترك الدليل القوي لمطلق الاحتمال»⁽¹⁾.

ومنع فريق تخصيصها وقالوا: «متى وجدناها مخصصة علمنا أنها بعض العلة» ($^{(0)}$ و « أن صاحب الشرع لم ينصّ على كمال العلة، وإنما نصّ على بعضها، ووكل الثاني إلى اجتهاد أهل العلم» $^{(1)}$.

إلا أن أكبر همي هو النظر في تخصيص العلة المستنبطة بالعقل: لأن علل النحو -في الجملة- من هذا الضرب، وأمهد لذلك بالقول: إن تخلف الحكم عن علته إما لمانع من وجوده أو فوات شرط من شروط

⁽١) انظر: المعتمد (٢: ٨٢٢) والإحكام للآمدي (٢١٩:٣) وكشف الأسرار (٣٢:٤).

 ⁽۲) انظر: المعتمد (۲:۲۲) والتمهيد (٤: ٧٠-٧١) والإحكام للأمدي (٢١٩:٣) وكشف الأسرار (٤:٢٢).

⁽٣) المستصفى (٢:٣) والمنخول (ص: ٤٠٤) وشفاء الغليل (ص: ٥٥٩) والمحصول (٢) (٢:٢٠٣) وروضة الناظر (٢:٣٠٣) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠٠) والبلبل (ص: ١٥٨) والمسودة (ص: ٤٠٠) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢١٨) ونهاية السول (٤: ١٥٨) وفواتح الرحموت (٢: ٨٧٨) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٤).

⁽٤) روضة الناظر (٢: ٣٢٣).

⁽a) Ilrasux (3: (3: 17)) وانظر: شفاء الغليل (ص: (3: 17)).

⁽٦) المسوّدة (ص: ٤١٠) وانظر: نهاية السول (١٥١٤).

العلة وإما أن يتخلف دون مانع أو فوات شرط، وهذا البيان نحتاج إليه عند تفصيل الآراء في مسألة تخصيص العلة المستبطة التي بحثها النحويون والأصوليون:

فقد قال ابن جني: «اعلم أن محصول مذهب أصحابنا ومتصرف أقوالهم مبني على جواز تخصيص العلل (١)». وهو يريد بـ (أصحابنا): النحويين؛ لأنه قال بعد ذلك: « وذلك أنها وإن تقدمت علل الفقه فإنها أو أكثرها إنما تجري مجرى التخفيف والفرق»(١). وذكر أمثلة لعلل جاز تخصيصها(١).

ولم ينهج الأنباري منهج ابن جني، فقد ساق قول الذاهبين إلى تخصيص العلة وما يبنى عليه من عدم قبول النقض، وذكر أنه مذهب قوم، ولم يرتضه ورد عليه (٤).

والذين أجازوا التخصيص قالوا: يكفي للدلالة على صحة العلة أن يوجد الحكم معها غالبًا^(٥)، فإذا تخلف عنها الحكم فهي مخصصة، وهي حجة فيما عدا ذلك^(١). وأبوا أن يكون تخصيص العلة نقضًا

⁽۱) الخصائص (۱٤٤:۱).

⁽٢) الخصائص (١٤٤١ - ١٤٥).

⁽٣) انظر: الخصائص (١٤٥:١).

⁽٤) الإغراب (ص: ٦١-٦٢).

⁽a) فيض نشر الانشراح (لوحة: ١٠٢ / ظ).

⁽٢) المسائل الأصولية من كتاب الروايتين والوجهين للقاضي أبي يعلى (ص:١٧) والمستصفى (٣٢) والتمهيد (٤٠١-٧٠) وروضة الناظر (٢: ٣٢١) وشرح تنقيح الفصول (ص٣٩٩-٤٠٠) والمسودة (ص: ٤١٣ – ٤١٥).

لها^(۱)، وقالوا: إنما هي أمارة، ولا يلزم وجود الحكم مع الأمارة في كل حال^(۲)، كما أن وجود الغيم الرطب في الشتاء من دون مطر لا يُخرج الغيم من أن يكون أمارة على نزول المطر^(۲).

وهذا الاحتجاج هو أقوى ما تمسكوا به، وهو وإن كان ظاهره القوة ففيه نظر؛ لأن الغيم لا يكون أمارة على نزول المطر إلا إذا غلب على الظن زوال ما منعه في المرة الأولى من الإمطار⁽¹⁾، فإذا وُجد مخصص للأمارة- وهو هنا المانع من الإمطار- لم تكن أمارة.

ومنع آخرون تخصيص العلة المستنبطة مطلقاً^(٥)، وقالوا: تخصيصها نقض لها^(١)، ومتى دخلها التخصيص لم تكن علة^(٧)، ومن

⁽۱) التبصرة (ص: ۲٦٦) واللمع في أصول الفقه (ص: ٦٧) وشرحه (٢: ٨٨٢) والمسوّدة (ص: ٥١٥).

⁽٢) المعتمد (٢: ٨٣٣) والعدة (٤: ١٣٩٢) والمسائل الأصولية من كتاب الروايتين والوجهين (٢) (ص: ٧٣- ٧٤) وشرح اللمع للشيرازي (٢: ٨٨٥) والتبصرة (ص: ٨٦٨) والتمهيد (٤: ٧) والمحصول (٢: ٢: ٣٦٨) وروضة الناظر (٢: ٣٢٣) وكشف الأسرار (٤:٣٣–٣٣).

⁽٣) المعتمد (٢:٢٦ – ٨٣٤) والتمهيد (٤:٢٧) والمحصول (٢:٢: ٣٣٨) وروضة الناظر (٢:٢) وكثنف الأسرار (٤:٣٣).

⁽٤) انظر: المحصول (٢:٢:٢٤٣).

⁽ه) انظر: التبصرة (ص: ٢٦٦) وأصول السرخسي (٢٠٨٢) والمنخول (ص: ٤٠٤) والمستصفى (٢: ٩٣) والمسوّدة (ص: ٢١٤) وكشف الأسرار (٣٢:٤) ونهاية السول (٤٤٨).

⁽٦) العدة (٤:٢٨٦، ١٣٨٨–١٣٨٩) وشرح اللمع للشيرازي (٢: ٨٨٨) والتبصرة (ص:٢٦٤) والمستصفى (٣:٢٧) والتمهيد (٤:٧٠) والمسودة (ص:٢٦٤)، وتشدد بعضهم حتى عد العلة منتقضة إذا تخلف الحكم عنها ولو مرة واحدة. انظر: إرشاد الفحول (ص:٢٢٤).

⁽٧) المسائل الأصولية من كتاب الروايتين والوجهين (ص: ٧١) والمسوّدة (ص: ٥١٥).

أشهر أدلتهم وأقواها^(۱) ما ذكره الأنباري من أن العلة «إنما جاز التمسك بها لأنها توجب غلبة الظن في كونها علة للحكم، فإذا رأيناها موجودة ولا حكم معها لم يغلب على الظن كونها علة "^(۲).

وتوسط الجمهور فقالوا: إن وجد مانع من ثبوت الحكم مع علته، أو تخلف شرط من شروط العلة فلم يتبعها حكمها، أو كان فقد الحكم على سبيل الاستثناء والشذوذ لم يقدح ذلك كله في صحة العلة وإلا قدح (٢).

وهذا الرأي هو أقرب الآراء لواقع العلة المستنبطة، وليس تخلّف الحكم فيه -عند التحقيق- تخصيصًا للعلة، وإنما عدم المانع شرط في تحقق حكمها^(٤).

وجاء في عبارة بعض الأصوليين أن الخلاف في هذه المسألة لفظي، فقال: «الخلاف راجع إلى العبارة في التحقيق؛ لأن العلة في غير موضع تخلف الحكم عنها صحيحة عند الفريقين ، وفي موضع التخلف: الحكم معدوم بلا شبهة، إلا أن العدم مضاف إلى المانع

⁽١) انظر: الإبهاج (٣: ١٠٠).

 ⁽۲) الإغراب (ص: ۲۲) وانظر: المعتمد (۲: ۲۲۸) واللمع في أصول الفقه (ص: ۲۷)
 والتبصرة (ص: ۲۱۷ - ۲۱۸) والتمهيد (٤: ۸۰) وشرح تنقيح الفصول (ص: ۲۹۹).

⁽٣) انظر: المحصول (٢:٢:٣٢٣–٣٢٤) وروضة الناظر (٢: ٣٢٥–٣٣١) ومنتهى الوصول (ص: ١٠١) والبلبل (ص: ١٠٠) والمسوّدة (ص: ٤١٣) ومفتاح الوصول (ص: ١٠٠) والإبهاج (٣:٣) -٩٤٣) ونهاية السول (٤: ١٥٠–١٦٠) ،إرشاد الفحول (ص: ٢٢٥).

⁽٤) انظر: المسوّدة (ص: ٤١٤).

عندهم، وعندنا إلى عدم العلة»^(۱).

وهذا الكلام أراه موضع نظر؛ لأن المانعين تخصيص العلة الآخذين بالطرد^(۲) يرون بطلان العلة إذا تخلف عنها حكمها حتى في غير موضع تخلفه لأنها لا تكون مطردة فلا تصح أبدًا. فقوله: «العلة في غير موضع تخلف الحكم عنها صحيحة عند الفريقين» لا يُتلقى بالقبول.

هذا وقد وقع ابن جني على مكمن الداء حين ذكر أن سبب ورود النقض على كثير من العلل النحوية عدم الدقة في صوغها وإحكام بنائها، فإذا وجد المعترض إليها مدخلاً سارع المعلل إلى تمحل الأعذار، واللجوء إلى ضروب من التأويل والاعتذار. وضرب على ذلك مثلاً وهو القاعدة التي وضعت لتعليل قلب الواو والياء ألفًا وهو قولهم: « إن الواو والياء متى تحركتا وانفتح ما قبلهما قلبتا ألفين، نحو : (قام) و (باع) و (رمى) ... فإذا أُدخل عليه فقيل له: قد صحتا في نحو (غروا) و (غروا) و (رمي) المعافد في نحو (اعتونوا) ... أخذ العلب ويتعذر فيقول: إنما صحتا في نحو (رميا) و (غزوا) مخافة أن يتطلب ويتعذر فيقول: إنما صحتا في نحو (رميا) و (غزوا) مخافة أن قلبا ألفين فتحذف إحداهما فيصير اللفظ بهما: (غزا) و (رمى) فتلتبس التثنية بالواحد ...، وكذلك يقولون: صحت الواو في نحو (اعتونوا) ... لأنها في معنى ما لا بد من صحته، أعني (تعاونوا)، ... وكذلك ما جاء من قصر المدود، ومد المقصور، وتذكير المؤنث، وتأنيث المذكر، ومن وضع الكلام في غير موضعه، يحتجون في ذلك وغيره

⁽١) كشف الأسرار (٤٢:٤) وانظر: إرشاد الفحول (ص: ٢٢٥).

⁽٢) سيأتي بيان معنى الطرد وتفصيل الحديث عن اشتراطه للعلة والاحتجاج به قريبًا (ص: ١٤٠) وما بعدها.

بضرورة الشعر... ولا يحتاطون فيه فيحرسون أوائل التعليل له، وهذا هو الذي نتق عليهم هذا الموضع حتى اضطرهم إلى القول بتخصيص العلل، وأصارهم إلى حيّز التعذّر والتمحّل»(١).

وذكر ما ينبغي أن تُرسم عليه هذه القاعدة لتأمن من التخصيص والبحث عن العذر بأن يقال: إن الواو والياء «متى تحركتا حركة لازمة وانفتح ما قبله ما وعري الموضع من اللبس أو أن يكون في معنى ما لابد من صحة الواو والياء فيه، أو أن يخرج على الصحة مَنْبَهَةً على أصل بابه، فإنهما يقلبان ألفا»(٢). وساق الاعتراضات التي تسقط عنك لأنك احتطت في وصف العلة(٢).

فالنقض الذي يرد على كثير من العلل النحوية سببه عند ابن جني أن المعلل لا يحتاط لعلته ذات القيود والأوصاف المتعددة، فيلقي الكلام دون تحرير، ويذكر بعض قيود العلة ويُغفل باقيها، فيدخَل عليه منها، فيرى ذلك نقضًا لها، فيفزع إلى ما يفزع إليه من وجوه الاعتذار والتأويل، وعلته معلولة في

⁽۱) الخصائص (۱:۱۶۱–۱۶۷). وقد وقفت على قصة تصدّق كلام ابن جني من أن عدم تحريرهم العلل هو السبب في تطرق القدح إليها، فقد «رُوي عن أبي علي الفارسي أنه كان مع عضد الدولة في الميدان فسأله عضد الدولة عن المستثنى بماذا انتصب ؟ فقال أبو علي: انتصب لأن التقدير (أستثني زيدًا) ، فقال له عضد الدولة: وهلا قدرت (امتنع) فرفعت زيدًا، فقال له أبو علي: هذا الجواب الذي ذكرت لك ميداني، وإذا رجعنا ذكرت لك الجواب الصحيح إن شاء الله تعالى». الإنصاف (١٠٣١٦–٢٦٤) وأسرار العربية (ص: ٢٠٢-٢٠٤).

⁽٢) الخصائص (١٤٧:١).

⁽٣) انظر: الخصائص (١٤٧:١).

نفسها، ولو أحكمها لسقط ما يدخل عليه^(۱).

وخلاصة الأمر أن على واضع العلة إذا أراد لها الاستظهار أن ينظر إلى آخر ما يمكن أن يلزمه إياه الخصم في دخله في علته فالاعتذارات التي يأتون بها إذا دُخلت عللهم ينبغي أن تقدم فتُدخل في العلة حتى لا يكون إليها سبيل، قال ابن جني: «فهذا الذي يرجعون إليه فيما بعد متفرقًا قدّمناه نحن مجتمعا»(٢).

والذي ينبغي أن نفهمه من كلام أبي الفتح أن تطرق النقض إلى كثير من العلل في النحو لا يسوّغ لنا الحكم بجواز تخصيص العلل النحوية، لكنها دعوة إلى إعادة صياغة هذه العلل وإحكام بنائها.

حجية الاطراد:

صلة الاطراد بالنقض وثيقة جدًا ؛ لأن النقض هو وجود العلة ولا حكم، والاطراد هو أن يوجد الحكم عند وجود العلة، فإذا سلمت العلة من النقض كانت مطردة، فلزم بحث الاطراد في هذا الفصل.

أ- المراد بالاطراد:

الاطراد في اللغة: تتابع الشيء واستقامته، يقال: اطّرد الأمر: تبع بعضه بعضًا وجرى، واطّرد الأمر: استقام (٣).

ويسمى في الاصطلاح: اطّرادًا وطردًا، ويعنون به: أن يوجد

⁽۱) الخصائص (۱،۹۰۱).

⁽٢) الخصائص (١٦٢:١).

⁽٣) القاموس المحيط (طرد) (١: ٢٢١).

الحكم عند وجود العلة في كل موضع (١) كرفع ما أسند إليه الفعل في كل موضع لوجود علة الإسناد، ونصب كل مفعول لوجود علة وقوع الفعل عليه (٢).

واطّراد العلة دليل قوتها وأمارة تعلق الحكم بها واستناده إليها، كما قال ابن جني: «إذا جرت العلة في معلولها، واستتبت على منهجها وأمّها قوي حكمها، واحتمى جانبها، ولم يسع أحدًا أن يعرض لها»^(۲).

ب- اشتراطه في العلة ودلالته على صحتها:

الخلاف في اشتراط الطرد للعلة تعبير آخر عما سبق بيانه من الخلاف في صحة تخصيص العلة، فهل من شرط صحة العلة أن يتبعها الحكم في كل موضع وإلا لم تكن علةً له؟ في ذلك ما مّر من خلاف: فناف اشتراطه، ومشترط له وهم أكثر النحويين والأصوليين (1)؛ لأنها مقيسة على العلة العقلية، وهذه لا تكون إلا مطردة (٥).

وينبنى على هذا الخلاف أن من اشترط الطرد لصحة العلة جعل

⁽۱) لمع الأدلة (ص: ۱۱۲) والاقتراح (ص:۲۹۸) وانظر: الحدود في: الأصول (ص: ۷۶) وروضة الناظر (۲۲۱:۳) ومفتاح الوصول (ص:۱۰۱) ونهاية السول (٤:٥٣٥).

⁽٢) لمع الأدلة (ص: ١١٢) والاقتراح (ص: ٢٩٨) وانظر مثالاً فقهيًا له في: الحدود في الأصول (ص: ٧٤-٧٥).

⁽٣) الخصائص (١:١٥١).

 ⁽٤) انظر: لمع الأدلة (ص:۱۱۲) والاقتراح (ص: ۲۹۸) ومن كتب أصول الفقه: العدة
 (٤: ١٣٩٥، ٥: ١٣٤٦) التبصرة (ص: ٤٦٠) وروضة الناظر (١٢١٢٣) والبلبل (ص:
 ١٥٥) ومفتاح الوصول (ص: ١٠١).

⁽٥) لمع الأدلة (ص: ١١٢) والاقتراح (ص: ٢٩٨).

النقض مفسدها؛ لأن العلة إذا تخلف عنها الحكم لم تكن مطردة. فاختل شرطها فبطلت. والخلاف في إفساد النقض العلة مشهور (۱), وقد سبق تفصيله في مسألة تخصيص العلة، ورجحت رأي الجمهور وهو أنه إن لم يكن مانع من وجود الحكم أو فوات شرط من شروط العلة ولم يكن تخلف الحكم على سبيل الاستثناء والشذوذ فإن النقض يبطل العلة ").

ويختلف كون الاطّراد شرطًا في صحة العلة عن كونه دليلاً على صحتها؛ لأن تحقق المشروط رهن بتحقق الشرط، لكن المدلول لا يتوقف على الدليل، لاحتمال وجود أكثر من دليل على مدلول واحد، فإذا فُقد أحدها لم يلزم أن ينعدم المدلول لاحتمال قيام دليل آخر عليه.

وفي دلالة الطرد على صحة العلة -وهو ما يعبّر عنه بحجّيّة الطرد - خلاف (٢): ذهب قومٌ إلى أنه حجة، وأن اطراد العلة وسلامتها من النقض دليل على صحتها (٤)، وبالغ بعضهم حتى قال: يكفي في

⁽۱) انظر: البرهان (۲:۷۷ – ۹۷۸) والمحصول (۲:۲: ۳۲۳) وروضة الناظر (۲:٤٣) والإيضاح لقوانين الصطلاح (ص: ۲۰۰) والبلبل (ص: ۱۹۷۷) وشرح العضد المنتمى (۱۹۰۲).

⁽۲) انظر: (۱۳۶ - ۱۳۷).

⁽٣) انظر: لمع الأدلة (ص:١١٠) والاقتراح (ص:٢٩٢) وداعي الفلاح (لوحة: ١٠٩/ و) وقد ذكر فيه أن الخلاف بين علماء العربية، وانظر: الإبهاج (٣: ٨٥) ونهاية السول (٤: ١٠٥) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢١).

⁽٤) لمع الأدلة (ص: ١١١) والقتراح (ص: ٢٩٣) وانظر: العدة (٥: ١٤٣٧) والتبصرة (ص: ٤٦٠) والمنخول (ص: ٣٤٠) ونهاية السول (١٣٦٤) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢١).

الدلالة على صحة العلة أن يقارنها الحكم ولو في صورة واحدة (١).

وأظهر أدلة من ذهب إلى حجيته: أن عدم الطرد يفسد العلة، فوجب أن يكون وجوده دالاً على صحتها (٢).

ولي في هذا الاستدلال نظر؛ لأن بطلان العلة عند فقد الطرد ناتج عن كونه شرطًا من شروطها كما سلف، وليس وجود الشرط دليلاً على صحة المشروط؛ لأنه قد يفسد المشروط بفوات شرط آخر، وإذا لم يثبت دليل حجية الطرد أمام النظر ففساد قول من قال: تكفي المقارنة ولو في صورة واحدة ساقط بطريق الأولى.

وذهب جمهور المشتغلين بهذه المسئلة من النحويين^(۲) والأصوليين⁽¹⁾ إلى أن الطرد لا يدل على صحة العلة، وغاية أمره دلالته على سلامتها من مفسد واحد هو النقض. وحمل بعض هؤلاء على المصححين حجيّتَه وسمّوهم «حشوية أهل القياس»⁽⁰⁾.

وجّرد قومٌ الطرد من قيمته، ووقعوا في التناقض حين قالوا: «يجوز التمسك به جدلاً، ولا يجوز التعويل عليه عملاً»(١)، فهو حجة

 ⁽١) الإبهاج (٣: ٨٥) ونهاية السول (٤: ١٣٧).

⁽٢) العدة (٥: ١٤٤٠) والتبصرة (ص: ٢٦٤).

⁽٣) انظر لمع الأدلة (ص: ١١٠) والاقتراح (ص: ٢٩٢).

⁽٤) انظر: العدة (٥: ١٤٣٦) والتبصرة (ص: ٤٦٠) وأصول السرخسي (٢: ٢٢٧) والمنخول (ص: ٣٤٠) وروضة الناظر (٢٠١٢) والإبهاج (٣: ٨٥) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢١)

⁽٥) إرشاد الفحول (ص: ٢٢١).

⁽٦) المسوّدة (ص: ٢٧ ع - ٩٤٦٨ والإبهاج (٥:٥٨) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢١)٠

للمناظر المجادل دون المفتى (١).

وهذا فصل بين الآلة وموضع استعمالها؛ لأن أبواب الجدل والنظر إن لم يكن لها أثر في حكم عاد الكلام بها «عناداً، وأضحى لجاجاً، وخرج عن كونه حجاجاً»(٢).

هذا وقد استدل الجمهور المانعون حجية الطرد بأدلة منها:

- ا- أن مجرد الطرد لا يوجب غلبة الظن، قال الأنباري: « ألا ترى أنك لو عللت بناء (ليس) بعدم التصرف لا طرد البناء في كل فعل غير متصرف، وإعراب ما لا ينصرف بعدم الانصراف لاطرد الإعراب في كل اسم غير منصرف، فلما كان ذلك الطرد لا يغلب على الظن أن بناء (ليس) لعدم التصرف، ولا إعراب ما لا ينصرف لعدم الانصراف، بل نعلم يقينًا أن (ليس) إنما بني لأن الأصل في الأفعال البناء، وأن ما لا ينصرف إنما أعرب لأن الأصل في الأسماء الإعراب ... وإذا ثبت بطلان هذه العلة مع اطرادها علم أن مجرد الطرد لا يكتفى به "(").
- ٢- أن الاستدلال بالطرد على العلة يؤدي إلى الدور ، وهو توقف الشيء على ما يتوقف عليه (٤) ، والدور باطل، وبيان ذلك أنه إذا قيل: ما الدليل على صحة العلة؟ قال: كونها علة في محل آخر، فيقال: وما الدليل على أنها علة في المحل الآخر؟ فيقول: دعواي

⁽١) المنخول (ص: ٣٤٠).

⁽٢) الإبهاج (٣: ٨٧).

⁽٣) لمع الأدلة (ص:١١٠) والاقتراح (ص: ٢٩٢) وانظر: التبصرة (ص:٤٦٢).

⁽٤) انظر: التعريفات (ص: ١٤٠).

أنها علة في مسألتنا. فدعواه دليل على صحة دعواه، فإذا قيل له: وما الدليل على أنها علة في الموضعين؟ قال : وجود الحكم معها في كل موضع. فإذا قيل : الحكم يوجد مع الشرط كما يوجد مع العلة، فما الدليل على أن الحكم ثبت بها؟ قال: كونها علة . فإذا قيل: وما الدليل على كونها علة؟ قال: وجود الحكم معها في كل موضع وجدت فيه «فيصير الكلام دوراً، ولا يفلح طارد مع هذه المطالبات أبداً»(۱).

وهما دليلان معتد بهما لا يدانيهما استدلال المخالفين الذي سبق عرضه والجواب عنه (٢)، فلزم أن أصير إلى ما اقتضاه هذان الدليلان وأرجح كون الاطراد شرطًا من شروط العلة، دون أن يكون وحده دليلاً على صحتها، والفرق بين الأمرين غير خاف (٢).

⁽١) لمع الأدلة (ص: ١١٠- ١١١) والاقتراح (ص: ٢٩٢-٢٩٣) وانظر: التبصرة (ص: ٢٦١).

⁽۲) انظر: (ص: ۱٤۳).

⁽٣) سبق إيضاحه (ص: ١٤٢ – ١٤٣).

التطبيق على القدح بالنقض من مسائل الخلاف النحوية

الاعتراض بالنقض عند النحويين كثير، وسأعرض أهم ما وقفت عليه من صورالتطبيق العملي لهذا الاعتراض لتؤتي الدراسة النظرية وأحكامها ثمارها ، ذاكراً الدليل، وناسبه لصاحبه، ومشيراً إلى المعترض، ومبيناً وجه ما أتى اعتراضه في عرض تاريخي موثق موجز ما استطعت إلى ذلك سبيلاً، ثم أجيب عمّا لا يصدق عليه الاعتراض من الأمثلة بما توافر لي من أحكام نظرية فيما سبق، مرتبًا المسائل على ترتيب كتاب (المفصل) للإمام الزمخشري وفقًا للمنهج الذي وضّعته في مقدمة الرسالة:

علة وقوع الإعراب في أخر الكلمة (١):

الدليل:

وقع الإعراب في آخر الكلمة دون أولها ووسطها لأنه جيء به لمعنى عارض في الكلمة، فوجب أن تستوفى الكلمة ثم يؤتى بالعارض. كما يؤتى بتاء التأنيث وياء النسب.

نسب الزجاجي $^{(7)}$ والعكبري $^{(7)}$ هذا الاستدلال إلى بعض النحويين دون تعيين.

🏶 الاعتراض:

- اعتراض له قطرب بأنه منتقض غير مطّرد؛ «لأن كثيراً من المعاني

⁽۱) المسألة في : الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٦) والتبيين (ص: ١٦١-١٦٣) ومسائل خلافية في النحو للعكبري (ص: ٥٥-٩٨) والأشباه والنظائر (١: ١٩٤-١٩٦).

⁽٢) الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٦) وانظر: الأشباه والنظائر (١: ١٩٤).

⁽٣) التبيين (ص: ١٦١) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٥).

العارضة تدخل في أول الكلمة ووسطها قبل استيفاء الصيغة نحو الجمع والتصغير، وهو معنى عارض"().

- كما اعترض بذلك أبو بكر بن الخياط^(۲) فقال: «ليس هذا القول بُمرض ؛ لأنا قد رأينا الأسماء تدخلها حروف المعاني أولاً ووسطًا في في ما دخلها أولاً قولك: الرجل والغلام، وما دخلها وسطًا ياء التصغير في قولك: (فُريخ) و (فُليس) . ولو كان الأمر على ماذهب إليه قائل هذا القول لوجب ألا يدخل على الاسم حرف معنى إلا بعد كمال بنائه»(۲).

📽 الحواب:

وصف العكبري الاستدلال بالمتانة (أ)، وأجاب عن الاعتراض بأن العلة في الدليل تختلف عنها فيما اعترض به، فالمعني الذي يدل عليه الإعراب معنى عارض أوجبه عامل عارض، والمعنيان اللذان يدل عليهما التصغير والجمع يحدثان في نفس المسمى، وهما التكثير والتحقير، فكانت علامتهما في الكلمة نفسها، ألا ترى أن التكثير معناه ضم اسم إلى اسم مساو له في الدلالة على المعنى، فكان الدال على الكثرة داخلاً في الصيغة. ثم إن التصغير والجمع والتعريف من المعاني

⁽١) التبيين (ص: ١٦١-١٦٢) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٦).

⁽۲) محمد بن أحمد بن منصور النحوي السمرقندي البغدادي، كان يجمع بنن نحو البصريين والكوفيين، وناظر الزجّاج، وأخذ عنه الزجاجي والفارسي. له (معاني القرآن) و (النحو الكبير) و (المقنع في النحو) و (الموجز في النحو) . (ت. ۲۲هـ). انظر: طبقات النحويين واللغويين ٠ص:١١٧) وبغية الوعاة (٤٨:١).

⁽٣) الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٦) والأشباه والنظائر (١٩٤١-١٩٥).

⁽٤) التبيين (ص: ١٦٢) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٦).

التي يقصد إثباتها في نفس السامع قبل تمام المعنى الأصلي كالاستفهام والنفي، ولو أُخّر لثبت في النفس معنى ثم أزيل، وليس كذلك الإعراب؛ لأن الصيغة المجردة من الإعراب لا تنفي كون الاسم فاعلاً أو مفعولاً، حتى إذا جاء الإعراب بعد ذلك أزال المعنى الأول(١).

قلت: إن كان الدليل متينًا -كما قال العكبري- فالاعتراض ظاهره المتانة لولا أن الجواب أوهاه. فلزم الركون إلى مقتضى الجواب والبقاء على تصحيح الدليل إلى أن يقوم اعتراض ثابت يفيده.

حقيقة الألف والواو والياء في المثنى وجمع المذكر السالم $^{(1)}$:

الدليل:

الألف والواو والياء في المثنى وجمع المذكر السالم إعراب ، وليست حروف إعراب؛ لأنها تتغيّر كتغيّر حركات الإعراب، ولو كانت حروف إعراب لما جاز أن تتغيّر ذواتها.

استدل به الكوفيون (۲). وهذا المذهب نسبه الزجاجي (۱) والرضي

⁽۱) انظر: التبيين (ص: ١٦٢–١٦٣) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٦–٩٨).

⁽۲) المسألة في: كتاب سيبويه (۱:۱۷-۱۸) والمقتضب (۲: ۱٥١-٥٥٥) والإيضاح في علل النحو (ص: ۱۳۰-۱۳۶) وشر صناعة الإعراب (۲: ۱۹۰-۷۱۷) والإنصاف (۱:۲۳-۲۹) وأسرار العربية (ص: ۱٥- ۵۰) والتبيين (ص: ۲۰۲-۲۰۷) وشرح المفصل (۱:۹:۲۶) وشرح الكافية للرضي (۱:۱۲) ومنهج السالك لأبي حيان (ص: ۹) والمساعد لابن عقيل (۱:۲۱-۱۲۱).

⁽٣) الإنصاف (١: ٣٢-٣٤) وائتلاف النصرة (ص:٢٩).

⁽٤) الإيضاح في علل النحو (ص: ١٣٠)

⁽٥) شرح الكافية (٣٠:١).

إلى الكوفيين كلهم، ونسبه ابن جني إلى الفراء وأبي إسحاق الزيادي (''). ونسبه الأنباري إلى الكوفيين وقطرب (^۲)، ونسبه العكبري إلى الفراء وقطرب (^{۳)}، ونسبه أبو حيان إلى الكوفيين وقطرب والزجاج والزجاجي وطائفة من المتأخرين (⁴⁾.

🏶 الاعتراض:

اعترض الأنباري ب« أن هذا ينتقض بالضمائر المتصلة والمنفصلة، فإنها تتغير في حال الرفع والنصب والجر، وليس تغيرها إعرابًا»(٥)، ومثّل للمنفصل ب (أنا) و (أنت) في الرفع، و (إياي) و (إياك) في النصب، وللمتصل بالكاف في (مررت بك) و (رأيتك) لموضع الجر والنصب، فإذا أريد موضع الرفع جيء بالتاء نحو (قمت وقعدت)(٢).

⁽۱) سر صناعة الإعراب (۲:۰۹۰–۲۹۰) والزيادي هو: أبو إسحاق إبراهيم بن سفيان بن سليمان بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن زياد بن أبيه، نحوي لغوي راوية، قرأ على سيبويه، وروى عن أبي عبيدة والأصمعي . له (النقط والشكل) و (شرح نكت سيبويه) وغيرهما. (ت:۲۶۹هـ). انظر: معجم الأدباء (۱: ۱۰۸ – ۱۲۱). وبغية الوعاة (۱:۱۵۸ – ۱۲۱).

⁽٢) الإنصاف (٢:١٦).

⁽٢) التبيين (ص: ٢٠٤).

⁽³⁾ منهج السالك (ص: ٩) وانظر: همع الهوامع (١٦١:١). والذي صرَح به الزجاجي في الإيضاح في علل النحو (ص: ١٣١) أنه يذهب مذهب سيبويه من أنها حروف إعراب، لكنه عدّها في الجمل (ص: 7-0) في علامات الإعراب.

⁽٥) الإنصاف (٢٧:١).

⁽٦) المرجع السابق.

🕷 الجواب:

لي على هذا الاعتراض جوابان:

- أحدهما: وجود مانع اقتضى تختلف الحكم في مسألة الضمائر. ذلك أن الضمير كلمة مبنية مستقلة، تتغير برمتها عند تغير موضعها الإعرابي، ولا يخرجها هذا عن بنائها. بخلاف هذه الحروف التي تلحق كلمات معربة في أواخرها فتتغير عند اختلاف إعرابها.
- والثاني: أن العلة في مسألة الضمائر غير تامّة، فمن الضمائر ما يستعمل في أكثر من موضع من مواضع الإعراب ولا يتغيّر وهو الضمائر المشتركة، فمن المشترك بين محل النصب والجرياء المتكلم وكاف المخاطب وهاء الغائب، ومن المشترك بين الرفع والنصب والجر (نا) . أما التغيّر في حروف التثنية والجمع فهو مستمر في اللغة الشائعة المعتد بأحكامها في التعقيد.

فهذا الاعتراض غير كاف لإسقاط الحكم بأن هذه الحروف إعراب.

إعراب الأسماء الستة^(١):

الدليل:

أعربت الأسماء الستة من مكانين؛ وذلك لقلة حروفها تكثيرًا لها نُسب هذا المذهب إلى الكوفييين(٢)، وإلى الكسائي

⁽۱) المسألة في : الأمالي الشجرية (۲: ٤٠) والإنصاف (۱: ۱۷ - ۳۳) والتبيين (ص: ۱۹۳ - ۲۰) وشرح المفصل (۱: ۲۷) وشرح الكافية للرضي (۱: ۲۷) وائتلاف النصرة (ص: ۲۸ – ۲۹) وهمع الهوامع (۱: ۱۲۵).

 ⁽۲) المقتضب (۲: ۱۵۵) وشرح المفصل (۲:۱۵) وشرح الكافية للرضي (۱: ۲۷) وائتلاف النصرة (ص: ۲۸).

والفـــراء (۱)، وإلى الفـراء وحـده (۲) نُسب الاسـتـدلال إلى بعض الكوفيين (۲).

الاعتراض:

اعترض الأنباري قائلاً « هذا ينتقض بغد ويد ودم ، فإنها قليلة الحروف ولا تعرب في حال الإضافة إلا من مكان واحد «(أ).

والاستدلال عندي ظاهر الوهن؛ لأنهم ادّعوا ثبوت غير مقطوع بثبوته ثم بنوا عليه، فهم ادّعوا أن الإعراب بحركات قبل الألف والواو والياء ولم يسوقوا هنا دليلاً، ثم جيء بالحرف وذكروا علة المجيء به.

والاعتراض ظاهر القوة، فلا يكفي هذا الدليل حجة على أن الأسماء الستة معربة من مكانين.

الراد بالصرف في باب ما $\mathbf Y$ ينصرف:

الدليل:

الصرف هو التنوين والجر لا التنوين وحده؛ لأن الصرف من التصرف وهو التقلّب في الجهات، وبالجر يزداد تقلّب الاسم في الإعراب، فكان من الصرف.

⁽١) همع الهوامع (١:٥٢١).

⁽٢) الأمالي الشجرية (٢: ٤٠) والتبيين (ص: ١٩٤).

⁽٣) الإنصاف (١: ٢٠).

⁽٤) الإنصاف (١: ٣٣).

⁽ه) المسألة في : التبيين -ص: ١٦٤–١٦٦) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٩– ١٠١) والغيث المسجم للصفدي (١: ٣٠٥ – ٣٠٦) وهمع الهوامع (١: ٢٧).

نسب العكبري هذا الاستدلال إلى قوم دون تعيين فقال: « واحتج الآخرون» $^{(1)}$ وكذا ساق السيوطى الدليل بعد قوله « وقيل» $^{(1)}$.

الاعتراض:

اعترض العكبري بقوله إن « تقلّب الكلمة في الإعراب لو كان من الصرف لوجب أن يكون الرفع والنصب صرفا "").

وهذا نقض صحيح وُجدت فيه العلة وهي التقلب ولم يوجد الحكم وهو التسمية صرفاً ، فوجب عدم الركون إلى هذا الاستدلال.

صرف أفعل التفضيل للضرورة(''):

الدليل:

لا يجوز صرف أفعل التفضيل في ضرورة الشعر: لأن (من) لما اتصلت به منعت من صرفه لقوة اتصالها به، ويدل على قوة هذا الاتصال لزومه لفظًا واحدًا في التذكير والتأنيث والإفراد والتثنية والجمع.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين (٥).

⁽١) التبيين (ص: ١٦٥) ومسائل خلافية في النحو (ص: ١٠١).

⁽٢) همع الهوامع (١: ٧٦).

⁽٣) التبيين (ص: ١٦٦) ومسائل خلافية في النحو (ص: ١٠١).

⁽٤) المسألة في الكامل (١: ١٥٠) وشرح القصائد السبع الطوال (ص: ٢٤٥) وإعراب القرآن للنحاس (٤: ٤٤) والإنصاف (٢: ٨٨٨ – ٤٩٣) وائتلاف النصرة (ص: ٦٤).

⁽٥) الإنصاف (٢: ٨٨٤).

🏶 الأعتراض:

- نقل المبرد اعتراض الخليل -وذكر أن أصحاب الخليل يرونه أيضًا - «قال: والدليل على أن (منك) ليست بمانعته من الصرف أنه إذا زال عن بناء (أفعل) انصرف، نحو قولك: مررت بخير منك وشر منك، فلو كانت (منك) هي المانعة لمنعت هاهنا. فهذا قول يدّنُ حدًا «(۱).

فهو يرى أن منعه الصرف لكونه على بناء (أفعل). لا لاتصال (من) به؛ لأن هذا ينتقض بـ (خير منك) و (شر منك) وهما اسما تفضيل أصلهما (أَخْيَر) و (أشر وصرفا بعد حذف الهمزة.

- ونقل أبو جعفر النحاس هذا الاعتراض عن المبرد ونسبه إليه^(۲).
 - وبسط الأنباري هذا الاعتراض وصدره بقوله: «قلنا "^(۲).

الحواب:

أرى هذا الاعتراض غير مسقط احتجاج الكوفيين: لأن لفظ الدليل إذا كان يمنع النقض لم يصح الاعتراض به له، والدليل يمنع صرف (أفعل) الذي اتصل به (منّ)، وليست (خير) و (شر) على (أفعل) وإن كان أصلهما كذلك إلا أن حذف الهمزة غيّر صيغتهما، فلا يستقيم النقض بهما.

⁽۱) الكامل للمبرد (۱: ۱٥٠). وعبارة الخليل الأخيرة دليل على احتفال النحويين الأوائل بهذا الضرب من الاعتراض وبصرهم به وقوته عندهم، وهذا المثال من أوضح أمثلته، فقوله: «فلو كانت (منك) هي المانعة لمنعت ها هنا» تلخيص لمأتي الاعتراض بالنقض .

⁽٢) إعراب القرآن (٤٤:٤).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٤٩١).

منع المصروف الصرف للضرورة (١):

الدليل:

لا يجوز ترك صرف ما ينصرف لضرورة الشعر؛ لأن الأصل في الأسماء الصرف، فلو جوزّنا ترك صرف ما ينصرف لأدّى ذلك إلى ردّه عن الأصل إلى غير أصل.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى البصريين(١).

🏶 الاعتراض:

واعترض بأن «هذا يبطل بحذف الواو من (هو) في قوله:

فبيناه يشري رحله قال قائل^(۲)

خصوصاً على أصلكم أن الواو عندكم أصلية لا زائدة «'').

🟶 الجواب:

نقل الأنباري جواب البصريين بوجود مانع اقتضى تخلف الحكم

لمن جملٌ رخو الملاط نجيبٌ

وهو للعجير السلولي في شرح أبيات سيبوية لابن السيرافي (٣٣٢:١) وشرح شواهد الإيضاح لابن برّي (ص: ٢٨٤) وخزانة الأدب للبغدادي (٥: ٢٥٧، ٢٦٠، ٩: ٣٧٤) والدرر اللوامع للشنقيطي (١:٨٨٠) وبلا نسبة في الخصائص (١٩:١) وشرح المفصل (١: ٣٠٦، ٢٦).

(٤) الإنصاف (٢: ١٤٥).

⁽۱) المسائلة في الإنصاف (۲: ۹۳ ع-۵۲) والإغراب (ص: ٥٥ – ٥٥) وشرح المفصل (۱: ۸۸ – ۹۶) وائتلاف النصرة (ص: ٥٩).

⁽٢) الإنصاف (٢: ١٤٥) والإغراب (ص: ١٥٥).

⁽٣) صدر بيت من الطويل ، وعجزه:

في مسالة (هو) ، وهو أن حذف الواو منها لا يؤدي إلى الالتباس. وحذف التنوين يؤدي إلى التباس المنصرف بغير المنصرف".

لكنه أبطله من وجهين:

أحدهما: عدم صحة هذا المانع، فحذف الواو من (هو) يؤدي إلى الالتباس، ألا ترى أنك تقول: (غزا هُو) فيكون توكيداً للضمير الفاعل، فإذا حذفت الواو التبست الهاء الباقية بالهاء التي هي ضمير المفعول المنصوب نحو (غزاهُ)(٢).

الثاني: أن المانع لا يقتضي تخلف الحكم، فإن صرف ما لا ينصرف يوقع لبسًا بين المنصرف وغير المنصرف، وقد وقع الإجماع على جوازه في الضرورة^(٣).

ولي مع دليل البصريين وقفة: فما المانع من ردّ الشيء عن أصله إلى غير أصل ما دام ذلك اضطرارًا على سبيل الاستثناء، أوليس الاضطرار برمّته خلاف الأصل؟، وإنما تستقيم القواعد ويطلب جريانها على الأصول إذا كانت في فسحة الكلام واختياره.

⁽١) المرجع السابق.

⁽٢) المرجع السابق.

⁽٢) الإنصاف (٢: ١٩٥-٢٠٥)

علة دخول الإعراب الكلامُ(١):

الدليل:

دخل الإعرابُ الكلامُ ليفرق بين المعاني، من الفاعلية والمفعولية والإضافة ونحو ذلك لأن الكلام لو لم يعرب لا لتبست المعاني، ألا ترى أنك إذا قلت: (ضرب زيد عمرو) و (كلم أخوك أبوك) لم يعلم الفاعل من المفعول، وكذلك قولهم: (ما أحسن زيد)، لو أهملته عن حركة مخصوصة لم يعلم معناه؛ لأن الصيغة تحتمل التعجب والاستفهام والنفى، والفارق بينهما هو الحركات.

نسب الزجاجي^(۲) والعكبري^(۲) هذا الاستدلال إلى النحويين أجسم عين إلا قطربًا. واستدل به ابن جني^(٤) وابن فارس^(٥) وابن الخشاب^(٢).

⁽۱) المسألة في : الإيضاح في علل النحو (ص: ۲۹–۷۷) والخصائص (۱: ۳۵ – ۳۷) والصاحبي لابن فارس (ص: ۷۷، ۱۹۰–۱۹۱) والمرتجل لابن الخشاب (ص: ۳۵ والتبيين (ص: ۲۵۱–۱۹۰) ومسائل خلافية في النحو (ص: ۸۹–۹۶) والأشباه والنظائر (۱: ۱۸۶–۱۸۷) والمزهر (۱: ۳۲۷ – ۳۲۸، ۳۲۹ – ۳۳۳).

⁽٢) الإيضاح في علل النحو (ص: ٦٩ - ٧٠) والأشباه والنظائر (١: ١٨٤ - ١٨٥).

⁽۲) التبيين (ص: ۱۵۱ - ۱۵۷) ومسائل خلافية في النحو (ص: ۸۹ - ۹۰).

⁽٤) الخصائص (١: ٢٥).

 ⁽٥) الصاحبي (ص: ۷۷، ۱۹۰ - ۱۹۱) والمزهر (١: ٣٢٧ - ٣٢٨ ، ٣٢٩).

⁽٦) المرتجل (ص: ٣٤).

• الاعتراض:

- نقل العكبري نقض قطرب هذا الاستدلال بالاسم المقصور، «ألا ترى أن الأسماء المقصورة لا يظهر فيها إعراب، ومعانيها مدركة»(١).
- وتوقع ابن جني هذا الاعتراض فقال: « فإن قلت: فقد تقول (ضرب يحيى بُشَرَى) فلا تجد هناك إعرابًا فاصلاً ، وكذلك نحه هه (^(۲)).

🏓 الحواب:

1- أجاب ابن جني بعدم التسليم بمسألة النقض، فلا نسلم بأن مواقع المقصور في الجملة مدركة بالنظر إليه وحده لو لم يُلتزم في جملته الترتيب، وإدراك معانية جاء بسبب التزام الترتيب الأصلي للجملة، فإلزام الكلام تقديم الفاعل وتأخير المفعول قام مقام بيان الإعراب⁽⁷⁾. وفي هذا تضحية -بسبب خفاء الإعراب بالتصرف في الأسلوب من تقديم وتأخير ونحوه من الوجوه البلاغية المتاحة لو كان الإعراب ظاهرًا، ولذلك إذا وُجدت قرينة معنوية، أو لفظية وهي البيان الإعرابي وقع التصرف فيه بالتقديم والتأخير «نحو: (أكل يحيى كُمَّثَرَى)... وكذلك (ضربتُ هذا هذه)، و (كلم هذه هذا) ... أو (كلم هذا وزيدًا يحيى)»(ن).

⁽١) التبيين (ص: ١٥٩) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٢ - ٩٣).

⁽٢) الخصائص (٢: ٣٥).

⁽٣) المرجع السابق.

⁽٤) المرجع السابق.

٢- وأُجيبُ أنا بجواب آخر هو أنّ مانعًا اقتضى تخلف الحكم الذي هو ظهور الإعراب، هذا المانع هو أنه ليس خفاء حركات المقصور لكون معانيها معه مدركة، بل لعدم قبوله إياها، ولو أمكن ظهور الإعراب لما كنا بالخيار بين إظهاره وإخفائه.

وكفى بهذين الجوابين مبطلين لنقض الدليل.

رافع الاسم الواقع بعد الظرف والجار والمجرور $^{(1)}$:

🗘 الدليل:

الظرف والجار والمجرور يرفعان الاسم إذا تقدما عليه، وذلك نحو قولك: (أمامك زيدٌ) و (في الدار عمروٌ) ؛ لأن الأصل : حلَّ أمامك زيدٌ وحلَّ في الدار عمروٌ ، فحُذف الفعل واكتفي بالظرف فرفع الاسم كما يرتفع بالفعل الذي صار غير مطلوب.

نسب الأنباري هذا الدليل إلى الكوفيين فقال: «أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا»(٢)، وقد تابعهم الأخفش في هذا الاستدلال(٢).

🏶 الاعتراض:

- اعترض سيبويه لهذا الاستدلال ممثلاً بقولك : (فيها عبد الله) فقال: «لو كان (عبد الله) يرتفع بـ (فيها) لارتفع بقولك (بك عبد فقال: «لو كان (عبد الله) يرتفع بـ (فيها)

⁽۱) المسألة في : كتاب سيبويه (۱:۲۹۶، ۲: ۹۰) ومعاني القرآن للفراء (۱:۷۵۶، ۲:۲) والإنصاف والتبيين (ص: ۲۳۳–۲۳۰) وشرح الكافية للرضي (۱: ۹۶) ومغنى اللبيب (ص: ۸۷۰–۷۹) وائتلاف النصرة (ص: ۹۱–۹۲) وهمع الهوامع (٥: ۱۳۱–۲۲۲).

⁽٢) الإنصاف (١:١٥ -٢٥).

⁽٣) انظر: التبيين (ص: ٢٣٥) وشرح الكافية للرضي (١: ٩٤) وائتالاف النصرة (ص: ٩٢).

الله مأخوذً)؛ لأن الذي يرفع وينصب ما يستغنى عليه السكوت وما لا يستغنى بمنزلة واحدة. ألا ترى أن (كان) تعمل عمل (ضرب)، ولو قلت (كان عبد الله) لم يكن كلامًا، ولو قلت (ضرب عبد الله) كان كلامًا "().

- وساق الأنباري الاعتراض ونسبه إلى البصريين^(۱).
- كما ساق العكبري ممثلاً بقولك: (في الدار زيدٌ قائمٌ)^(۱).

🟶 الجواب:

أجاب الكوفيون بوجود مانع اقتضى تخلف الحكم في نحو: (بك زيدٌ مأخوذٌ) لمجيء الظروف ناقصاً، فلو قلت: (بك زيدٌ) لم يكن كلامًا، بخلاف قولنا: (في الدار زيدٌ) فإنه يفيد ويكون كلاما('').

وفي كلام سيبويه السابق ردُّ لهذا الجواب كرره الأنباري والمعكبري، وهو: أن العمل لا يتوقف على الإفادة، ف (كان عبدُ الله) من قولنا: (كان عبدُ الله قائمًا) لا يفيد، و (ضرب عبدُ الله) يفيد، ومع هذا رفعت (كان) ك (ضرب)(٥).

لكنّي ألمح ما لم يشيروا إليه جميعًا، وهو أن الفعل الذي يدّعي الكوفيون أن الظرف يعمل عمله هو (حلّ) وهو فعل لازم، فوارد عقلاً -لو سلّمنا بعمل الظرف- أن يرفع اسمًا واحدًا في نحو (أمامك زيدٌ)

⁽۱) كتاب سيبوية (۲: ۹۰).

⁽٢) الإنصاف (١:٣٥).

⁽٣) التبيين (ص: ٢٣٤).

 ⁽٤) الإنصاف (۲:۱ه) والتبيين (ص: ٢٣٤).

⁽٥) كتاب سيبويه (٢: ٩٠) وانظر: الإنصاف (٤:١٥) والتبيين (ص: ٢٣٤ - ٢٣٥).

و (في الدار عمرو) ، وقياس رفعه (عبد الله) في نحو (بك عبد الله مأخوذ) على رفع (كان) (عبد الله) في نحو (كان عبد الله قائمًا) ينبغي أن يعاد فيه النظر؛ لأن (كان) كما قال سيبويه «تعمل عمل (ضرب) »، فهي ترفع وتنصب ، أما الظرف -لو سلمنا بعمله- فلو رفع (عبد الله) فاعلاً فأنى لنا بإعراب لـ (مأخوذ)؟. ثم إنه في جملة (أمامك زيد) يستقيم على مذهب الكوفيين أن نقدر الفعل المحذوف الذي حلّ الظرف محلّه عندهم فيقال : (حلّ أمامك زيد)، أما في جملة (بك عبد الله مأخوذ) فلا يستقيم أن يقال (حلّ بك عبد الله مأخوذ) فلا يستقيم ان يقال (حلّ بك عبد الله مأخوذ) فكيف نعترض بهذه لتلك وننقضها بها ونجعل هذا مبطلاً لدليلهم؟.

رافع الخبر بعد الحروف الناسخة (١):

الدليل:

(إنّ) وأخواتها لا ترفع الخبر ؛ لأنها إنما نصبت الاسم لشبه الفعل، فلا تعمل في الخبر لئلا نسوي بين الأصل والفرع، فهو باق على رفعه قبل دخولها.

نسب الأنباري^(٢) والعكبـري^(٢) والزَّبيـدي^(٤) هذا الاسـتـدلال إلى

⁽۱) المسألة في: الأصول في النحو (۱: ۲۳۰) والمرتجل (ص: ۱٦٩) والإنصاف (١: ١٧٦- ١٨٥) وأسرار المعربية (ص: ١٥٠- ١٥١) ولمع الأدلة (ص: ١٣٩) ونتائج الفكر السبهيلي (ص: ٣٤٢ - ٣٤٣) والتبيين (ص: ٣٣٣ - ٣٤٠) وشرح المفصل (١٠٢٠) وارتشاف الضرب (٢: ١٠٨١) والجنى الداني للمرادي (ص: ٣٩٣) وائتلاف النصرة (ص: ١٦٦ - ١٦٧) وهمع الهوامع (٢: ١٥٥).

⁽٢) الإنصاف (١: ١٧٦-١٧٧) وأسرار العربية (ص: ١٥٠) ولمع الأدلة (ص:١٣٩).

⁽٣) التبيين .ص : ٣٣٦ - ٣٣٧).

⁽٤) ائتلاف النصرة (ص ١٦٦-١٦٧).

الكوفيين.

واستدلّ به السهيلي $^{(1)}$.

الاعتراض:

اعترض الأنباري بأن « هذا يبطل باسم الفاعل، فإنه إنما عمل لشبه الفعل، ومع هذا فإنه يعمل عمله، ويكون له مرفوع ومنصوب كالفعل، تقول: (زيدٌ ضاربٌ أبوه عمرًا)، كما تقول: (يضرب أبوه عمرًا)»(٢).

وبه اعترض الزَّبيدي^(٣).

وهذا اعتراض أجده قويًا؛ لأن فرعية اسم الفاعل عن الفعل أظهر من فرعية هذه الحروف عن الفعل، ومع ظهور الفرعية في اسم الفاعل عَملَ عَملَ فعله، فبان أن تشبيه هذه الحروف بالأفعال لا يمنع أن تعمل عملها كاملاً وأن يظهر مقتضى الفرعية في غير العمل (٤).

⁽١) نتائج الفكر (ص: ٣٤٢-٣٤٣) وانظر: همع الهوامع (٢:٥٥١).

⁽٢) الإنصاف (١: ١٧٨) وأسرار العربية (ص: ١٥٠).

⁽٢) ائتلاف النصرة (ص١٦٧).

⁽٤) فصلًا الأنباري وابن يعيش وجوه العمل بمقتضى كونه فرعًا . انظر: أسرار العربية (ص: ١٥٠-١٥١) والإنصاف (١٠٢-١٧٩) وشرح المفصل (١: ١٠٢).

ترخيم الاسم الثلاثي المحَّرك الوسط(''):

الدليل:

يجوز ترخيم الاسم الثلاثي المحرك الوسط؛ لأن في الأسماء ما يماثله نحو (دم) ، وأصلها (دَمَوٌ).

نسب الأنباري والعكبري والزَّبيدي هذا الاستدلال إلى الكوفيين (١٠).

🏶 الاعتراض:

توقّع الكوفيون أن يُبطل معترضٌ دليلَهم بعدم اطّراده في الثلاثي ساكن الوسط مع وجود ما يماثله في الأسماء ف « قالوا : ولا يلزم على كلامنا إذا كان الأوسط منه ساكنًا فإنه لا يجوز ترخيمه وإن كان له نظير نحو (يُد) و (غَد) »(٢).

🏶 الجواب:

وأجابوا بوجود مانع من ترخيمه، وهو أن حذف الحرف الأخير من الشلاثي ساكن الوسط ك (زيد) و (عمرو) يوجب حذف الساكن قبله فيبقى الاسم على حرف واحد، وهذا لا نظير له، بخلاف ما كان أوسطه متحركًا (1).

⁽۱) المسالة في : كتاب سيبويه (۲: ٥٥٥–٢٥٦) والأمالي الشجرية (۲: ۸۱) وأسرار العربية (ص: ٢٦١–٢٣٨) والإنصاف (۱: ٢٥٦–٣٦٠) والتبيين (ص: ٢٥٦–٤٥٧) وائتلاف النصرة (ص: ٤٥١).

⁽۲) الإنصاف (۱: ۲۵۷) وأسرار العربية (ص: ۲۳۷) والتبيين (ص: ۲۵۷) وائتلاف النصرة (ص: ۶۵۷).

⁽٣) الإنصاف (١: ٢٥٩).

⁽٤) المرجع السابق.

وهو جوابٌ بُنيَ على ضعف، فما الذي يوجب حذف الساكن لو رُخّم الثلاثي ساكن الوسط؟ ولهذا ردّه الأنباري بأنه لا يشهد به نقلٌ ولا قياس^(۱). فالدليل ضعيف؛ لأنه علّق صحة الترخيم على وجود النظير من الأسماء، وقد وُجد النظير لمتحرك الوسط وساكنه وامتنع التفريق بينهما فلا وجه لإجازة الأول مع منع الآخر.

العامل في المفعول معه $(^{'})$:

• الدليل:

المفعول معه منصوب على الخلاف أو الصرف؛ لأنه لا يحسن تكرير العامل معه في نحو: (استوى الماء والخشبة)، فقد خالف الثاني الأول وصرُف عنه.

استدل به الفراء^(۲)، ونسب الأنباري والعكبري وابن يعيش الاستدلال به إلى الكوفيين^(٤) ونسبه أبوحيان إلى بعض الكوفيين^(٥).

⁽١) الإنصاف (١: ٣٦٠).

⁽۲) المسألة في: كتاب سيبويه (۱: ۲۹۷ – ۲۹۸) ومعاني القرآن للفراء (۱: ۳۳ – ۳۳) والمرتجل (ص: ۱۸۳ – ۱۸۸) والإنصاف (۱: ۲۸۸ – ۲۵۰) وأسرار العربية (ص: ۱۸۸ – ۱۸۸) والتبيين (ص: ۲۷۹ – ۲۸۸) وشرح المفصل (۲: ۱۸۸ – ۱۵۸) وتسهيل الفوائد (ص: ۹۹) وشرح الكافية للرضي (۱: ۱۹۸) وارتشاف الضرب (۲: ۲۸۸) والجني الداني (ص: ۱۸۰ – ۱۸۸) وشرح اللمحة البدرية لابن هشام (۲: ۱۸۷ – ۱۸۸) وائتلاف النصرة (ص: ۲۵۱) والتصريح للشيخ خالد (۱: ۲۶۵) وهمع الهوامع (۲: ۲۷۷ – ۲۲۷).

⁽٣) معانى القرآن للفراء (١: ٣٤).

⁽٤) الإنصاف (٢٤٨:١) وأسرار العربية (ص: ١٨٢ – ١٨٣) والتبيين (ص: ٣٨١) وشرح المفصل (٢: ٤٩).

⁽ه) ارتشاف الضرب (۲: ۲۸٦).

🟶 الاعتراض:

نقض الأنباري هذا الدليل بنحو (ما قام زيدٌ لكن عمروٌ) و (قام زيدٌ لا عمروٌ)، فلم ينتصب (عمرو) على الخلاف، «وإذا كان الخلاف ليس موجبًا للنصب مع (لكن) وهو حرف لا يكون ما بعده إلا محالفًا لما قبله فلأن لا يكون موجبًا للنصب مع الواو التي لا يجب أن يكون ما بعدها مخالفًا لما قبلها كان ذلك من طريق الأولى ... فدل على أن الخلاف لا يكون موجبًا للنصب»(١).

كما اعترض به العكبري قائلاً: « الخلاف لا يوجب النصب كقولك: (ما قام زيدٌ لكن عمرو) و (ما مررت بأحد لكن عمرو). فالخلاف هنا موجود ولا نصب، وكذلك قولك: (قام زيدٌ لا عمروٌ) فإن الخلاف موجود والنصب غير جائز»(٢).

واعترض به ابن يعيش، وعقَّب اعتراضه بقوله: «فلو كان ما ذكره من المخالفة لازمًا لم يكن ما بعد (لا) في العطف إلا منصوبًا "^(٢).

وذكر الشيخ خالد الأزهري الاعتراضَ قائلاً: « رُدّ بأن الخلاف لو كان يقتضي النصب لجاز (ما قام زيدٌ بل عمرًا) بنصب (عمرو) وذلك لا يجوز "(٤).

ومثلهم فعل السيوطي^(٥).

⁽۱) الإنصاف (۱: ۲۵۰).

⁽٢) التبيين (ص: ٣٨٢).

⁽٣) شرح المفصل (٢: ٤٩).

⁽٤) التصريح (١: ٣٤٤).

⁽٥) همع الهرامع (٣: ٢٣٩).

• الجواب:

تمثيل الأنباري والعكبري وابن يعيش والأزهري والسيوطي بالمعطوف بـ (لكن) و (بل) و (لا) غير كاف -عندي - لنقض دليل الكوفيين؛ لأن العلة فيها غير تامة ؛ ذلك أن بين المعطوف والمعطوف عليه بـ (لكن) و (بل) و (لا) علاقة الضدية في النفي والإثبات، فيحسن تكرير الفعل مثبتاً في مثال (لكن عمرو) و (بل عمرو) ومنفياً في مثال (لا عمرو)، فللكوفيين أن يقولوا : ارتفع لتقدير الفعل معه منفيًا أو مثبتًا، وليس كذلك (استوى الماء والخشبة) فليس بين الماء والخشبة علاقة في الفعل، ولا يحسن تقدير الفعل مع (الخشبة) منفيًا ولا مثبتًا. فلا يكفى هذا الاعتراض لإفساد دليل الكوفيين.

تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف ٠٠:

• الدليل:

لا يجوز تقديم التمييز على العامل فيه وإن كان فعلاً متصرفاً؛ لأن التمييز هو الفاعل في المعنى، ألا ترى أنك إذا قلت: (تصبب زيد عرفاً) كان المتصبب هو العرق، ولو قلت: (حسن زيد علاماً ودابة) كان المعنى هو الغلام والدابة، فلما كان هو الفاعل في المعنى لم يجز تقديمه كما لو كان فاعلاً لفظاً.

⁽۱) المسألة في: كتاب سيبويه (۱: ۲۰۵) والمقتضب (۳: ۲۳–۲۷) والجمل (ص: ۲۶۲–۲۶۲) والخصائص (۲: ۲۸۲–۲۸۰) والخصائص (۲: ۲۸۲–۲۸۰) والإنصاف (۲: ۸۲۸–۸۲۲) وأسرار العربية (ص: ۱۹۱–۱۹۸) والتبيين (ص: ۳۶۱–۲۹۸) وشرح المفصل (۲: ۷۲–۷۷) وائتلاف النصرة (ص: ۳۸ – ۲۹) والمقاصد النحوية (۳: ۲۷۷) وهمع الهوامع (٤: ۷۱).

استدل به ابن جني^(۱) وابن يعيش^(۲)، ونسب الأنباري في الإنصاف والزَّبيدي الاستدلال به إلى البصريين^(۲)، وجعله الأنباري في أسرار العربية دليلاً لسيبويه وحده⁽¹⁾.

🏶 الاعتراض:

- توقّع ابن جني أن ينُقض دليله بشيء وجدت فيه العلة - وهي كونه هو الفاعل في المعنى - ومع ذلك لم يمنع من التقديم على عامله. وذلك هو الحال، فقال:

«فإن قلت: فقد تُقَدَّم الحال على العامل فيها، وإن كانت الحال هي صاحبة الحال في المعنى، نحو قولك: (راكبًا جنت)»(٥).

- وساق الأنباري وابن يعيش والزَّبيدي هذا الاعتراض^(۱)، وجعل الأنباري في أسرار العربية المعترض به : المازني والمبرد ومن وافقهما^(۷).

📽 الجواب:

- أجاب ابن جني بمنع وجود العلة في الحال فقال: «الفرق أن

⁽١) الخصائص (٢: ٣٨٤).

⁽٢) شرح المفصل (٢: ٧٤).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٨٣٠) وائتلاف النصرة (ص: ٣٨).

⁽٤) (ص: ١٩٦).

⁽ه) الخصائص (۲: ۲۸۶).

⁽٦) الإنصاف (٢: ٨٣٠) وشرح المفصل (٢: ٧٤) وائتلاف النصرة (ص: ٣٨).

⁽۷) (ص: ۱۹۷).

الحال لم تكن في الأصل هي الفاعلة كما كان الميّز كذلك، ألا ترى أنه ليس التقدير والأصل: (جاء راكبي) كما أن أصل (طبت به نفساً): (طابت به نفسي)... فأمّا كونها هي الفاعل في المعنى فككون خبر (كان) هو اسمها الجاري مجرى الفاعل في المعنى، وأنت تقدّمه على (كان) فتقول: (قائماً كان زيد)، ولا تجيز تقديم اسمها عليها. فهذا فرق»(١).

- وزاد الأنباري في بيان نقصان العلة في الاعتراض وجهاً آخر، هو أنك إذا قلت: (جاء زيدٌ راكباً) فزيد هو الفاعل لفظاً ومعنى، وإذا استوفى الفعل فاعله صار (راكباً) بمنزلة المفعول في كونه فضلة، فجاز تقديمه كما يقدم المفعول، بخلاف التمييز، فإنك إذا قلت: (تصبّب زيدٌ عرقاً) لم يكن زيدٌ هو الفاعل في المعنى، فالفعل استوفى فاعله لفظاً لا معنى، والفاعل في المعنى هو العرق وليس بمنزلة المفعول الفضلة ، فلم يجز تقديمه (٢).

- وكرّر ابن يعيش والزّبيدي جواب الأنباري^(٢).

وإذا امتاز الحال عن التمييز من هذا الوجه لم يجز أن يورد أحدُهما نقضاً للآخر.

⁽١) الخصائص (٢: ٢٨٤ – ٣٨٥).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٨٣٠ - ٨٣١) وأسرار العربية (ص: ١٩٨-١٩٨).

 ⁽٣) شرح المفصل (٢: ٧٤) وائتلاف النصرة (ص: ٣٨).

(حاشا) في الاستثناء : فعل أو حرف $(^{(1)}$:

• الدليل:

الدليل على فعلية (حاشا) في الاستشاء أنه يدخله الحذف، والحذف إنما يكون في الفعل لا الحرف، فقالوا في : حاشا لله: حاش لله.

استدل به الرمّاني على تقوية مذهب المبرد الذي يرى فعليّتها^(۲)، وجعل الأنباري في الإنصاف المستدلَّ به بعض الكوفيين^(۲)، وفي أسرار العربية ساقه في معرض أدلة الكوفيين والمبرد⁽¹⁾، ونسب العكبري والزَّبيدي الاستدلال به إلى الكوفيين^(۵). ووصف ابن يعيش هذا الدليل بالمتانة، وقال: إن المبرد هو الذي احتج به^(۱). وجعله المرادي دليلاً للمبرد والكوفيين وابن جنى وغيره^(۷).

⁽۱) المسألة في: كتاب سيبويه (۲: ۲۰۹ – ۲۶۹) والمقتضب (٤: ۲۹۱) ومعاني الحروف (ص: ۱۸۸) ومشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب (۱: ۲۵۵–۲۸۷) والمرتجل (ص: ۱۸۹–۱۸۷) والإنصاف (۱: ۲۷۸–۲۸۷) وأسرار العربية (ص: ۲۰۷ – ۲۰۷) والتبيين (ص: ۲۰۱ – ۲۵) وشرح المفصل (۲: ۸۵۵–۸۵) وارتشاف الضرب (۲: ۲۵۷–۸۷) والجني الداني (ص: ۲۵۰ – ۲۵) وائتلاف النصرة (ص: ۷۷۷ – ۲۷۷).

⁽٢) معانى الحروف (ص: ١١٨).

^{(7) (1:} ٠٨٢).

⁽٤) (ص: ۲۰۸).

⁽٥) التبيين (ص: ٤١٣) وائتلاف النصرة (ص: ١٧٨).

⁽٦) شرح المفصل (٢: ٨٥).

⁽۷) الجني الداني (ص: ۹۵۹ – ۲۰۵).

🏶 الاعتراض:

- نقض الأنباري هذا الدليل بدخول الحذف في الحرف، « ألا ترى أنهم قالوا في (ربّ): (رُبّ) بالتخفيف ... وكذلك حكيتم عن العرب أنهم قالوا في (سوف أفعل): (سوّ أفعل) بحذف الفاء. وحكاه أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب في أماليه (۱)، وحكى ابن خالويه فيها أيضًا: (سَفَ أَفْعَلُ) بحذف الواو (۱)، وزعمتم أيضًا أن الأصل في (سأفعل): (سوف أفعل)، فحذفت الواو والفاء معاً، و (سوف) حرف» (۲).
 - واعترض بذلك العكبري والزَّبيدي أيضًا^(٤).

وهو اعتراض صحيح لا يسلم معه تعليل فعلية (حاشا) بدخول الحذف عليها.

بناء (غير) في الاستثناء مطلقا ^(ه):

الدليل:

يجوز بناء (غير) في الاستثناء على الفتح إذا أضيفت إلى اسم

⁽١) انظر : مجالس تعلب (١: ٣١٥).

⁽۲) رواها عن الفراء عن الكسائي: إعراب ثلاثين سورة لابن خالويه (ص: ۱۱۸) وانظر : مجالس ثعلب (۱، ۲۱۵).

⁽٣) الإنصاف (١: ٢٨٥ --٢٨٧) وانظر: أسرار العربية (ص: ٢٠٩ -٢١٠)

⁽٤) التبيين (ص: ٤١٤) وائتلاف النصرة (ص: ١٧٩).

⁽ه) المسألة في: كتاب سيبويه (٢: ٣٢٩ – ٣٣٠) والأمالي الشجرية (٢: ٢٦٤ – ٢٦٥) والإنصاف (١: ٢٨٧ – ٣٩٣) والتبيين (ص: ٢١٦ – ٢١٨) وشرح المفصل (٣: ٨١ – ٨٢) وشرح الكافية للرضي (١: ٢٤٥ – ٢٤٦) وائتلاف النصرة (ص: ٣٩ – ٤٠).

متمكن أو غير متمكن؛ وذلك لقيامها مقام (إلا) في الحالين، وإذا قامت الأسماء مقام الحروف بُنيت.

نسب الأنباري والعكبري والزَّبيدي هذا الاستدلال إلى الكوفيين(١١).

الاعتراض:

- نقض الأنباري هذا الدليل بمنع بناء (مثل) على الفتح وقد قامت مقام الكاف فقال: « لو جاز أن يقال ذلك لجاز أن يقال: (زيد مثل عمرو) فيبنى (مثل) على الفتح لقيامه مقام الكاف: لأن قولك: (زيدٌ مثلٌ عمرو) في معنى (زيد كعمرو)، ولما وقع الإجماع على خلاف ذلك دلّ على فساد ما ادّعيتموه»(٢).
 - ومثله فعل العكبري $^{(7)}$.

وما دامت العلة غير مطردة فينبغي أن لا يحكم بأن الفتحة فيها فتحة بناء بكل حال، بل يختص ذلك بما وقع عليه الإجماع وهو ما كان مضافاً إلى مبني، دون ما أضيف إلى متمكن لأن العلة فيه لم تسلم من النقض.

الحروف التي وضع عليها الاسم في (هو) و (هي) (ُُّ:

🟶 الدليل:

الدليل على أن الأسم في (هو) و (هي) الهاء وحدها أن الواو

⁽١) الإنصاف (١: ٢٨٧) والتبيين (ص: ٤١٧ - ٤١٨) وائتلاف النصرة (ص: ٣٩).

⁽٢) الإنصاف (١: ٢٩٠).

⁽٣) التبيين (ص : ٤١٨).

⁽٤) المسألة في: مجالس العلماء (ص: ١٠٥-١٠٦) والإنصاف (٢: ٧٧٧-٢٨٦) وارتشاف الضرب (١: ٤٧٧) وائتلاف النصرة (ص: ٦٥) وهمع الهوامع (١: ٢٠٩).

والياء تحذفان في التثنية، نحو (هما)، ولو كانتا أصليتين لما حذفتا.

نسب الزجاجي هذا الاستدال إلى الفراء^(۱). وذكر الأنباري والزَّبيدي أن المستدل به هم الكوفيون^(۲) ونسب السيوطي الاحتجاج به إلى الكوفيين والزجاج وابن كيسان^(۲).

• الاعتراض:

نقض الأنباري تعليل الزيادة بالحذف بأن بعض الأصول قد تحذف لعارض فقال: « الحرف الأصلي قد يحذف لعلة عارضة، ألا ترى أن الياء تحذف في الجمع في نحو قولهم: (قاضون) و (رامون) و والأصل: (قاضيُون) و (راميُون) فاستُثقلت الضمة على الياء فحُذفت الضمة عنها فبقيت الياء ساكنة وواو الجمع ساكنة ... فحذف الياء الضمة عنها فبقيت الياء ساكنة وواو الجمع ساكنة ... فحذف الياء لالتقاء الساكنين وإن كانت أصلية لعلة عارضة» (ئ). وذكر أن علة الحذف العارضة في (هما) هي أن الواو قبل ميم التثنية والجمع يجب أن تضم؛ لأن كسر الواو المضموم ما قبلها ثقيل؛ والضمة في الواو مستثقلة فلذلك سقطت (٥). فلا يكفي هذا الدليل للحكم بزيادة الواو والياء في (هو) و (هي).

⁽۱) مجالس العلماء (ص: ۱۰۵–۱۰۳).

⁽۲) الإنصاف (۲: ۷۷۲–۸۷۸) وائتلاف النصرة (ص: ۲۵).

⁽٣) همع الهوامع (٢٠٩:١). وابن كيسان هو: أبو الحسن محمد بن أحمد النحوي البغدادي، عارف لنحو البصرة والكوفة، مائل إلى مذهب البصريين، أخذ النحو عن تعلب والمبرد، (ت٢٩٩هـ). انظر: طبقات النحويين واللغويين (ص: ١٥٣) ونزهة الألباء (ص: ٢٣٥).

⁽٤) الإنصاف (٢: ١٨١).

⁽٥) الإنصاف (٢: ١٨٦ - ٢٨٢).

الدليل:

الياء والكاف في (لولاي) و (لولاك) في موضع رفع؛ لقيامهما مقام الظاهر المرفوع.

نسب الأبناري والزَّبيدي هذا الاحتجاج إلى الكوفيين^(٢).

🏶 الاعتراض:

توقع الكوفيون أن ينقض معترض دليلهم بالضمير الواقع بعد (عسى) فإنه وقع موقع الظاهر ولم يعرب بإعرابه، فقالوا: «لا يجوز أن يقال: هذا يبطل ب (عسى) ، فإن (عسى) تعمل في المظهر الرفع وفي المكنى النصب»(").

• الجواب:

نقل الأنباري عن الكوفيين -ناصراً مذهبهم- ثلاثة أجوبة عن هذا الاعتراض:

الأول: عدم التسليم بانتفاء الحكم، ف (عسى) تعمل الرفع في الظاهر والمضمر لكن استعير مع المضمر للرفع ضمير النصب كما استعير في (لولاي) و (لولاك) للرفع ضمير النصب والجر.

الثاني: عدم التسليم بوجود العلة، فلم يقع المضمر موقع المظهر بعد

⁽۱) المسائلة في: كتاب سيبويه (۲: ۳۷۳ – ۳۷۸) ومعاني القرآن للفراء (۲: ۸۶–۸۵) والكامل (۲: ۲۶۹–۲۰۰) والأمالي الشجرية (۱: ۱۸۰ – ۱۸۱، ۲: ۲۱۲) والإنصاف (۲: ۸۷۷–۱۹۰) وائتلاف النصرة (ص: ۲۰ – ۲۲).

⁽۲) الإنصاف (۲: ۱۸۷) وائتلاف النصرة (ص: ۲۵).

⁽٣) الإنصاف (٢: ١٨٧).

(عسى)، بل اسمها مستترفيها، والضمير خبر في موضع نصب.

الثالث: وجود معارض اقتضى تخلف الحكم مع (عسى) وهو أنها حُملت على (لعل) لكونهما بمعنى واحد وهو الترجي، فنصبت الضمير اسماً لها، وخبرها المرفوع مقدر، وليس في حروف الخفض ما هو بمعنى (لولا) فيحمل عليه (١١).

مناقشة الأجوبة:

هذه أجوبة أراها لا تصمد للنظر وإن وقعت عند آبي البركات موقع القبول:

أما قولهم: «استعير للرفع لفظ النصب في (عسى) كما استعير لفظ الجر في (لولاي) و (لولاك) «فهو من ادّعاء الشيء ثم الاحتجاج به، فليس من المتفق عليه أن ضمير الجر في (لولاي) و (لولاك) قد استعير للرفع.

وأما قولهم: «الكاف في موضع نصب بـ (عسى)، واسمها مضمر فيها» فأقول: ماذا يكون تقدير الكلام وقتتُذ؟، وهل يحتمل المعنى المراد هذا التقدير؟.

وأما قولهم: «حملت على (لعلّ) لأنها في معناها» فأقول: ولماذا لم تحمل على (لعلّ) إلا مع الضمير؟، أو ليست في معنى (لعلّ) عندما يجيء بعدها الظاهر؟، فلم لا تحمل عليها فتنصبه؟.

فدليل الكوفيين كما ترى لا يستعصي على النقض ولا يكفي للدلالة على أن الضمير بعد (لولا) في موضع رفع.

⁽¹⁾ الإنصاف (Y: VAF - AAF).

أصل المشتقات^(١):

🏶 الدليل:

الفعل أصل للمصدر، أي اشتُق المصدر وأُخذ منه، بدليل أن المصدر يصح لصحة الفعل ويعتل لاعتلاله، نحو: قاوم قواماً وقام قياماً، فالمصدر تابع للفعل فرع عنه.

نسب الزجاجي (٢) والأنباري (٢) والعكب ري (٤) والعكب والزّبيدي (٥) هذا الاستدلال إلى الكوفيين، ولم ينسبه السيرافي بل قال: « فإن قال قائل...» (٢) وكذا ذكر الفارسي (٧) وابن جني (٨) هذه الحجة ولم يعزواها.

⁽۱) المسألة في: كتاب سيبويه (۱۲:۱) والأصول في النحو (۱: ۱۳۷) والإيضاح في علل النحو (ص: ٥٦-٦٣) وشرح كتاب سيبويه السيرافي (المطبوع) (١: ٥٥ - ٧٥) والتكملة (ص: ۲۱۱) والخصائص (١: ١١٨، ١١٩، ١٢١) والمنصف (١: ٥٦) ومشكل إعراب القرآن (١: ١٠١) والإنصاف (١: ٥٣٣-٢٥٥) وأسرار العربية (ص: ١٧١-٥٧) ونتائج الفكر (ص: ٧٢-٧١) والتبيين (ص: ٣١٣-١٤٩) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٨٣-٢٧) وبدائع الفوائد لابن القيم (١: ٧٧-٣٠) وائتلاف النصرة (ص: ١١٨-١١٢) والأشباه والنظائر (١: ٨٣-١٤١).

⁽٢) الإيضاح في علل النحو (ص: ٦٠).

⁽٣) الإنصاف (١:٥٣٥ – ٢٣٦) وأسرار العربية (ص: ١٧٣).

⁽٤) التبيين (ص: ١٤٧) ومسائل خلافية في النحو (ص:٧٤) والأشباه والنظائر (١: ١٤٣).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص: ١١١).

⁽٦) شرح كتاب سيبويه (المطبوع) (١: ٥٥).

⁽۷) التكملة (ص: ۲۱۱).

⁽٨) المصنف (١:٥٢)

الاعتراض:

- نقض السيرافي هذا الدليل بأن العلة قد وجدت - وهي حمل الشيء على الشيء على الشيء -ولم يوجد الحكم - وهو أن يكون المحمول فرعاً عن المحمول عليه -، وذلك كما في بناء الفعل المضارع المتصلة به نون النسوة، والفعل الماضي إذا كان للواحد. فلا يلزم من الحمل أن يكون المحمول عليه هو الأصل، بل قد يحمل الأصل على الفرع، قال: «فمن ذلك أنّا قد بنينا الفعل المضارع في فعل المؤنث نحو (يضربن) وأشباه ذلك على (ضربن)، وهو فرع؛ لأن المستقبل قبل الماضي. ومنه ما زعم الفراء الذي ينازعنا أصحابه في هذا الأصل أن فعل الواحد الماضي فتح لانفتاح فعل الاثنين، والواحد أصل الاثنين، فحمل الأصل على الفرع»(۱).

- واعترض الأنباري بهذا أيضاً^(٢).

📽 الجواب:

جوابي عن هذا الاعتراض عدم التسليم بوجود العلة، فالقول إن (يضربن) محمول على (ضربن) في البناء على السكون وإن (ضرب) محمول على (ضربا) في الفتح دعوى تحتاج إلى دليل، فالاعتراض من هذا الوجه لا ينقض علة الكوفيين.

الدليل:

المصدر فرع عن الفعل؛ لأنا نجد أفعالاً لا مصادر لها ك (نعم) و

⁽١) شرح كتاب سيبويه (المطبوع) (١: ٥٦).

⁽٢) الإنصاف (١: ٢٤٠).

(بئس) و (عسى) و (ليس) وفعل التعجب و (حبذا) ، ولا يوجد الفرع دون أصل(1).

نسب الأنباري هذا الاست دلال إلى بعض الكوف يين^(٢) وجعله الزَّبيدى حجةً للكوفيين مطلقاً^(٢).

• الاعتراض:

نقض الأنباري هذا الدليل بجموع لا واحد لها مع أن الواحد أصل للجمع فقال: « قد يستعمل الفرع وإن لم يستعمل الأصل، ولا يخرج الأصل بذلك عن كونه أصلاً ولا الفرع عن كونه فرعاً، ألا ترى أنهم قالوا: (طيرٌ عبابيد) أي متفرقة، فاستعملوا لفظ الجمع الذي هو فرع وإن لم يستعملوا لفظ الواحد الذي هو الأصل، ولم يخرج بذلك الواحد أن يكون أصلاً للجمع»(1).

• الجواب:

أرى أن النقض بلفظ أو لفظين سُمعا على سبيل الشذوذ -نحو عبابيد - لا ينبغي الاكتفاء به؛ ذلك أن من الأمور المشتهرة عند واضعي القواعد أن ما ورد شاذاً لا ينقض القاعدة المطردة، فلا يسوغ الاكتفاء بهذا القادح لإبطال الدليل.

⁽١) سبق تخريج المسألة في الدليل السابق (ص: ١٧٤).

⁽٢) الإنصاف (٢:٦٣٦).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص: ١١١).

⁽٤) الإنصاف (١: ٢٤١).

رافع المضارع(١):

الدليل:

يرفع المضارع قيامُه مقام الاسم؛ لأنه عامل معنوي فأشبه الابتداء، والابتداء يوجب الرفع، فكذلك ما أشبهه.

ذكر سيبويه هذا الرأي، لكنه لم يستدل بالقياس على العوامل المعنوية الرافعة(7)، ونسب الأنبارى الاستدلال إلى البصرين(7).

الاعتراض:

توقع الأنباري أن يقف معترض فيقول: « هذا يُنقض بالفعل الماضي، فإنه يقوم مقام الاسم ولا يرتفع»(1).

🕸 الحواب:

- فأجاب أبو البركات بوجود مانع للفعل الماضي اقتضى تخلف الرفع عنه رغم قيامه مقام الاسم وهو أن الفعل الماضي ما استحق الإعراب أصلاً فتعذر لذلك رفعه؛ لأن الرفع نوعٌ من الإعراب، أما المضارع فلما كان مستحقاً للإعراب أوجب قيامه

⁽۱) المسألة في: كتاب سيبويه (۱:۳ – ۱۱) وشرح القصائد السبع الطوال لابن الأنباري (ص: ۱۳۵) وإعراب القرآن (۱:۲۷۱) والإنصاف (۲: ۵۰۰–۵۰۰) وأسرار العربية (ص: ۲۸–۲۹) والإغراب (ص: ۱۱) والاقتراح (ص: ۳۰۰–۳۰۱) والأشباه والنظائر (۲: ۲۲۲ –۳۲۳).

⁽۲) کتاب سیبویه (۳: ۹ -۱۲).

⁽٣) الإنصاف (٢: ٥٥٢) وأسرار العربية (ص: ٢٨).

⁽٤) أسرار العربية (ص: ٢٨) وانظر نحو ذلك في الإنصاف (٢: ٥٥٢).

مقام الاسم رفعه، «وصار هذا بمنزلة السيف، فإنه يقطع في محل يقبل القطع، فعدم القطع في محل لا يقبل القطع، فعدم القطع في محل لايقبل القطع لايدل على أنه ليس بقاطع، فكذلك هاهنا: عدم الرفع في الفعل الماضي مع قيامه مقام الاسم لا يدل على أن قيام الفعل المضارع مقام الاسم ليس بموجب للرفع»(۱).

- وجاء بالجواب في الإغراب بطريقة أخرى - والمؤدى واحد - وهي الدفع بمعنى في اللفظ، وذلك أنا بقولنا يرفع المضارع لقيامه مقام الاسم كأنا قلنا : هذا الفعل المستحق للإعراب قام مقام الاسم فوجب له الرفع، فلا يُرد النقض بالفعل الماضي الذي لا يستحق شيئاً من الإعراب؛ لأن معنى لفظ الدليل يدفعه (٢).

(أفعل) في التعجب بين الفعلية والاسمية (ً ً):

الدليل:

(أفعل) في التعجب فعلٌ؛ لدخول نون الوقاية عليه عند وصله بياء المتكلم، وهي لا تدخل على الأسماء.

⁽١) الإنصاف (٢: ٥٥٢) وانظر: أسرار العربية (ص: ٢٨).

⁽۲) الإغراب (ص: ٦١) والإقتراح (ص: ٣٠١).

⁽٣) المسألة في: كتاب سيبويه (٢:٢١ – ٧٦) والأمالي الشجرية (٢٠٢١ – ١٤٦) والإنصاف (٢: ١٢٦ – ١٤٨) وأسرار العربية (ص: ١١٦ – ١١٨) والتبيين (ص: ١٨٥ – ٢٩١) وشرح الكافية للرضي (٢: ٣٠٨ – ٣٠٩) والتعليقة على المقرب لابن النحاس (لوحة: ١٨٠) وأوضع المسالك لابن هشام (٣: ٢٥٢) وائتلاف النصرة (ص: ١١٨ – ١٢٠) والتصريح (٢: ٧٨ – ٨٨).

نسب ابن الشجري^(۱) والأنباري^(۲) وابن النحاس^(۲) هذا الاستدلال إلى البصريين، ونسبه ابن هشام⁽³⁾ والزَّبيدي⁽⁶⁾ إلى البصريين والكسائي، ونسبه الشيخ خالد الأزهري إلى البصريين والكسائي وهشام⁽¹⁾.

وجاء العكبري بالدليل على وجه آخر غير القياس وهو السبر والتقسيم فقال: «وإن شئت ذكرت دليل التقسيم فقلت: ليس بحرف بالاتفاق، ولا يجوز أن يكون اسماً؛ لأن الاسم لا تلحقه نون الوقاية فلا تقول: (فلان ضاربني)، وهذه النون تلحق لفظ التعجب كقولك: (ما أعلمني)، وهي من خصائص الأفعال فثبت أنه فعل»(٧).

🏶 الاعتراض:

ساق ابن الشجري والأنباري اعتراض الفراء وأصحابه الكوفيين بأن تعليل الفعلية بدخول نون الوقاية منتقض بدخول هذه النون على ما ليس بفعل، ولم يدل دخولها على الفعلية، فقالوا: «أما احتجاجكم بنون الوقاية في (ما أفعلني) فقد وجدنا من الأسماء ما تصلت به هذه

⁽١) الأمالي الشجرية (٢: ١٣٩ - ١٤٠).

⁽٢) الإنصاف (١: ١٢٩ -١٢٠) وأسرار العربية (ص: ١١٣).

⁽⁷⁾ التعليقة على المقرب (لوحة $17 \setminus 0$).

⁽٤) أوضع المسالك (٣: ٢٥٢).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص: ١١٩).

 ⁽٦) التصريح (٢: ٨٧). وهشام هو: أبو عبد الله هشام بن معاوية الضرير، نحوي كوفي من أصحاب الكسائي، له (مختصر النحو) و (الحدود) و(القياس) ، (ت: ٢٠٩هـ) .
 انظر : نزهة الألباء (ص: ١٦٤) وإنباه الرواة (٣: ٣٦٤) وبغية الوعاة (٢: ٣٢٨).

⁽۷) التبيين (ص : ۲۸۹).

النون، فيجوز أن يحمل (أفعل) في التعجب عليه ولا يجعل اتصاله بها مدخلاً لها في حيّز الأفعال، وذلك قولهم: (قَدُني) و (قَطْني) أي: حسبى، قال:

امتلأ الحوض وقال قطني سلاً رويداً قد ملأت بطني (١)

فقد كسر هذا ما نصصتم عليه من أن هذه النون مقصورة على الأفعال دون الأسماء "(٢).

كما ذكر العكبري $^{(7)}$ والزَّبيدي $^{(4)}$ هذا الاعتراض.

وساق الأنباري والعكبري توقع البصريين أن يُنقض عليهم دليلهم بدخول نون الوقاية على الاسم (حاملني) في قول الشاعر:

ألا فــتى من بني ذبيــان يحــملني وليس حـاملني إلا ابن حمـال^(°) ولم يدل ذلك على فعليته^(۲).

⁽۱) الرجز بلانسبة في رصلاح المنطق (ص: ۷۵، ۲٤۲) واللامات للزجاجي (ص: ۱٤٠) والخصائص (۱: ۲۲) وأمالي المرتضى (۲: ۲۰۹) وسمط اللآلي للبكري (ص: ۵۷۵) والإنصاف (۱: ۲۰۱) وشرح المفصل (۱: ۸۲، ۲: ۱۲۱، ۲: ۱۲۵) وتخليص الشواهد لابن هشام (ص: ۱۱۱) وائتلاف النصرة (ص: ۱۱۹) والمقاصد النحوية (۱: ۲۲۱).

⁽٢) الأمالي الشجرية (١٤٠٠٢) وانظر: الإنصاف (١: ١٣٠).

⁽٣) التبيين (ص: ٢٨٦).

⁽٤) ائتلاف النصرة (ص: ١١٩).

⁽٥) البيت من البسيط، وهو لأبي مُحلِّم السعدي في: الكامل (٢١٣١١) والرواية فيه (وليس يحملني) ولا شاهد فيها، وخزانة الأدب للبغدادي (٢٦٥:٢، ٢٦٦، ٢٩٦٠٥).

⁽٦) الإنصاف (١: ١٢٩) والتبيين (ص: ٢٨٦).

🏓 الجواب:

- ذكر ابن الشجري جواب البصريين عن نحو (قدني) بأنها من الشاذ الذي لا معرج عليه ولا ملتفت إليه (١). وبه أجاب الأنباري (١) والزَّيدي (٦). ومن المعلوم أن المطرد من القواعد لا ينتقض بالشاذ، «فلا يسوغ أن يحمل المستفيض الشائع على الفذ النادر» (٤).

وبهـذا الرد أجـاب الأنبـاري والعكبـري عن قـول الشـاعـر: (حاملني)(٥)

- وساق ابن الشجري جواب البصريين عن قوله: (قدني) بوجود مسوّغ لدخول العلة على ما لا يستحق الحكم، وهو أن الذي حسنَّ دخول النون على (قد) و (قط) أنك تأمر بهما كما تأمر بالأفعال فتقول: (قَدْكَ من كذا) أي: اكتف^(۱). وبه أجاب الأنباري^(۱) والعكبرى^(۸) والزَّبيدي^(۱).
- وذكر ابن الشجري جواب البصريين الثالث عن قوله: (قدني) و

⁽١) الأمالي الشجرية (٢: ١٤٢).

⁽٢) الإنصاف (١٣١:١).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص: ١١٩).

⁽٤) الأمالي الشجرية (١٤٢:٢).

⁽٥) الإنصاف (١: ١٣٠) والتبيين (ص: ٢٨٦).

⁽٦) الأمالي الشجرية (٢: ١٤٢).

⁽٧) الإنصاف (١: ١٣١).

⁽۸) التبيين (ص: ۲۸۷).

⁽٩) ائتلاف النصرة (ص:١١٩).

(قطني) وهو عدم تمام العلة فيهما، ذلك أن الأفعال إذا لحقتها الياء لم تنفك عنها النون بحال، وهذه تأتي بغير نون، فقد قالوا: قدي وقطي، فالعلة فيهما وهي لحاق النون - أضعف منها في الأفعال. «فهل يمكنكم أن تأثروا عن عربي أنه يقول: (ما أفرحي) كما قالوا: (قدى)؟»(١).

وأجاب به الأنباري $^{(7)}$ والعكبري $^{(7)}$ والزَّبيدي $^{(4)}$.

وحسبك بأحد هذه الأجوبة لمنع انتقاض الدليل.

الدليل:

دليل اسمية (أفعل) في التعجب تصحيح عينة في نحو (ما أقومه) و (ما أبيعه) كما صحت في الاسم نحو (هو أقوم منك) و (أنت أبيع منه)، ولو كان فعلاً لوجب إعلالها كما في نحو (قام) و (باع) و (أقام) و (أباع).

نسب ابن الشــجــري^(۱) والأنبــارى -في أســرار العــربيــة^(۷)-

⁽١) الأمالي الشجرية (٢: ١٤٢).

⁽٢) الإنصاف (١: ١٣١- ١٣٢).

⁽٣) التبيين (ص: ٢٨٦).

⁽٤) ائتلاف النصرة (ص: ١١٩ – ١٢٠).

⁽٥) سبق تخريج المسألة في الدليل السابق (ص: ١٧٨).

⁽٦) الأمالي الشجرية (٢: ١٣٦).

⁽۷) (ص: ۱۱۵).

والعكبري^(۱) والزَّبيدي^(۲) هذا الاستدلال إلى الكوفيين. ونسبه الأنباري -في الإنصاف- إلى بعض الكوفيين^(۱).

🏶 الاعتراض:

ذكر ابن الشجري نقض البصريين هذا الدليل بورود أفعال متصرفة مصحّحة كقولهم: «أغْيَمَتُ السماء تُغْيم، واستنوق الجمل يستنوق، واستتيست الشاة تستتيس إذا غلب عليها شبه التيس، واستحوذ يستحوذ، وفي التنزيل ﴿أَلَمُ نَستَحُوذُ عَلَيْكُمُ ﴾ (أ) و ﴿ اَستَحُوذَ عَلَيْكُمُ الشَّيْطَانُ ﴾ (والله الله والله المتعالقة المت

صددت فأطُولت الصدود وقلّما وصال على طول الصدود يدومُ الله وقالوا من العويل: أَعُولُ يُعُولُ، وإنما جعلوا التصحيح في هذه

⁽۱) التبيين (ص: ۲۹۰).

⁽٢) ائتلاف النصرة (ص: ١١٩).

^{(7) (1: 471).}

⁽٤) (النساء ١٤١) من قوله تعالى: ﴿ اللَّذِينَ يَكَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتَحُ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا اللَّهُ مَا يَكُمْ فَاتَحُ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا اللَّهُ ا

⁽٥) (المجادلة: ١٩) وتتمتها: ﴿ فَأَنسَنهُمْ ذِكْرَ ٱللَّهِ أُولَيْكِ حِزْبُ ٱلشَّيْطَانِ أَلاّ إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَانِ هُمُ ٱلْخَيرُونَ ﴾ .

⁽٦) البيت من الطويل، وهو للمرار بين سعيد الفقعسي في: ديوانه (ص: ٤٨٠) وشرح أبيات سيبويه لابن السيرافي (١٠٥٠) والأزهية للهروي (ص: ٩١) ومغني اللبيب (ص: ٣٠٤) وشرح شواهد المغني للسيوطي (٣: ٧١٧) وخزانة الأدب للبغدادي (١٠: ٢٢٦, ٢٢٧ ، ٢٢٩ ، ٢٣١) والدرر اللوامع (٥: ٩٠١)، وبلا نسبة في : كتاب سيبويه (١: ٣٠، ٣: ١٠٥) والمقتضب (١: ٤٨) والخصائص (١: ٣٤١، ٢٥٧) والمنصف (١: ٣٠٠) والمحتسب لابن جني (١: ٣٠) والإنصاف (١: ٤٤٤) وشرح المفصل

الأفعال مننبَهَةً على الأصل، وإذا كان التصحيح قد جاء في الفعل المتصرف مع بُعده من الاسم فما ظنك بما أزيل عن التصرف (١٠).

وكرّر الأنباري^(٢) والعكبري^(٢) هذا الاعتراض.

• الجواب:

ساق ابن الشجري توقع البصريين جوابًا من الكوفيين وهو أن تصحيح هذه الأفعال جاء على سبيل الشذوذ، وتصحيح (أفعل) التعجبية قياس مطّرد⁽³⁾ فذكر ردّين يمنعان شذوذ التصحيح في الأفعال:

الأول: ورود التصحيح في أفعال متصرفة دون شذوذ نحو (عُور) و (حَول) و (صَيدٌ) حملاً على (اعورٌ) و (احولٌ) و (اصيدٌ) وقالوا: (اجتُوروا) و (اعتونوا) حملاً على (تجاوروا) و (تعاونوا) فكذلك حمل (ما أطوله) و (ما أسيره) على قولنا (هو أَطُول منك وأسنير مني).

الثاني: أن (أَفُعلِ به) ورد مصححًا مع الإجماع على فعليته، ولم يخرجه قولهم: (أبيع به) و (أطُول به) عن كونه فعلاً (٥).

 ⁽٧: ١١، ٨ : ١٣٢ ، ١٠ : ٢٧) ومغني اللبيب (ص: ٧٥٨ ، ٧٦٨) وخزانة الأدب للبغدادي (١: ٥٤٥) والدرر اللوامع (٦: ٣٢١).

⁽١) الأمالي الشجرية (٢: ١٣٨ – ١٣٩).

⁽۲) الإنصاف (۱: ۱۶۶–۱۶۲) وأسرار العربية (ص: ۱۱۹).

⁽٣) التبيين (ص: ٢٩١).

⁽٤) الأمالي الشجرية (٢: ١٣٩) وكرره الأنباري في الإنصاف (١: ١٤٦).

⁽ه) الأمالي الشجرية (٢: ١٣٩) ومثله في الإنصاف (١: ١٤٦) وورد الردّ الثاني في أسرار العربية (ص: ١١٩).

وهذا الردّ الثاني ردّ دافع لا أجد مندوحة عن التسليم به، فإذا كان تصحيح (ما أفعله) الأجوف دليل اسميته، فينبغي أن يكون تصحيح (أفعل به) الأجوف دليل اسميته، وإلا فلا ينبغي التعويل على هذا الدليل؛ لأن الحكم لا ينبغي أن يَلحق العلة في موضع ويدعها في سواه.

وجوه دفع هذا الاعتراض

أختم الفصل ببيان ثمرته، وهي السبل الصحيحة التي يُمنع بها هذا الاعتراض إذا قوبل الدليل به، وذلك مما نص عليه النحويون والأصوليون من وسائل دفعه، ومما استنبطته من تطبيقات النحويين التي استعرضتها، لتكتمل لنا وسيلة التعامل مع هذا الاعتراض قبولاً وردًا، ويتضح الموقف إذا وجدنا الحكم قد تخلّف عن علّته حقيقةً أو في نظر بعض النحويين.

ولما كانت صورة النقض تتمثلٌ في وجود العلة وانعدام الحكم المدّعي ترتبه عليها كانت الوجوه الصحيحة لدفعه هي:

الأول: منع العلة وعدم التسليم بوجودها:

وقد أجاب به ابن جني عن نقض العلة في مسألة منع تقديم التمييز على العامل فيه إذا كان فعلاً متصرفًا (١)، وأجاب به الأنباري عن نقض العلة في مسألة موضع الضمير في (لولاي) و (لولاك)(٢).

واتفق علماء أصول الفقه على عد (منع وجود العلة) أو (عدم التسليم بوجودها) من وجود دفع النقض، ومثّلوا له (٢).

وقد أجبت به عن نقض دليل الكوفيين في مسألة: الفعل والمصدر

⁽١) الخصائص (٢: ٣٨٤–٣٨٥) وقد سبق بيان ذلك (ص: ١٦٦ – ١٦٧) .

^{. (}۱۷۲ – ۱۷۲ مسبق بیانه (ص: ۱۷۲ – ۱۷۲) الإنصاف (۲) مسبق بیانه (ص

⁽٣) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٨٥ – ١٨٧) والمعونة (ص: ١٠٤ – ١٠٥) وروضة الناظر (٢: ٣٦٥، ٣٦٥) والإيضاح لقوانين الإصطلاح (ص: ٢٠٢) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠٠) والبلبل (ص: ١٦٧) وتيسير التحرير (٤: ١٣٩) وفواتح الرحموت (٢: ٣٤٣).

أيهما أصل للآخر؟^(١).

ويدخل في منع العلة منع تمامها وبيان نقصانها بتخلف أحد قيودها أو شرط من شروطها، وهو ما أجاب به ابن الشجري^(۲) والأنباري^(۲) والعكبري⁽³⁾ والزَّبيدي⁽⁶⁾ عن نقض دليل البصريين على فعلية (أفعل) التعجبية⁽¹⁾. وأجاب به الأنباري^(۷) وابن يعيش^(۸) والزَّبيدي⁽⁶⁾ عن نقض العلة في مسألة منع تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف^(۱).

ومن الأصوليين من ذكر أن « المنع من حصول تمام تلك الأوصاف في صورة النقض» (١١) أو « عدم قيد من القيود» (١٢) أحد الأمور التي يدفع بها النقض ومثّل له.

⁽۱) انظر: (ص: ۱۷۵).

⁽٢) الأمالي الشجرية (٢: ١٤٢).

⁽٣) الإنصاف (١: ١٣١– ١٣٢).

⁽٤) التبيين (ص: ٢٨٦).

⁽ه) ائتلاف النصرة (ص: ۱۱۹ – ۱۲۰).

⁽٦) سبق بيانه (ص : ١٨١ – ١٨٢) .

⁽۷) الإنصاف (۲: ۸۳۰–۸۳۱) وأسرار العربية (ص: ۱۹۷ – ۱۹۸).

⁽٨) شرح المفصل (٢: ٧٤).

⁽۹) ائتلاف النصرة (ص:۳۸).

⁽۱۰) سبق بیان ذلك (ص: ۱۶۷).

⁽١١) المحصول (٢: ٢: ٣٤٣).

⁽١٢) نهاية السول (٤: ١٧٢).

وقد أجبتُ به عن نقض دليل الكوفيين في مسألة الألف والواو والياء في المثنى وجمع المذكر السالم (١)، وعن نقض دليلهم في مسألة ناصب المفعول معه (٢).

كما يدخل في هذا الوجه من الجواب بيان اختلاف العلة في مسألة النقض عن العلة التي يتبعها الحكم، وبه أجاب العكبري عن نقض العلة في مسألة وقوع الإعراب في آخر الكلمة (٢).

الثاني : عدم التسليم بمسألة النقض وبيان أن الحكم لم يتخلف فيها وإثبات وجوده:

وقد أجاب به ابن جني عن نقض تعليل الجمهور دخول الإعراب في الكلام (ئ)، وأجاب به الأنباري عن نقض العلة في مسألة موضع الضمير في (لولاك)(٥) ووضّح هذا الوجه ومثّل له قائلاً: « والجواب عن النقض أن يمنع مسألة النقض إن كان فيها منع ... فالمنع مثل أن يقول: إنما جاز النصب في نحو (يا زيد الظريف) حملاً على الموضع؛ لأنه وصف لمنادى مفرد مضموم. فيقول: هذا ينتقض بقولهم: (يا أيها الرجل)، فإن (الرجل) وصف لمنادى مفرد مضموم ولا يجوز فيه النصب. ويمنع على مذهب النصب. فيقول: لا أسلم أنه لا يجوز فيه النصب. ويمنع على مذهب

⁽۱) (ص: ۱۵۰).

⁽۲) (ص: ۱٦٥).

 ⁽٣) التبيين (ص: ١٦٢ – ١٦٣) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٦ – ٩٨) وقد سبق بيانه
 (ص: ١٤٧ – ١٤٨).

⁽٤) الخصائص (٥:١) وقد سبق بيانه (ص: ١٥٧).

⁽٥) الإنصاف (٢: ٦٨٧) وقد سبق بيانه (ص: ١٧٢).

من يري جوازه»^(۱).

وذكر الأصوليون أيضاً هذا الوجه ومثّلوا له^(٢).

الثالث: أن يدفع النقض ببيان أن في لفظ العلة أو معناها احترازاً عن النقض:

مثل له أبو البركات وعبر عنه بأن «يدفع النقض باللفظ أو بمعنى في اللفظ... والدفع باللفظ مثل أن يقول في حد المبتدأ: كل اسم عريته من العوامل اللفظية لفظًا وتقديرًا. فيقول: هذا ينتقض بقولهم: (إذا زيد جاءني أكرمته) ف (زيد) اسم قد تعرى عن العوامل اللفظية، ومع هذا فأنت لا تقول إنه مبتدأ. فيقول: قد ذكرت في الحد ما يدفع النقض لأني قلت (لفظًا وتقديرًا)، وهو إن تعرى لفظًا فإنه لم يتعر تقديرًا؛ لأن التقدير فيه: (إذا جاءني زيد جاءني)، وإنما حذف لما في اللفظ من الدلالة عليه»(٢).

ومثّل للدفع بمعنى في اللفظ بالجواب عن النقض في مسألة رافع المضارع⁽¹⁾.

وسبق أن أجبتُ ببيان أن في لفظ العلة احترازًا عن النقض، وذلك عن نقض دليل الكوفيين في مسالة صرف

⁽١) الإغراب (ص: ٦٠) والإقتراح (ص: ٢٩٩ – ٣٠٠).

⁽۲) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ۱۸۵ – ۱۸۲) والمعونة (ص: ۱۰۶) والمحصول (۲: ۲: ۳:۳۳، ۳:۳۳ – ۳:۹) وروضة الناظر (۳: ۳۲۰) وشرح تنقيح الفصول (ص: ۱۰۰) والبلبل (ص: ۱۲۷) ونهاية السول (٤: ۱۷۲) وتيسير التحرير (١٣٩:٤) وفواتح الرحموت (۲: ۳۲۳).

⁽٣) الإغراب (ص: ٦٠ - ٦١) والاقتراح (ص: ٢٩٩ - ٢٠٠).

⁽٤) الإغراب (ص: ٦١) والإقتراح (ص: ٣٠١) وسبق بيانه (ص: ١٧٨).

أفعل التفضيل في ضرورة الشعر^(١).

وذكر الأصوليون (بيان الاحتراز) من وجوه دفع النقض وأنه يرد إمّا باللفظ وإمّا بتفسير اللفظ ومعناه ومتّلوا لهما^(۲)، واشترطوا أن يكون الدفع بتفسير اللفظ بما يوافق مقتضاه دون ما يخالفه^(۲) وأن يكون هذا اللفظ تتضمنه العلة^(٤).

الرابع: أن يبين وجود مانع أو معارض اقتضى تخلف الحكم:

وقد أجاب البصريون عن النقض بوجود المانع في مسألة ترك صرف ما ينصرف لضرورة الشعر^(ه)، وأجاب به الكوفيون عن النقض في مسألة عمل الظرف في الاسم بعده^(١) وفي مسألة ترخيم الاسم الثلاثي المحرك الوسط^(٧)، وأجاب به الأنباري عن النقض في مسألة رافع الفعل المضارع^(٨)، وأجبتُ به عن النقض في مسألة حروف العلة

⁽۱) (ص: ۱۵۳).

⁽۲) انظر: المنهاج في ترتيب الصجاج (ص: ۱۸۵، ۱۸۷ – ۱۸۸) والمعونة (ص: ۱۰۵ – ۱۰۸).

⁽٣) انظر: العدة (٥: ١٤٥٠ - ١٤٥١) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٨٨) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢٠٢).

⁽٤) شرح اللمع للشيرازي (٢: ٨٨٨–٨٨٩).

⁽٥) الإنصاف (٢: ١٤٥) وسبق بيانه (ص: ١٥٥).

⁽٦) الإنصاف (١: ٥٣) والتبيين (ص: ٢٣٤) وسبق بيانه (ص: ١٥٩).

⁽٧) الإنصاف (١: ٩٥٦) وسبق بيانه (ص: ١٦٢).

⁽٨) الإنصاف (٢: ٥٥٢) وأسرار العربية (ص: ٢٨) وسبق بيانه (ص: ١٧٧ – ١٧٨).

في المثنى والجمع على حدّه(١) ومسائلة تعليل دخول الإعراب في الكلام(٢).

وأجاب الكوفيون عن النقض بوجود معارض اقتضى تخلف الحكم في مسألة موضع الضمائر بعد $(\text{leg })^{(7)}$.

وانتفاء شرط أو وجود مانع أو معارض أحد وجوه الجواب عن النقض عند علماء أصول الفقه الذين يرون أن التخلف لمانع لا يقدح في الدليل⁽¹⁾.

الخامس: أن يبين وجود مسوع للدخول العلة على ما لا يستحق الحكم:

وبه أجاب البصريون عن النقض في مسألة فعلية (أفعل) التعجبية (أنفعل).

السادس: أن يدِّل على أن ما تخلف فيه الحكم مستثنى من القاعدة أو خارج منها على سبيل الشذوذ:

ذلك أن ما ورد شاذًا لا ينبغي أن تنقض به القواعد المطّردة.

⁽۱) (ص: ۱۵۰).

⁽۲) (ص: ۱۵۸).

⁽٣) الإنصاف (٢.٨٨٨) وسبق بيانه (ص: ١٧٣).

⁽٤) انظر : روضة الناظر(٢: ٣٦٩ - ٣٦٩) والمسوّدة (ص: ٤١٠) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٦٩) ونهاية السول (٤: ١٧٢) وتيسير التحرير (٤: ١٤٠) وفواتح الرحموت (٢: ٤٤٣).

⁽ه) الأمالي الشـجرية (۲: ۱۶۲) وانظر: الإنصاف (۱۳۱۱) والتبيين (ص: ۲۸۷) وائتلاف النصرة (ص: ۱۱۹). وقد سبق بيانه (ص: ۱۸۱).

قال ابن السراج: «ينبغي أن تعلم أن القياس إذا اطّرد في جميع الباب لم يُعن بالحرف الذي يشذّ منه»(۱)، وقال الزجاجي: «إن الشيء إذا اطّرد عليه باب، فصح في القياس، وقام في المعقول، ثم اعترض عليه شيء شاذ نزر قليل لعلّة تلحقه لم يكن ذلك مبطلاً للأصل والمتفق عليه في القياس المطّرد، ومثل هذا موجود في جميع العلوم حتى في علوم الشرائع والديانات»(۱)، وقال ابن الشجري: «لا يسوغ أن يُحمل المستفيض الشائع على الفذّ النادر»(۱).

وقد أجاب البصريون بهذا الجواب عن النقض في مسألة فعلية (أفعل) في التعجب⁽³⁾، وأُجيب به عن نقض البصريين دليل الكوفيين على اسمية (أفعل) التعجبية⁽⁶⁾، وأجبت به عن النقض في مسألة الأصالة والفرعية في المصدر والفعل⁽¹⁾.

كما ذكر بعض الأصوليين (بيان أنه مستثنى من القاعدة) في سبل الخروج من عهدة النقض(V).

 ⁽١) الأصول في النحو (١: ٦٥) والمزهر (١: ٢٣٢).

⁽٢) الإيضاح في علل النحو (ص: ١١٣).

⁽٣) الأمالي الشجرية (٢: ١٤٢).

⁽٤) الأمالي الشجرية (٢: ١٤٢) وانظر: الإنصاف (١٣٠، ١٣١) والتبيين (ص: ٢٨٦) وائتلاف النصرة (ص:١١٩) وسبق بيانه (ص: ١٨١).

⁽٥) الأمالي الشجرية (٢: ١٣٩) والإنصاف (١:٦٤١) وقد سبق (ص: ١٨٤).

⁽٦) (ص: ١٧٦).

⁽٧) انظر: روضة الناظر (٢: ٥٣٥، ٣٦٩ - ٣٧٠) ونهاية السول (٤: ١٧٢).

الفصلاالثاني

الاعتراض بفساد الوضع:

- المراد بفساد الوضع ومثاله.
- التطبيق على الاعتراض بفساد الوضع من
 مسائل الخلاف النحوية.
 - وجوه الجواب عن فساد الوضع.



توطئة:

أوضّح في هذا الفصل معنى فساد الوضع وعلة تسميته بذلك ممثلاً له، ثم أعرض لطائفة من الأدلة النحوية التي تعرّض لها العلماء بهذا الضرب من القدح في خلافاتهم النحوية وعلى سبيل التطبيق عليه، ثم أفصل الوجوه التي يصح الجواب بها متى جُوبِه الدليل بإفساد وضعه.



المراد بفساد الوضع ومثاله

يُعرَّف فساد الوضع عند النحويين والأصوليين بأنه «أن يعلّق على العلة ضد المقتضى»(١). وذلك بأن يكون المعنى الذي ربط القائس الحكم به مشعرًا بخلاف قصده(٢).

وإنما سمّي بذلك لأن حقّ الشيء أن يوضع على هيئة ما ، فإذا جُعل على هيئة أخرى لا تناسبه كان وضعه على خلاف الحكمة، وما كان على خلاف الحكمة كان فاسداً، وهاهنا لما كانت العلة تقتضي ضد الحكم المدّعى أو خلافه كان ذلك من مخالفة الحكمة؛ إذ من شأن العلة أن تناسب معلولها لا أن تخالفه ".

وقد مثّل له الأنباري بـ «أن يقول الكوفي: إنما جاز التعجب من السواد والبياض دون سائر الألوان لأنهما أصل الألوان (٤٠). فيقول له البصري: قد علقت على العلة ضد المقتضى؛ لأن التعجب إنما امتنع من سائر الألوان للزومها المحل، وهذا المعنى في الأصل أبلغ منه في

⁽۱) الإغراب (ص: ٥٥) والاقتراح (ص: ٣١١). وانظر من كتب أصول الفقه: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٧٨) وشرح اللمع للشيرازي (٢: ٩٣٢–٩٣٤) والمعونة (ص: ١١١) والتمهيد (٤:١٩٩) وروضة الناضر (٢:١٥) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٦٠) والبلبل (ص: ١٦٦) وتيسير التحرير (٤: ١١٧).

⁽٢) البرهان (٢: ١٠٢٩).

⁽٣) انظر: نزهة الخاطر للدومي (٢: ٣٥١)، وهذا أحد معنييه عند الأصوليين، وله معنى أخر عند بعضهم وهو: مخالفة العلة لأصل أخر. انظر: البرهان (١٠٢٨:٢) والمنخول (ص: ٤١٥ – ٤١٦).

⁽٤) المسألة في: كتاب سيبويه (٤: ٩٧) ومعاني القرآن للفراء (٢: ١٢٧ – ١٢٨) وأمالي المرتضى (١: ٩٠١ – ٩٠١) والإنصاف (١: ١٤٨ – ١٥٥) والتبيين (ص: ٢٩٢ – ٢٩٤) وشرح المفصل (٦: ٣٠) وشرح الكافية للرضي (٢: ٢١٣) وائتلاف النصرة (ص: ١٢١).

الفرع، فإذا لم يجز مما كان فرعاً للملازمته المحل فلأن لا يجوز مما كان أصلاً وهو ملازم المحل كان ذلك بطريق الأولى»(١).

وكثيرًا ما يعرض بعض النحويين لبعض بأنه علّق على العلة غير مقتضاها وليس ضد مقتضاها، وسأعرض لأمثلة من ذلك عند التطبيق على هذا الاعتراض، ولما كان هذا الصنيع مناقضاً للحكمة ومفسداً لوضع العلة أدخلتُ هذا الضرب في فساد الوضع وإن جاءت عبارتهم: إن فساد الوضع هو أن يعلّق على العلة ضد مقتضاها، فلا وجه لاشتراط الضديّة؛ لأن كل ما لم تقتضه العلة لا يجوز أن يناط بها سواء أكان ضداً لمقتضاها أم ليس له بضد.

وإنما أخرت فساد الوضع عن النقض في الذكر مع أن الأنباري قدّمه عليه لما سبق بيانه من سعة ميدان النقض وكثرة تفاصيله وتطبيقاته، وعضّد ذلك تقديم بعض العلماء – ومنهم السيوطي-النقض وجعله أول القوادح(٢)، وإلا فإن لفساد الوضع بين مفسدات المعقول منزلة لا تنكر، حتى جعله بعض الأصوليين بمنزلة فساد الأداء في الشهادة الذي لا يُشتغل بشيء -كتعديل الشاهد- إلا بعد صحته(٢).

⁽۱) الإغراب (ص: ٥٥ – ٥٦) والإقتراح (ص: ٢١١) وانظر: الإنصاف (١٥٥١) والتبيين (ص: ٢٩٤) ومثاله عند علماء أصول الفقه في : المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٨٧٠ – ١٧٩) وروضة الناظر (٢: ٢٥١) والإحكام للآمدي (٤: ٣٧) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٦٠) والبلبل (ص: ٢٦١) وتيسير التحرير (٤: ٢٤١) وهو يعرف عندهم تارةً بالنص وتارةً بالأصول. انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٧٨ – ١٧٩) والمعونة (ص: ١١١ – ١١١) وشـــرح اللمع للشـــيرازي (٢: ٣٣٤) والتمهيد (٤: ١٩٤١ – ١٠٠).

⁽٢) الاقتراح (ص: ٢٩٨).

⁽٢) أصول السرخسى (٢: ٢٧٦).

التطبيق على الاعتراض بفساد الوضع من مسائل الخلاف النحوية

أهم ما وقفت عليه من صور التطبيق العملي لهذا الاعتراض ما يلى :

العَلَم والإشارة في مراتب التعريض (١):

الدليل:

الاسم العلم أعرف من اسم الإشارة؛ لأن الأصل في الاسم العلم أن يوضع لشيء بعينه لا يقع على غيره من أمته ، فأشبه ضمير المتكلم، وكما أن ضمير المتكلم أعرف من اسم الإشارة فكذلك ما أشبهه.

نسب الأنباري(٢) والزَّبيدي(٦) الاستدلال به إلى البصريين.

🏶 الاعتراض:

اعتراض الأنباري بأن التعليل بكون الأصل فيه ألا يكون له مشارك لا يقتضي أن يكون أعرف؛ لأن هذا هو « الأصل في جميع المعارف، ولهذا يقال: حدّ المعرفة ما خصّ الواحد من الجنس، وهذا يشتمل على جميع المعارف، لا على الاسم العلم دون غيره»(٤).

⁽۱) المسالة في: مـجـالس ثعلب (۲: ۳۹۹ – ٤٤) والجـمل (ص: ۱۷۸) والإنصاف (۲: ۷۰۷ – ۷۰۹) وأسـرار العـربيـة (ص: ۳۶۵–۳۶۲) وتسـهـيل الفـوائد (ص: ۲۱) وارتشاف الضرب (۱: ۳۵۹–۶۲۰) وائتلاف النصرة (ص: ۲۹).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٩٠٧).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص: ٦٩).

⁽٤) الإنصاف (٢: ٧٠٩).

وهذا اعتراض وجيه، فصحيحٌ أن الأصل في العلم أن يوضع لشيء بعينه لا يقع على غيره من أمته، ولكن إذا شاعت التسمية بالعلم، ولم يتحدد مسماه بمجرد ذكره فاسم الإشارة أكثر تحديداً منه: لأن صاحبها قد تميّز بالإشارة إليه.

تحملُ الخبر الجامد ضمير المبتدأ(١).

الدليل:

يتحمّل الخبر الجامد ضمير المبتدأ نحو (زيدٌ أخوك) و (عمروٌ غلامك)؛ لأنه في معنى ما يتحمّل الضمير، فأخوك بمعنى قريبك، وغلامك بمعنى خادمك.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين ($^{(1)}$)، ونسبه العكبري وابن يعيش $^{(4)}$ والزَّبيدي $^{(6)}$ إلى الرماني والكوفيين.

الاعتراض:

اعترض الأنباري بأن كون (أخوك) و (غلامك) في معنى (قريبك) و (خادمك) لا يقتضي أن يتحملا الضمير؛ لأن (قريبك) و (خادمك) إنما تحملاه لأنهما شابها الفعل في المعنى وتضمنا حروفه،

⁽۱) المسألة في: الإنصاف (٥٠:١ -٥٧) والتبيين (ص: ٢٣٦ – ٢٣٨) وشرح المفصل (١: ٨٨) وتسهيل الفوائد (ص: ٤٧ – ٤٨) والمساعد (١: ٢٢٧) وشرح ألفية ابن مالك لابن عقيل(١: ١٩٠ – ١٩٤) وائتلاف النصرة (ص: ٣١ – ٣٢) وهمع الهوامع (٢: ١٠).

⁽٢) الإنصاف (١: ٥٦).

⁽٣) التبيين (ص: ٢٣١ – ٢٣٧).

⁽٤) شرح المفصل (١: ٨٨).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص: ٣١).

و (أخوك) و (غلامك) وإن كانا في معنى ما يشبه الفعل فهما لم يتضمنا حروف الفعل، «ألا ترى أن المصدر إنما عَملَ عَملَ الفعل نحو (ضربي زيداً حسنٌ) لتضمنه حروفه، فلو أقمت ضمير المصدر مقامه فقلت: (ضربي زيداً حسنٌ وهو عمراً قبيحٌ) لم يجز وإن كان ضمير المصدر في معناه؛ لأن المصدر إنما عمل عمل الفعل لتضمنه حروفه، وليس في ضمير المصدر لفظ الفعل، فلا يجوز أن يعمل عمله، فكذلك هاهنا»(۱).

وبذلك اعترض العكبري $^{(7)}$ وابن يعيش $^{(7)}$ والزَّبيدي $^{(3)}$.

• الجواب:

جوابي عن هذا عدم التسليم بدليل المعترضين، فهم قد ادّعوا أنّ شرط تحمّل الضمير تضمّن معنى الفعل وحروفه معاً، ودليلهم في ذلك القياس على المصدر الذي عمل لتضمّنه معنى الفعل وحروفه، ولم يعمل ضميره الذي لم يشتمل على حروف الفعل، وهذا قياس على غير مُجمَع عليه (٥)، وإذا كان المقيس عليه غير مقطوع به بطل القطع بالمقيس.

وهذا الجواب وإن أضعف الاعتراض إلا أنى أرى الاستدلال

⁽١) الإنصاف (١: ٦٥ - ٧٥).

⁽۲) التبيين (ص: ۲۳۸).

⁽٣) شرح المفصل (١: ٨٨).

⁽٤) ائتلاف النصرة (ص: ٣١ – ٣٢).

⁽ه) انظر الخلاف في هذه المسألة في: التصريح وحاشية يس عليه (٢: ٦٢) وهمع الهوامع (٥: ٥٠ - ٦٦).

ضعيفًا من أصله؛ فالكوفيون عللوا تحمّل الخبر الجامد ضمير المبتدأ بكونه في معنى ما يتحمل الضمير، وهذا تعليل لا يطّرد، فالخبر الجامد لا يكون دومًا في معنى ما يتحمل الضمير، كما في قولنا: (هذا رجل) ونحوه . فهو استدلال أوهن من أن يحتاج إلى اعتراض يسقطه.

العامل في المفعول معه^(۱):

• الدليل:

المفعول معه منصوب بتقدير عامل، فالتقدير في نحو (استوى الماء والخشبة): ولابس الخشبة، ونحو ذلك؛ لأن الفعل لا يعمل في المفعول وبينهما الواو.

نسب الأنباري $^{(7)}$ والعكبري $^{(7)}$ والسيوطي $^{(4)}$ هذا الاستدلال إلى أبي إسحاق الزجاج.

• الاعتراض:

وصف الأنباري الدليل بالبطلان؛ لأنه قد عُلِّق على علته ضد مقتضاها، ف «قد بينًا أن الفعل قد تعلّق بالمفعول معه بتوسط الواو، وأنه يفتقر في عمله إليها، فينبغي أن يعمل مع وجودها، فكيف يُجعل ما هو سبب في وجود العمل سبباً في عدمه؟ وهل ذلك إلا تعليق على

⁽١) سبق تخريج المسألة (ص: ١٦٣).

⁽٢) الإنصاف (١: ٢٤٨).

⁽٣) التبيين (ص: ٣٨١).

 ⁽٤) همع الهوامع (٣: ٢٣٨ – ٢٣٩).

العلة ضد المقتضى؟»(١).

فتقدير عامل آخر ينصب المفعول معه لا وجه له.

اسم (لا) النافية للجنس المفرد النكرة بين الإعراب والبناء(٢):

الدليل:

يُنصب اسم (لا) النافية للجنس المفرد النكرة بها؛ لأن (لا) تكون بمعنى (غير) نحو: زيد لا عالم ولا جاهل، أي غير عالم وغير جاهل، فلما جاءت هنا بمعنى (ليس) نصبوا بها ليخرجوها من معنى (غير) ويقع الفرق.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى بعض الكوفيين^(۲)، وجعله العكبرى أحد أدلة الكوفيين وبعض البصريين^(٤).

الاعتراض:

اعترض الأنباري بأن العلة -وهي مجيؤها بمعنى (ليس)- تقتضي أن ترفع لا أن تنصب، قال: «ولم إذا كانت بمعنى (ليس) ينبغي أن ينصب بها؟ وهلا رفعوا بها على القياس، فإنهم يرفعون بها إذا كانت

⁽١) الإنصاف (١: ٢٤٩).

⁽۲) المسألة في : كتاب سيبويه (۲: 3۷۲) ومعاني القرآن للفراء (۱: ۱۲۰) والمقتضب (3: ۷۵۳ وما بعدها) وشرح القصائد السبع الطوال (ص: ۲۸۸) والجمل (ص: ۲۳۷) والأمالي الشجرية (۲: ۲۲۲ – ۲۲۲) والإنصاف (۱: ۳۶۱ – ۳۷۰) وأسرار العربية (ص: ۲۶۲ – ۸۵۲) والتبيين (ص: ۳۶۲ – ۳۶۳) وشرح المفصل (۱: ۱۰۵ – ۱۰۰) وتسهيل الفوائد (ص: ۷۲) وارتشاف الضرب (۲: ۱۰۵) والجني الداني (ص: ۲۹۰) وائتلاف النصرة (ص: ۵۰ – ۵۱) والتصريح (۱: ۲۸۸) وهمم الهوامع (۲: ۱۹۹).

⁽٣) الإنصاف (١: ٣٦٦).

⁽٤) التبيين (ص: ٣٦٥).

بمعنى ليس، قال الشاعر:

من صدعن نيرانها فأنا ابن قيسر لابراح (١) أى ليس براح، وقال الآخر:

والله لولا أن تَحُسُّ الطُبُّخ بي الجحِيم حين لامستصرخُ^(٢)

أي : ليس مستصرخ هناك لنا $(^{"})$.

وبه اعترض العكبري^(٤).

وهذا الاعتراض كاف لإسقاط دليلهم المبني على اختيار النصب دون مُلجئ.

⁽۱) الضمير في (نيرانها) يعود إلى الحرب المذكورة في أبيات سابقة، والبيت من مجزوء الكامل، وهو لسعد بن مالك القيسي في: كتاب سيبويه (۱: ۸ه) والمؤتلف والمختلف للآمدي (ص: ١٣٥) وشرح أبيات سيبويه لابن السيرافي (٨:٢) وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي (ص: ٩٠٥) وشرح المفصل (١: ٩٠١) والمقاصد النحوية (١:٥٠١) والتصريح (١٩٠١) والأشباه والنظائر (٨:١٠١) وشرح شواهد المغني (٢: ٨ه، ١٢٠) وخزانة الأدب للبغدادي (١: ٧٦٤) والدرر اللوامع (١١٢٠١) وبلانسبة في المقتضب (١:٣٠١) واللامات (ص: ٥٠١) وشرح المفصل (١٠٨٠١) وأمالي ابن الحاجب (ص: ٣٦٣) وأوضح المسالك (١: ٨٥٥) وتخليص الشواهد (ص: ٣٩٣).

⁽۲) الحَشّ: الإيقاد (الصحاح (حشش) ۱۰۰۱:۳) والطُبّغ: ملائكة العذاب (القاموس المحيط (طبخ) ۱: ۲۷۵). والبيتان من الرجز، وهما للعجاج في ديوانه (۲: ۱۷۳) ولرؤبة في الأشباه والنظائر (۸: ۱۹۰) وليسا في ديوانه، وهما بلا نسبة في: كتاب سيبويه (۲: ۳۰۳) وشرح ديوان الحماسة (ص: ۲۰۵) والدرر اللوامع (۲: ۲۱۳).

⁽٢) الإنصاف (١: ٢٦٧ – ٢٦٨).

⁽٤) التبيين (ص: ٣٦٧).

أصل المشتقات(١):

• الدليل:

الفعل أصل للمصدر، أي اشتُق المصدر وأُخذ منه، بدليل أن المصدر يصح لصحة الفعل ويعتل لاعتلاله، نحو: قاوم قوامًا وقام قيامًا، فالمصدر تابع للفعل فرع عنه (٢).

• الاعتراض:

- اعترض الفارسي بأن العلة المذكورة وهي متابعة المصادر الأفعال في الصحة والاعتلال لا تقتضي ما عُلّق عليها من الفرعية فقال: «فأمّا اعتلالها باعتلال الأفعال فلا يدل على أنها مشتقة منها ، كما أن اعتلال بعض أمثلة الفعل لبعض لا يدلّ على أن بعض الأفعال مشتقٌ من بعض »(٦).
- وفصل ابن جني ما أجمله أبو علي بد «أنهم قد أعلّوا (يقوم) لاعتلال (قام)، وليس أحدُّ يقول: إنّ (يقوم) مشتق من (قام)، ولكن لما كانت هذه الأمثلة كالشيء الواحد، ويقع بعضها موقع بعض في غناءه ويسد مسده ووجب في بعضها اعتلال أجروه على الجميع لئلا يختلف الباب »(3).
- وزاد الأنباري في التمثيل لذلك فقال: «إنما صحّ لصحته واعتلّ لاعتلاله طلباً للتشاكل، وذلك لا يدل على الأصلية والفرعية،

⁽١) سبق تخريج المسألة (ص: ١٧٤).

⁽٢) سبق تخريج الدليل (ص: ١٧٤).

⁽٣) التكملة (ص: ٢١١).

⁽٤) المنصف (١: ٥٥).

وصار هذا كما قالوا: (يَعدُ) والأصل فيه (يَوْعدُ) فحذفوا الواو لوقوعها بين ياء وكسرة، وقالوا: (أعدُ، ونَعدُ، وتَعدُ) والأصلُ فيها (أَوْعِدُ، ونَوْعدُ، وتَوْعدُ) فحذفوا الواو -وإن لم تقع بين ياء وكسرة - حملاً على (يَعدُ)، ولا يدل ذلك على أنها مشتقة من (يَعدُ)»(١).

ومثّل أيضًا بحذف الهمزة في (نُكْرِمُ، وتُكْرِمُ، ويُكْرِمُ) وإن لم يجتمع فيها همزتان حملاً على (أُكْرِمُ) التي حذفت إحدى همزتيها استثقالاً لاجتماعهما -والأصل فيها (أَأكْرِمُ)- ليجري الباب على سنن واحد، وهذا لا يدل على أن هذه الأفعال مشتقة من (أُكْرِمُ)(٢).

- وكرّر الزَّبيدي هذا الاعتراض^(۲).

فمقتضى المتابعة في الصحة والاعتلال طلب التشاكل لا فرعية التابع عن المتبوع، فلا يُستدل بها على غير مقتضاها.

ناصب المضارع بعد لام التعليل(1):

الدليل:

لام (كي) في نحو (جئتك لتكرمني) هي ناصبة الفعل من غير

⁽١) الإنصاف (١: ٢٣٩) وانظر: أسرار العربية (ص: ١٧٤).

⁽٢) الإنصاف (١:٩٣٩) وأسرار العربية (ص: ١٧٤ - ١٧٥).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص: ١١٢).

⁽٤) المسألة في : كتاب سيبويه (٣: ٥-٦) وشرح القصائد السبع الطوال (ص: ٧٥، ٢٩٧) والجمل (ص: ١٨٤) وإعراب ثلاثين سورة (ص: ١٤٥) والإنصاف (٢:٥٧٥- ٩٧٥) والتبيان في شرح الديوان للعكبري (٢:٤٤-٥٥) وارتشاف الضرب (٢: ٤٠١) وائتلاف النصرة (ص: ١٥١).

تقدير (أن)؛ لأنها قامت مقام (كي)، ولهذا تشتمل على معناها، وكما أنّ (كي) تنصب الفعل فكذلك ما قام مقامها.

نسب الأنباري(١) والعكبري(٢) والزَّبيدي(٦) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

🕸 الاعتراض:

اعترض الأنباري بأنهم علّقوا غير مقتضي العلة عليها، فإن قيامها مقام (كي) واشتمالها على معناها لا يقتضي النصب بها؛ لأن (كي) تأتي جارّة، ف «كما أنها تشتمل على معنى (كي) إذا كانت ناصبة، فكذلك تشتمل على معنى (كي) إذا كانت جارّة، فإنه لا فرق بين (كي) الناصبة و (كي) الجارة في المعنى «¹).

🟶 الجواب:

لي أن أجيب عن هذا الاعتراض من طريقين:

الأول: أسوقه على لسان الكوفيين وهو: عدم تسليم المستدل بأن العلة قد عُلِّق عليها غير مقتضاها. ذلك أنهم يمنعون أن تكون (كي) حرف جر⁽⁰⁾، ولسان حالهم يقول: (إن العلة لا تقتضي على مذهبنا إلا الحكم الذي نطقنا به، فلم نعلق عليها إلا ما تقتضيه، فلا اضطراب في استدلالنا حينتُذٍ)، وهو جواب وإن صح من وجهة النظر الكوفية فإنه لا يكفي لدرء الاعتراض؛ لأن الحكم إذا

⁽١) الإنصاف (٢: ٥٧٥).

⁽٢) التبيان في شرح الديوان (٢:٤٤).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص: ١٥١).

⁽٤) الإنصاف (٢: ٧٧٥).

⁽٥) انظر: همع الهوامع (٤: ٩٨).

ثبت ألزم من يراه ومن لم يره.

الثاني: إثبات أن ما عُلِّق على العلة يوافق مقتضاها. وبيان ذلك أن الحديث عن لام (كي) التاليها مضارع منصوب، فالذي يناسبها- والحالة هذه - (كي) الناصبة؛ لأنها شابهتها في المعنى والأثر الإعرابي على الفعل بعدها وهو النصب، فالحمل عليها أولى من الحمل على (كي) في حالة الجر التي لم تشبه لام (كي) إلا في أحد الوجهين وهو المعنى فحسب.

• الدليل:

لام التعليل هي ناصبة المضارع في نحو (جئتك لتكرمني)؛ لأنها تفيد معنى الشرط، فأشبهت (إن) المخففة الشرطية العاملة فعملت (١٠). نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى بعض الكوفيين (٢).

• الاعتراض:

اعترض الأنباري بأنهم قد علقوا على العلة -وهي شبه (إن) الشرطية - خلاف ما تقتضيه فقال: « لو كان كما زعمتم لكان ينبغي أن تُحمل عليها في الجزم، فيُجزم باللام كما يُجزم بـ (إن) لأجل المشابهة التي بينهما "".

• الجواب:

وساق جوابهم ببيان الحكمة في العدول عن مقتضى العلة، وهو أنَّ

⁽١) سبق: تخريج المسألة قريباً في الدليل السابق (ص: ٢٠٦ – ٢٠٧).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٥٧٥).

⁽٣) الإنصاف (٢: ٨٧٥).

(إنّ) لمّا كانت أم الجزاء أرادوا التفريق بينها وبين اللام، فجزموا بـ (إنّ) ونصب بوا باللام، ولم يكن للرفع مدخل لأنه يبطل مدهب الشرط(١).

لكنه جواب واه؛ لأنه -كما قال الأنباري- إذا لم يكن للرفع مدخل فلا ينبغي أن يكون للنصب مدخل؛ لأن النصب أيضًا يُبطل مذهب الشرط^(۱). فضلاً عن أن إفادة اللام معنى الشرط لا أجدها متحققة كتحققها في حروف الشرط، وهم قد اتخذوا هذه الإفادة أساسًا لدليلهم. فلا يستقيم التعويل على هذا الدليل.

تقديم خبر (ليس) عليها(٢):

الدليل:

يجوز تقديم خبر (ليس) عليها؛ لأنها فعلٌ تلحقه الضمائر وتاء التأنيث الساكنة ويعمل في الأسماء المعرفة والمنكرة والمظهرة.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى البصريين^(١).

⁽١) الإنصاف (٢: ٥٧٥).

⁽٢) الإنصاف (٢:٨٧٥).

⁽٣) المسألة في: الأصول في النحو (١: ٨٩ – ٩٠) والمسائل الحلبيات للفارسي (ص: ٢٨٠–٢٨١) والخصائص (١: ٨١٠–١٦٤) وأسرار العربية (ص: ١٤٠–١٤١) والتبيين (ص: ٣١٥ –٣٢٣) وشرح المفصل (١: ١٤٠) وشرح الكافية للرضي (٢: ٢٩٧) وارتشاف الضرب (٢: ٨٧) وشرح قطر الندى (ص: ١٢٨ –١٢٧) وائتلاف النصرة (ص: ١٢٣) وهمع الهوامع (٢: ٨٨٠ – ٨٩).

⁽٤) الإنصاف (١: ١٦٢).

• الاعتراض:

واعترض لهم بأنهم علقوا على العلة -وهي لحاق علامات الأفعال بر (ليس) إلى آخر ما قالوا- غير مقتضاها فقال: «هذا يدل على جواز إعمالها؛ لأنها فعل والأصل في الأفعال أن تعمل ، ولا يدل على جواز تقديم معمولها؛ لأن تقديم المعمول على الفعل يقتضي تصرف الفعل في نفسه، و (ليس) فعلٌ غير متصرف ، فلا يجوز تقديم معموله عليه»(۱). وقاس ذلك على الأفعال غير المتصرفة نحو (عسى) و (نعم) و (بنِّس) التي تعمل ولا يتقدم عليها معمولها(۱).

وهذا حكم عادل؛ لأن فعلية الفعل الجامد غير تامة، فلا يلزم مساواته بالأفعال المتصرفة في أحكامها.

همزة بين بين : أمتحركة أم ساكنة $(^{7})$:

• الدليل:

همزة بينَ بين (٤) ساكنة؛ لأنها لا يجوز أن تقع مبتدأة، ولو كانت متحركة لجاز الابتداء بها.

⁽١) الإنصاف (١: ١٦٣).

⁽٢) المرجع السابق.

 ⁽٣) المسألة في : كتاب سيبويه (٣: ٥٤١-٥٥١) والإنصاف (٢: ٢٧٦-٧٣١) وائتلاف النصرة (ص: ٨٢).

⁽³⁾ همزة (بين بين) هي الواقعة في منزلة بين الهمزة والحرف المجانس لحركتها، فإن كانت مفتوحة فهي بين الهمزة والألف، وإن كانت مكسورة فهي بين الهمزة والياء، وإن كانت مضمومة فهي بين الهمزة والواو، وليس لها تمكن الهمزة المحققة. انظر: كتاب سيبويه (٣: ١٤٥). وقد أشبعها ابن جني بحثاً واستدل على معنى الضعف فيها بقول الشاعر: نحمي حقيقتنا وبع ض القوم يسقط بين بينا سر صناعة الإعراب (١: ٤٨ - ٤٩).

نسب الأنباري^(١) والزَّبيدي^(٢) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

الاعتراض:

اعترض الأنباري بأن منع الابتداء بها لا يقتضي سكونها على جهة القطع؛ «لأنها إذا جُعلت بينَ بين اختُلست حركتها وقرُبت من الساكن، والابتداء إنما يكون بما تمكنت فيه حركته، وإذا جُعلت بينَ بين فقد زال ذلك التمكن وقربت من الساكن، وكما لا يجوز الابتداء بالساكن فكذلك لا يجوز الابتداء بما قرب منه»(٢).

فهذا الدليل لا يكفى للحكم بسكونها.

⁽۱) الإنصاف (۲: ۲۲۷).

⁽٢) ائتلاف النصرة (ص: ٨٢).

⁽۲) الإنصاف (۲: ۷۳۰ – ۷۳۱).

وجوه الجواب عن فساد الوضع

لمّا كانت صورة فساد الوضع تتحقق بأن العلة تقتضي ضد الحكم المدّعى ترتّبه عليها أو غير ذلك الحكم كانت أبرز وجوه الجواب عنه ما يلي:

الأول: إبطال دليل المعترض على أن العلة قد علَّق عليها ضد مقتضاها أو عدم التسليم بذلك:

إذ تَسلَم بذلك للمستدل صحة وضع العلة، وينتفي فساد الوضع. وقد أجمل علماء أصول الفقه ذلك بنحو قولهم: « وفي الجملة يتكلم على الخبر بما يسقطه ليسلم له صحة وضع العلة»(١).

وقد أجبتُ به عن الاعتراض لدليل الكوفيين على تحملٌ الخبر الجامد ضمير المبتدأ^(۲)، وعن الاعتراض لدليلهم على أن لام (كي) هي ناصبة المضارع دون تقدير (أنُ)^(۲).

الثاني: إثبات المستدل أن ما علّقه على العلة يوافق مقتضاها وليس ضدّه:

وهو الذي عناه الأنباري بقوله: « والجواب أن يبيّن عدم الضدّيّة «⁽¹⁾.

وقد أجبتُ به عن الاعتراض لدليل الكوفيين في مسألة عمل لام

⁽١) التمهيد (٤: ٢٠٠) . وانظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٧٨).

⁽۲) انظر: (ص: ۲۰۱).

⁽۲) انظر: (ص: ۲۰۷ – ۲۰۸).

⁽٤) الإغراب (ص: ٥٦) والإقتراح (ص: ٣١١).

(كي) في المضارع بنفسها(١).

واتفق كثير من الأصوليين على أنّ «الطريق في الجواب أن يبيّن أنه لم يعلّق عليها إلا ما وافق مقتضاها إن وجد إلى ذلك سبيلا $(^{7})$, أو أنّ التعليل « لا يقتضي إلا ما علّق عليه $(^{7})$, و « أن يدفع قول الخصم: إنه يقتضى نقيض ذلك $(^{2})$.

الثالث: التسليم باقتضاء الدليل لما يقوله المعترض وبيان أنه يقتضي ما ذكره هو أيضاً من وجه آخر أقوى وأرجح:

قال الأنباري: « أو يسلم له ذلك ويبيّن أنه يقتضي ما ذكره أيضًا من جه آخر $(^{\circ})$.

وقال ذلك أيضًا بعضُ علماء أصول الفقه^(١)، وفضّلوا أن يبيّن « أن اقتضاءهالما ذكر المستدل أرجح»^(٧)

الرابع: بيان الحكمة في العدول عن مقتضى العلة:

وقد أجاب به بعض الكوفيين عمن نبز دليلهم بفساد الوضع في

⁽۱) انظر: (ص: ۲۰۷ – ۲۰۸).

⁽٢) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٧٩). وانظر: التمهيد (٤: ٢٠٠).

⁽٣) المعونة (ص: ١١٢).

 ⁽٤) روضة الناظر: (۲: ۲۵۱ – ۲۵۲). وانظر: الإيضاح لقوانين الإصطلاح (ص: ۱٦٠)
 والبلبل (ص: ۱٦٦).

⁽٥) الإغراب (ص: ٥٦) والإقتراح (ص: ٣١١).

⁽٦) انظر: روضة الناظر (٢: ٢٥٢).

⁽٧) البلبل (ص: ١٦٦) ونزهة الخاطر (٢: ٢٥٢).

مسألة نصب لام التعليل للمضارع^(۱).

وذكر الأصوليون أنّ « يبيّن المستدل اقتضاءه لحكمة "^(۱)في معرض بيان السبل التي بها ينجو المحتج من أن يوصم دليله بفساًد الوضع.

⁽۱) الإنصاف (۲: ۵۷۵) وقد سبق بیانه (ص: ۲۰۸ – ۲۰۹).

⁽٢) الإيضاح لقوانين الصطلاح (ص: ١٦١).

الفصلالشالث

الاعتراض بلزوم أمر باطل على الدليل:

- توضيح المراد بهذا الاعتراض.
 - الوجوه التي يأتي عليها.
- التطبيق على الاعتراض بلزوم أمر باطل
 من مسائل الخلاف النحوية.
 - وجوه الجواب عن هذا الاعتراض.

توطئة:

أوضّح في هذا الفصل المقصود بهذا الاعتراض وكيفية استنباطه- إذ لم أر من أفرده بحديث - مفصلًا الوجوه التي يأتي عليها من مبطلة للدليل ومضعفة له. ثم أسوق نماذج شتي من صور التطبيق العملي ذاكراً فيها الأدلة التي قوبلت بهذا الاعتراض ومأتى القدح إليها وطريق دفع هذا القدح إن أمكن دفعه، وأختم الفصل ببيان وجوه الجواب عن الاعتراض بلزوم أمر باطل، وأحيل إلى مواضع التطبيق عليها.



توضيح المراد بهذا الاعتراض

موجز القول في المراد به: أن يثبت المعترض أن دليل المستدل يترتب عليه ما يبطل الاستدلال أو يضعفه، ويسمّى هذا المترتب (اللازم)، فإن كان أمرًا لا يصح وجوده صار الاستدلال باطلاً، وإن كان أمرًا لا ينبغي وجوده وإن وُجد فهو مستساغ إلاّ أن الأولى تركه صار الاستدلال ضعيفًا.

وهو اعتراض لم أجد من النحويين من بوّب له، وإنما استنبطتُهُ من ردود بعض النحويين على بعض، كما استنبطتُ وجوهه المبلطلة والمضعّفة (۱).

والأصل في ذلك القاعدة المعلومة المقتضية بطلان ما أدّى إلى باطل، وقد صرّح بها ابن مالك حين قال في موضعين: «ما استلزم باطلاً فهو باطل»^(۲).

وكثيراً ما كان علماء النحو إذا سمع أحدهم رأيًا لا يرتضيه قال لقائله: (إذا زعمت كذا فقد لزمك في ذلك كذا) (أناء أو (يلزم فلانًا أن يفعل كذا) (أناء وربما جاء عالم ثالث بعدهما فانتصر للأول وقال: (ألزمَ

⁽۱) ذكر الأصوليون التلازم في الاستدلال ، قال الشوكاني: «وهو أربعة أقسام؛ لأن التلازم إنما يكون بين حكمين، وكل واحد منهما إما مثبت أو منفي ... وخلاصة هذا البحث يرجع إلى الاستدلال بالأقيسة الاستثنائية والاقترانية» إرشاد الفحول (۲: ۹۷۱).

⁽۲) شرح التسهيل (۳: ۲۸۰).

⁽٣) المرجع السابق.

⁽٤) انظر: المقتضب (٢: ١٥٤).

⁽ه) انظر: إعراب القرآن (۲:۲) وسر صناعة الإعراب (۲: ۱۷۱، ۷۱۸) ومشكل إعراب القرآن (۲: ۲۵۰).

فلانٌ فلانًا شيئًا لا يلزمه عندي)، وردّ على المعترض، وبيّن ما الذي يلزم الأول وما الذي لا يلزمه (١).

وغرض المعترض الملزم إبطال مذهب خصمه، ولذلك فهو يبيّن أن هذا اللازم باطل كأن يقول: « وذلك لم يقله أحد» $^{(7)}$ ، وربما يبّن كيفية لزومه إيا $^{(7)}$.

وبعضهم يعبر عن الإلزام بقوله: « وهذا القول يدخل عليه أن...»(1)، ويبيّن ما يؤدى إليه الدليل من فساد.

⁽١) انظر: سر صناعة الإعراب (٢: ٧١٤) والصحاح (شيأ) (١: ٥٨).

⁽٢) مشكل إعراب القرآن (١: ٢٤٠).

⁽٣) المرجع السابق.

⁽٤) الصحاح (شيأ) (١:٨٥).

الوجوه التي يأتي عليها

قدّمت أن اللازم إن كان فاسدًا أبطل الاستدلال من أصله، وإن قُبل على مضض وغيرُه أولى منه كان الاحتجاج ضعيفًا. ولكل واحد من الضربين وجوه يأتي عليها:

وجوه بطلان اللازم:

إذا أدّى الاستدلال إلى واحد من الوجوه التالية بطل؛ لأنها وجوه باطلة، وما يستلزم الباطل باطل وقد تبيّن لي بالاستقراء أن هذه الوجوه تأتي ضمن نوعين كبيرين: أحدهما يفسد فيه الدليل من أمر خارجى، والآخر يُفسدُه أمرٌ في داخله:

أ- فساد الدليل بلازم خارج عنه:

وهذا يكون بأن يلزم منه مخالفة أحد الأصول النحوية: (السماع) أو (القياس) أو (الإجماع) أو (استصحاب الأصل) وإن لم يكن عليه مأخذ في ذاته:

1- أما مخالفة السماع فبأن يؤدي إلى ما لا نظير للسماء فبأن يؤدي إلى ما لا نظير وقالحه، والنحويون يعبرون عن ذلك بطرق شيتي نحو: (يؤدي إلى كذا وهنذا لا نظير له في كلامم)(١) أو (لا نظير له في العربية)(١) أو (معدوم النظير)(١)

⁽۱) انظر: كتاب سيبويه (۳: ۲۷ه) والإنصاف (۱: ۳۶، ۳۵، ۲: ۲۱۲،۷۵۲، ۲۰۱،۷۰۰، ۸۲۰) وشرح التسهيل (۱: ۲۵، ۲۲۰، ۲۲۱، ۲۲۱، ۳۹۸، ۲: ۳۹، ۲۷۷، ۲۲۰، ۳۲۰، ۲۲۲، ۲۲۱، ۲۲۱، ۲۲۱، ۲۲۱) والأشباه والنظائر (۲: ۸۵).

⁽٢) انظر: الإنصاف (١: ٢٤٧، ٣٢٧).

⁽٣) انظر: شرح المفصل (١: ٥٣).

أو (خروج عن النظائر)(۱)، أو (مرفوض في كلامهم)(۲) أو (مهمل وضعًا)($^{(1)}$ أو (يستلزم عدم النظير)($^{(1)}$ أو (يلزم منه مخالفة النظائر)(۱).

وتتبعت رأي النحويين فيما كانت هذه حاله، فألفيتهم لا يكادون يتركون كلمة تدل على الاطّراح والبطلان إلا حكموا بها، وإليك شيئًا من ذلك: (لا يجوز)⁽¹⁾، (مردود)^(۷)، (يجب اجتنابه)^(۸)، (لا يقبل)^(۹)، (ممنوع)^(۱۱)، (غير صحيح)^(۱۱)، (في غاية الضعف)^(۱۲)، «خولف مقتضيه ورُغب عنه لا فيه»^(۱۲)، «لم يعوّل عليه ولا أُجيبَ الداعي إليه»^(۱۱)، «لا

⁽١) انظر: الأشباه والنظائر (٢: ٨٨).

⁽٢) انظر: شرح التسهيل (٢: ١٧٩).

⁽٣) انظر: شرح التسهيل (٣: ٢٦٦).

⁽٤) انظر: شرح التسهيل (١: ٢٨٢، ٢: ٢٨٢، ٣: ٢٩٢ ، ٣٢١) والأشباه والنظائر (٣:٢م).

⁽ه) انظر: شرح التسهيل (۲:۱۲، ۳۹۸، ۲: ۲۰، ۳۱۳، ۳۶، ۲۸۰، ۲۹۸، ۲۱۳، ۳۶۷).

⁽٦) انظر: الإنصاف (١: ٣٤، ٢: ٦١٦، ٥٥٦) والأشباه والنظائر (٢: ٨٦).

⁽٧) انظر: الإنصاف (٢: ١٤٧) وشرح التسهيل (١: ٢٧١، ١ : ٢٨٣).

⁽٨) انظر: شرح التسهيل (١: ٢١٦، ٢: ٧٧٧، ٣: ٤٤٢، ٥٨٢، ٢٩٢).

⁽٩) انظر: شرح التسهيل (١: ٢٨٣).

⁽۱۰) انظر: شرح التسهيل (۲: ٦٤، ٤: ۸۰).

⁽۱۱) انظر: شرح التسهيل (۲: ۱۹، ۲۵۰).

⁽۱۲) انظر: شرح التسهيل (۳: ۲۱).

⁽۱۳) شرح التسهيل (۲: ٤٢٠).

⁽۱٤) شرح التسهيل (۳: ۳۲).

ينبغي أن يقال به»^(۱)، «وليس لك أن تصير إليه»^(۲)، «لسنا بمضطرين إلى إدخالها على صورة لم تنقل عن أحد من العرب وتخرج بها عن منهاج كلامهم»^(۲)، (فاسد)⁽¹⁾، (محال)⁽⁰⁾، (باطل)⁽¹⁾، (يجب اطراحه)^(۲)، «وجب الإعراض عنه والتبرؤ منه»^(۸)، « وجب إهمال ما يؤدي إليه»^(۱)، (أتبعه ردّا ولا تر من خلافه بدّا)⁽¹⁾.

أرأيت كيف كان ما يؤدي إلى خلاف السماع حريّاً بالبطلان والفساد، ومن أجل ذلك صار من أدلة صحة القول وحسنه أن يسلم من عدم النظير، ويبرأ من مجافاة المسموع(١١).

٢- وأما مخالفةُ القياس وتركه فقد أبطل العلماء ما يؤدي إليه وحكموا عليه بعدم الجواز (١٢).

⁽١) الأشباه والنظائر (٢: ٨٨).

⁽٢) الخصائص (٣: ١٨ – ٦٩).

⁽٣) الإنصاف (٢: ٥٦٣).

⁽٤) انظر: الإنصاف (١: ٢٤٧).

⁽ه) انظر: الإنصاف (۲: ۱۸۹) وائتلاف النصرة (ص: ۲۱).

⁽٦) انظر: شرح التسهيل (١: ٣١٥، ٣١٥، ٢: ٨٥) وائتلاف النصرة (ص: ٢٨).

⁽V) انظر: شرح التسهيل (١: ٥١٥).

⁽۸) شرح التسهيل (۲: ٦٤).

⁽٩) شرح التسهيل (٢: ١٧٩).

⁽۱۰) انظر: شرح التسهيل (۳: ۲۸۰).

⁽۱۱) انظر: شرح التسهيل (۲: ۲۸۲، ۲۸۵، ۳: ۷).

⁽١٢) انظر: أسـرار العـربيـة (ص: ١٥١) ولمع الأدلة (ص: ١٤٠) والإنصـاف (١: ١٨٥) والاقتراح (ص: ٣٤٤).

٣- وأما مخالفة إجماع النحويين فنجد الإشارة إلى منع ما يؤول اليها في مثل رد الأنباري قول الكوفيين: إن المضارع يرتفع بتعريه من العوامل الناصبة والجازمة بأن ذلك يؤدي إلى أن يكون الرفع بعد النصب والجزم، ولا خلاف بين النحويين أن الرفع قبل النصب والجزم، « فلما أدى قولهم إلى خلاف الإجماع وجب أن يكون فاسدًا» (١).

ولهذا كان الأخذ بما يمنع من مفارقة الإجماع متعينّا (``).

3- وأما مخالفة استصحاب الأصل فقد حكموا على ما يصير إليها ويستلزمها بعدم الجواز^(۱) واستحقاق البطلان^(۱)، وصححوا ما سلم من هذه المخالفة^(٥).

ب- فساد الدليل بلازم فيه:

وهذا يحصل بأن يكون الاستدلال مقتضيًا الفساد بنفسه، ومن وجوه هذا الفساد:

١- أن يؤدي إلى المحال^(١)، وما كان هذا شأنه فهو فاسد^(١)؛ لأن «ما

⁽١) الإنصاف (٢: ٥٥٣).

⁽۲) انظر: شرح التسهيل (۱: ۹۲).

⁽٣) انظر : لمع الأدلة (ص: ١٤٠) وأسرار العربية (ص: ١٥١) والإنصاف (١٨٥١) والإقتراح (ص: ٣٤٤).

⁽٤) شرح التسهيل (١: ١٧٧).

⁽ه) شرح التسهيل (١: ٢٥٤).

⁽٦) انظر: المقتضب (٤: ١٢٨).

⁽٧) انظر: أسرار العربية (ص: ٥٠) والإنصاف (١: ١٧٩، ٢: ٥٥٥) وشرح المفصل (١: ٤٨) وائتلاف النصرة (ص: ١٦٧).

يؤدي إلى المحال محال»(۱). ومنه أن يؤدي إلى اجتماع الضدّين، والضدّان «لا يجوز أن يشتمل عليهما عقد كلام»(۲).

- ٢- أن يؤدي إلى مناقضة الحكمة، وبه أبطل الأنباري دليل الكوفيين على أن الأسماء الستة معربة من مكانين، فقال: « الإيضاح والبيان قد حصل بإعراب واحد، فصار الإعراب الزائد لغير فائدة، والحكيم لا يزيد شيئًا لغير فائدة» (1).
- ٣- أن يلزم من الدليل فساد المعنى أو التباسه، وقد دفع ابن الشجري تقدير الفراء أن أصل (اللهم): يا الله أمنا بخير بأن الله سبحانه قال: ﴿ وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمّ إِن كَا نَ هَنذَا هُوَ الْحَقّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرَ عَلَيْنَا حِجَارَةً قال: ﴿ وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمّ إِن كَا نَ هَنذَا هُو الْحَقّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرَ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِن اللّه اللّه عَلى اللّه اللّه عَلى ما قدره الفراء » (٥). كما أبطل العلماء حججًا لكونها تؤدي إلى فساد المعنى (١) أو اختلاله وبطلان فائدته (٧) أو انعكاسه (٨) أو

⁽١) الإنصاف (١: ٤٨).

⁽٢) سر صناعة الإعراب (١: ٣٨١).

⁽٣) الإنصاف (١: ٣٣).

⁽٤) الأنفال: (٣٢).

⁽ه) الأمالي الشجرية (٢: ١٠٣) وانظر: الإنصاف (١: ٣٤٤) وأسرار العربية (ص: ٢٣٤) والتبيين (ص: ٤٥٠).

⁽٦) انظر: أسرار العربية (ص: ٢٠٣) والإنصاف (١: ٢٦٣) وشرح المفصل (٢: ٧٦).

⁽٧) انظر: الإنصاف (٢: ٧٠٦).

⁽۸) انظر: التبيين (ص: ٤٠٠).

التباسه (۱) ورجحوا في مقابلة ذلك بعض المذاهب لعدم لزوم اللبس فيها (۲).

وجوه ضعف اللازم:

إذا أدّى الاستدلال إلى أحد الوجوه التالية أو نحوها كان ضعيفاً: لأن الذي يستلزم الضعيف ضعيف. وقد تتبّعت ما يستلزم الضعف في أقوال العلماء فلم أجد ما يخرج عنها:

- 1- أن تلزم من أجله الحاجة إلى التقدير دون ضرورة أو التكلف في التقدير دون دليل: وبذلك ضعفوا مذهب الزجاج أن المفعول معه منصوب بتقدير عامل^(٦) ومذهب الكسائي في تقدير (إلى) بعد (حتى) عند الخفض^(٤)؛ ذلك أن من القواعد المشتهرة بين العلماء أن «ما لا يفتقر إلى تقدير أولى مما يفتقر إلى تقدير "(٥).
- ٧- أن تلزم منه مخالفة الأولى: وبه ضعفوا دليل الكوفيين على أن (إلا) هي العاملة في المستثنى لقيامها مقام (أستثني) لأنه يلزم منه أن يكون الكلام جملتين «وإذا أعلمنا الفعل كان الكلام جملة واحدة، ومتى أمكن أن يكون الكلام جملة واحدة كان أولى من حعله حملتين من غير فائدة»(١).

⁽١) انظر: الإنصاف (٢: ٨٠٣).

⁽٢) انظر: شرح التسهيل (٢: ٣٢٥).

⁽٢) الإنصاف (١: ٢٤٩).

⁽٤) الإنصاف (٢: ٢٠١).

⁽٥) الإنصاف (١: ٢٤٩).

⁽٦) الإنصاف (٢٦٤:١) وانظر: أسرار العربية (ص: ٢٠٤) والتبيين (ص: ٤٠١).

٣- أن يؤدي الدليل إلى ما فيه قبح: كأن يلزم منه حذف المؤكّد وبقاء التوكيد، وهذا الفعل قبيح في الكلام يوهن الاستدلال الذي استلزمه (۱).

⁽١) انظر: سر صناعة الإعراب (١: ٣٨٠).

التطبيق على الاعتراض بلزوم أمر باطل من مسائل الخلاف النحوية

أظهر ما وجدته من صور التطبيق على هذا الاعتراض الأمثلة التالية (١):

حقيقة الألف والواو والياء في المثنى وجمع المذكر السالم(٢):

• الدليل:

الألف والواو والياء في المثنى وجمع المذكر السالم إعراب وليست حروف إعراب؛ لأنها تتغيّر كتغيّر حركات الإعراب، ولو كانت حروف إعراب لما جاز أن تتغيّر ذواتها^(٢).

• الاعتراض:

- ساق المبرد اعتراضًا بأن يقال: «فأين حرف الإعراب؟»(1).
- وحكى الأنباري توقّع الكوفيين أن يقال لهم: إنه يلزم من هذا «أن يكون معربًا ولا حرف إعراب له، وهذا لا نظير له، وذلك لا يجوز»(٥).

⁽۱) حرحصت على استقصاء هذه الأمثلة التطبيقية من مظانها النحوية المختلفة شأني في كل فصل من من هذا البحث، وسعيت إلى الإكثار من أمثلة التطبيق هنا لتكون مادة أتخذها أصلاً لإيضاح هذا الاعتراض وبيان الوجوه التي يأتي عليها وطرائق الجواب عنه.

⁽٢) سبق تخريج المسألة (ص: ١٤٨).

⁽٣) سبق نسبة الاستدلال إلى الكوفيين (ص: ١٤٨).

⁽٤) المقتضب (ص:١٥٤).

⁽٥) الإنصاف (٣٤:١).

🏓 الجواب:

أجاب الكوفيون بمنع بطلان اللازم؛ لأنه إنما يحتاج إلى حرف إعراب إذا كان إعرابه بالحركات ليكون حرف الإعراب محلاً للحركة؛ لأن الحركة تدخل في الحرف، بخلاف ما إذا كان معربًا بالحرف فلا حاجة لحرف يكون محلاً للإعراب لأن الحرف لا يدخل في الحرف، ولهذا نظير أعرب بالحروف ولم يحتج لحرف إعراب وهو الأمثلة الخمسة (۱).

وهذا جواب واضح، وإذا كان اللازم غير باطل فلا جُناح على المستدل، فلم يقم الاعتراض عليه من هذا الوجه.

صرف أفعل التفضيل للضرورة(١):

• الدليل:

لا يجوز صرف أفعل التفضيل في ضرورة الشعر بتنوينه؛ لأنّ (منّ) تقوم مقام الإضافة، ولا يجوز الجمع بين التنوين والإضافة.

نسب أبو بكر بن الأنباري هذا الاستدلال إلى الكسائي والفراء^(۱)، ونسبه أبو البركات إلى بعض الكوفيين دون تعيين⁽¹⁾، ونسبه الزَّبيدي إلى الكوفيين أجمعين⁽⁰⁾.

⁽١) انظر: المقتضب (ص:١٥٤) والإنصاف (٣٤:١).

⁽٢) سبق تخريج المسألة (ص:١٥٢).

⁽٣) شرح القصائد السبع الطوال (ص: ٢٤٥).

⁽٤) الإنصاف (٢:٨٨٨ - ٨٨٩).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص:٦٤).

🏶 الاعتراض:

- اعترض أبو البركات الأنباري بأنه «لو كان الأمر كما زعمتم لوجب أن يدخله الجر في موضع الجر كما إذا دخلته الإضافة»(١).
 - ومثله فعل الزَّبيدي $^{(7)}$.

🏶 الجواب:

لي على هذا الاعتراض جواب بمنع لزوم ما يُدّعى لزومه وهو الجر بالكسرة، وذلك من وجهن:

الأول: أن إجازة التنوين عند من أجازه إنما هي للضرورة، فإذا منع منه مانع لم يُلجأ لكسر المنوع من الصرف ولا ضرورة إليه.

الثاني: أن كون (منن) تقوم مقام المضاف إليه في منع التنوين لا يدل على أنها مضاف إليه حقيقي تستدعي جرّ المضاف غير المنصرف بالكسرة.

فهو إلزام لا يكفى لدفع دليل المستدل.

⁽١) الإنصاف (٢:٢٩٤).

⁽٢) ائتلاف النصرة (ص: ٦٤).

رافع المبتدأ والخبر(١):

• الدليل:

المبتدأ والخبر يترافعان؛ لأن كل واحد منهما لابد له من الآخر ولا ينفك عنه. نسب الأنباري والعكبري وابن يعيش والزّبيدي والأنباري الاستدلال إلى الكوفيين.

• الاعتراض:

- اعترض الأنباري بأن هذا «يؤدي إلى محال؛ وذلك لأن العامل سبيلُه أن يقدر قبل المعمول، وإذا قلنا إنهما يترافعان وجب أن يكون كل واحد منهما قبل الآخر، وذلك محال، وما يؤدي إلى المحال محال»^(۱)، وبه اعتراض العكبري^(۱) وابن يعيش^(۸).

⁽۱) المسألة في: كتاب سيبويه (۱۲۷۲) ومعاني القرآن للفراء (۱۲:۱ – ۱۳) والمقتضب (۲۹:۲) على المسألة في: ۱۲، ۱۲۱) ومحالس ثعلب (۲۹:۳۸) وشرح القصائد السبع الطوال (ص:۲۱) وإعراب القرآن (۱۱:۱۱، ۱۲۸) والخصائص (۲۰:۸۳) والمرتجل (ص:۲۲ – ۱۱۵) والإنصاف (۱:٤٤ – ۱۵) وأسرار العربية (ص: ۲۷ – ۱۸) والتبيين (ص:۲۲۳ – ۲۲۲) وشرح المفصل (۱:۸۵ – ۸۵) وشرح الكافية الشافية لابن مالك (۱:۳۳۳) وشرح الكافية للرضي (۱:۷۸) وارتشاف الضرب (۲:۲۸ – ۲۹) وشرح ألفية ابن مالك لابن عقيل (۱:۸۸۸ – ۱۸۸) وائتلاف النصرة (ص: ۲۰ – ۲۱) والأشباه والنظائر (۲:۰۲ – ۲۵۲).

⁽٢) الإنصاف (١:٤٤ - ٥٥).

⁽٣) التبيين (ص:٢٢٧).

⁽٤) شرح المفصل (١:٤٨).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص: ٣٠ - ٣١).

⁽٦) الإنصاف (١:٨٤).

⁽۷) التبيين (ص:۲۲۷).

⁽٨) شرح المفصل (١: ٨٤).

- كما اعترض الأنباري بأنه يلزم من كون المبتدأ عاملاً في الخبر أن يدخل عاملٌ على عامل في نحو قولنا: (كان زيدٌ أخاك) و(إنّ زيدًا أخوك) و(ظننت زيدًا أخاك)، ودخول العامل على العامل ممتنع (۱۱). وبه اعتراض ابن يعيش (۲).

• الجواب:

أما الاعتراض الأول فلا طاقة لي بردّه، وأما الآخر فلي عنه جوابان:

أحدهما: منع بطلان اللازم، فإن دخول العامل على العامل يَرِد كثيرًا كما في قولك: (لأبيك)، فالحرف عامل في الأب، وهذا عامل في المضاف إليه. وكقولك: (قرأت كتابك)، فالفعل عامل في الكتاب، والكتاب عامل في المضاف إليه.

والثاني: إثبات لزومه للمعترض أيضاً، فالبصريون الذين يتكلم الأنباري وابن يعيش بلسانهم ناصرين مذهبهم يجيزون دخول عامل على عامل في قولهم: المبتدأ مرفوع بالابتداء، والخبر مرفوع بالمبتدأ.

رافع الخبر بعد الحروف الناسخة (٢):

• الدليل:

(إنّ) وأخواتها لا ترفع الخبر؛ لأنها إنما نصبت الاسم لشبه الفعل، فلا تعمل في الخبر لئلا نسوي بين الأصل والفرع، فهو باق على رفعه قبل دخولها(٤).

⁽١) الإنصاف (١.٤١).

⁽٢) شرح المفصل (١:٨٤).

⁽٣) سبق تخريج المسألة (ص:١٦٠).

⁽٤) مرّت نسبة الاستدلال إلى الكوفيين والسهيلي (ص: ١٦٠).

🦚 الاعتراض:

- اعترض الأنباري بأن هذا يؤدي إلى المحال؛ «لأن الخبر على قولهم مرفوع بالمبتدأ، كما أن المبتدأ مرفوع به، فهما يترافعان، ولا خلاف أن الترافع قد زال بدخول هذه الأحرف على المبتدأ ونصبها إياه، فلو قلنا: إنه مرفوع بما كان يرتفع به قبل دخولها مع زواله لكان ذلك يؤدي إلى أن يرتفع الخبر بغير عامل، وذلك محال»(۱). وبه اعترض الزَّبيدي(۲).
- كما اعترض الأنباري برأنه ليس في كلام العرب عامل يعمل في الأسماء النصب إلا ويعمل الرفع، فما ذهبوا إليه يؤدي إلى ترك القياس ومخالفة الأصول لغير فائدة (٢).

🕸 الحواب:

أجيب على لسان الكوفيين عن الاعتراض الأول بمنع لزوم الرفع دون رافع؛ وذلك أن الذي زال هو عمل الخبر في المبتدأ لدخول العامل عليه دون عمل المبتدأ في الخبر، لكن يبقى الاعتراض الآخر دون جواب، فلا يُسلم حينئذ الاستدلال.

⁽١) الإنصاف (١:٩٠١).

⁽٢) ائتلاف النصرة (ص:١٦٧).

⁽٣) الإنصاف (١٨٥:١) وانظر: لمع الأدلة (ص:١٣٩) وأسرار العربية (ص:١٥١) والاقتراح (ص:٤٤٣).

ناصب المفعول به(١):

الدليل:

العامل في المفعول به الفعلُ دون الفاعل؛ لأن الفعل له تأثير ولا تأثير للفاعل لأنه اسم والأصل في الأسماء ألاّ تعمل.

نسب الأنباري في الإنصاف (٢) والزَّبيدي (٦) هذا الاحتجاج إلى البصريين، ونسبه الأنباري في أسرار العربية (٤) إلى أكثر النحويين.

🏶 الاعتراض:

روى الأنباري والعكبري اعتراض الكوفيين بأنه لو كان ناصب المفعول الفعل وحده للزم ألا يُفصل بينهما، فقالوا: «لو كان هو الناصب للمفعول لكان يجب أن يليه ولا يجوز أن يُفصل بينه وبينه» (2)، «وقد جاز ذلك فإن الفاعل يَفصل بينهما "(1).

⁽۱) المسألة في: كتاب سيبويه (۲:۱۱) وشرح القصائد السبع الطوال (ص:٥٥ ١١١١) والخصائص (٢:١٠ – ١٠٤) والإنصاف (٢:٨١ – ٨١) وأسرار العربية (ص:٥٨). والتبيين (ص:٣٦٣ – ٢٦٥) وشرح الكافية للرضي (٢١:١) وتذكرة النحاة لأبي حيان (ص:٤٣١) وائتلاف النصرة (ص:٣٤) وهمع الهوامع (٣٠٧).

^{.(}A:1) (Y)

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص:٣٤).

⁽٤) (ص:٥٥).

⁽٥) الإنصاف (٨٠:١).

⁽٦) التبيين (ص:٢٦٤).

• الجواب:

الاعتراض هنا ضعيف، وقد أجاب عنه الأنباري بمنع لزوم الأمر الباطل – وهو وجوب اتصال الفعل بالمفعول ليعمل فيه – فإنه ليس من لوازم العمل الاتصال، فلا خلاف في نصب (إنّ) اسمَها في نحو (إنّ في الدار لزيدًا) وإن لم تباشره، وإذا لم يلزم اتصال الحرف العامل بمعموله وهو فرع عن الفعل في العمل لم يلزم ذلك في الفعل من طريق الأولى(١).

المنادي المفرد العلم بين البناء والإعراب(٢):

• الدليل:

المنادى المفرد العلم معرب مرفوع بلا تنوين؛ لأنه لم يصحبه رافع ولا ناصب ولا خافض، فلم نخفضه لئلا يشبه المضاف إليه، ولم ننصبه لئلا يشبه مالا ينصرف، فرفعناه بغير تنوين فرقًا بينه وبين ما رُفع برافع.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين(٣).

⁽١) الإنصاف (١:٨١).

⁽۲) المسائلة في : كتّاب سيبويه (۲۰۲۲ – ۱۸۳) ومعاني القرآن للفراء (۲: ۲۲۱) والمقتضب (٤: ۲۲۱) والأصول في النحو (۲: ۳۲۱) وشرح القصائد السبع الطوال (ص: ۲۲) وأسرار العربية (ص: ۲۲۲ – ۲۲۷) والإنصاف (۲: ۳۲۳ – ۳۲۰) والتبيين (ص: ۲۳۸ – ۲۵۱) وشرح المفصل (۲: ۲۷۷) وائتلاف النصرة (ص: ۵۰ – ۲۵) والتصريح (۲: ۱۲۰ – ۱۲۰).

⁽٣) الإنصاف (٢:٣٢٣).

• الاعتراض:

اعترض الأنباري بأنه يلزم من ذلك أن يكون مرفوعًا ولا رافع له فقال: «وكيف رفعتموه ولا رافع له؟ وهل لذلك قط نظير في العربية؟ وأين يوجد فيها مرفوع بلا رافع أو منصوب بلا ناصب أو مخفوض بلا خافض؟ وهل ذلك إلا تحكم محض لا يستند إلى دليل؟»(١).

والذي أراه أن استدلال الكوفيين بالسبر والتقسيم هنا تنقصه الدقة؛ لأن من شرط التقسيم الصحيح أن يُخرج كلَّ الوجوه المتصورة في المسألة فيبطلها إلا ما يراه صحيحًا(٢). والاستدلال هنا لم يُبطل أن يكون المنادى المفرد العلم مبنيا على الضم، والتقسيم الناقص لا يصح الاستدلال به.

ترخيم المنادي الرباعي الساكن الثالث^(۲):

• الدليل:

يرخم المنادى الرباعي الساكن الشالث الذي على زنة (قَمَطُر) بحذف الساكن مع الحرف الأخير؛ لأنك لو حذفت الأخير فقط لبقي ما قبله ساكنًا فيشبه الحروف. نسب الأنباري⁽¹⁾ والعكبري⁽⁰⁾ والزّبيدي⁽¹⁾ هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

⁽١) الإنصاف (٢:٧٢١).

⁽٢) انظر ما سبق (ص: ٨٢).

⁽٣) المسألة في: كتاب سيبويه (٢٤١:٢) وأسرار العربية (ص: ٢٤١ – ٢٤٢) والإنصاف (٣) المسألة في: كتاب سيبويه (ص: ٢٥٨ – ٤٥٩) وائتلاف النصرة (ص: ٤٨ – ٤٩) والأشباه والنظائر (٢ : ٢٦٦ – ٢٦٧).

⁽³⁾ الإنصاف (۲۱۱۱) وأسرار العربية (ص: ۲۶۱ – ۲۶۲).

⁽٥) التبيين (ص:٨٥٨، ٥٩٩) وانظر: الأشباه والنظائر (٢٦٧:٢).

⁽٦) ائتلاف النصرة (ص:٤٨ – ٤٩).

🏶 الاعتراض:

- اعترض الأنباري بأنه إذا كان شبّه المرخَّم بشيء سببًا لحذف آخره فيلزم أن يحذف آخره في غير هذا الموضع، فقال: «لو كان هذا معتبرًا لكان ينبغي أن يُحذف الحرف المكسور لثلا يؤدي ذلك إلى أن يشابه المضاف إلى المتكلم، ولا قائل به، فدل على فساد ما ذهبوا إليه»(۱).
 - وبه اعترض الزَّبيدي $^{(1)}$.

وهذا اللازم لا طاقة للكوفيين بمنع لزومه ولا منع بطلانه.

ناصب المستثنى بر (إلا)(٢):

الدليل:

(إلا) في الاستثناء هي التي تنصب المستثنى: لقيامها مقام (أستثني) فينبغي أن تعمل عمله.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين (٤).

⁽١) أسرار العربية (ص: ٢٤٢) وانظر: الإنصاف (٢٦٢:١).

⁽٢) ائتلاف النصرة (ص:٤٩).

⁽٣) المسألة في : كتاب سيبويه (٢: ٣٣٠ – ٣٣١) ومعاني القرآن للفراء (٢٠٧٢) ومعاني القرآن للفراء (٢٠٧٢) ومعاني القرآن للأخفش (١٠٥) والمقتضب (٤: ٣٥) واللامات (ص: ١٤ – ١٦) وإعراب القرآن (٣: ٠٥٠) والحجة للفارسي (١٩٠١) والإيضاح العضدي له (ص: ٢٠٠) ومعاني الحروف (ص: ١٢٦ – ٢٥٠) وأسرار العربية (ص: ١٢٠ – ٢٥٠) وأسرار العربية (ص: ٢٠١ – ٢٠٥) ونزهة الألباء (ص: ٣١٦) والتبيين (ص: ٣٩٩ – ٢٠٤) وشرح المفصل (٢: ٢٦ – ٧٧، ٨: ٩) وتسهيل الفوائد (ص: ١٠١) وشرح الكافية للرضي وشرح المحافية الداني (ص: ٢١٥ – ٧١٥) وائتلاف النصرة (ص: ١٧٤)

⁽٤) الإنصاف (٢٦١:١).

الاعتراض:

اعترض الرماني بأنه يلزم من ذلك أن تكون (غير) في الاستثناء نُصبت بما لا يصح أن ينصبها فقال: «هذا يفسد بقولهم: (قام القوم غير زيد) ألا ترى أنه لا يصح ها هنا: أستثنى غير زيد "().

وزاد الأنباري ذلك بيانًا فقال: «بطل أن يقال: إنه منصوب بتقدير (إلا)؛ لأنا لو قدرنا (إلا) لفسد المعنى؛ لأنه يصير التقدير فيه: قام القوم إلا غير زيد، وهذا فاسد، وبطل أيضًا أن يقال: إنه يعمل في نفسه؛ لأن الشيء لا يعمل في نفسه» (٢). وبه اعترض العكبري (٢) وابن يعيش (٤).

٢ - كما اعترض الأنباري بأنه يلزم من ذلك إعمال معاني الحروف وهو لا يجوز، «ألا ترى أنك تقول: (ما زيدٌ قائمًا) فيكون صحيحًا، فلو قلت: (ما زيدًا قائمًا) على معنى: نفيت زيدًا قائمًا لكان فاسدًا، فكذلك هاهنا «(٥).

واعترض به ابن یعیش^(۱).

٣ - واعترض الأنباري أيضًا بأنه يلزم من ذلك وجوب نصب ما بعد
 (إلا) دائمًا، ولا خلاف في جواز الرفع والجر مع النفي نحو: (ما

⁽١) معانى الحروف (ص:١٢٦).

⁽٢) أسرار العربية (ص:٢٠٣) وانظر: الإنصاف (٢٦٣:١).

⁽٣) التبيين (ص:٤٠٠ – ٤٠١).

⁽٤) شرح المفصل (٢:٢٧).

⁽٥) الإنصاف (٢٦٢:١) وانظر: أسرار العربية (ص:٢٠٢).

⁽٦) شرح المفصل (٢:٢٧).

جاءني أحدٌ إلا زيدٌ)، و(ما مررت بأحد إلا زيد) واعترض بذلك العكبرى أيضًا ($^{(1)}$.

🏶 الجواب:

لئن أمكن أن أجيب عن الاعتراض الأول بمنع لزوم الأمر الباطل فإن الاعتراضين الآخرين يعزّ ردّهما، فلا مندوحة عن التسليم بسقوط الاستدلال وأنّ (إلا) لا تعمل في المستثنى النصب.

ووجه جوابي عن الأول أن قول من قال: تعمل (إلا) في المستثنى وهي موجودة لا يلزم منه أن تعمل في (غير) وهي غير موجودة بل الكلام يفسد بتقديرها، فللمستدل أن يقول: عَمَلُ (إلا) مقتصر على وجودها أو تقديرها لأنها حينتذ تنوب عن الفعل (أستثني)، أما إذا لم توجد ولم تقدر فلم تنب حينتذ عن الفعل فلا تعمل عمله.

الضمير في (إياك) وأخواتها^(ً^):

الدليل:

الكاف والهاء والياء من (إياك) و(إياه) و(إياي) هي الضمائر المنصوبة، وأما (إيّا) فهي عماد؛ لأن هذه الكاف والهاء والياء هي الكاف والهاء والياء التي تكون في حال الاتصال، إلا أنها لما كانت على

⁽١) أسرار العربية (ص:٢٠٢) والإنصاف (٢٦٣:١).

⁽٢) التبيين (ص:٤٠١)

⁽٣) المسألة في: كتاب سيبويه (٢:٥٥٦ – ٢٥٦) وإعراب القرآن (١٧٢١) والمحتسب (٤٠:١) والمحتسب (٢:٥٤) والصاحبي (ص:١٣٨) ومشكل إعراب القرآن (١٠١ – ٧٠) والبيان في غريب إعراب القرآن (١: ٣٦ – ٣٧) والإنصاف (٢:٦٩ – ٧٠٠) وأسرار العربية (ص:٣٤٢) وشرح الكافية للرضي (٢:٢١ – ١٣) وارتشاف الضرب (٤٠٤١) وائتلاف النصرة (ص:٤٠٠ – ١٠٠).

حرف واحد وانفصلت عن العامل لم تقم بنفسها، فأُتي بـ(إيّا) لتعتمد هذه الحروف عليها.

نسب الأنباري هذا الاحتجاج إلى الكوفيين(١).

🟶 الاعتراض:

اعترض الأنباري بأنه يلزم من ذلك أن يعتمد الضمير ذو الحرف الواحد على أحرف كثيرة، وليس هذا معهودًا فقال: «ذلك يؤدي إلى أن يعمد الشيء بما هو أكثر منه، وأن يكون الأكثر عمادًا للأقل وتبعًا له. وهذا لا نظير له في كلامهم»(٢).

📽 الجواب:

يمكنني أن أجيب بمنع بطلان اللازم؛ فإن مجيء الشيء عمادًا للشيء عن العرب نادر الورود، فلا تثريب على ما جاء منه على صفة لا مثيل له فيها؛ لأن الذي يوصف بالشذوذ وعدم النظير هو ما خالف الغالب الشائع في الاستعمال.

موضع الضمائر المتصلة بعد (لولا) $^{(7)}$:

الدليل:

الضمير في (لولاي) و(لولاك) في موضع جر؛ لأن الياء والكاف لا تكونان علامة مرفوع، وليستا في موضع نصب؛ لأن (لولا) حرف وليس بفعل له فاعل فيكون الضمير منصوبًا، وإذا لم يكن الضمير في موضع رفع ولا نصب وجب أن يكون في موضع جر.

⁽۱) الإنصاف (۲:۵۹۳ – ۲۹۳).

⁽٢) الإنصاف (٧٠١:٢) وانظر: أسرار العربية (ص:٣٤٢).

⁽۲) سبق تخریج المسألة (ص:۱۷۱).

استدل به الخليال ويونس (۱)، ونسبه الأنباري (۲) والزَّبيدي (۲) إلى البصريين أجمعين.

وهو استدلال بالسبر والتقسيم حسن.

الاعتراض:

اعترض الأنباري بأنه يلزم حينئذ أن يأتي حرف الجر ولا متعلق له فقال: «لو كان حرفَ خفض لكان يجب أن يتعلق بفعل أو معنى فعل، وليس له هاهنا ما يتعلق به»(٤).

📽 الجواب:

ساق الأنباري جواب البصريين بمنع بطلان اللازم؛ لأن من حروف الجر مالا يتعلق بشيء كقوله تعالى: ﴿ مَالَكُمْ مِّنَ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴿ وقولك: (بحسبك زيد)(1).

ورد عليهم بأن هذين حرفان زائدان في نيّة الاطّراح ولم يأتيا لعنى كما جاءت (لولا)().

لكنه ردٌ لا يخلو عندي من نظر؛ لأنه قسمّ حروف الجر قسمين: أصلي وزائد، وأغفل ما يسميه النحويون الشبيه بالزائد وهو ما أشبه

⁽۱) کتاب سیبویه (۲:۳۷۳ – ۲۷۴).

⁽٢) الإنصاف (٢:٨٩).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص:٦٦).

⁽٤) الإنصاف (٢:٦٩٠).

⁽٥) (الأعراف: ٥٩) ومواضع أخر من سور الأعراف وهود والمؤمنون. والآية بتمامها: ﴿ لَقَدْ الرَّسَلُنَانُوحًا إِلَى قَوْمِهِ وَقَالَ يَكَوَّمِ اعْبُدُواْ اللَّهَ وَإِنِيَّ أَخَافُ عَلَيْكُمُ عَذَابَ يَوْمِ عَظِيمِ ﴾.

⁽٦) الإنصاف (٢:٩٨٢).

⁽٧) الإنصاف (٢٠٠٢).

الحرف غير الزائد في الدلالة على معنى مستقل وأشبه الزائد في عدم الحاجة إلى مستعلق، وذلك مشل (العلّ) و(لولا) ،(ربّ) الخافضات (١).

علة حذف علامة التأنيث من نحو (حائض) $^{(1)}$:

الدليل:

إنما حذفت علامة التأنيث من نحو (طالق) و(حائض) لاختصاص المؤنث به؛ لأن علامة التأنيث إنما تدخل للفصل بين المذكر والمؤنث، ولا اشتراك بين المؤنث والمذكر في هذه الأوصاف، فلا يُفتقر إلى إدخال علامة التأنيث.

هـــذا دليـــل الفـــراء^(۲)، وذكــر المبــرد أنــه لبعـض النحــوييــن دون تعيــين⁽³⁾، ونســـب أبـــو بكــر بــن الأنبــاري الاســتدلال به إلى الفــراء وأصحــابه^(۵)، وجعلـــه ابن ســيده^(۲)

⁽۲) المسئلة في : المذكر والمؤنث للفراء (ص:۸٥) ومعاني القرآن له (۲۱٤:۲) وإصلاح المنطق (ص:٤) والمقتضب (۲،۳۲۳ – ۱۹۵) والفصيح لتعلب (ص:۷۶ – ۷۵) والمذكر والمؤنث لابن الأنباري (۱۰۰۱ – ۱۹۵) والأضداد له (ص:۹۰۳) والمخصص لابن سيده (۲۱: ۱۲۰ – ۱۲۱) والإنصاف (۲: ۸۵۷ – ۷۸۷) وشرح المفصل (۵: ۱۰۰ – ۱۰۰) وشرح الكافية للرضي (۲:۵۲۰) وائتلاف النصرة (ص:۹۱ – ۷۰).

⁽٣) المذكر والمؤنث للفراء (ص:٨٥).

⁽٤) المقتضب (١٦٤:٣).

⁽٥) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١٣٠١).

⁽٦) أبو الحسن علي بن إسماعيل. لغوي أندلسي ضرير شديد الحفظ، له (المحكم) و(المخصص) وشرح إصلاح المنطق وغيرها، (ت ٥٥٨هـ). انظر: جذوة المقتبس للحميدي (ص:٣١١) والمُغرب في حلى المُغرب لابن سعيد المغربي (٢٥٩:٢) ويغية الوعاة (٢٣:٢).

دليـلاً لقـوم ولم يميّز أعيانهـم(1)، ونسب أبو البركات(1) وابن يعيش والرضيّ والزّبيدي(1) الاستدلال به إلى الكوفيين.

الاعتراض:

- روى أبو بكر بن الأنباري عن جماعة من النحويين أنهم خطؤوا الفراء، وأبدوا في ذلك وأعادوا، وألزموه ألا تحذف هذه التاء من الفعل، فقالوا: «العرب تقول: (طلقت جاريتك)، و(حاضت هند)، فيدخلون هاء التأنيث في هذين الفعلين وفيما أشبههما، ولا حظ للرجال فيهنّ، فلو كان على ما ذكر الفراء لوجب أن يقال: (طلق جاريتُك)، و(حاض هندٌ)، و(طمث جُمَلٌ)؛ لأن الرجال لاحظ لهم في هذه الأفعال»(1).
 - e^{λ} وكرر أبو البركات $^{(v)}$ وابن يعيش $^{(h)}$ هذا الاعتراض.

🏶 الجواب:

أجاب أبو بكر بن الأنباري ناصراً دليل الفراء بعدم لزوم الأمر الباطل وهو حذف تاء التأنيث من الفعل؛ لأنه لو قيل: (طلق جاريتك) و(حاض هند) للزم أن يقال في المضارع: (يطلق جاريتك) و(يحيض

⁽١) المخصص (١٦: ١٢١).

⁽٢) الإنصاف (٢:٩٥٧).

⁽٣) شرح المفصل (١٠١٠).

⁽٤) شرح الكافية للرضي (١٦٥:٢).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص: ٦٩).

⁽٦) المذكر والمؤنث لابن الأنبارى (١٣١:١).

⁽٧) الإنصاف (٢:٨٧).

⁽۸) شرح المفصل (۱۰۲۰).

هند)، وهذا لا يجوز؛ لأن الياء في المضارع علامة المذكر فلا تدخل على فعل المؤنث، فلما وجب أن يقال في المضارع: (تطلق جاريتك) كرهنا أن نقول في الماضي: (طلق جاريتك)، في خالف الماضي المستقبل^(۱).

ولا ريب عندي أن هذه مغالطة؛ لأن مراد من خطّأ الفراء أنه يلزم على رأي الفراء ألا يؤنث الفعل على كل حال ماضيًا كان أو مضارعًا لاختصاص المؤنث به. وعدم تأنيث الفعل الماضي والمضارع إذا كان فاعلهما مؤنثًا باطل، فبطل ما ترتب عليه. فالذي يلزم الفراء هنا أمر باطل مركّب يشمل عدم لحاق التاء بالماضي المؤنث فاعله وعدم لحاقها بالمضارع المؤنث فاعله. وأبو بكر بن الأنباري جعل لزوم أحد الجزأين سببًا لمنع لزوم الجزء الآخر، وهذا قلبٌ للأمور عند التأمل.

وزن الخماسي المكرر ثانيه وثالثه (۲):

الدليل:

وزن الخماسي المكرر ثانيه وثالثه نحو (صَمَحَمَح) و(دَمَكَمَك)^(†): فَعَلَعَل؛ لأن العين واللام تكررتا فيه، ألا ترى أنه إذا تكررت العين في نحو (ضرب) كان وزنه: فعل، أو تكررت اللام في نحو (احمر) كان وزنه: افعل.

نسب الأنباري^(١) والزَّبيدي^(٥) هذا الاستدلال إلى البصريين.

⁽١) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١٣٤١ - ١٣٥).

⁽٢) المسألة في: كتاب سيبويه (٤:٧٢) والصحاح (صمح) (٣٨٤:١) والإنصاف (٣٨٨٠٢ -٧٩٣) وائتلاف النصرة (ص٤٤٠).

⁽٣) الصمحمح والدمكمك: الشديد. انظر: الصحاح (صمح) (٣٨٤:١)، (دمك) (٤٠٥٨٥/).

⁽٤) الإنصاف (٢:٢٩٧).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص: ٨٤).

🏶 الاعتراض:

ساق الأنباري إلزام الكوفيين البصريين أن يَزِنوا مضعف الرباعي بـ (فَعُفَع) لتكرار الفاء فيه فقالوا: «لو جاز أن يقال ذلك لجاز أن يقال: إن (صَرَصَرًا)(١) و(سَجُسَجًا)(٢) وزنه (فَعُفَع) لتكرير الفاء فيه، فلما بطل أن يكون (صَرَصَرٌ) على (فَعُفَع) بطل أيضًا أن يكون (صَمَحَمَحٌ) على (فَعُلَعَل)»(٢).

الجواب:

وأجاب عن ذلك بمنع لزوم الأمر الباطل وهو وزن (صَرَصَر) برفَغَفَع)؛ لأنه يؤدي إلى إسقاط لامه، بخلاف (صَمَعُمَح) التي استوفت فاءها وعينها ولامها^(٤). فلا محذور من تكرار ما يقابل بعض هذه الأصول المستوفاة في الميزان.

رافع المضارع(٥):

الدليل:

يرفع المضارع قيامُه مقام الاسم؛ لأنه عامل معنوي فأشبه الابتداء، والابتداء يوجب الرفع فكذلك ما أشبهه (٢).

⁽١) يقال: ربح صرصر أي شديدة الصوت أو البرد. القاموس المحيط (صر) (٢٠١٧).

⁽٢) السجسع: الأرض ليست بصلبة ولا سهلة، وما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس. القاموس المحيط (سمّ) (٢٠٠١).

⁽٣) الإنصاف (٢:١٩٧).

⁽٤) الإنصاف (٢:٢٧ - ٩٣٠).

⁽٥) سبق تخريج المسألة (ص: ١٧٦).

⁽٦) أشرت إلى عزو الدليل إلى البصريين (ص:١٧٦).

• الاعتراض:

ساق الأنباري اعتراضين للكوفيين بلزوم أمر باطل على هذا الاستدلال:

أحدهما: «أنه لو كان مرفوعًا لقيامه مقام الاسم لكان ينبغي أن ينصب إذا كان الاسم منصوبًا» (١).

والثاني: أنه لو كان ارتفاعه لذلك «لكان بنبغي ألا يرتفع في قولهم: (كاد زيد يقومُ)؛ لأنه لا يجوز أن يقال: (كاد زيد قائمًا)»(٢)، فيلزم ألا يرتفع حينئذ لعدم قيامه مقام الاسم.

🏶 الجواب:

أما الاعتراض الأول فقد أجاب عنه الأنباري بمنع لزوم الأمر الباطل: فلا يلزم أن يكون منصوبًا إذا قام مقام اسم منصوب؛ لأن عوامل الأسماء لا تعمل في الأفعال، فناصب الاسم لا ينصبه⁽⁷⁾.

والجواب الذي أراه محررًا في ذلك أن نمنع لزوم الأمر الباطل بأن نقول: لم يجعل البصريون علة رفع المضارع قيامه مقام الاسم المرفوع حتى يلزم نصبه إذا كان الاسم منصوبًا، بل هم يقولون: قيامه مقام الاسم مطلقًا علة معنوية توجب رفعه.

وأما الاعتراض الثاني فقد أجاب عنه بأن الأصل في (كاد زيد يقوم) أن يقال: (كاد زيد قائمًا) إلا أنه لما كانت (كاد) موضوعة

⁽١) الإنصاف (٢:١٥٥).

⁽٢) الإنصاف (٢:٢٥٥).

⁽٣) الإنصاف (٢:٣٥٥).

للتقريب من الحال عُدل عن (قائم) إلى (يقوم)؛ لأنه أدلّ على مقتضى (كاد)؛ لأن دلالة اسم الفاعل على الحال ليست بأولى من دلالته على الماضى (١).

وهو جواب لا يخلو عندي من نظر، فإذا كان المضارع أدلّ على مقتضى (كاد) من اسم الفاعل فلماذا يقال: إن الأصل أن يأتي معها اسم الفاعل لا المضارع.

وإذا كان الدليل قد سلم من الاعتراض الأول المندفع فلم يسلم من الثاني، وقد سبق أن بيّنتُ أن قياس القيام مقام الاسم على الابتداء بجامع مطلق كونه عاملاً معنويًا فيه نظر، وفصلت تعليل ذلك، ورجحت أن يقال: إن الرفع إعراب أصلي يأتي قبل مجيء العوامل، فلا يحتاج إلى عامل(٢).

الدليل:

رافع المضارع: تعريه من العوامل الناصبة والجازمة، ودليل ذلك الاستقراء؛ لأنا وجدنا هذا الفعل تدخل عليه التواصب فينصب، وتدخل عليه الجوازم في جزم، وإذا لم تدخل عليه هذه النواصب أو الجوازم كان مرفوعًا، فعلمنا أنه بدخولها نُصب أو جُزم، وبسقوطها عنه رُفع(٢).

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين(1).

⁽١) الإنصاف (٢:٥٥٥ - ٥٥٥).

⁽٢) انظر: (ص: ١٧٧).

⁽٣) سبق تخريج المسألة (ص: ١٧٦).

⁽٤) الإنصاف (٢:١٥٥).

الاعتراض:

ألزم الأنباري الكوفيين بهذا الاستدلال مخالفة الإجماع «لأنه يؤدي إلى أن يكون الرفع بعد النصب والجزم، ولا خلاف بين النحويين أن الرفع قبل النصب والجزم، وذلك لأن الرفع صفة الفاعل، والنصب صفة المفعول، وكما أن الفاعل قبل المفعول فكذلك ينبغي أن يكون الرفع قبل النصب، وإذا كان الرفع قبل النصب فلأن يكون قبل الجزم كان ذلك من طريق الأولى»(١).

وإنما توجه هذا الاعتراض إلى الكوفيين لأنهم جعلوا تعريه من العوامل الناصبة والجازمة وسلامته منها هو الرافع، فحق عليهم الاعتراض. ولو أنهم قالوا: إن الرفع حاصل قبل دخولها أصلاً دون احتياج إلى عامل؛ لأن ذلك أول أحوال المضارع لكان ذلك أوجه للحجة، وأسلم للدليل من القدح.

⁽١) الإنصاف (٢:٣٥٥) وانظر: أسرار العربية (ص:٢٩).

ناصب المضارع بعد لام التعليل(١):

• الدليل:

ناصب الفعل المضارع في قولك: (جئتك لتكرمني) هو (أنّ) مقدرة بعد اللام، والمصدر المؤول في محل جر باللام؛ لأن اللام من عوامل الأسماء فلا يجوز أن تعمل في الأفعال.

هذا استدلال سيبويه $^{(7)}$ ، وجعله الأنباري $^{(7)}$ والعكبري $^{(4)}$ والزَّبيدي $^{(6)}$ دليلاً للبصريين أجمعين.

• الاعتراض:

ساق الأنباري اعتراض الكوفيين بأنه يلزم من ذلك صحة إدخال حروف الجر المختلفة على الأفعال ثم التأويل بتقدير (أنّ) فقالوا: «لو جاز أن يقال إن هذه اللام الداخلة على الفعل هي اللام الخافضة، والفعل بعدها ينتصب بتقدير (أنّ) لجاز أن يقال: (أمرتُ بتكرم) على تقدير: أمرتُ بأنّ تكرمَ»(1).

• الجواب:

- منع الأنباري إلزامهم بأن اللام ليست كغيرها من حروف الجر؛ لأنها تدخل على المصادر التي هي أغراض الفاعلين وتُعلل بها الأفعال كما يُعلل ب(كي) و(حتى)، وليست الباء كذلك(٧).

⁽١) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٠٦).

⁽⁷⁾ Zتاب سيبويه (7:8-7).

⁽٣) الإنصاف (٢:٢٧٥).

⁽٤) التبيان في شرح الديوان (٢:٤٤ – ٤٥).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص:١٥١).

⁽٢) الإنصاف (٢:٢٧٥).

⁽٧) الإنصاف (٢:٨٧٥).

- ويمكنني منع ما ألزموا به من وجه آخر، وهو أن هذه صورة وردت عن العرب ظاهرها دخول الخافض على الفعل، وهذا مخالف للقياس، فلزم أن نَجِدَ لذلك تأويلاً، لا أن نصطنع صورًا أخرى غير مسموعة من دخول حروف الجر على الأفعال.

جازم جواب الشرط^(۱):

الدليل:

حرف الشرط يعمل في فعل الشرط، وفعل الشرط يعمل في جواب الشرط؛ لأن حرف الشرط حرف جزم، والحروف الجازمة ضعيفة فلا تعمل في شيئين.

نسب الأنباري^(۱) والزَّبيدي^(۱) هذا الاستدلال إلى بعض البصريين، ونسب أبو حيان الرأى دون الاستدلال إلى الأخفش⁽¹⁾.

الاعتراض:

وصف الأنباري هذا القول بالضعف؛ لأنه يلزم منه ما لا نظير له وذلك هو إعمال الفعل في الفعل^(٥). وأزيد على ذلك أن الحكم بأن حروف الجزم ضعيفة لا تعمل في شيئين - دون إثبات وتدليل - لا ينبغى أن يساق سوق المسلم به بله أن يُتخذ أصلاً للأحكام والقواعد.

⁽۱) المسألة في: كتاب سيبويه (٦٢:٢ – ٦٦) والإنصاف (٦٠٢:٢ – ٦٠٥) وارتشاف الضرب (٢٠٧٥) وائتلاف النصرة (ص١٢٠ – ١٢٩).

⁽۲) الإنصاف (۲:۲۰۸، ۲۰۸).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص:١٢٨).

⁽٤) ارتشاف الضرب (٢:٧٥٥).

⁽٥) الإنصاف (٢٠٨:٢).

المجازاة به (كيف)(١):

الدليل:

لا تجور المجازاة بركيف)؛ لأن الأصل في الجزاء أن يكون بالحرف إلا أن يُضطر إلى است عمال الأسماء، ولا ضرورة هنا تلجىء إلى المجازاة بها للاستغناء برأيّ) عنها؛ لأن قولك: (كيف تكنّ أكنّ) في المعنى بمنزلة قولك: (في أيّ حال تكن أكن).

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى البصريين(٢).

الاعتراض:

ووصفه بالضعف؛ لأنه يلزم منه أن تمنع المجازاة بأسماء الشرط كلها؛ «لأن (أيّاً) كما تتضمن الأحوال تتضمن الزمان والمكان وغير ذلك، فكان ينبغي أن يُستغنى بها عن (متى ما) و(أينما) وغيرهما من كلمات المجازاة»(٢).

⁽۱) المسألة في: كتاب سيبويه (۲۰:۳) والجمل (ص:۲۱۱) والإنصاف (۲:۲۳ – ٦٤٥) وارتشاف الضرب (۲:۲۵۰) ومغني اللبيب (ص:۲۷۰ – ۲۷۱) وانتالاف النصرة (ص:۲۵۱).

⁽٢) الإنصاف (٢:٤٤٢).

⁽٣) المرجع السابق.

وجوه الجواب عن هذا الاعتراض

يتمثل هذا الاعتراض حينما يترتب على الاستدلال لازم باطل، ولهذا كان على المستدل أن يثبت عدم لزوم هذا الباطل على دليله، أو عدم بطلانه حين يسلم بلزومه، أو يبين أنه لا مندوحة عن ارتكابه ببيان لزومه للمعترض أيضًا في اعتراضه.

فوجوه الجواب التي توصلتُ إليها ووجدتُ المستدل يضمن بها سلامة دليله من الاعتراض هي:

الأول: منع لزوم الأمر الباطل:

فهو وإن كان باطلاً إلا أن إثبات عدم ترتبه على الدليل كاف للحكم بسلامة الاستدلال.

وقد أجاب به أبو بكر بن الأنباري عن اعتراضٍ مَنْ خَطَّأ الفراء في تعليله حذف علامة التأنيث من نحو (طالق)(۱).

وأجاب به أبو البركات عن اعتراض الكوفيين في مسألة العامل في المفعول به (٢)، وعن اعتراضهم في مسألة وزن (صَمَحُمَح) ونحوه وعن اعتراضهم في مسألة علة رفع المضارع ($^{(1)}$)، وعن اعتراضهم في مسألة ناصب المضارع في نحو (جئتك لتكرمني)($^{(0)}$).

⁽١) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١٠٤١١ - ١٣٥) وسبق بيان ذلك (ص: ٢٤٤).

⁽٢) الإنصاف (٨١:١) وسبق بيانه (ص: ٢٣٤).

⁽٣) الإنصاف (٧٩٢:٢ – ٧٩٣) وسبق بيانه (ص: ٢٤٥).

⁽٤) الإنصاف (٣:٢٥٥ - ٥٥٥) وسبق بيانهما (ص: ٢٤٦).

⁽٥) الإنصاف (٢٤٨٥) وسبق بيانه (ص: ٢٤٩).

وأجبتُ به عن اعتراض الأنباري في مسألة صرف أفعل التفضيل في ضرورة الشعر^(۱)، وعن اعتراضه في مسألة رافع خبر (إنّ) وأخواتها^(۱)، وعن اعتراض الرماني في مسألة نصب (إلاّ) المستثنى^(۱)، وعن اعتراضهم وعن اعتراض الكوفيين في مسألة رافع المضارع⁽¹⁾، وعن اعتراضهم في مسألة ناصب المضارع بعد لام التعليل^(٥).

الثاني : منع بطلان اللازم:

وذلك عند التسليم بلزومه، ويكون إما ببيان صحته، وإما بإثبات كونه مستساغًا وإن كان غيره أولى منه؛ لأنه إن لم يكن صحيحًا البتة فسد معه الاستدلال.

وقد أجاب به البصريون عن الاعتراض في مسألة موقع الضمير بعد (لولا) $^{(1)}$ ، وأجاب به الكوفيون عن الاعتراض في مسألة حروف العلة في المثنى وجمع المذكر السالم أإعراب هي أم حروف إعراب $^{(V)}$.

وأجبتُ به عن اعتراض الأنباري في مسألة رافع المبتدأ والخبر(^)،

⁽۱) انظر : (ص : ۲۳۰).

⁽٢) انظر : (ص : ٢٣٢ - ٢٣٣).

⁽٣) انظر : (ص : ٢٣٩).

⁽٤) انظر : (ص : ٢٤٦).

⁽٥) انظر : (ص:٢٤٩).

⁽٦) الإنصاف (٢: ١٨٩) وسبق بيانه (ص: ٢٤١).

⁽٧) المقتضب (٢:١٥٥) والإنصاف (٣٤:١) وسبق بيانه (ص:٢٢٩).

⁽۸) انظر : (ص:۲۳۲).

وعن اعتراضه في مسألة تعيين الضمير المنصوب في (إياك) (۱).

الثالث: إثبات لزوم الأمر الباطل للمعترض أيضًا:

وعندئذ لا وجه لقوله، إذ كيف يشنع على فساد هو واقع فيه؟، إلا أني أرى هذا لا يدل على صحة الاستدلال؛ لأن الاشتراك في الفساد ليس مصححًا له إلا إذا كان هذا الارتكاب قد دعت إليه الضرورة ولا مندوحة عنه إلى سواه.

وقد أجبتُ بهذا الجواب عن اعتراض أبي البركات لدليل الكوفيين حين قالوا: إن المبتدأ والخبر يترافعان (٢).

⁽۱) انظر : (ص : ۲٤٠).

⁽۲) انظر : (ص : ۲۳۲).

الفصلاالرابع

الاعتراض بالقلب،

- تعريف القلب وتوضيحه.
 - إبطاله الدليل.
- الفرق بينه وبين فساد الوضع.
- التطبيق على الاعتراض بالقلب.
- وجوه الجواب عن الاعتراض بالقلب.



توطئة:

أتناول بالبحث في هذا الفصل القلب، وهو اعتراض يقل وروده عند الأصلوليين، ولم يعلرض له النحلويون الذين تحدثوا عن الاعتراضات للدليل العقلي^(۱)، لكني وجدت في ردود بعض النحويين على بعض أمثلة تطبيقية له، فآثرت استقصاءها لأبلغ بالبحث تمامه، مفيدًا من جهد علماء أصول الفقه، مجتزءًا باليسير منه الذي يخدم البحث النحوي.

فأعرف القلب، وأوضّح المراد به، مشيرًا إلى صلة معناه اللغوي بحدة الاصطلاحي، وأبيّن وجه إفساده الدليل والخلاف في ذلك مرجّعًا ومعللاً، وأذكر شروط صحة الاعتراض به، والفرق بينه وبين فساد الوضع، ثم أشرع في التطبيق على هذا الاعتراض بما ظفرت به من أمثلة قليلة شحّت المصادر النحوية التي رجعت إليها – على وفرتها – بالمزيد منها، وأختم ببيان الوجوه الصحيحة التي يندفع بها هذا الاعتراض وما ظُن أنه وجهٌ منها ولم يسلّم بصحته.

⁽١) ذكر الأنباري المشاركة في الدليل في وجوه الاعتراض للاستدلال بالنقل: الإغراب (ص٤٨) لكنه لم يجعلها من وجوه الاعتراض للدليل العقلي.

		,	

تعريف القلب وتوضيحه

يقال: قلب الشيء: حوّله ظهرًا لبطن (۱). ولهذا المعنى اللغوي صلة بتعريف الأصوليين للقلب بأنه: أن يعلّق المعترض على الدليل ضد الحكم الذي علّقه عليه المستدل (۲). وبعضهم يعبّر عن ذلك بقوله: أن يبيّن القالب أن ما ذكره المستدل يدل عليه لا له أو يدل عليه وله (۱). ولهذا سماه بعضهم: المشاركة في الدليل (٤).

وإيضاح ذلك: أنْ يستدل المستدل على إثبات حكم بدليل، فيأخذ المعترض الدليل عينه ويستدل به على ضد ذلك الحكم^(٥).

⁽١) القاموس المحيط (قلب) (١٢٣:١).

⁽۲) انظر: المعتمد (۲۱۹۱۸) والقياس الشرعي (ص:۱۰۵، ۱۰۵۸) وللمع في أصول الفقه (ص:۲۷) وشـرحـه (۲:۲۱) والمحـمـول (۲:۲۱۷۵) وروضـة الناظر (۲:۵۷۲) والمحـمـول (۲:۲۱۷۵) وروضـة الناظر (۲:۵۷۲) والبلبل والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:۲۰۹) وشرح تنقيع الفصول (ص:۲۹۱) والبلبل (ص:۲۱۹) وشرح العضد لمختصر المنتهى (۲۸۲۲) والإبهاج (۱۳۲۲) ونهاية السول (٤٠٨:۲).

⁽٣) الإحكام للآمدى (١٠٧:٤) وإرشاد الفحول (ص:٢٧٧).

⁽٤) العدة (٥:١٥٢١) والحدود في الأصول (ص:٧٧).

⁽ه) ستأتي أمثلته النحوية عند التطبيق عليه، وانظر مثاله الأصولي في: البرهان (١٠٣٣:٢) وأصول السرخسي (٢٠:٢) والمنخول (ص:١٤) والتمهيد (٢٠٣٤ - ٢٠٤).

إبطاله الدليل

وجه إفساد هذا الاعتراض الدليلَ أنه إذا غدا دليلاً على الشيء وضده لم يكن تعليق أحد الحكمين به أولى من الآخر^(۱)، ولم يكن دالاً عليهما معًا لتنافيهما^(۱)، فبطل تعلقهما به.

لكن من الأصوليين من منع الاعتراض بالقلب متى كان الحكمان مختلفين غير متنافيين؛ لأنه يصح اجتماعهما، فلم يُفسد الاعتراض الدليلَ ولم يبطلَ حكمه (٢)، وشبهوه بشاهد الزور الذي يشهد لك وعليك في حادثة واحدة (٤).

واختيار الجمهور أنه يبطل الدليل^(٥)؛ لأن القالب احتج بدليل المستدل على حكم لا يمكن في حقيقة الأمر الجمع بينه وبين حكمه فدل على خلل في الدليل^(١). وأجابوا عن حجة المانعين بأنه لا جرم أنه يصح اجتماع الحكمين المختلفين في الأصل، لكن دلّ دليل على امتناع اجتماعهما هنا، وهو إجماع الخصمين على

⁽۱) انظر: المعتمد (۲:۹۱۸) والقياس الشرعي (ص: ۱۰٤۰) وإحكام الفصول (ص:^{77۲}) واللبل (ص:۱۲۹).

⁽۲) انظر : القياس الشرعي (ص: ۱۰٤۸) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص:۱۷۵) وشرح تنقيح الفصول (ص:۲۰۱ – ۲۰۲).

⁽٣) انظر : القياس الشرعي (ص:٨٤٨) والمحصول (٣٥٨:٢:٢) والإبهاج (٣٠٠٠) وإرشاد الفحول (ص:٢٢٨).

⁽٤) انظر: أصول السرخسي (٢:٠٤٢) والإبهاج (١٤١:٣) وحاشية البناني على شرح جمع الجوامع (٣١٣٠ - ٣١٤) وإرشاد الفحول (ص:٢٢٨).

⁽٥) إرشاد الفحول (ص:٢٢٨).

⁽٦) التمهيد (٤:٤٠٢).

أن الثابت إنما هو أحد الحكمين(١).

وأظهر ما اجتمع بيدي مما اشترطوه لصحة الاعتراض بالقلب ما يلى:

- ان يعلق على الدليل حكمًا غير حكم المستدل وإلا كان تكرارًا للاستدلال لا قلبًا له(٢).
- ۲- أن يكون حكم المستدل وحكم القالب ضدين لا مختلفين فحسب:
 لأن المختلفين يصح اجتماعهما، والضدان لا يجتمعان^(٦). وهذا الشرط لا يصمد للتحقيق كما سبق بيانه قريبًا عند ذكر اختيار الجمهور.
- ٣- ألا يلحق الحكم عند القلب وجه من وجوه القدح وإلا كان فاسدًا(٤).

ومن عبارات بعض الأصوليين في الثناء على القلب: «إن ذلك من ألطف ما يجري بين المتناظرين» (٥)، «وهو سؤال حسن» (٦).

⁽١) انظر : القياس الشرعي (ص:٩٤٠١) والمحصول (٢:٢:٩٥٣) والإبهاج (٣:٠٤١) وإرشاد الفحول (ص:٢٢٨).

⁽٢) القياس الشرعى (ص:١٠٤٨).

⁽٣) انظر : البرهان (٢:١٠٣٣ – ١٠٣٤).

⁽٤) انظر: المعتمد (٢١:٢٨).

⁽٥) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص٥٥٠١) وانظر الإبهاج (١٤٠:٣).

⁽٦) شرح اللمع للشيرازي (٩١٧:٢).

الضرق بينه وبين فساد الوضع

سبق تعريف فساد الوضع بأنه: أن يعلق على العلة ضدّ مقتضاها (۱)، فلا جرم أن بينه وبين القلب مشابهة، والفرق بينهما:

أن فساد الوضع يبيّن فيه المعترض أن الاحتجاج بالدليل على الحكم الذي ذكره المستدل فاسد لأنه لا يدل عليه.

أما القلب فيبين فيه أنه دليل أيضًا للمخالف كما أنه دليل للمستدل، وليس المستدل أحق به من المخالف. فقد اختلف وجه إبطال الدليل فيهما(٢).

⁽۱) انظر : (ص: ۱۹۷).

⁽۲) فرق بعض الأصوليين بينهما من جهات أخرى، لكن ما ذكرته هو أظهر وجوه الفرق. انظر: شرح العضد لمختصر المنتهى (۲۱۱:۲) وتيسير التحرير (۱٤٥:٤) وفواتح الرحموت (۲:۲۲).

التطبيق على الاعتراض بالقلب

هذا الاعتراض كما أسلفت قليل الورود عند النحويين، وقد بذلت وسعي في استعراض أمهات كتب النحو وكتب الشروح والخلاف النحوي فلم أظفر إلا بالأمثلة التالية، فأثبتها للتطبيق على هذا الاعتراض:

إضافة العدد المركب إلى مثله(١):

📽 الدليل:

لا يجوز أن يقال: (ثالث عشر ثلاثة عشر)؛ لأنه لا يمكن أن يبنى من لفظ (ثلاثة عشر) فاعل، وإنما يمكن أن يُبنى من أحدهما وهو الثلاثة، فذكّر العشر مع (ثالث) لا وجه له.

نسب الأنباري $^{(1)}$ والعكبري $^{(1)}$ والزَّبيدي $^{(1)}$ هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

🟶 الاعتراض:

اعترض الأنباري بقلب الحجة، والاستدلال بها على جواز أن يقال: ثالث عشر ثلاثة عشر، فقال: «هذا هو الحجة عليكم؛ فإنه لما لم يمكن أن يُبنى منهما وبُنى من أحدهما احتيج إلى ذكر الآخر؛ ليتميّز ما هو

⁽۱) المسألة في : كتاب سيبويه (۲:۰۱ه - ۲۱ه) وإصلاح المنطق (ص:۳۰۰) والمقتضب (۲:۲۸) والجـمل (ص:۲۲۱) والإنصاف (۲:۲۲۱) والتـبـيين (ص:۲۲۱ - ۲۲۷) وائتلاف النصرة (ص:۵۱).

⁽٢) الإنصاف (٢:٢٢).

⁽٣) التبيين (ص:٤٣٦).

⁽٤) ائتلاف النصرة (ص:٥٥).

واحد ثلاثة مما هو واحد ثلاثة عشر، فأُتي باللفظ كله "(۱). وهذا قلبٌ حسنٌ للدليل.

أصل المشتقات(٢):

الدليل:

الدليل على أن المصدر أصلُ للفعل تسميته مصدرًا، والمصدر هو الموضع الذي يُصدر عنه، كمصدر الإبل، فالفعل قد صرد عنه، ولو صدر هو عن الفعل لسُمّى صادرًا لا مصدرًا.

نسب الزجاجي هذا الاستدلال إلى البصريين^(۱)، ونسبه أبو البركات إلى بعضهم^(۱).

🏶 الاعتراض:

ساق أبو بكر بن الأنباري - في محاورة جرت بينه وبين أبي القاسم الزجاجي - اعتراض الفراء بقلب الدليل، فإن تسميته مصدراً تدل على اشتقاقه من الفعل فهو مصدور عن الفعل، فهو (مَفْعَل) «بمعنى (مفعول)، كما قيل: (هذا مركب فاره) ومعناه مركوب فاره، و (مشرب عذب) ومعناه مشروب عذب»(٥).

وعزا أبو البركات هذا الاعتراض إلى الكوفيين دون تعيين (١).

⁽١) الإنصاف (٢:٢٢).

⁽٢) سبق تخريج المسألة (ص: ١٧٣).

⁽٣) الإيضاح في علل النحو (ص:٥٨).

⁽٤) الإنصاف (١: ٢٢٨).

⁽٥) الإيضاح في علل النحو (ص: ٦٢).

⁽٦) الإنصاف (١: ٢٣٦).

🟶 الجواب:

- أجاب الزجاجي بإبطال دلالة الدليل على حكم المعترض: لأن (مركب) و(مشرب) يراد بهما المكان، وليس في كلام العرب (مَفْعَل) للمفعول به، «فهل تعرف أنت في كلامهم أو تذكر له شاهدًا من شعر أو غيره أو رواية أو قياسًا يُعمل عليه؟ "().

وزاد الأنباري ذلك بيانًا فقال: إنّ المراد ب (مركب فاره) و (مشرب عذب) موضع الركوب وموضع الشرب، ونُسبت إليه الفراهة والعذوبة للمجاورة كقولهم: (جرى النهر) أي ماؤه (۲).

- كما أجاب الأنباري بأن اقتضاء الدليل حكم المستدل أظهر من اقتضائه حكم المعترض؛ لأن «الظاهر يوجب أن يكون المصدر للموضع لا للمفعول، فوجب حمله عليه»(٢).

فحسبنا في الجواب - ولو لم نلجاً إلى الحمل على المجاورة لكونها خلاف الأصل - ندرة استعمال المَفْعَل بمعنى المفعول كقولهم: (مركب فاره) و (مشرب عذب)، وكونه خلاف الظاهر، وذلك أن المَفْعَل إذا ورد اقتضى ظاهره أن يحمل على الموضع لا المفعول.

تقديم خبر (مازال) وأخواتها عليهن (ا

الدليل:

يجوز تقدم خبر (مازال) وأخواتها عليهن قياسًا على (كان) التي

⁽١) الإيضاح في علل النحو (ص:٦٣).

⁽٢) الإنصاف (١: ٢٤٣).

⁽٣) المرجع السابق.

⁽٤) المسائلة في : أسرار العربية (ص:١٣٩ – ١٤٠) والإنصاف (١٥٥١ – ١٦٠) والتبيين (ص:٢٠٢ – ٢٠٧) وشرح المفصل (١١٣:٧ – ١١٤) وائتلاف النصرة (ص:١٢٢ – ١٢٣).

يجوز تقدم خبرها عليها؛ لأن معنى (زال): النفي، و(ما): نافية، ونفي النفي إثبات، فهي مثل (كان) في الإثبات، ولذا لا يجوز دخول (إلا) على أخبارها كما لا تدخل على خبر (كان).

عـزا الأنبـاري^(۱) والعكبـري^(۲) والزَّبيـدي^(۱) هذا الاسـتـدلال إلى الكوفيين.

الاعتراض:

اعترض الأنباري مستهلاً بقوله: «هذا حجة عليكم»^(٤)، وذلك أنهم يقولون إن (ما) نافية ونفي النفي إثبات، فإذا كانت نافية فلا يجوز تقديم ما يتعلق بما بعدها عليها؛ لأن لها صدر الكلام، وهي تقطع ما قبلها عما بعدها.

وقال الزّبيدي نحو ذلك^(١).

فأنت ترى أن قياس (مازال) على (كان) في كونها مثبتة سوّغ تقديم خبرها عليها، وشَبَهها بـ(كان) يوجب أن تكون (ما) فيها نافية. وكون (ما) نافية يمنع تقديم خبرها عليها لأن لها الصدارة.

إلا أن منع الفصل بين المتعلِّق والمتعلَّق بما له الصدارة أجدُهُ أقوى في العقل وأولى بالأخذ من إجازة تقديم خبر كل مثبت عليه. فلزم ترجيح حجة البصريين في هذه المسألة.

⁽١) الإنصاف (١:٥٥١ - ١٥٦) وأسرار العربية (ص:١٣٩ - ١٤٠).

⁽٢) التبيين (ص:٣٠٤).

⁽٢) ائتلاف النصرة (ص:١٢٢).

⁽٤) الإنصاف (١:٩٥١).

⁽٥) الإنصاف (١:٩٥١ - ١٦٠).

⁽٦) ائتلاف النصرة (ص:١٢٢ - ١٢٣).

عمل (إن) المخففة (١):

الدليل:

(إنّ) المخففة من الثقيلة لا تعمل النصب في الاسم؛ لأنّ الثقيلة من عوامل الأسماء، والخفيفة من عوامل الأفعال، وعوامل الأفعال لا تعمل في الأسماء.

عـزا الأنباري هذا الاسـتـدلال إلى بعض الكوفـيين^(۱)، وعـزاه العكبرى^(۱) والزَّبيدى^(۱) إلى الكوفيين عامة.

🕸 الاعتراض:

سلّم الأنباري بأن عوامل الأفعال لا تعمل في الأسماء، لكنه قلب قول الكوفيين عليهم؛ لأنّا إذا قدرنا (إنّ) مخففةً من الثقيلة فهي من عوامل الأسماء، والتي من عوامل الأفعال هي الخفيفة في الأصل، ولم يقع فيها كلام، ومادام الدليل يقتضي أن عوامل الأسماء تعمل في الأسماء، ف (إنّ) المخففة من الثقيلة هي عاملة النصب في الاسم (°).

وهو اعتراض صحيح؛ لأن الكوفيين تحدثوا في استدلالهم عن المخففة لا الخفيفة في الأصل.

⁽۱) المسألة في : كتاب سيبويه (۲۰۰۲، ۱۲۶۲) ومعاني القرآن للفراء (۲۹:۲ – ۲۰) والإنصاف (۱:۰۹ – ۲۰) والتبيين (ص:۷۰۹-۲۰۹) وائتلاف النصرة (ص:۷۰۹-۲۰۹).

⁽۲) الإنصاف (۱:۱۹۸ – ۱۹۸).

⁽٣) التبيين (ص: ٢٥١).

⁽٤) ائتلاف النصرة (ص: ١٧٠).

⁽٥) الإنصاف (٢٠٨:١).

وجوه الجواب عن الاعتراض بالقلب

يتحقق القلب إذا أخذ المعترض دليل المستدل فجعله حجة على خلاف حكمه. ولهذا يُفسد الاعتراض بالقلب إذا استطاع المستدل إثبات وجه من وجوه الجواب التالية التي حصرتها بالاستقراء:

الأول: أن يبيّن أن الحكم الذي أثبته المعترض بالدليل هو عين ما أثبته المستدل فصار ذلك تكرارًا للاستدلال لا قلبًا له وقدحًا فيه:

ولهذا كان من شروط القلب أن يعلق القالب على الدليل حكمًا غير حكم المستدل^(۱).

الثاني: إفساد الحكم الذي أثبته المعترض بوجه من وجوه القدح، أو بيان عدم دلالة الدليل عليه، فتبقى حينئذ دلالة الدليل على حكم المستدل هي الصحيحة:

وقد أجاب به الزجاجي وأبو البركات الأنباري عن اعتراض الكوفيين في مسألة أصالة المصدر للفعل^(٢).

وصرح الأصوليون أنه إذا اعترض للقلب وجه من وجوه الفساد بطل، وصح حكم المستدل؛ لأنه صار أولى بالتعليق على الدليل^(۲). وذكروا في طرق الجواب عنه:

«أن يتكلم المستدل على القلب بجميع ما يتكلم على العلل المبتدأة... ليسلم له دليله "(٤)، وربما عبّروا عن ذلك بـ «بيان انتفاء

⁽١) انظر : ما سبق (ص: ٢٦١).

⁽٢) الإيضاح في علل النحو (ص:٦٦) والإنصاف (٢٤٣١) وسبق بيان ذلك (ص: ٢٦٥).

⁽٢) المعتمد (٨٢١:٢) والقياس الشرعي (ص:١٠٤١).

⁽٤) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص ١٧٦).

الدلالة في جانب المعترض»(١).

الثالث: ترجيح حكم المستدل على حكم المعترض، أو إثبات أن اقتضاء الدليل إياه أظهر من اقتضائه حكم المعترض:

وبهذا أجاب الأنباري عن اعتراض الكوفيين لدليل أصالة المصدر وفرعية الفعل عنه (٢).

وذكره الأصوليون فيما يُدفع به القلب^(٢)، نحو قولهم: «ترجيح جانبه على جانب المعترض ببعض الترجيحات»^(٤).

وربما جعل بعضُهم من وجوه الجواب عن القلب: بيان أن ما أثبته المعترض مخالفٌ لما أثبته المستدل وليس ضدًا أو نقيضًا له، والمختلفان يمكن اجتماعهما فلم يبطل الاستدلال(*).

والذي أختاره ما ذهب إليه جمهور الأصوليين وهو أن هذا الجواب لا يستقيم؛ لما سبق من أنّ اجتماع المختلفين وإن صح أصلاً لا يصح هنا؛ لإجماع الخصمين المستدل والمعترض على أن الثابت إنما هو أحد الحكمين، وكل واحد منهما يدّعي أن الثابت حكمه (٦).

⁽١) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٢١١).

⁽٢) الإنصاف (٢:٢٤٢) وسبق بيانه (ص: ٢٦٥).

⁽٢) الكافية في الجدل (ص: ٢٥١).

⁽٤) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٢١١).

⁽ه) انظر: القياس الشرعي (ص:٨٤٨) والمحصول (٢:٢:٨٥٨) والإبهاج (٢:٠١٠) وإرشاد الفحول (ص:٢٢٨).

⁽٦) انظر: ما سبق (ص: ٢٦٠ – ٢٦١).



البابالثاني

وجوه الاعتراض للدليل العقلي بما يبطله في موضع دون غيره

- الاعتراض بالقول بالموجب.
- الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه.
- الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل.



يُرِدُ الدليل العقلي - أحيانًا - صحيحًا في أصله، لكنّ استعماله في المسألة التي جاء فيها أدخل عليه وجهًا من وجوه الفساد، فيهتبل المعترض هذا المطعن، ويبيّن أن ذلك الاستدلال لا يصح في هذا الموضع وإن صحّ في غيره.

وسأبحث في كل فصل من فصول هذا الباب الثلاثة اعتراضًا يُفْسَدُ به الدليل العقلي في موضع دون غيره.



الفصلالأول

الاعتراض بالقول بالموجب:

- ايضاح المراد بالقول بالموجب ومثاله.
 - وجه صحة الاعتراض به.
 - الوجوه التي يأتي عليها.
- التطبيق على الاعتراض بالقول بالموجب من مسائل الخلاف النحوية.
 - ما يجاب به عن القول بالموجب.

توطئة:

أُعرّف في هذا الفصل القولَ بالموجَب، مشيرًا إلى مظان وروده. واختلافهم في اسمه، وأمثّل له.

ولكون القول بالموجَب وجهًا من وجوه البديع المعنوي فقد حاز نصيبًا من بحث البلاغيين، فأتتبعه في كتبهم، وأذكر مرادهم به وصلته بمراد أهل الأصول والجدل. وأتناول اهتمامهم به وثنائهم عليه وتمثيلهم له نثرًا وشعرًا وصلته بأسلوب الحكيم.

ثم أعرض لصحة الاعتراض بالقول بالموجب، ووجه قوته، وثناء الأصوليين عليه، والشروط التي ينبغي اجتماعها فيه ليسقط به الاستدلال.

ثم أذكر سبب قلة وروده، والصور التي يأتي عليها.

وأسوق للتطبيق عليه أمثلةً لأدلة نحوية حال هذا الاعتراض دون الاستدلال بها .

وأختم الحديث ببيان ما جمعته واستنبطته من وجوه الجواب عنه، مشيرًا إلى مظان هذه الأجوبة من تصريح العلماء بها وتطبيق النحويين عليها في مناظراتهم ومناقشاتهم واستعمالي إياه فيما أمكنني استعماله فيه من رد بعض الاعتراضات التي لا تصمد عند القول بموجبها.

إيضاح المراد بالقول بالموجب ومثاله

تعريفه:

القول بالموجَب: هو تسليم ما اتخذه المستدل حكمًا لدليله على وجه لا يلزم معه تسليم الحكم المتنازع فيه (۱).

وذلك أن المستدل إذا استنبط من دليله حكمًا يظن أنه هو المتنازع فيه قال المعترض: أنا أؤيد هذا الحكم، لكنه لا يمس ما اختلفنا فيه، «فيكون بهذا مدّعيًا للكشف عن غاية تقصيره وغفلته»(٢).

وأكثر ما وجدته في المسائل التي تكثر أحكامها، فتتشعّب، فلا يقف المستدل على معتمد خصمه من جملتها، فربما استدل لحكم غير ما أراده الخصم. بخلاف المسائل التي اشتهرت أحكامها فإنه قلما يتفق الذهول عنها.

والموجَب -بضتح الجيم-: المسبَّب (٢)، وهو الحكم الذي أوجبه

⁽۱) انظر: الإغراب (ص:٥٦) والاقتراح (ص:٣٠٦) ومن كتب أصول الفقه: المعتمد (٢٠٢٠) والكافية في الجدل (ص:٩٦) والمحصول (٢:٢٠٥٦) وروضة الناظر (٢:٥٦٥) والإحكام للآمدي (١١٠٤) ومنتهى الوصول (ص:٥٠) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٧٠٢) وشرح تنقيح الفصول (ص:٢٠٤) والبلبل (ص:٢٧٢) وكشف الأسرار (٤:٣٠٠ – ٤٠٠) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢:٩٧٦) والإبهاج (٣١٠٤) وشرح التلويح (٢:٩٤٦) والبحر المحيط في أصول الفقه (٥:٧٩٧) والتعريفات (ص:٣٠٠) وتيسير التحرير (٤:٤٢) وفواتح الرحموت (٢:٢٥٦) ونشر البنود (٢:٢٥٦) وإرشاد الفحول (ص:٢٢٨) وحاشية العطار على شرح جمع الجوامع (٢:٢٦٦).

⁽٢) الكافية في الجدل (ص١٦١).

⁽٣) المصباح المنير (وجب) (٣٢٢:٢). وانظر: فيض نشر الانشراح (لوحة ١٠٤).

الدليل وسبَّبه، وأما الموجب - بالكسر - فهو السبب (۱)، أي الدليل نفسه المقتضى للحكم.

وتسميته (القول بالموجَب) أولى من تسمية بعض الأصوليين إياه (القول بموجَب العلة) «لكونه لا يتناول غير القياس، والقول بالموجَب لا يختص بالقياس»(٢).

مثاله:

مثّل له الأنباري بقوله: «وذلك مثل أن يستدل البصري على جواز تقديم الحال على العامل في الحال إذا كان العامل فيها فعلاً متصرفاً وذو الحال اسمًا ظاهرًا نحو (راكباً جاء زيد) فيقول: جواز تقديم معمول الفعل المتصرف ثابت في غير الحال فكذلك في الحال. فيقول له الكوفي: أنا أقول بموجبه، فإنّ الحال يجوز تقديمها عندي إذا كان ذو الحال مضمرًا «(٢)، أي: لكنه لا يدل على جواز تقديم ما صاحبها اسم ظاهر(٤).

القول بالموجّب عند البلاغيين:

تناول البلاغيون القول بالموجب، وحدّه بعضهم به أنْ يخاطب

⁽١) انظر: المصباح المنير (وجب) (٢٢٢٢).

⁽٢) الإبهاج (١٤٢:٣) وانظر: البحر المصيط في أصول الفقه (٢٩٧:٥) ونشر البنود (٢٦٢:٢) وإرشاد الفحول (ص٢٢٨:).

⁽٣) الإغراب (ص:٥٥) والاقتراح (ص:٣٠٦). وانظر مثاله الأصولي في: المعتمد (٢٠١٠٨) والمعدة (٥:٣٢٤) وأصول السرخسي (٢:٢٦٦ – ٢٦٩) والمحصول (٢:٢٠٥٢ – ٢٦٦) وشرح تنقيح الفصول (ص:٤٠٢ – ٤٠٠) والبلبل (ص:١٧٢) والإبهاج (٢٢:٢) – ١٤٣) والتعريفات (ص:٢٣٠).

⁽٤) ستأتى مناقشة هذا المثال عند ذكر شروط القول بالموجب (ص: ٢٨٦) .

المتكلم مخاطبًا بكلام، فيعمد المخاطب إلى كل كلمة مفردة من كلام المتكلم فيبني عليها من كلامه ما يوجب عكس معنى المتكلم: لأن حقيقة القول بالموجب رد الخصم كلام خصمه من فحوى كلامه "('). وذكروا أن مرادهم به قريب من مراد أهل الأصول والجدل. وهو: تسليم الدليل مع بقاء النزاع(').

وأفرد له جمعٌ منهم بابًا من أبواب البديع^(۲)، بل إن الأديب صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي^(٤) وضع فيه رسالة دعاها (الهول المعجب في القول بالموجب)^(٥).

⁽۱) بديع القرآن لابن أبي الأصبع (ص:٣١٤) وتحرير التحبير له (ص:٩٩٩) وخزانة الأدب لابن حجّة (٢٥٨:١) وأنوار الربيع في أنواع البديع لابن معصوم (١٩٨:٢).

⁽٢) عروس الأفراح لبهاء الدين السبكي (٤٠٦٠٤) وأنوار الربيع في أنواع البديع (١٩٨٠). وهذا هو أحد ضربي القول بالموجب عند البديعيين، وهو المشهور في الاستعمال عندهم. انظر: حسن التوسل إلى صناعة الترسل للحلبي (ص٣٠٥٠ – ٢٠٦) ونهاية الأرب للنويري (٧٠٠٧) والإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القرويني (٢٠٢٠٥ – ٣٢٥) وخزانة الأدب لابن حجّة (١٥٨٠١ – ٢٥٨) وفيه: «وهذا القسم الذي تداوله الناس ونظمه أصحاب البديعيات» ومعاهد التنصيص للعباسي (١٨١٠٢) وفيه: «وهذا هو القسم المستعمل بين الناس، ونظمه الشعراء» وأنوار الربيع في أنواع البديع (١٩٨٠٠ – ١٩٨٠).

 ⁽٣) انظر: تحرير التحبير (ص:٩٩٥) وبديع القرآن (ص:٣١٤ – ٣١٥) وحسن التوسل إلى صناعة الترسل (ص:٣٠٥ – ٣٠٠) ونهاية الأرب (٧: ١٧٠ – ١٧١) والإيضاح في علوم البلاغة (٣:٣٠٥ – ٣٥٥) وخزانة الأدب لابن حبِجة (٢:٨٥١ – ٢٦٠) وأنوار الربيع في أنواع البديع (١٩٨:٢ – ٢١٣).

⁽٤) شاعر كاتب كثير التأليف، له (الوافي بالوفيات) و (الغيث المسجم في شرح لامية العجم) و(جنان الجناس) وغيرها، (ت٤٧٦هـ). انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (١٠: ٥ - ٣٣) والدرر الكامنة لابن حجر (٢٠٧٠ - ٨٨).

⁽٥) ومنها نسخة في دار الكتب المصرية اطلعت عليها فألفيتها متقنة نفيسة بخط مؤلفها، =

ومن ثناء البلاغيين على القول بالموجب قول بعضهم: «نوع من البديع غريب المعنى، لطيف المبنى، راجح الوزن في معيار البلاغة، مفرغ الحسن في قالب الصياغة»(١).

وله عندهم أمثلة من القرآن المجيد وشعر العرب وكلامهم:

فأما من الكتاب العزيز فنحو قوله تعالى: ﴿ يَقُولُونَ لَإِن رَّجَعْنَا ٓ إِلَى الْمَدِينَةِ لِكُخْرِجَ الْأَغَرُ مِنْهَا ٱلْأَذَلَ ﴾ (٢)، والحديث في الآية عن المنافقين، وهم يعنون بالأعز: أنفسهم، وبالأذل: الرسول عَلَيْ والمؤمنين - تعالى الله ورسوله عما يقولون -، فجاء الرد بالقول بموجَب كلامهم؛ لأن موجَبه إخراج الرسول عَلَيْ المنافقين منها؛ لأنه الأعز وهم الأذلون، وقد كان ذلك. قال تعالى: ﴿ وَلِلّهِ ٱلْعِزَةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ ٱلْمُنَفِقِينَ كان ذلك. قال تعالى: ﴿ وَلِلّهِ ٱلْعِزَةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ ٱلْمُنَفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٢)، فووفقوا على أن الأعز سيخرج الأذل، والنزاع باق، فإن العزة لله ورسوله، فالله ورسوله يخرجانكم (٤).

وأما الشعر فله عندهم أمثلة منها قوله:

قلتُ: ثقَلْتُ إذ أتيت مسرارًا قال: ثقَلتَ كاهلى بالأيادي

ورقمها (٤٣٥) بلاغة. وهي مسجلة في فهرس الكتب العربية الموجودة بدار الكتب
 المصرية حتى سنة ١٩٢٥م (٢: ٢٢٨).

⁽١) أنوار الربيع في أنواع البديع (١٩٨:٢).

⁽٢) (المنافقون: ٨).

⁽٣) المرجع السابق.

⁽٤) انظر أمثلته من القرآن عند البلاغيين في: بديع القرآن (ص:٣١٥) وحسن التوسل إلى صناعة الترسل (ص:٣٠٥) ونهاية الأرب (٧: ٧٠٠) والإيضاح في علوم البلاغة (٢:٢٣٥) والغيث المسجم (٢٦٢:١) وعروس الأفراح (٤٠٦٠٤ – ٤٠٠) وخزانة الأدب لابن حجة (١:٨٥٨) وأنوار الربيع (٢: ١٩٨ – ١٩٩). وعند الأصوليين في: الإبهاج (٣: ١٤٨) والبحر المحيط في أصول الفقه (٥:٩٩٩).

قلتُ: طوّلْتُ، قال لي: بل تطوّل تَ، وأبرمتُ، قال: حبل ودادي (۱) فقد سلّم له أنه ثقل وأبرم لكن ليس على الوجه الذي أراد إثاته (۲).

وبعض البلاغيين جعل القول بالموجَب وأسلوب الحكيم شيئًا واحدًا^(۲)، لكن من محققيهم فرق بينهما؛ ذلك أنهما يشتركان في كونهما إخراجًا للكلام عن مقتضى ظاهره، ويفترقان بحسب الغاية:

⁽۱) البيتان من الخفيف، وهما لابن حجاج في: بديع القرآن (ص: ٣١٥ – ٣١٥) وخزانة الأدب لابن حجة (٢٠٩٠). وله أو لمحمد بن إبراهيم الأسدي في معاهد التنصيص (٣ : ١٨٠). والثاني منهما لابن حجاج في تحرير التحبير (ص: ٩٥). وهما بلا نسبة في: حسن التوسل إلى صناعة الترسل (ص: ٣٠٦) ونهاية الأرب (٧: ١٧١) والإيضاح في علوم البلاغة (٢٠٣٥) والغيث المسجم (٢٦٣١) ومواهب الفتاح للمغربي (٤٠٩٤) وعروس الأفراح (٤٠٩٠٤) وأنوار الربيع (٢١٩٠١).

⁽۲) انظر: أمثلة أخرى له من الشعر في: تحرير التحبير (ص:٩٩٥) وبديع القرآن (ص:٣١٥) وحسن التوسل إلى صناعة الترسل (ص:٣٠٦ – ٣٠٧) ونهاية الأرب (١٧١٠) والإيضاح في علوم البلاغة (٣:٣٥ – ٣٥٥) والغيث المسجم (٢:٢٢٠ – ٢٦٢) ومواهب الفتاح (٤:٩٠٤ – ٤٠١) وعروس الأفراح (٤:٩٠٤ – ٤٠٠) وخزانة الأدب لابن حجّة (١:٩٥٦ – ٢٦٠) ومعاهد التنصيص (٣:١٨٠ – ١٨٨٠) وأنوار الربيع (٢:١٩٠ – ٢٨٠) وغزانة الأدب لابن حجّة (١:١٠٥ – ٢٥٠) وأنوار الربيع (٢:١٠٠ – ٢٠٠).

⁽٣) انظر: عروس الأفراح (٤٠٩:٤) وخزانة الأدب لابن حبِّة (٢٥٨:١) ومعاهد التنصيص (٢٨١:٣).

⁽³⁾ هو صدر الدين علي بن أحمد بن محمد بن معصوم المدني، من علماء الشيعة أديب شاعر، ألّف في التراجم والبديع واللغة والنحو، له في النحو: (الحدائق الندية) و(موضح الرشاد) و(الزهرة) وله (ديوان شعر) و(سلافة العصر) في التراجم و(أنوار الربيع في أنواع البديع)، واختلفوا في سنة وفاته، وأكثرهم على أنها (١١٢٠هـ). انظر: أمل الأمل للعاملي (٢٠٢٠) والبدر الطالع للشوكاني (٢٠٨١ - ٢٩٩) وروضات الجنات للخونساري (ص.٣٩٨ – ٢٩٩).

فالقول بالموجب غايته ردّ كلام المتكلم وعكس معناه، وأسلوب الحكيم هو تلقي المخاطب بغير ما يترقب بحمل كلامه على خلاف مراده تبيهًا على أنه الأولى بالقصد، أو تلقي السائل بغير ما يتطلب بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيهًا على أنه الأولى بحاله أو المهم له (۱). وزاد الأمر بيانًا بأن مثّل للضربين ليتجلى الفرق بينهما، وختم ذلك بقوله: «وإذا أنت تأمّلت مواقع هذا النوع أعني الأسلوب الحكيم ظهر لك كمال الفرق بينه وبين القول بالموجب أتم ظهور، وجزمت بخطأ من جعلهما واحدًا (۱).

⁽١) أنوار الربيع (٢: ٢٠٩).

⁽٢) أنوار الربيع (٢: ٢١١).

وجه صحة الاعتراض به

القول بالموجَب - متى توجَّه - اعتراض صحيح ينقطع به المستدل^(۱)، ويخرج دليله عن الدلالة فتبطل به الحجة^(۲). ووجه ذلك أن المعترض إذا تمكن من أن يقول بموجَب الدليل لم يكن الدليل متناولاً موضع النزاع، فسقطت دلالته^(۲).

وقد حسن الأصوليون هذا الوجه من الاعتراض؛ إذ فيه إلجاء إلى تناول ما وقع فيه الخلاف^(٤)، وقالوا عنه: «القول بالموجَب من أحسن ما يجيء به المناظر»^(٥)، وذكروا أن الخلاف في صحته عائد إلى العبارة^(١).

ولابد لقبول هذا الاعتراض من شروط تجتمع فيه ليسقط به الاستدلال جمعتُها من متقرِّق كلام العلماء، وأظهرها:

١- ألا يكون حكم الدليل عامًا فيقول بموجَبه في بعض الصور (١٠).
 قال في الإغراب: «فإن توجّه في بعض الصور مع عموم العلة لم

 ⁽١) الإغراب (ص:٥٥ – ٥٧) والاقتراح (ص:٣٠٦).

⁽٢) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:١٧٣) والبرهان (٢:٩٧٣) والمنخول (ص:٢٠٤) وروضة الناظر (٢:٩٦ – ٣٩٦) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٢٠٩).

⁽٣) العدة (١٤٦٢:٥ – ١٤٦٣) والتمهيد (١٨٦:٤) والإحكام للأمدي (١١١:٤) والبحر المحيط في أصول الفقه (٢٠٠٠).

⁽٤) انظر: أصول السرخي (٢٦٩:٢).

⁽٥) الإبهاج (١٤٢:٣) والبحر المحيط في أصول الفقه (٢٩٩٠).

⁽٦) المنخول (ص:٤٠٢).

⁽٧) العدة (٥:٦٤٦٣) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٢٠٩).

يعد منقطعًا»^(۱)، وذلك كما في المثال آنف الذكر^(۲): فإنّ الكوفي قال بموجّب الدليل في إحدى صوره وهي متى كان صاحب الحال مضمرًا، مع أن الدليل عام للحال أنّى كان صاحبها، فلم يكن القول بالموجّ متوجّهًا، ولا أرى البصرى انقطع به.

- ٢- أن يكون الحكم المختلف فيه مجملاً في الدليل، فإن صرح به المستدل لم يكن للقول بالموجب وجه (٦)؛ لأن القائل بالموجب يوافق المستدل على حكم آخر هو محل الستدل على حكم آخر هو محل النزاع في نظره، وما كان فعله هذا مقبولاً لو نص المستدل؛ على الحكم محل النزاع.
- ٣- ألا يورده على وجه يغير الكلام عن ظاهره (٤)؛ لأنه لو فعل ذلك لكان كالمناظر لنفسه؛ لأنه لم يتعرض لمراد المستدل، فبرئ المستدل من اعتراضه.

⁽۱) (ص:۷٥) والاقتراح (ص:۲۰٦).

⁽۲) انظر : (ص: ۲۸۰).

⁽٣) المنخول (ص: ٤٠٢)

⁽٤) روضة الناظر (٢: ٤٠٠).

الوجوه التي يأتي عليها القول بالموجب

مر قريبًا أن القول بالموجَب لا يتفق إلا إذا لم يصرّح المستدل بالحكم المختلف فيه ويدل عليه، ولهذا كان وروده قليلاً؛ لأن الأصل في الدليل أن يكون لإثبات حكم جليّ هو المقصود بالاستدلال.

وقد تلمس الأصوليون وجوه الاستدلال التي يتطرق إليها هذا الاعتراض فذكروا منها صورًا أُورِدها بإجمال وأحيل إلى مظانها، وأكتفي بالعرض السريع والقَدر الموجز الذي قد يفاد منه في درس أمثلة هذا الاعتراض النحوية، وهذه الصور هي:

- 1- أن يشتبه الحكم على المستدل، فريما نصب الدليل فيما يعتقده الحكم المتنازع فيه وليس كذلك، فيسلم المعترض بهذا الحكم ويستبقى الخلاف^(۱).
- ۲- أن يكون للدليل مقدمتان، فيسكت المستدل عن إحداهما لظنه علم المخاطب وتسليمه بها، فيسلم المعترض بالمذكورة وحدها، وهي بدون المطوية لا تستلزم الحكم، فيبقى الخلاف كما كان^(۲).
- ٣- أن يعتقد المستدل تلازمًا بين محلّ الخلاف ومحلّ آخر، فينصب
 الدليل على الآخر ظانّاً أن ثبوت الحكم في ذلك المحل يلزم منه

⁽۱) انظر: روضة الناظر (۲۹۷:۲) ومنتهى الوصول (ص:۱۰۰) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:۲۰۷ – ۲۰۸) وشرح العضد لمختصر المنتهى (۲:۲۷۹) وشرح التلويح (۲۰۵۲) والبحر المحيط في أصول الفقه (ه:۲۹۹) وتيسير التحرير (٤:٤٢١ – ١٢٥) وفواتح الرحموت (٢:٢٥٦).

⁽۲) انظر: منتهى الوصول (ص:١٥٠) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢٧٩:٢) وشرح التويح (٢٠٩٠) والبحر المحيط في أصول الفقه (٢٩٩:٥) وتيسير التحرير (١٢٦:٤) وفواتح الرحموت (٢٦:٤ – ٣٥٠) وإرشاد الفحول (ص:٢٢٩).

ثبوته في محل النزاع، فيقول المعترض بموجَب ذا الآخر مسلِّمًا لكن يمنع التلازم بينه وبين المختلف فيه، فلا يرتفع الخلاف (۱).

⁽١) البحر المحيط في أصول الفقه (٥:٢٩٩) وإرشاد الفحول (ص:٢٢٩).

التطبيق على الاعتراض بالقول بالموجب من مسائل الخلاف النحوية

القول بالموجَب عزيز الورود؛ لأن فيه تسليمًا بدلالة الدليل على الحكم وإبقاءً للخلاف في آن واحد، ولقد تجشمتُ في العثور على أمثلته التي وَقَعَتُ بين النحويين في مناقشاتهم وردود بعضهم على بعض مشقة وعنتا. وبعد البحث والاستقصاء المتأنيين حصلتُ على الصور التالية للتطبيق العملى على هذا الاعتراض:

حقيقة الألف والواو والياء في المثنى وجمع المذكر السالم(``:

🗱 الدليل:

الألف والواو والياء في المثنى وجمع المذكر السالم إعراب وليست حروف إعراب؛ لأنها تتغيّر كتغيّر حركات الإعراب، ولو كانت حروف إعراب لما جاز أن تتغيّر ذواتها(٢).

الاعتراض:

قال الأنباري بموجَب هذا الدليل، فوافق على أن التغيّر إنما هي موضع الإعراب لا للحروف التي هي موضع الإعراب. لكنه لا يدل على أن هدذه الحروف في المثنى والجمع إعراب؛ لأن «القياس كان يقتضي ألاّ تتغيّر كقراءة من قرأ("):

⁽١) سبق تخريج المسألة (ص: ١٤٨).

⁽٢) سلفت نسبة الدليل إلى الكوفيين (ص: ١٤٨).

⁽٣) قرأ بها: نافع، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، وعاصم في رواية أبي بكر بن عياش. وأبو جعفر، ويعقوب، وخلف، ووافقهم الشنبوذي والحسن. انظر: معاني القرآن وإعرابه الزجاج (٣١١:٣) والسبعة لابن مجاهد (ص:٤١٩) وإعراب القرآن (٣٦١:٣)

﴿ إِنْ هَلَا إِنْ هَلَا إِنْ هَلَا اللَّهِ اللَّهُ اللَّلْمُ اللَّهُ اللَّهُو

لكن اقتضاء القياس عدم تغيّر هذه الحروف دعوى لا أرى سلامة الركون إليها وقد ورد السماع الذي لا يُحصى عدا بمخالفتها.

هل الإعراب أصل في الأفعال كما هو أصل في الأسماء $\mathfrak{F}^{(7)}$:

• الدليل:

الإعراب أصل في الأسماء دون الأفعال والحروف؛ لأن الإعراب دخل الكلام – على الصحيح – للفصل بين المعاني من فاعل ومفعول ومضاف إليه ونحو ذلك، وهذه المعاني موجودة في الأسماء دون الأفعال والحروف.

القراءات وعلل النحويين فيها للأزهري (٣٨٦:١) والتيسير في القراءات السبع للداني (ص:١٥١) والمبهج في القراءات الثمان لسبط الخياط (ص:٦٣٦) والنشر في القراءات الأربع عشر للبناء العشر لابن الجزري (٣٢١:٢) وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر للبناء (ص:٢٠٤).

⁽۱) (طه: ٦٣) من قوله تعالى: ﴿ قَالُوٓاْ إِنَّ هَاذَانِ لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَن يُغْرِجَاكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِخْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُّ ٱلْمُثْلَى ﴾

⁽٢) الإنصاف (٢:١٦).

⁽٣) المسألة في : الإيضاح في علل النحو (ص:٧٧ - ٨٢) والجمل (ص:٢٦ - ٢٦١) والخصائص (١٠٣٠) وأسرار العربية (ص:٤٢ - ٥٠) والتبيين (ص:١٥٣ - ٥٠٥) ومسائل خلافية في النصو (ص:٨٨ - ٥٥) وشرح جمل الزجاجي لابن هشام (ص:٣٣٧).

نسب الزجاجي^(۱) هذا الاستدلال إلى البصريين. ونسب العكبري إلى طائفة لم يعينها، ولعله يريد البصريين، لكنه جعل مخالفيهم بعض الكوفيين لا الكوفيين كلهم^(۱). واستدلّ به الزجاجي^(۱).

الاعتراض:

قال الكوفيون بموجب هذا الدليل، فسلّموا بالحكم الذي اتخذه البصريون لدليلهم وهو أصالة الإعراب في الأسماء دون أن يسلّموا بفرعيته في الأفعال فقالوا: «أما ما احتججتم به للأسماء واستحقاقها للإعراب باختلاف المعاني الذي ذكرتم فصحيح وبه نقول، وبمثله ندلكم على أن الأفعال أيضًا مستحقة للإعراب كالأسماء، وذلك لما يدخلها من المعاني المختلفة» (أ)، ومضوا يفصلون وجه تفريق إعراب الفعل بين المعاني ليجعلوه أصلاً كإعراب الأسماء، وذلك كما في قولهم: (لا تأكل السمك وتشرب اللبن) إذ يختلف المعنى إذا اختلف إعراب (تشرب) بالرفع أو بالنصب أو بالجزم (٥).

📽 الجواب:

جوابي عن هذا الاعتراض أن هذا ليس قولاً بموجب الدليل؛ لأن الذي تختلف معانيه من أنواع الفعل هو المضارع فحسب، فلا يسوغ أن نعم الفعل بأصالة الإعراب فيه، وليس له في معظم أحواله معان

⁽١) الإيضاح في علل النحو (ص:٧٧).

⁽٢) التبيين (ص:١٥٣ - ١٥٤) ومسائل خلافية في النحو (ص:٨٣).

⁽٣) الجمل (ص: ٢٦٠) وشرحه لابن هشام (ص: ٣٣٧).

⁽٤) الإيضاح في علل النحو (ص:٨٠).

⁽٥) التبيين (ص:١٥٤) ومسائل خلافية في النحو (ص:٨٤).

تحتاج إلى أن يفرَّق بينها. فلم يتناوله الدليل.

رافع المبتدأ والخبر (١):

🟶 الدليل:

الابتداء يعمل في المبتدأ، وأما الخبر فيعمل فيه المبتدأ لا الابتداء: لأن الابتداء عامل معنوي ضعيف، فلا يساوى بالعامل اللفظي في العمل في شيئين.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى فريق من البصريين (١).

وهذا المذهب - دون الدليل - هو مذهب سيبويه^(۱)، ونسبه ابن جني إلى الأخفش^(۱)، ونسبه العكبري^(۱) والرضي^(۱) إلى الفارسي وابن جني، والذي صررّح به ابن جني أن رافع الخبر المبتدأ والابتداء جميعًا^(۱). ونسبه السيوطي إلى الجمهور وسيبويه^(۱). وصححه ابن مالك^(۱).

⁽١) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٣١).

⁽٢) الإنصاف (١:٤٤، ٤٧).

⁽٣) كتاب سيبويه (١٢٧:٢) وانظر: شرح الكافية الشافية (٣٣٤:١).

⁽٤) الخصائص (٣٨٥:٢).

⁽ه) التبيين (ص:٢٢٩).

⁽٦) شرح الكافية للرضى (١٠/٨).

⁽۷) الخصائص (۲:۵۸۳).

⁽٨) همع الهوامع (٨:٨).

⁽٩) شرح الكافية الشافية (٣٣٤:١).

🏶 الاعتراض:

قال الأنباري بموجَب الدليل، فسلّم بأن الابتداء عامل معنوي ضعيف حقه ألا يعمل في شيئين، لكن ذلك لا يدل على أنه لم يعمل في الخبر؛ لأن الخبر ليس معمولاً منفصلاً عن المبتدأ، بل هو بمنزلة الوصف. فالخبر في قولك: (زيد قائم) هو المبتدأ في المعنى فالقائم هو زيد، كما أن الوصف في قولك: (قام عمرو العاقل) هو الموصوف في المعنى، فالعاقل هو عمرو؛ «ولهذا لمّا تنزّل الخبر منزلة الوصف كان تابعًا للمبتدأ في الرفع، كما تبع الصفة الموصوف، وكما أن العامل في الوصف هو العامل في الموصوف، سواء كان العامل قويًا أو ضعيفًا، فكذلك هاهنا»(۱).

📽 الجواب:

أجيب عن اعتراض الأنباري بأن ما أتى به من الموجب لا يخرج عن الحكم الذي وصل إليه المستدل؛ ذلك أن المبتدأ والخبر وإن كانا بمنزلة الوصف للموصوف فهما معمولان، كما أن الوصف والموصوف معمولان، وكما يحتاج الوصف وموصوفه إلى عامل لفظي ليعمل فيهما فكذلك ما كانا بمنزلتهما لا يقوى العامل المعنوي على العمل فيهما فتسليم الأنباري بأن الابتداء عامل معنوي لا يقوى على العمل في شيئين تسليم بما وقع الخلاف فيه وإن لم يُرد التسليم به.

⁽١) الإنصاف (١:٧٤).

رافع الخبر بعد الحروف الناسخة^(١):

• الدليل:

(إنّ) وأخواتها لا ترفع الخبر؛ لأنها إنما نصبت الاسم لشبه الفعل، فلا تعمل في الخبر لئلا نسوي بين الأصل والفرع، فهو باقٍ على رفعه قبل دخولها(٢).

• الاعتراض:

اعترض الأنباري بالقول بالموجب، فسلّم بالدليل وهو أن نصب هذه الحروف الاسم لشبه الفعل، وسلّم بالحكم المترتب عليه وهو عدم التسوية بين الأصل والفرع، لكنه لم يسلّم بالحكم المتنازع فيه، وهو أن الخبر لم يرتفع بها، فقال: «قد عملنا بمقتضى كونها فرعًا فإنا ألزمناها طريقة واحدة، وأوجبنا فيها تقديم المنصوب على المرفوع، ولم نجوّز فيها الوجهين كما جوّزنا مع الفعل؛ لئلا يجري مجرى الفعل فيسوّى بين الأصل والفرع»(٢).

وبهذا اعترض العكبري فقال: «أما كونها فرعًا في العمل فمسلّم، ولكن لا نسلّم أن أثر الفرعية أبطل عملها في الخبر... فأمّا أثر الضعف فيظهر في أشياء منها تقديم المنصوب على المرفوع إيجابًا»(1).

وفي هذا تتجلى الطريقة المثلى للاعتراض بالقول بالموجب.

⁽۱) سبق تخريج المسألة (ص: ١٦٠).

⁽٢) سلفت نسبة الاستدلال إلى الكوفيين والسهيلي (ص: ١٦٠).

⁽٣) الإنصاف (١:٨٨١ - ١٧٩).

⁽٤) التبيين (ص: ٣٣٧).

تقديم المفعول على الفعل في نحو (ما طعامَك أكلَ إلا زيدٌ) $^{(1)}$:

الدليل:

لا يجوز أن يقال: (ما طعامك أكل إلا زيد)؛ لأن الفاعل في الأصل محذوف وهو (أحد)، بدليل عدم ثبوت التاء في نحو(ما خرج إلا هند)؛ لأن الفاعل هو (أحد) المحذوف، ولأنه لابد للمستثنى من مستثنى منه، لكنهم اكتفوا بالفعل من (أحد) فقام مقامه، وصار بمنزلة الاسم، والاسم لا يتقدم معموله عليه ولا يفرق بينهما، فكذلك الفعل القائم مقامه.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين(٢).

الاعتراض:

اعترض الأنباري بالتسليم بالدليل - وهو قيام الفعل مقام الاسم (أحد) - وبالحكم المستنبط منه - وهو أن الاسم لا يجوز تقديم معموله عليه - لكن الخلاف باق؛ لأن الفعل هنا متصرف، وإغناؤه عن الاسم (أحد) لا يُخرج الفعل عن كونه متصرفًا في نفسه، «فينبغي أن يجوز تقديم معموله عليه كسائر الأفعال المتصرفة»(⁷).

⁽۱) المسألة في: الإنصاف (۱۷۳:۱ - ۱۷۳) والتبيين (ص: ۳۳۰ - ۳۳۲) وائتلاف النصرة (ص: ۱۲۱).

⁽٢) الإنصاف (١٧٤:١).

⁽٣) الإنصاف (١٧٦:١).

ناصب الخبر بعد (ما) الحجازية (١):

الدليل:

عملت (ما) عند الحجازيين لتشبيههم إياها براليس) من جهة المعنى، و(ليس) فعل و(ما) حرف ، والحرف أضعف من الفعل، فلا تقوى على العمل في الخبر كراليس)، فهو منصوب بحذف حرف الخفض.

عزا الأنبارى هذا الاستدلال إلى الكوفيين(٢).

🕸 الاعتراض:

قال الأنباري بموجَب هذا الدليل فوافق على الدليل - وهو أن عمل هذا الحرف لشبهه برليس) - وعلى ما استُنبِطَ منه وهو ضعف (ما) عن (ليس) في العمل لكون الأولى حرفًا والتَانية فعلاً، لكنّه استبقى الخلاف، فلم يوافق على أن (ما) لم تنصب الخبر، فقال: «قد عملنا بمقتضى هذا الضعف؛ فإنه يَبْطُل عملها إذا تقدم خبرها على اسمها، أو إذا دخل حرف الاستثناء، أو إذا فُصلَ بينها وبين معمولها برإنّ) الخفيفة (٢)، ولولا ذلك الضعف لوجب أن تعمل في جميع هذه المواضع» (٤).

⁽۱) المسألة في : كتاب سيبويه (۱:۷۰ – ٦٦) ومعاني القرآن للفراء (٢:٢٦ – ٤٤، ٣: ١٣٩) والمقتضب (١٩٠٤ – ١٩٠١) ومجالس ثعلب (١٦:٢٥ – ٥٩٧) والإيضاح في علل النحو (ص: ١٦٥) وإعبراب القرآن (٢:٧٢ – ٣٢٨) والإنصاف (١:٥٦٠ – ٢٧١) وأسيرار العبربية (ص: ١٤٢ – ١٤٢) والتبنيين (أ: ٣٢٤ – ٣٢٦) والجنى الداني (ص: ٣٢٢ – ٣٢٩) وائتلاف النصرة (ص:١٠٧٠ ، ١٦٥).

⁽٢) الإنصاف (١: ١٦٥).

⁽٣) يعنى بها الزائدة لا المخففة التي يغلب إطلاق اسم (الخفيفة) عليها.

⁽٤) الإنصاف (١٦٦١).

واتضح لي أن أبا البركات يتقن هذا الوجه من الاعتراض ويسخّره لإبطال مالا يراه من المذاهب، وقد سبق بيان اعتراضه لدليل الكوفيين في مسألة العامل في خبر الأحرف الناسخة متّبعًا المنهج نفسه (۱). ناصب الخبر بعد (كان)(۲):

الدليل:

الخبر بعد (كان) يُنصب على الحال؛ لأن (كان) فعلٌ غير متعد، ولم نر فعلاً غير متعد ينصب مفعولاً، فكذلك (كان) لا تنصب مأ بعدها بل هو منصوب على الحال، والدليل على أنه غير متعد أن فعل الاثنين إذا كان متعديًا يقع على الواحد والجمع نحو: (ضربا رجلاً) و(ضربا رجالاً)، ولا يجوز ذلك في (كان)، ألا ترى أنه لا يجوز أن تقول: (كانا قائمًا) و(كانا قيامًا).

نسب الأنباري^(٣) والزَّبيدي^(٤) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

• الاعتراض:

قال الأنباري بموجب هذا الدليل، فسلّم بالدليل وهو عدم تعدي (كان)، وسلّم بالحكم المستنبط منه وهو عدم نصبها المفعول، لكنه لم

⁽١) انظر: (ص: ٢٩٤).

⁽٢) المسالة في : معاني القرآن للفراء (٢:١٦، ٢٨١، ٢:٨٥٣) وشرح القصائد السبع الطوال (ص: ٢٩٧، ٢١٥ – ٢١١، ٢١٦) والإنصاف (٢:٢١٨ – ٨٢٨) والتبيين (ص: ٢٩٨ – ٢٠١) وارتشاف الضرب (٢:٢٧) وائتلاف النصرة (ص: ٢١١ – ٢٢٢) وهمع الهوامع (٢:٦٢ – ٢٤).

⁽٢) الإنصاف (٢:١٢٨).

⁽٤) ائتلاف النصرة (ص:١٢١).

يسلّم بالحكم المتنازع فيه وهو أن يكون خبر كان منتصبًا على الحالية، ولذلك قال: «لا نقول: إنّ (كان) بمنزلة (ضرب) "(١).

وهذا اعتراض أراه صحيحًا، فلم تَنصب (كان) ما بعدها على أنه مفعول به، بل يُنصب خبرًا لها، فلا وجه للاستدلال بعدم تعديها على عدم نصبها ما بعدها خبرًا لها.

⁽١) الإنصاف (٢:٢٦٨).

ما يجاب به عن القول بالموجب

تبين لي أن في القول بالموجَب ضربًا من المخادعة والتغافل عن مراد المستدل لإبطال استدلاله، فالمعترض يظهر موافقته المستدل على مقدماته ونتائجه، أي صحة دليله وسلامة الحكم الذي بناه عليه، ثم يرجع فيقول: إن الخلاف باق والحكم الذي أخالفك فيه لا يزال كما كان ولم يتناول دليلك محل النزاع.

ولابد لتوافر مقومات التسليم والمخالفة في آن معًا أن يكون الدليل غير صريح الدلالة على الحكم المتنازع فيه، وهذا الحكم غير مجلّى عند الاستدلال.

من أجل ذلك سبرتُ مأتى الجواب عن هذا الاعتراض المبني على الذكاء في التناول ولطف المأخذ والتعامي عن مراد المستدل، واستقريت أقوال النحويين والأصوليين وتطبيقاتهم، فانحصر لديّ في واحد من الوجوه التالية:

الأول: أن يبين المستدل أنه صرح في الدليل بالحكم المختلّف فيه، وما دام القائل بالموجّب يوافق المستدل على حكمه المستنبط من الدليل فقد وافقه في موضع الخلاف فلا وجه لاعتراضه:

وقد مرّ أن من شروط القول بالموجّب أن يكون الحكم المختلف فيه مجملاً في الدليل^(۱)، وأن أظهر صور القول بالموجّب أن يشتبه الحكم على المستدل فينصب الدليل على غير محل النزاع، فيسلّم المعترض بهذا الحكم ويستبقى الخلاف^(۱). ولهذا قال الأصوليون: «لا يتأتى

⁽۱) انظر: (ص: ۲۸٦).

⁽٢) انظر : (ص: ٢٨٧).

القول بالموجب مع التصريح بالحكم الذي فيه النزاع، فإن فيه رفعًا للخلاف»(۱). وجعلوا من أوجه الجواب عن هذا الاعتراض: «تفسير كلامه على وجه يتضح به أن الذي ذكره هو محل النزاع»(۱).

قال الأنباري: «والجواب أن يقدر العلة على وجه لا يمكنه أن يقول بالموجب، بأن يقول: عنيت به ما وقع الخلاف فيه، وعرفته بالألف واللام، فتناوله اللفظ وانصرف إليه»(٢)، ووافقه بعض الأصوليين في ذلك(٤).

ويدخل في هذا الوجه من الجواب أن يبين المستدل أن ما أتى به المعترض من القول بالموجب لا يخرج عن الحكم الذي وصل إليه المستدل^(٥)، فالقول بموجبه تسليم بما وقع الخلاف فيه^(١)، ورجوع عن الاعتراض^(١).

وقد أجبت بذلك عن اعتراض الأنباري لدليل الجمهور في مسألة رافع خبر المبتدأ (^).

⁽١) المنخول (ص:٤٠٢).

⁽۲) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ۲۰۸) وانظر: المعونة (ص: ۱۰۹ – ۱۱۰) ومنتهى الوصول (ص: ۱۰۰).

⁽٣) الإغراب (ص:٧٥) والاقتراح (ص:٣٠٦).

⁽٤) انظر: روضــة الناظر (٢٠٠٠٢) والإحكام للأمـدي (١١٣:٤) ومنتـهى الوصـول (ص:١٥٠).

⁽٥) مباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص:٦٨٩).

⁽٦) روضة الناظر (٣٩٨:٢) والإحكام للأمدى (١١٣:٤).

⁽٧) المنهاج في ترتيب المجاج (ص:١٧٣) والمعونة (ص:١٠٨).

⁽۸) انظر : (ص: ۲۹۳).

الثاني: أن يبين أنه قال بموجَب الدليل في بعض أحواله مع عموم الدليل في جميع الأحوال، فقد قصر عن بعض موجَب الدليل وما يستحقه من الصور:

وقد مر أن من شروط القول بالموجب ألا يكون حكم الدليل عامًا فيقول بموجبه في بعض الصور (١).

وبهذا الجواب ردّ الأنباري على اعتراض الكوفيّ لدليل البصريّ في مسئالة تقديم الحال ذات الصاحب الظاهر على عاملها الفعل المتصرف فقال: «هذا قولٌ بموجَب العلة في بعض الصور مع عموم العلة في جميع الصور فلا يكون قولاً بموجبها»(٢).

كما أجاب بع بعض الأصوليين عن اعتراضات في مسائل فقهية (٢).

الثالث: أن يبين أن في هذا الاعتراض تغيير كلامه عن ظاهره فلا يكون قولاً بموجبه:

ولهذا كان من شروط الاعتراض بالقول بالموجَب ألا يورده على وجه يغيّر الكلام عن ظاهره (٤).

⁽۱) انظر : (ص: ۲۸۵).

⁽٢) الإغراب (ص:٧٥) والاقتراح (ص:٣٠٧) وانظر ما سبق (ص: ٢٨٠، ٢٨٦).

⁽٣) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:١٧٤) والمعونة (ص:١١٠) والإحكام للآمدي (٣). (١١٠).

⁽٤) انظر ما سبق (ص:٢٨٦) .

ومن ذلك بيان الفرق بين ما وصل إليه المعترض من الموجَب وما يقتضيه الدليل فلا يكون قولاً بموجبه (۱)، وقد أجبت به عن اعتراض الكوفيين لدليل البصريين في مسألة أصالة الإعراب في الأسماء دون الأفعال (۲).

⁽١) انظر : المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:١٧٣) والمعونة (ص:١٠٩).

⁽۲) (ص: ۲۹۱ – ۲۹۲).

الفصلاالثاني

الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه:

- إيضاح المراد بهذا الاعتراض.
 - صحة الاعتراض بالفرق.
- وجها الفرق بين المقيس والمقيس عليه.
- التطبيق على الاعتراض بالفرق من مسائل الخلاف النحوية.
- وجوه الجواب عن الاعتراض بالضرق بين المقيس والمقيس عليه.



توطئة:

هذا ضرب من ضروب الاعتراض، لم يخصّه النحويون بحديث، لكنهم استعملوه كثيرًا في مجالسهم العلمية وردود بعضهم على بعض.

وبالرغم من إطالة الأصوليين في حديثهم عنه إلا أني أكتفي من كلامهم - كما هو منهجى - بما يفتح آفاق البحث النحوى ويثريه:

فأبين المراد بالفرق، واختلاف علماء الأصول والجدل في قبول الاعتراض به، وأسوق حجة كل فريق مبينًا الأصل الذي يُبني عليه هذا الاعتراض. ثم أذكر السبيلين اللذين يسلكهما المعترض بالفرق لإبطال الاستدلال بالقياس.

وأعرض صورًا تطبيقية لهذا الاعتراض بوجهيه مشاركًا برأيي في تقويم بعض الحجج أو الاعتراضات لها أو الأجوبة عن الاعتراضات وإضافة أجوبة أخرى.

وأذيّل الفصل بعرض ما استنبطته من وجوه الجواب عن كل واحد من ضربي الفرق، محيلاً إلى مظانها عند النحويين والأصوليين وإلى ما استعملته منها أو عرضت له في ثنايا هذا الفصل. منبها على وجوه غير مرضيّة ربما وقعت في جواب بعض العلماء عن الفرق، شارحًا علة فسادها.



إيضاح المراد بهذا الاعتراض

الفرق: خلاف الجمع، والمفارقة: المباينة. يقال: فرقه فرقًا وفارقه مفارقة (۱). وكلاهما يعود إلى أصل واحد صحيح يدل على تمييز وتزييل بين شيئين - كما يقول ابن فارس - وهو الفاء والراء والقاف (۱).

وفسره الأصوليون به «أن يذكر ما يوجب الفرق بين الفرع والأصل، وذلك أن يذكر معنى في الأصل ويعكسه في الفرع «⁽⁷⁾، ومعلومٌ أن الفرع هو المقيس، والأصل هو المقيس عليه، وجمهورهم ممن فسره بهذا التفسير ومن لم يشرح المراد به يسمونه الفرق، إلا أن فريقًا منهم يدعوه (المفارقة)⁽³⁾.

⁽۱) انظر : لسان العرب (فرق) (۱۰: ۲۹۹، ۳۰۰).

⁽٢) معجم مقاييس اللغة (فرق) (٤٩٣:٤).

⁽٣) المنهاج في ترتيب المجاج (ص: ٢٠١) وانظر: الإحكام للآمدي (٤: ١٠٣) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٣٠٣).

⁽٤) أصول السرخسي (٢٣٤:٢) وهذه هي تسمية الحنفية. انظر: مباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص:٢٦٦).

صحة الاعتراض بالفرق

اشته ربين علماء الأصول والجدل الخلاف في عد الفرق اعتراضًا مقبولاً(۱)، فردته طوائف منهم جملةً: ففريق أفسده وفريق ضعفه، ورأوه مجادلةً لا فائدة فيها، وأظهر ما تمسكوا به في ذلك أن افتراق الأصل والفرع في بعض الوجوه لا يمنع صحة القياس: إذ ليس من شرط القياس أن يوافق المقيس المقيس عليه في كل وجه حتى ينعدم الفرق بينهما، ولو شابهه من جميع الوجوه لكان إياه لا مقيسًا عليه. وإنما حسبه أن يوافقه في علة معتد بها لإثبات الحكم، فإذا استقر ذلك للقائس فلا عدوان عليه أن يفترقا فيما وراء ذلك (۱).

وذهب الجمهور إلى أنه اعتراض صحيح (٢)، وأبرزوا أهمية معرفته لأنه «من أفقه شيء يجري في النظر، وبه يعرف فقه المسألة (٤). وبالغوا في الثناء عليه، فهو عندهم «من أقوى الاعتراضات وأجدرها بالاعتناء (١)، وأجابوا عن حجة المانعين قائلين: لاجرم أنه لا تثريب على القائس إذا افترق الأصل والفرع من بعض الوجوه متى كانت العلة الجامعة المقتضية للحكم متفقةً فيهما. إلا أن المعترض المفرق يدّعي

⁽۱) انظر: البرهان (۲: ۱۰۱) والكافية في الجدل (ص: ۳۰۰ - ۳۰۱) وكشف الأسرار (۱) داخل عنه الأسرار (۲: ۱۲ - ۷۶).

⁽٢) انظر : البرهان (٢: ١٠٦٠) والكافية في الجدل (ص: ٣٠١-٣٠٢) وأصول السرخسي (٢) ٢٤:٢٠).

⁽٣) البرهان (٢: ١٠٦٧) والكافية في الجدل (ص: ٣٠١) والمنخول (ص: ١٠٦٧) والإبهاج (٣) (١٤٤:٣) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٩).

⁽٤) المنهاج في ترتيب الحجاج (٢٠١٠).

⁽٥) البرهان (۲:۲۰،۱) والإبهاج (۲:33۱).

أن العلة الموجبة للحكم ليست هي التي اتفق فيها الأصل والفرع كما يدّعي المستدل. وإنما هي أحد الوجوه التي افترقا فيها. ولهذا كان اختلافهما في هذا الوجه موجبًا افتراقهما، كما كان اتفاقهما في الوجه الذي ادّعاه المستدل علة للحكم مقتضيًا اجتماعهما عنده (۱).

والكلام في الفرق وقدحه مبني على إجازة تعليل الحكم الواحد بعلتين فصاعدًا تستقل كل واحدة باقتضاء ذلك الحكم (٢): فمن أجازه لم يقدح الفرق عنده؛ لاحتمال أن يكون الحكم قد ثبت بعلة أخرى غير التي فرق المعترض بين الأصل والفرع فيها، ومن منع تعليل الحكم بعلتين مستقلتين فالفرق قادح عنده؛ لأن عدم اتفاق الأصل والفرع في العلة مانع من ثبوت الحكم لعدم جواز تعليل الحكم عنده بعلة غيرها(٢).

وقد سبق بيان مسألة تعليل الحكم بأكثر من علة مستقلة باقتضائه، وتفصيل الخلاف فيها عند النحويين والأصوليين بما يغني عن الإعادة (''). ورجحتُ حينذاك بعد عرض الآراء والموازنة بينها صحة تعدد العلل النحوية التي تستقل كل واحدة منها بإثبات الحكم، وإن امتنع ذلك في العلل العقلية (°).

واستشكل بعض الأصوليين كيف أن الجمهور يرون جواز تعليل الحكم بعلتين ويرون - مع ذلك - الفرق اعتراضًا صحيحًا، مع ما في

⁽١) انظر : المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:٢٠٦ - ٢٠٠).

⁽٢) المحصول (٢: ٢: ٣٦٧ – ٣٧٨) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٩).

⁽٣) انظر : نهاية السول (٤: ٢٣٦ – ٢٣٧).

⁽٤) انظر : ما سبق (ص: ۸۸ – ۹۰).

⁽٥) انظر : (ص: ٩٠).

ذلك من التعارض الذي أشرت إليه قريبًا، وقد جمع بين هذين الأمرين المتعارضين بأن الفرق يقدح متى كان الحكم معلَّلاً بعلتين لا تستقل كل واحدة منهما باقتضائه؛ لأن الواحدة منهما عندئذ تكون بمثابة جزء العلة، فإذا بطل جزؤها بالفرق لم يقو جزؤها الأَخر على إيجاب الحكم فيبطل القياس (۱).

وأستنبطُ من هذا أن الحكم متى كان معلَّلاً بعلتين، وكل واحدة منهما تقتضيه باستقلالها فإن الفرق لا يقدح في ذلك القياس.

⁽١) شرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠٤).

وجها الفرق بين المقيس والمقيس عليه

للفرق سبيلان ذكرهما الأصوليون يسلكهما المعترض لإبطال الاستدلال بالقياس، أيّما السبيلين استقام له كفاه، وسيأتي التطبيق النحوي عليهما عمّا قليل في مبحث التطبيق، وأكتفي هنا بخلاصة ما ذكره الأصوليون في بيانهما(١):

الأول: أن يبدي علة في المقيس عليه غير التي علّق عليها المستدل الحكم فيجعلها علة الحكم، ويثبت عدم وجودها في المقيس، فيبطل القياس لعدم اشتراك الأصل والفرع في علة الحكم.

الثاني: أن يبدي مانعًا في المقيس - اختص به دون المقيس عليه-لا يثبت الحكم معه.

⁽۱) انظر: الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ۱۹۵ – ۱۹۱) والإبهاج (۳:33۱ – ۱۵۵) ونهاية السول (۲۱:۲۶ – ۲۲۱).

التطبيق على الاعتراض بالفرق من مسائل الخلاف النحوية

أسلفت أني أفردت فصلاً لهذا الاعتراض الذي انفرد الأصوليون دون النحويين ببيان أحكامه لأني وجدت له استعمالاً كثيرًا في ردود النحويين بعضهم على بعض.

من أجل ذلك كان بيان ما عثرت عليه من أمثلة نحوية لهذا الاعتراض والجواب عنه أكبر مقاصد هذا الفصل؛ لتتجلى مسالك النحويين في هذا الاعتراض وطرق دفعه، ويتبيّن أن لهم في استعماله قصب السبق، وإنّ لم يكن لهم ما كان للأصوليين من دراسة نظرية في تفصيل مباحثه:

العَلَم والإشارة في مراتب التعريض('):

الدليل:

الاسم العلم أعرف من اسم الإشارة؛ لأن الأصل في الإسم العلم أن يوضع لشيء بعينه لا يقع على غيره من أمته، فأشبه ضمير المتكلم، وكما أن ضمير المتكلم أعرف من اسم الإشارة فكذلك ما أشبهه (٢).

الاعتراض:

اعترض الأنباري بالفرق من الوجه الثاني، فإن في العلم أمرًا يمنعه من أن يقاس على ضمير المتكلم، ف«قد حصل فيه الاشتراك وزال عن أصل وضعه، ولهذا افتقر إلى الوصف، ولو كان باقيًا على الأصل لما افتقر إلى الوصف... فلا يجوز أن يحمل على المضمر الذي

⁽١) سبق تخريج المسألة (ص: ١٩٩).

⁽٢) استدل به البصريون كما سبق (ص ١٩٩).

لا يزول عن الأصل ولا يفتقر إلى الوصف في أنه أعرف من المبهم" (١٠).

ولا ريب عندي أنّ اسم الإشارة الذي تميّز صاحبه بالإشارة إليه أكثر تحديدًا من العلم إذا شاعت التسمية به ولم يتحدد مسماه بمجرد ذكره.

إعراب الإسم المنقوص(٢):

الدليل:

الإسم المنقوص في حال الرفع والجر إعرابه مقدر، وليس معربًا بسكون الياء كما قال بعضهم؛ لأنه منع من ظهور الحركة مانع وهو ثقل اللفظ بها، فقُدرت عليه كما تُقدر على ألف المقصور لمّا منع من ظهورها مانع.

ذكر العكبري هذا الاستدلال ولم ينسبه، لكن يفهم من كلامه أنه دليل الجمهور؛ لأنه جعل الرأي المقابل لبعض النحويين^(۲).

📽 الاعتراض:

توقع العكبري أن يفرق معترض بين المنقوص والمقصور تفريقًا من الوجه الأول، بأن يدعي أن علة التقدير في المقصور ليست وجود المانع مطلقًا من ظهور الحركة، وإنما العلة تعذّر ظهورها، وهذه العلة ليست في المنقوص فلا يصح القياس. فقال:

«فإن قيل: الفرق بينهما أن ضمة الواو والياء وكسرتهما بعد

⁽١) الإنصاف (٧٠٩:٢).

 ⁽۲) المسألة في : المقتضب (۱: ۱۳۷) والتبين (ص: ۱۸۳) وشرح ألفية ابن مالك لابن
 الناظم (ص: ۵۳) وأوضح المسالك (۱:۱۸) وشرح ألفية ابن مالك لابن عقيل (۱:۱۸).

⁽٣) التبيين (ص: ١٨٣).

الضمة والكسرة ممكن، وحركة الألف في (العصا) مستحيل، والمكن لا يقدر تقدير المستحيل»(١).

🏓 الجواب:

فأجاب عن هذا الاعتراض ببيان أن علة المستدل وهي وجود المانع مطلقًا هي المقتضية للحكم؛ وذلك أن ما يستثقل عندهم في حكم المستحيل، فوجب أن ينزل منزلته (٢).

وجوابي من وجه آخر أن التعذر علة التقدير كما أن الثقل علة التقدير، فعدم التعذر لا يمنع التقدير لجواز تعليل الحكم بأكثر من علة تستقل كل واحدة منها بإثباته.

إلقاء علامة الندبة على الصفة(٣):

• الدليل:

يجوز إلقاء علامة الندبة على الصفة نحو: (وازيد الظريفاه)؛ لأنها في ارتباطها بالموصوف بمنزلة المضاف إليه مع المضاف، وعلامة الندبة تُلقى على المضاف إليه نحو: (واغلام عمراه).

عزا الأنباري(4) والزَّبيدي(٥) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

⁽۱) التبيين (ص: ۱۸۳).

⁽٢) المرجع السابق.

⁽٣) المسالة في : كتاب سيبويه (٢:٥٢٥ – ٢٢٦) وأسرار العربية (ص: ٢٤٤ – ٢٤٥) والإنصاف (١: ٣٦٤ – ٣٦٥) وائتلاف النصرة (ص:٠٠٠).

⁽٤) الإنصاف (١: 3٢٣ - ٢٦٥).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص: ٥٠).

الاعتراض:

ذكر سيبويه فرقًا بين الصفة والمضاف إليه من الوجه الأول: فإن علة لحاق ألف الندبة آخر المضاف إليه ليس الارتباط بين المضاف والمضاف إليه فحسب، بل الاحتياج وعدم الاستغناء « من قبل أن المضاف والمضاف إليه بمنزلة اسم واحد منفرد ... ولو قلت: (هذا زيد) كنت في الصفة بالخيار، إن شئت وصفت وإن شئت لم تصف. ولست في المضاف إليه بالخيار؛ لأنه من تمام الإسم»(١).

وبهذا فرّق الأنباري^(۲) والزَّبيدي^(۲) بينهما، وإذا لم تتحد العلة في الأصل والفرع لم يستقم القياس.

وقوع الفعل الماضي حالاً(''):

الدليل:

يقع الفعل الماضي حالاً قياسًا على اسم الفاعل؛ لأنه يكون صفة للنكرة مثله نحو: (مررت برجل قعد)، وكل ما جاز أن يكون صفة للنكرة جاز أن يكون حالاً من المعرفة نحو: (مررت برجل قاعد وبالغلام قائمًا).

⁽۱) کتاب سیبویه (۲: ۲۲۱).

⁽٢) الإنصاف (١: ٣٦٥) وأسرار العربية (ص: ٢٤٤ - ٢٤٥).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص:٥٠).

 ⁽³⁾ المسألة في: معاني القرآن للفراء (١٤٤١) والمقتضب (١٣٣٤ – ١٢٥) وشرح القصائد
 السبع الطوال (ص: ٣٧ – ٣٨) والأمالي الشبجرية (٢٠٨٧ – ٢٧٨) والإنصاف (١٠
 ٢٥٢ – ٢٥٨) والتبيين (ص: ٣٨٦ – ٣٥٠) وائتلاف النصرة (ص: ٢٢١ – ١٢٥).

نسب الأنباري^(۱) والعكبري^(۲) والزبيدي^(۲) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

🏶 الاعتراض:

اعترض الأنباري بالفرق من النوع الأول، فإن علة مجيء إسم الفاعل حالاً ليست صحة وقوعه صفة للنكرة فحسب حتى يصح القياس، بل لأن «اسم الفاعل يراد به الحال، بخلاف الفعل الماضي فإنه لايراد به الحال فلم يجز أن يقع حالاً "أنّ وبذلك اعترض الزّبيدى (٥).

وإذا لم تتحد علة الحكم في المقيس والمقيس عليه لم يثبت حكم الأصل للفرع.

تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف(١):

الدليل:

يجوز تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف نحو: (نفساً طاب زيد) قياساً على المفعول به في نحو قولك: (عمراً ضرب زيد) والحال في نحو قولك: (راكبًا جاء زيد) فإنه يجوز تقديمهما على عاملهما للا كان فعلاً متصرفاً.

⁽١) الإنصاف (١:٢٥٣).

⁽٢) التبيين (ص: ٣٨٨).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص:١٢٤).

⁽٤) الإنصاف (١:٧٥٧).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص: ١٢٥).

^{. (}٦) سبق تخريج المسألة (ص:١٦٥).

استدل به المبرد ونسبه إلى المازني^(۱). وساقه ابن جني على سبيل توقع الورود فقال: «فإن قلت: فقد تقدم الحال على العامل فيها..»^(۱). ونسب الأنباري في أسرار العربية الاستدلال إلى أبي عثمان المازني وأبي العباس المبرد ومن وافقه ما^(۱)، وعزاه في الإنصاف إلى الكوفيين⁽¹⁾. ونسب العكبري هذا القياس إلى الكوفيين وبعض البصريين⁽¹⁾. وجعله الزبيدي دليلاً للكوفيين ووافقهم المازني والمبرد⁽¹⁾، وعدّه السيوطي قياسًا للكسائي والمبرد والمازني والجرمي وطائفة^(۱).

الاعتراض:

اعترض ابن جني بالفرق من الضرب الثاني؛ فإن في المقيس مانعًا لا يثبت الحكم معه، وهو أن التمييز يكون فاعلاً في المعنى، ولا يتقدم الفاعل على فعله، قال: «الفرق أن الحال لم تكن في الأصل هي الفاعلة كما كان الميِّز كذلك؛ ألا ترى أنه ليس التقدير والأصل: جاء راكبي، كما أن أصل (طبتُ به نفساً): طابت به نفسي (^).

وبه اعترض الأنباري مفرقًا في ذلك بين التمييز والمفعول، فقال:

⁽١) المقتضب (٣: ٣٦).

⁽٢) الخصائص (٣٨٤:٢)

⁽۳) (ص:۱۹۷).

^{(3) (7: 77).}

⁽ه) التبيين (ص:٣٩٦).

⁽٦) ائتلاف النصرة (ص:٣٩).

⁽٧) همع الهوامع (٤:١٧).

⁽٨) الخصائص (٢١٤٠٢ - ٣٨٥).

«الفرق بينهما ظاهر؛ وذلك لأن المنصوب في (ضرب زيدٌ عمرًا) منصوب لفظًا ومعنى، وأما المنصوب في نحو (تصبّب زيدٌ عرقًا) فإنه وإن لم يكن فاعلاً لفظًا فإنه فاعل معنى، فبان الفرق بينهما "(').

ناصب الخبر بعد (ما) الحجازية (٢):

الدليل:

الخبر بعد (ما) الحجازية ليس منصوبًا بها، قياسًا على مثيلاتها من الأحرف غير المختصة، فإنها لما كانت مشتركة بين الإسم والفعل لم تعمل، فكذلك (ما).

نسب الأنباري^(۲) والعكبري^(۱) والزَّبيدي^(۱) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

🯶 الاعتراض:

اعترض الأنباري بالفرق من النوع الثاني؛ فإن في المقيس - وهو (ما) الحجازية - أمرًا يجعله لا يتابع المقيس عليه في حكمه، وذلك هو شبه (ليس)، فقال: «كان هذا هو القياس، إلا أنه وجد بينها وبين (ليس) مشابهة اقتضت أن تعمل عملها»(١).

⁽١) الإنصاف (٢: ٨٣١) وانظر: أسرار العربية (ص: ١٩٧ – ١٩٨).

⁽٢) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٩٦).

⁽٣) الإنصاف (١٦٥:١).

⁽٤) التبيين (ص: ٣٢٥).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص: ١٦٥).

⁽٦) الإنصاف (١: ١٦٦).

حكم تمييز (كم) الخبرية المفصول عنها(١):

الدليل:

يُنصب تمييز (كم) الخبرية وجوبًا إذا فُصل عنها؛ لأنها بمنزلة عدد يُنصب ما بعده.

عزا الأنباري هذا الاستدلال إلى البصريين(٢).

🏶 الاعتراض:

ونقل عن الكوفيين الاعتراض بالفرق من النوع الثاني؛ فإن في المقيس - وهو (كم) - مانعًا من ثبوت الحكم معه وهو فصلها عن تمييزها، بخلاف العدد، «ألا ترى أنك لو قلت: (ثلاثون عندك رجلاً) لم يجز، فكذلك كان ينبغي أن يقولوا هاهنا»(٢).

🏶 الجواب:

أجاب الأنباري عن اعتراضهم بعدم إخلال ما ذكروه في المقيس بالقياس، وذلك من وجهين:

أحدهما: أنّ (كم) لما كانت لا تتصرف تصرف العدد جُعل نصب تمييزها المفصول عنها عوضًا مما مُنعته، ألا ترى أن (ثلاثين) تكون فاعلة ومفعولة كقولك: (ذهب ثلاثون)، و(أعطيت ثلاثين)، ولا يكون ذلك في (كم)، فعُوضتُ (كم) بضرب من التصرّف لا

⁽۱) المسألة في : كتاب سيبويه (۲: ۱٦٤ – ۱٦٦) والمقتضب (۳: ٦٠ – ٦٦) والجمل (من: ١٣٠ – ١٣٦) والجمل (صن: ١٣٦ – ١٣٦) والإنصاف (١: ٣٠٠ – ٣٠٠) والتبين (صن: ٤٦١ – ٤٣١) وشرح المفصل (٤: ١٣٠ – ١٣٢) وائتلاف النصرة (صن: ٤١ – ٤٢) وهمع المهوامع (٤: ٨٢).

⁽٢) الإنصاف (١: ٢٠٦).

⁽٣) الإنصاف (١: ٣٠٥).

يكون لـ(ثلاثين) ليقع التعادل.

الثاني: أن العدد قد يُفصل عن مميّزه، فينصب التمييز، كقول الشاعر:

على أنني بعد ما قد مضى ثلاثون للهجر حولاً كميلا يذكّرنيك حنينُ العَجُول ونوحُ الحمامة تدعو هديلا(١) فليس الفصل مانعًا من النصب(٢).

وإني أرى الجوابين كليهما لا يخلوان من ضعف:

أما الأول فإن من شأن المحمول على الشيء المقصر عنه في التصرف أن يُمنع من مجاراة ما حُمل عليه لضعفه وعدم تصرفه لا أن يُطلب له التعادل. ثم إنّ جعل فاعلية العدد ومفعوليته معادلاً نصب تمييز (كم)المفصول عنها مقابلةٌ غير متوازنة تفتقر إلى الدليل عليها، وهيهات الدليل.

وأما الثاني فإن الفصل بين العدد ومميّزه خاص بالشعر لا يُتخذ قاعدة تُبنى عليها العلل، والأنباري عند إجابته أشار إلى أنه ضرورة لا يقاس عليها فقال: «على أنه قد جاء الفصل بين ثلاثين ومميّزها في

⁽۱) البيتان من المتقارب ، وهما للعباس بن مرداس في: ديوانه (ص: ١٣٦) وأساس البلاغة للزمخشري (كمل) (ص: ٢٩٨) وشرح شواهد الإيضاح (ص: ١٩٨) والمقاصد النحوية (٤: ٤٨٤) وشرح شواهد المغني (٢: ٨٠٨) وخزانة الأدب للبغدادي (٣: ٢٩٩) والدرر اللوامع (٤: ٢٤)، وبلا نسبة في : كتاب سيبويه (١٥٨٠) والمقتضب (١٥٥٠) والإنصاف (١٠٨٠) وشرح المفصل (٤: ١٠٠) وخزانة الأدب للبغدادي (٦: ٢٠٥).

⁽٢) الإنصاف (١: ٢٠٧ – ٢٠٩).

الشعر... وإن كان قليلاً لا يقاس عليه «(١). فلا يزال اعتراض الكوفيين بمأمن من النيل.

تثنية المقصور والمدود إذا كثرت حروفهما^(٢)

الدليل:

يحذف آخر المقصور والممدود عند التثنية إذا كثرت حروفهما نحو: (قَهْقَران)^(۲) و(قاصِعان)^(٤) قياسًا على قولهم: (اشهاب اشهِبابًا) و(احمار احمرارًا) وأصله (اشهِببابًا) و(احميرارًا) فحذفوا الياء لطول الكلمة وكثرة حروفها.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(٥).

🟶 الاعتراض:

واعترض بالفرق من الضرب الأول، فبيّن أن علة الحذف من نحو: (اشهيبابًا) الثقل اللازم في أصل الكلمة، وهذه العلة غير موجودة في المقيس نحو (قهقران) فإن الثقل فيه عارض بالتثنية (١).

📽 الجواب:

ولي في نصرة الكوفيين جواب بعدم التسليم بعلة المعترض، وذلك

⁽١) المرجع السابق

⁽۲) المسألة في : الإنصاف (۲: ۵۵۷ – ۸۵۸) وائتلاف النصرة (ص: ۷۰ – ۷۱).

⁽٣) القهقري: الرجوع إلى خلف، الصحاح (قهر) (٢: ٨٠١).

 ⁽٤) القاصعاء: جحر من جحرة اليرابيع تقصع فيه، أي تدخل. الصحاح (قصع) (٣:
 ١٢٦٦).

⁽٥) الإنصاف (٢: ٥٥٧).

⁽٦) الإنصاف (٢: ٨٥٧).

أن التثنية وإن كانت عارضة فقد حصل بها ثقل ظاهر لا يقل بحال عن الثقل في قولنا: (اشهيباب)، وهذا الثقل وإن كان عارضًا يستدعي التخفيف متى عرض.

فلا أرى هذا الاعتراض كافيًا لدفع دليل الكوفيين.

جمع نحو (طلحة) بالواو والنون(١):

الدليل:

يجوز جمع نحو (طلحة) بالواو والنون؛ لأنك لو سميت رجلاً برحمراء) أو (حُبلَى) لقلت في جمعه: (حمراؤون) و(حُبلَون)، وما آخره الألف أشد تمكّنًا في التأنيث مما آخره التاء، للزوم الألف دون التاء.

نسب الأنباري^(٢) والزَّبيدي^(٢) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

🏓 الاعتراض:

واعترض الأنباري بالفرق من الضرب الثاني، فإن في المقيس مانعًا من أن يُحمل على المقيس عليه، ذلك أنه لو جُمع (طلحة) بالواو والنون لوجب حذف علامة التأنيث إلى غير بدل، بخلاف جمع نحو (حمراء) – اسم رجل – فإن علامة التأنيث باقية فيه عند الجمع، فوجب أن يُجمع نحو (طلحة) بالألف والتاء لتكون علامة تأنيث الجمع

⁽۱) المسألة في : كتاب سيبويه (۳: ۳۹۵ – ۳۹۵) والتبصرة والتذكرة للصيمري (۲: ۲۳۹) والإنصاف (۱: ۶۰ – ۶۵) والتبيين (ص: ۲۱۹ – ۲۲۳) وارتشاف الضرب (۱: ۲۲۳) وائتلاف النصرة (ص: ۳۰).

⁽٢) الإنصاف (١: ٤٠ – ٤١).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص:٣٠).

عوضًا من علامة التأنيث المحذوفة (١).

إضافة النيِّف إلى العشرة (٢):

الدليل:

تجوز إضافة النيِّف إلى العشرة نحو: (خمسة عشر) قياسًا على سائر الأسماء المظهرة التي تجوز إضافتها؛ لأن النيّف اسم مظهر.

نسب الأنباري^(۲) والزَّبيدي^(۱) هذا الاستدلال إلى الكوفيين. وقد وجدت الفراء يقيد الجواز بالشعر^(۱).

📽 الاعتراض:

اعترض أبو البركات والزَّبيدي بالفرق من النوع الثاني؛ فإن في النيِّف مانعًا من أن يقاس على بقية الأسماء المظهرة التي تجوز إضافتها؛ لأنه «مركب، والتركيب ينافي الإضافة؛ لأن التركيب أن يُجعل الأسمان اسمًا واحدًا، لا على جهة الإضافة، فيدلان على مسمى واحد، بخلاف الإضافة، فإن المضاف يدل على مسمى، والمضاف إليه يدل على مسمى آخر»(1).

⁽١) الإنصاف (٢:١).

⁽٢) المسألة في : معاني القرآن للفراء (٢: ٣٣ – ٣٤) ومجالس تعلب (٢: ٥٩٠) والإنصاف (٢) المسألة في : معاني القرآن للفراء (٢: ٣٠٠) والإنصاف (٢: ٣٠٠ – ٣١٠) والتبيين (ص:٣٠٤ – ٣٣٤) وائتلاف النصيرة (ص:٣٠٩) وهمع الهوامع (٥٠١٠ – ٣٠٠).

⁽٣) الإنصاف (٢١٠:١).

⁽٤) ائتلاف النصرة (ص:٤٣).

⁽٥) انظر : معاني القرآن للفراء (٣٤:٢).

⁽٦) الإنصاف (٣١٢:١) وانظر : ائتلاف النصرة (ص:٤٢).

وضعفُ القياس ظاهر؛ إذا لا يكفي أن يوجد اسمان ظاهران فيضاف أولهما إلى آخرهما؛ لأن الإضافة المعنوية تكون على معنى (من) أو (في) أو (اللام)، وليست الخمسة في (خمسة عشر) من العشرة ولا فيها ولا لها، بل هي زيادة عليها(١).

مد المقصور لضرورة الشعر (٢):

الدليل:

يجوز مد المقصور لضرورة الشعر، قياسًا على إشباع الحركات للضرورة ونشوء الحروف عنها، فتُشبع الفتحة في المقصور قبل الألف المقصورة فتنشأ عنها الألف فيلتحق بالممدود.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(۱).

🟶 الاعتراض:

واعترض بالفرق من الوجه الثاني؛ فإنّ في المقيس أمرًا اختص به دون المقيس عليه لا يثبت الحكم معه، فقال: «الفرق بينهما ظاهر: وذلك أن إشباع الحركات هناك يؤدي إلى تغيير واحد، وهو زيادة هذه الحروف فقط، وأما هاهنا فإنه يؤدي إلى تغييرين: زيادة الألف الأولى وقلب الثانية همزة، وليس من ضرورة أن يجوز ما يؤدي إلى تغيير

⁽١) انظر: همع الهوامع (٣١٠:٥).

 ⁽۲) المسألة في: المقصور والممدود للفراء (ص: 33ـ 83) وشرح القصائد السبع الطوال
 (ص: ۲۲۲) والإنصاف (۲: 8۵۷ – 38۷) والإغراب (ص: ۷۷) وارتشاف الضرب (۱: ۲۲۲ – ۲۲۷) وائتلاف النصرة (ص: ۷۷) والتصريح (۲:۲۲) والاقتراح (ص: ۲۸۲ – ۲۸۲) والمزهر (۱:۱۵۲ – ۱۸۲).

⁽٣) الإنصاف (٢: ٤٩٧).

واحد أن يجوز ما يؤدي إلى تغييرين أو أكثر من ذلك "(١).

📽 الجواب:

لي جواب عن عتراض أبي البركات هو منع وجود ما يُخلّ بثبوت الحكم في المقيس، فإن مدّ المقصور لا يؤدي إلا إلى تغيير واحد، وهو زيادة الألف، وأما قلب الألف الثانية همزة فأمر لزم بعد اجتماع الألفين لعلة صرفية، ولو أمكن بقاؤهما دون قلب لأبقيا.

إلا أن هذا . عندي - لا يدل على سلامة دليل الكوفيين من الاعتراض، لكن وجه الاعتراض ينبغي أن يختلف فيأتي من الضرب الأول وهو أن العلة التي ثبت لأجلها الحكم في المقيس عليه لم توجد في المقيس، وذلك أن علة إشباع الحروف وجود حركة يَضَطَرُ الشاعر إلى مدها إلى ما يناسبها من حروف العلة. أما في المقصور فإن بعد الحركة وهي الفتحة ما يناسبها وهو الألف، فزيادة ألف أخرى بعد المقصور ومده ليست كزيادة حرف لأجل الإشباع فبطل القياس.

المجازاة بـ (كيف)(۲):

الدليل:

تجوز المجازاة ب(كيف)؛ لأن معنى قولك: (كيفما تكن أكن): في أيّ حال تكن أكن، قياسًا على جواز ذلك في (أين) و(متى) لمّا كان معناهما: في أيّ مكان تكن أكن، وفي أيّ وقت تكن أكن.

ذكر الخليل هذا الدليل لمن جعل (كيف) من كلمات الشرط، ولم

⁽١) الإنصاف (٢:٢٥٧).

⁽٢) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٥١).

يُج ز هو ذلك فيها('). ونسب الأنباري(') والزَّبيدي(') الاستدلال إلى الكوفيىن.

🥮 الاعتراض:

اعترض الأنباري بالفرق من الوجه الثاني، فإن في (كيف) عند المجازاة بها ما يمنعها من القياس على (أين) و(متى)؛ لأن معنى قولك: (كيف تكن أكن): على أي حال تكن أكن، فقد ضمنت له أن تكون على أحواله كلها، وأحوال المرء يتعذر أن يكون آخر عليها كلها لكثرتها وتنوعها، بل منها ما يتعذر أن يكون عليه كالصحة والسقم والقوة والضعف ونحوها؛ لأنها أمور ليست بيده، «فأما (متى ما) و(أينما) فإنه تتحقق المجازاة بهما، ألا ترى أنك إذا قلت: (أينما تكن أكن) فقد ضمنت له متى كان في بعض الأماكن أن تكون أيضًا في ذلك المكان، ولا يتعذر، وكذلك إذا قلت: (متى تذهب أذهب) ضمنت له في أي زمان ذهب أن تذهب معه، وهذا أيضًا غير متعذر» (أ).

📽 الجواب:

يمكنني أن أجيب على لسان الكوفيين بعدم إخلال ذلك بالقياس: فإن تعذُّر أن يكون امرؤ على أحوال امرئ آخر كلها لا يمنع من جواز المجازاة ب(كيف) ابتداء؛ لأن هذا الأسلوب ربما استُعمل على سبيل المبالغة في المتابعة. وحتى لو تكلم كاذب بها فإن هذا لا يدل على فساد أسلوبه وجملته وإن فسد مراده ومقصده.

⁽۱) کتاب سیبویه (۳: ٦٠).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٦٤٣).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص:١٥٦).

⁽٤) الإنصاف (٢: ١٤٤ - ٥١٥).

(رُبُّ) بين الحرفية والاسمية (١):

📽 الدليل:

(رب) اسم؛ لأنها للعدد والتقليل قياسًا على (كم) فإنها للعدد والتكثير وهي اسم.

نسب الأنباري (٢) والزبيدي (٢) الاستدلال إلى الكوفيين.

📽 الاعتراض:

واعترض الأنباري بالفرق من الضرب الأول؛ فإن العلة الموجبة لاسمية المقيس عليه - وهو (كم) - ليست كونها للعدد والتكثير حتى تكون دلالة (رُبَّ) على العدد والتقليل موجبة للحكم باسميتها، إنما العلة الموجبة لاسمية (كم) «أنه يحسن فيها علامات الأسماء، نحو حروف الجر، نحو: (بكم رجل مررت) وما أشبه ذلك. وجواز الإخبار عنه، نحو: (كم رجلاً لاحاك)، وهذا غير موجود في (رُبَّ)، فدل على الفرق بينهما «'').

وبهذا يتبين فقه النحو عند أبي البركات، فإن المشابهة المقتضية حمل الشيء على الشيء ينبغي أن تكون في العلة المقتضية للحكم في المحمول عليه، ليستحق الفرع حكم الأصل لاشتراكهما في علة الحكم. وليس مطلق المشابهة في أمر ما كافيًا لذلك.

⁽۱) المسألة في : كتاب سيبويه (۲: ۱۲۱) والإنصاف (۲: ۸۳۲ – ۸۳۲) وائتلاف النصرة (ص: ۱٤٤ – ۱۷۵) وهمم الهوامم (۱۲۲۲ – ۱۷۲).

⁽٢) الإنصاف (٢:٢٨٨).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص: ١٤٤).

⁽٤) الإنصاف (٢:٨٣٣).

لام (لعلّ) الأولى بين الأصالة والزيادة (١):

الدليل:

اللام الأولى من (لعلّ) زائدة؛ لأنهم يستعملونها مع حذف اللام في معنى إثباتها، قياسًا على اللام في (زيدل) و(عبدل) فهي زائدة لأنها تكون محذوفة ومثبتة والمعنى واحد.

عزا الأنباري هذا الاستدلال إلى البصريين(١).

🏶 الاعتراض:

اعترض الكوفيون بالفرق من الوجه الثاني؛ لأن في (لعلّ) ما يمنع من الحكم بالزيادة فيها؛ لأنها حرف، و«الزيادة نوع تصرف وهو بعيد في الحروف»^(۲). وبه اعترض الأنباري^(٤).

معنى (إنْ) الواقعة بعد (ما) النافية $(^{(\circ)}$:

• الدليل:

إذا وقعت (إنَّ) بعد (ما) فهي بمعنى (ما) مؤكدة للنفي نحو (ما إنَّ زيدٌ قائمٌ)، قياسًا على وقوع اللام بعد (إنّ) لتوكيد الإثبات.

⁽۱) المسألة في : كتاب سيبويه (۳: ۳۳۲) والمقتضب (۳: ۳۲۷) والخصائص (۲: ۲۱۸) والإنصاف (۱: ۲۱۸ – ۲۲۷) والتبيين (ص: ۳۰۹ – ۳۱۱) والتبيان في شرح الديوان (۲: ۲۱۸ – ۲۱۸) وشرح الكافية للرضي (۲: ۲۱۸) وشرح الكافية للرضي (۲: ۲۱۸) وارتشاف الضرب (۲: ۵۰۱) والجني الداني (ص: ۷۹) وائتلاف النصرة (ص: ۱۷۳).

⁽٢) الإنصاف (٢:٣٢٢).

⁽٣) شرح المفصل (٨:٨٨).

⁽٤) الإنصاف (١: ٢٢٦).

⁽ه) المسألة في : معاني القرآن للفراء (١: ١٧٥ – ١٧٦، ٣٧٤) وشرح القصائد السبع الطوال (ص:٥٠) والإنصاف (٢: ٣٦٦ – ٦٤٠) وائتلاف النصرة (ص:٥٥١).

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين (۱)، ومع أن الفراء يذهب هذا المذهب حين قال: «و(ما) جَهَدٌ و(إنْ) جَحَدٌ فجُمعتا للتوكيد» (۲) إلا أني وجدته في موضع آخر يجوّز أن تكون زائدة فيقول: «جمع العرب بين (ما) و(إنْ) وهما جَحَدٌ... وذلك لاختلاف اللفظين يجعل أحدهما لغوًا» (۲).

📽 الاعتراض:

اعترض الأنباري بالفرق من الوجه الثاني، فإن في المقيس مانعًا من ثبوت الحكم معه؛ «لأنّ النفي إذا دخل على النفي صار إيجابا؛ لأن نفي النفي إيجاب، وعلى هذا يخرج توكيد الإثبات فإنه لا يغيّر المعنى؛ لأنّ إثبات الإثبات لا يصير نفيًا، بخلاف النفي فإنه يصير إيجابًا. فبان الفرق بينهما»(٤).

🥮 الجواب:

لي جواب يقوي موقف الكوفيين وهو منع وجود ما يُخلّ بتبوت الحكم في المقيس، وذلك أن النفي بعد النفي ينقلب إثباتًا إذا قصد المتكلم بالثاني نفي الأول، أما إن أراد به توكيد النفي الأول فلا ينقلب الكلام إثباتًا، ولهذا ليس لأحد أن يقول إن النفي بعد النفي في قوله:

⁽١) الإنصاف (٢: ٢٣٦).

⁽٢) معاني القرآن للفراء (٢٠٤١).

⁽٣) معاني القرآن للفراء (١: ١٧٥ – ١٧٦).

⁽٤) الإنصاف (٢: ٦٣٩ - ١٤٢).

لا لا أبوح بحُبُّ بُثنـة إنها أخذتُ عليَّ مواثقاً وعهودا(''

قَلَبَ الكلامَ إثباتًا فالسياق يأبي ذلك، ولا يتأبى أن تكون (إنّ) في (ما إنْ زيدٌ قائم) نافية مؤكدة للنفى.

دخول نون التوكيد الخفيفة على فعل الاثنين وجماعة النسوة (١٠):

الدليل:

يجوز دخول نون التوكيد الخفيفة على فعل الاثنين وجماعة النسوة لتوكيدهما قياسًا على دخولها على كل فعل مستقبل وقع بعد قسم أو نهى أو استفهام أو شرط بـ(إمّا) لأجل التوكيد.

نسب الأنباري الاستدلال إلى الكوفيين^(۱).

🟶 الاعتراض:

واعترض بالفرق من الوجه الأول، فرأى أن الذي جوّز دخول هذه النون على الأفعال المستقبلة الأخرى ورود ذلك عن العرب، فقال: «إنما جاز هناك لمجيئه في النقل... وأما ما وقع فيه الخلاف فلم يأت في النقل عن أحد من العرب»(1).

⁽۱) البيت من الكامل، وهو لجميل بثينة في ديوانه (ص:۵۸) والتصريح (۲: ۱۲۹) وخزانة الأدب للبغدادي (٥: ١٥٩) والدرر اللوامع (٢:٧١)، وبلا نسببة في أوضح المسالك (٣٣٨:٣) والمقاصد النحوية (١٤٤٤).

 ⁽۲) المسألة في : كتاب سيبويه (۳: ۱۹ ۵ – ۲۲۰) والمقتضب (۳: ۲۲) والجمل (ص: ۲۵۷ – ۲۵۸) والخيصائص (۱: ۹۲ – ۹۲) والإنصاف (۲: ۱۵۰ – ۱۲۹) وانتالاف النصرة (ص: ۱۲۱ – ۱۲۲).

⁽⁷⁾ الإنصاف (7: 307 - 107).

⁽٤) الإنصاف (٢: ٦٦٦).

وإذا افترق المقيس والمقيس عليه على هذا الحدّ لم يصح القياس. الوقف على نحو (عصا) من الأسماء المقصورة (١٠):

الدليل:

إذا وقفت على الإسم المقصور كقولك: (هذه عصا) و(رأيت عصا) و(مررت بعصا) فالألف في الرفع والجر لام الكلمة: قياسًا على الإسم الصحيح فإنك تقف على لامه من غير إبدال، وفي النصب هي بدل من التنوين قياسًا على الصحيح أيضًا فإنك تقف عليه بألف مبدلة من التنوين.

استدل به العكبري ناسبًا هذا المذهب إلى سيبويه $^{(7)}$. ونسب ابن يعيش $^{(7)}$ وابن مالك $^{(4)}$ والسيوطي $^{(6)}$ الدليل إلى سيبويه.

📽 الاعتراض:

توقّع العكبري اعتراضًا بالفرق من الوجه الأول بأن يقال: علة إبدال التنوين ألفًا في الصحيح المنصوب دون المرفوع والمجرور أن الصحيح المنصوب يتميّز عن المرفوع والمجرور عند إبدال تنوينه ألفًا، يخلاف المقصور، فقال: «فإن قيل: الإسم الصحيح يَبِينُ فيه الفرق بين

⁽۱) المسألة في: الخصائص (۲۰۲۰) والتبيين(ص:۱۸۱ – ۱۹۲) وشرح المفصل (۲۰۲۰ – ۷۷) وتسهيل الفوائد (ص: ۳۲۸). وشرح الكافية الشافية (٤: ۱۹۸۳ – ۱۹۸۶) وهمع الهوامع (۲:۱۰۲ – ۲۰۲).

⁽٢) التبيين (ص: ١٨٧).

⁽٣) شرح المفصل (٧٦:٩).

⁽٤) شرح الكافية الشافية (١٩٨٣:٤).

⁽٥) همع الهوامع (٢٠١:٦).

الرفع والجر وبين النصب، وفي المعتل لا يَبِين، فينبغي ألا يحمل على الصحيح»(١).

🏶 الجواب:

- اجاب أبو البقاء بإثبات وجود علة المعترض في المقيس، فإن المقصور يتميّز فيه المنصوبُ أيضًا عند إبدال ألفه من التنوين؛ لأنه إذا جُعلَت الألف لام الكلمة رفعًا وجرًا كُتب ما أصله الياء ياءً، وما أصله الواو ألفًا، فالياء نحو: (رحى) و(هدى)، والواو نحو: (عصا) و(عُلا)، وإذا جُعلَت الألف بدل التنوين نصبًا كُتبت ألفًا بكل حال(٢).
- ٢ كما أجاب بأن افتراق الأصل والفرع لا يمنع صحة الجمع؛ «لأن الحكم إذا ثبت لعلة اطرد حكمها في الموضع الذي امتنع فيه وجود العلة، ألا ترى أنك ترفع الفاعل وتنصب المفعول في موضع يُقطع بالفرق بينهما من طريق المعنى كما لو قلت: ﴿ضَرَبَاللّهُ مَثُلًا ﴾(٢) (٤).

وهذا الجواب الثاني لا أسلم به؛ فالقول إن افتراق المقيس والمقيس عليه لا يمنع صحة القياس هو حجة مفسدي الاعتراض بالفرق، وقد سبق تضعيفها، وبيان أنه متى كان الافتراق بين الأصل

⁽۱) التبيين (ص: ۱۸۷).

⁽٢) التبيين (ص: ١٨٨).

⁽٣) جزء من آيات سبع في القرآن الكريم أولها: (إبراهيم: ٢٤) من قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كُلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتُ وَفَرَعُهَا فِي ٱلسَّكَمَاءِ ﴾

⁽٤) التبيين (ص: ١٨٨)

والفرع في العلة الموجبة للحكم فسد القياس (١).

إلا أن في الجواب الأول غُنْيةً لوقف هذا الاعتراض.

المحذوف من إسم مفعول الثلاثي الأجوف $^{(au)}$:

الدليل:

المحذوف من نحو (مَقُول) و(مَبِيع) عين الكلمة؛ قياسًا على حذفها في (قل) و(بع).

نسب ابن الشجري هذا الدليل إلى الأخفش^(۲). واستدل به ابن جنى لأبى الحسن^(٤).

📽 الاعتراض:

واعترض ابن الشجري بالفرق من الوجه الثاني: وذلك أن في المقيس وهو اسم المفعول من الأجوف ما يمنع حذف العين، وهو أن معها ما هو أولى بالحذف وهو حرف العلة الزائد، والزائد أولى بالحذف من الأصلي⁽³⁾.

⁽۱) انظر : (ص:۳۰۸ – ۳۰۹)،

 ⁽۲) المسألة في : كتاب مسيبويه (٤: ٨٤٨) والتكملة (ص:٢٥٥ - ٢٥٦) والمنصف (١:٧٨٧ - ٢٨٧)
 - ٢٩١) والأمالي الشجرية (١:٤٠٥ - ٢١٠) والمتع (٢:٤٥٤ - ٢٥٤).

⁽٣) الأمالي الشجرية (١: ٢٠٧)،

⁽٤) المنصف (١: ٢٩٠).

⁽٥) الأمالي الشجرية (٢٠٧٠).

• الدليل:

المحذوف من نحو (مَقُول) و(مَبِيع) عين الكلمة؛ لأنه يلتقي فيه ساكنان بعد الإعلال بالنقل فتحذف العين لأنها أول الساكنين قياسًا على حذف الياء من نحو (قاض) دون التنوين لأنها أول الساكنين (١).

نسب ابن الشجري هذا الاستدلال إلى الأخفش^(۲). واستدل به ابن جني لأبي الحسن الأخفش^(۲).

🏓 الاعتراض:

واعترض ابن الشجري بالفرق من النوع الأول، فإن علة الحكم في المقيس عليه المقتضية حذف الياء من نحو (قاض) ليست كونها أول الساكنين، بل هي أنه يترتب على حذف ثاني الساكنين لَبُسٌ؛ «لأن التنوين عَلَمٌ للصرف، فلو حُذف التبس المنصرف بغير المنصرف»، ولا توجد هذه العلة في المقيس نحو (مَقُول) و(مَبيع) لدلالة الميم على أنه إسم مفعول (٥). وإذا لم يشترك الأصل والفرع في علة الحكم بطل القياس.

⁽١) سبق تخريج المسألة قريبًا (ص:٣٣٣).

⁽٢) الأمالي الشجرية (٢٠٧:١).

⁽۲) المنصف (۱: ۲۹۰ – ۲۹۱).

⁽٤) الأمالي الشجرية (١:٧٠١ – ٢٠٨).

⁽٥) الأمالي الشجرية (٢٠٨:١).

وجوه الجواب عن الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه:

الاعتراض بالفرق يأتى على واحد من الوجهين السابقين:

أولهما: أن يدعي المعترض أن أحد أركان القياس وهو العلة الجامعة بين الأصل والفرع ليست هي التي جمع بها المستدل بينهما، بل هي علة أخرى اقتضت الحكم في المقيس عليه، ولم توجد في المقيس، وإذا لم يتفق المقيس والمقيس عليه في علة الحكم بطل القياس وامتنع التشريك.

وثانيهما: أن يسلم المعترض بصحة القياس، ولكن يُظهر أمرًا في المقيس يمنعه من قبول الحكم.

وقد اهتديت إلى أن لكل وجه يأتي عليه هذا الاعتراض مسلكًا للجواب عنه:

فأما الوجه الأول فالجواب عنه من وجوه:

الأول: إلغاء العلة التي جعلها المعترض علةَ الحكم وإثبات عدم الاعتداد بها^(۱):

وقد أجبتُ بذلك عن اعتراض الأنباري لدليل الكوفيين على حذف آخر المقصور والممدود مثنَّيين إذا كثرت حروفهما (٢).

الثاني: التسليم بأن ما ذكره المعترض علة للحكم، لكنه لا يضر لجواز تعليل الحكم الواحد بعلتين تستقل كل واحدة منهما باقتضائه:

فعدم إحداهما لا يمنع ترتب الحكم بالأخرى؛ لأن العلل النحوية -

⁽١) انظر: الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٩٦ - ١٩٧) والبلبل (ص: ١٧٠).

⁽٢) انظر (ص: ٣٢١ – ٣٢٢).

على الصحيح - تتعدد لحكم واحد وكل واحدة منها تقتضيه $^{(1)}$.

لكن ينبغي ألا تشترك العلتان في إثبات الحكم، وإلا كان عدم إحداهما عدماً لجزء العلة، ولا يكفي جزؤها لإثبات الحكم، فيكون بطلان إحداهما بطلانًا للقياس(٢).

وقد أجاب بعض الأصوليين عن الفرق بهذا الجواب^(۱). وأجبتُ به عن الاعتراض لدليل الجمهور في مسالة تقدير إعراب الإسم المنقوص⁽¹⁾.

الثالث: بيان استقلال علة المستدل بإثبات الحكم، فلا يكون لما ادّعاه المعترض علة وجهٌ فيبطل الاعتراض ويصح القياس:

وهذا الوجه من الجواب مُعْتَمَدٌ عند الأصوليين^(٥). وقد أجاب به العكبري عن اعتراض توقعه لدليل الجمهور على تقدير إعراب الإسم المنقوص مرفوعًا ومجرورًا^(١).

الرابع: ترجيع علة المستدل على علة المعترض، وذلك إن ادعى المعترض استقلال علته، فيكون معتقداً أن المقتضي للحكم علة واحدة، فإذا رُجَحَت علة المستدل على علته غدت علته بمنزلة المطرحة:

⁽۱) انظر ما سبق (ص: ۹۰، ۲۰۹).

⁽۲) انظر : ما سبق (ص: ۲۰۹ – ۲۱۰).

⁽٣) انظر : شرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠٤).

⁽٤) انظر : (ص: ٢١٤).

⁽٥) انظر: البلبل (ص: ١٧٠).

⁽٦) التبيين (ص: ١٨٢) وسبق بيانه (ص: ٣١٤).

وقد نص الأصوليون على هذا الوجه كالذي قبله^(١).

الخامس: إثبات وجود علة المعترض في المقيس:

لأن المعترض يذكر علةً موجودةً في المقيس عليه دون المقيس في دي المقتضية للحكم وهي معدومة في الفرع فلا يصح القياس، فإذا أمكن إثبات وجودها فيه ساغ القياس وبطل الاعتراض.

وقد أجاب العكبري بهذا الجواب عن اعتراض توقّعه لدليل سيبويه على أن ألف المقصور الموقوف عليه لام الكلمة رفعًا وجرًا وبدلُّ عن التنوين نصبًا(٢).

وأما الوجه الثاني من وجهي الفرق فعنه جوابان:

الأول: منع وجود ما يُخلّ بثبوت الحكم في المقيس^(٣). وإذا زال المانع وجب إنفاذ مقتضى القياس وهو التشريك في الحكم:

وقد أجبتُ بهذا الوجه عن اعتراض أبي البركات لدليل الكوفيين في مسألة مد المقصور في الضرورة (٤)، وعن اعتراضه لدليلهم على أن (إن) بعد (ما) مؤكِّدة للنفي (٥).

الثاني: إثبات عدم إخلال ما ذكره المعترض في المقيس بالقياس، فهو وإن سلّمنا بوجوده في المقيس إلا أن عدم منعه الفرع من أن يُقاس

⁽۱) انظر: البلبل (ص: ۱۷۰).

⁽٢) التبيين (ص: ١٨٨) وسبق بيانه (ص: ٣٣٢).

⁽٣) الإيضاح لقوانين الصطلاح (ص١٩٩).

⁽٤) انظر : (ص: ٣٢٥).

⁽ه) انظر : (ص: ۳۲۹ – ۳۳۰).

على أصله يجعله بمنزلة غير الموجود:

وقد استنبطتُ هذا الوجه من ردّ الأنباري على اعتراض الكوفيين لدليل البصريين في مسألة نصب تمييز (كم) الخبرية وجوبًا إذا فُصل عنها(۱).

وأجبتُ به عن اعتراض الأنباري لدليل الكوفيين على جواز المجازاة بركيف)(٢).

هذا وربما أُجيبَ عن الضرق بوجوه يَجْمُلُ أن أصفها بأنها غير مرضية، ويحسن التنبيه على أهمها وبيان أنها ليست من وجوه الجواب عنه، فمنها:

١ أن يقال: افتراق الأصل والضرع لا يمنع صحة الجمع، إذا ليس من شرط القياس مشابهة المقيس المقيس عليه من جميع الوجوه وإلا لكان إياه:

وقد وجدتُ هذا الجواب في شيء من كلام بعض العلماء: قال الأنباري في بعض أجوبته: «قلنا: ليس من شرط القياس أن يكون المقيس مساويًا للمقيس عليه في جميع أحكامه، بل لابد أن يكون بينهما مغايرة في بعض أحكامه»(٢). وقال أبو البقاء العكبري: «لا يلزم في المشبه بالشيء أن تجري أحكام المشبه به على المشبه، بل قد

⁽١) الإنصاف (١: ٣٠٧ - ٣٠٩) وسبق بيانه (ص: ٣١٩ - ٣٢٠).

⁽٢) انظر : (ص: ٣٢٦).

⁽٣) الإنصاف (١: ١٦٤).

يفارقه في أحكام أخر»^(۱). وأجاب بهذا الوجه عن اعتراض توقّعه لادليل سيبويه على أن ألف المقصور الموقوف عليه هي لام الكلمة رفعًا وجرًا وبدل التنوين نصبًا^(۲).

وقد سبق أنّ بيّنتُ أنّ هذه المقولة هي حجة مانعي الاعتراض بالفرق، وأن الجمهور ردّوا عليهم بأن افتراق الأصل والفرع في بعض الوجوه لا يؤثر في صحة القياس ما دام هذا الافتراق لم يمس العلة الجامعة المقتضية للحكم، إلا أنّ المعترض المفرِّق يدّعي أن العلة الموجبة للحكم في أحد الوجوه التي افترقا فيها، فلا يصح قياسٌ حينئذ، ويكون الافتراق مانعًا من صحة الجمع(٢). وبهذا يظهر فساد هذا الوجه من الجواب.

وقد اشترط الأصوليون «أنّ يكون بين الأصل والفرع فرق بوجه من الوجوه وإلا لكان هو هو»⁽³⁾، ولم يمنعهم هذا من أن يذكروا هذا الوجه من الجواب «في بيان ما يُجاب به عن الفرق مما ليس بجواب»⁽⁰⁾، معللين ذلك بما ذُكر آنفًا⁽¹⁾.

⁽۱) التبيين (ص: ۲۱۷ – ۲۱۸).

⁽٢) التبيين (ص: ١٨٨) وسبق بيانه (ص: ٣٣٢).

⁽٣) انظر : ما سبق في الخلاف في قبول الفرق (ص: ٣٠٨ - ٣٠٩).

⁽٤) إرشاد الفحول (ص: ٢٢٩)

ه) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٠٦ - ٢٠٧)

⁽٦) المرجع السابق.

٢ - أن يقال : هذا الفرق يدل على أن الأصل أقوى من الفرع، والأصل
 أبداً أقوى من الفرع:

وهذا أيضًا مما يُجاب به عن الفرق وليس بجواب عند الأصوليين؛ لأن المعترض لم يسق هذا الاعتراض لبيان قوة الأصل على الفرع، وإنما أورده لبيان بطلان الحكم في الفرع البتة، وإذا كان الفرق يُبطل الحكم في المقيس البتة فكيف يقال في الجواب: إن الحكم في المقيس موجود لكنه أضعف منه في المقيس عليه (۱).

⁽١) انظر : المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٠٧).

الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل:

- توضيح هذا الاعتراض.
 - مناقشة قاعدتيه.
- التطبيق على الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل من مسائل الخلاف النحوية.
 - وجوه الجواب عن مخالفة الدليل مذهب الستدل.

·		

توطئـة:

هذا ضربً لم يذكره الأصوليون ولا النحويون المعنيون بدرس الاعتراض للدليل العقلي^(۱)، بل استنبطته – على قلة في تطبيقاته – وأفردته – على قلة في مادته العلمية – رغبةً في الوصول بالبحث إلى تمامه، فلا يفوته اعتراض يمكن أن يرد على دليل العقل النحوي.

أستهله بإيضاحه، وبيان سبب وروده، ووجه الاعتراض به، وأثني باستنباط قاعدتين من كلام العلماء تتعلقان به، وأناقشهما، وأبين رأيي في هما، مشيرًا إلى وجوه القوة والضعف، سالكًا سبيل الدليل والتفصيل، مذيّلاً ذلك بخلاصة ما يظهر لي في حجية الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل.

ثم أعرض صور التطبيق القليلة التي ظفرت بها لهذا الاعتراض. وأجيب عمّا لم يستوف شروط القدح منها. وبعد أن تتجلى لي وجود

⁽۱) عقد ابن جني في الخصائص بابًا دعاه: (بابُ في الاحتجاج بقول المخالف) (۱: ۱۸۸ – ۱۸۹). وبالرغم من أن عنوانه يوحي بقربه من هذا الفصل الذي أبحثه إلا أن محتواه لا يمس ما أنا فيه، فلم يتحدث عن مخالفة الدليل مذهب المستدل به، بل تناول فيه التقبيح على عالم خالف مذهب جمهور النحويين البصريين والكوفيين ولم يجد له خصومه وردًا إلا هذه المخالفة، وبين أن هذا لا يكفي للقطع عليه وإنْ كان فيه تشنيع عليه – لمخالفته ما عليه الجماعة – لا يصل إلى حد إفساد مذهبه.

وذكر الأنباري (أن يستدل بما لا يقول به) في الاعتراض للدليل النقلي: الإغراب (ص:٤٧)، وقد تناولت ذلك وفصلته في رسالتي للماجستير: مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي (ص:٣٦٤ وما بعدها). لكنّ أبا البركات لم يجعل هذا الاعتراض مما يرد على الدليل العقلي، ولعله في ذلك متابع للأصوليين الذين جعلوا من وجوه الاعتراض للاستدلال بالقرآن (أن يستدل بما لا يراه)، ولم يجعلوا لهذا الاعتراض مدخلاً في الأدلة العقلية. انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٤٢).

الجواب عنه أبينها محيلاً إلى مواطن الحديث عنها عند العلماء ومشيرًا إلى أماكن التطبيق عليها في هذا البحث.

توضيح هذا الاعتراض

يعن لبعض النحويين في مقام الاستدلال لرأيه - وبخاصة حينما يعارضه الخصوم وتقصر حجته - أن يتمسك بأي دليل يراه صالحاً للاحتجاج، دون أن يلائم بين هذا الدليل وآرائه السابقة، وقد يكون حينئذ في مقتضى الدليل أو المقيس عليه إن كان الدليل قياسًا ما يتعارض مع مذهب عُرف عنه.

وقد تأملت أمر العالم المستدل بما يخالف المشهور من مذهبه فألفيته لا يخلو من إحدى حالتين:

الأولى: أن يكون رجع عن مـذهبـه الذي اشـتهـر عنه، وهذا الرأي الجديد هو مذهبه الذي اعتمده واستقر عليه. فاستدلاله مقبول. ولكن لابد من التثبت من أنه أراد تغيير مذهبه، وليست حجة اهتبلها بعد أن عزّت عليه، فاقتنصها دون مهلة أو مراجعة.

الثانية : أن يتبيّن بقاؤه على مذهبه، وساعتنذ يُردّ عليه بالوقوع في التناقض.

ولهذا جرى بين العلماء أن يقولوا لمن وقع في ذلك نحو: «وهذا خطأ وهو نقض قوله» $^{(1)}$ ، «وهم مع هذا يتناقضون» $^{(7)}$.

ومأتى هذا الاعتراض أن المستدل إذا كان لا يذهب إلى الشيء فهو فاسد غنده، فإذا استدلاله أو قاس عليه كان استدلالاً فاسداً. قال أبو البركات في بعض ردوده: «هذا فاسد: لأنكم لا تقولون بصحة مذهبهم، فكيف يجوز لكم أن تقيسوا

⁽١) هامش المقتضب (٢: ٢٥٣) وقد نقله المحقق من نقد المبرد كتاب سيبويه.

⁽٢) ائتلاف النصرة (ص:١٠٣).

عليه؟ فإن القياس على الفاسد فاسد "(١).

وبناء على ذلك فإني أرى هذا الاعتراض يشمل أن يخالف المستدل مذهبه في دليله، وأن يقيس على مذهب غيره وهو فاسد عنده.

كما أن مما له صلة بهذا الاعتراض أن يرد مذهب قوم بمذهب آخرين لا يراه الأولون^(٢).

⁽١) الإنصاف (١: ٢٢٧).

⁽٢) انظر: الإنصاف (١٨٦١) وهامش الإنصاف (٩١:١).

مناقشة قاعدتي هذا الاعتراض

١ من قواعد هذا الاعتراض التي استنبطتها من أقوال العلماء أن
 الدليل إذا خالف مذهب المستدل به خُطِئ ورُغب عنه:

ذهب إلى ذلك أبو العباس المبرد^(۱)، وأبو البركات الأنباري الذي ردّ دليل الكوفيين على حذف آخر المقصور والممدود في التثنية إذا كثرت حروفهما؛ لقياسهم على «شيء لا يقولون به... فكيف يستشهدون على صحة مذهبهم بشيء لا يعتقدون صحته؟»^(۱).

٢ - ومن قواعد هذا الاعتراض أيضًا أن الشيء لا يلزم إلا من ذهب
 إليه، فلا يُحتج على أحد برأي غيره وهو لا يراه:

وقد ذهب إلى ذلك الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، حين انتصر للكوفيين رادًا على أبي البركات في مسالة أولى العاملين بالعمل في التازع بأنه «لم يجز أن يحتج على مذهب قوم بمذهب قوم آخرين» (٢).

ولي في كل واحدة من هاتين القاعدتين رأي:

أما الأولى فينبغي أن يُعلم – أولاً – أنه لا يلزم من عدم ذهاب العالم إلى الرأي حكمُهُ ببطلانه، بل ربما كان يعد ما هو عليه أولى بالاتباع، فإذا قاس على القول الآخر المرجوح عنده لم يكن هذا القياس باطلاً.

⁽١) انظر: هامش المقتضب (٢: ٢٥٣).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٨٥٧).

⁽٣) هامش الإنصاف (٩١:١).

كما ينبغي - ثانيًا - أن يُتثبت من بقاء هذا العالم على مذهبه وعدم رجوعه عنه؛ لأنه إن رجع عنه فهو يستدل لمذهب جديد لا ينبغي أن ينازع فيه.

وينبغي - ثالثًا - أن يُتنبه إلى أن الاعتراض بمخالفة الدليل مدهب المستدل به لا يمس الدليل في ذاته؛ لأن الدليل مجردًا عن صاحبه سالمٌ من القوادح، لكن هذا الاعتراض يقدح فيه حين يضاف إلى صاحبه؛ إذا لا ينبغي له أن يذهب مذهبًا ويستدل بما يخالفه. فلو استدلّ بهذا الدليل غيرُه ممن لا يرى رأيه لصحّ حُجّةً له.

وينبني على ذلك أن من وقف على رأي وأراد اعتقاده ولم يجد في دليل هذا الرأي من عيب إلا مخالفته مذهب المستدل به كان عليه الركون إليه والتسليم بدلالته، وعدم التمسك بمخالفته مذهب من قاله لرده جملة؛ لأنه وإن قُدح في استدلال المستدل به فهو ملزم غيره وبهذا يتبين أن هذه القاعدة صحيحة في أحد وجهيها وهو بطلان مذهب المستدل وحده، وليست على إطلاقها.

وأما القاعدة الثانية وهي قولهم: لا يحتج على مذهب قوم بمذهب آخرين فلا بمذهب آخرين فلا أسلم بها؛ لأن الشيء إذا ثبت بالدليل البيّن فلا يلزم أن يراه الناس جميعًا حتى يُحتج عليهم به. فقد ينكر بعض الناس ما هو ثابت لسبب ما، كعدم ظهور دليله عنده، وهذا لا يقدح في صحة الدليل وحجته علية وعلى غيره.

فخلاصة ما ظهر لي في حجّية الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل به مع سلامة الدليل من قادح آخر أنها لا تتحقق إلا في حالة واحدة، وهي أن يكون الاعتراض متوجهًا إلى ذلك المستدل دون سواه.

التطبيق على الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل من مسائل الخلاف النحوية

إن ما سبق من قواعد وأحكام لمخالفة الدليل مذهب صاحبه مستخرجٌ من مسائل تطبيقية وقفت عليها في كتب النحو، وبذلت وسعي في استقصائها على قلّتها، ولم أجد من سبقني في استنباط هذا الاعتراض ودراسته.

من أجل ذلك كان عرض تلك المسائل التطبيقية أمرًا تكتمل به صورة هذا الاعتراض وتظهر فيه ثمرته:

القول في الإعراب: أحركة هو أم حرف(١)؟:

الدلىل:

الإعراب حركة تدخل على آخر حرف في الكلمة المعربة، وليس بحرف، ولو كان حرفًا لما جاز أن يدخل على حرف: لأن الحروف لا تدخل على الحروف.

عزا الزجاجي هذا الاستدلال إلى البصريين (٢).

الاعتراض:

وتوقّع أن يقف معترض فيقول: إن البصريين يرون أن الإعراب يقع حرفًا في بعض المواضع، فكيف يخالفون مذهبهم ويقولون إن الإعراب لا يكون حرفًا، فقال:

«فإن قال قائل: فهل يكون الإعراب حرفًا عند سيبويه

⁽١) المسألة في: الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٧ -٧٥) والأشباه والنظائر (١: ١٨٨ -١٩٣).

⁽٢) الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٢) والأشباه والنظائر (١٨٨٠).

وأصحابه في شيء من الكلام^(١)» ؟.

🦃 الجواب:

فأجاب مبينًا علة إجازة الشيء في موضع ومنعه في آخر، وهي أن مجيء الإعراب حركة هو الأصل وعليه أكثر كلام العرب، وقد يخرج بعض الكلام عن جمهور بابه فلا يكون ذلك ناقضًا للباب، «وذلك موجود في سائر العلوم، حتى في علوم الديانات، كما يقال بالإطلاق: الصلاة واجبة على البالغين من الرجال والنساء، ثم نجد منهم من تلحقه علة تسقط عنه فرضها. وكما يقال: من سرق من حرز (١٠ قُطع وقد نجد القطع ساقطًا عن بعضهم، ولهذا نظائر كثيرة، فكذلك حكم الإعراب وحقيقته ما ذكرناه. ثم إنه عرض في بعض الكلام ضرورة دعت إلى جعل الإعراب حروفًا وذلك في تثنية الأفعال المضارعة وجمعها وفعل المؤنث المخاطب في المستقبل (١٠). أي والمثنى وجمع المذكر السالم والأسماء الستة، فكلها خارجة عن الإعراب الأصلي بالحركات.

تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف(؛):

الدليل:

يجوز تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرّف نحو: (نفسًا طاب

⁽١) الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٢) والأشباه والنظائر (١٨٩٠١).

 ⁽۲) حرز المال: ما جرت العادة بحفظه فيه، ويختلف باختلاف الأموال والبلدان وعدل
 السلطان وجوره وقوّته وضعفه. انظر: المقنع لابن قدامة (٤٩٢:٣ - ٤٩٣).

⁽⁷⁾ الإيضاح في علل النحو (ص: ۷۷ – ۷۳) والأشباه والنظائر (1.9.1 - 1.9.1).

⁽٤) سبق تخريج المسألة (ص:١٦٥).

زيدٌ)؛ قياسًا على المفعول به في نحو قولك: (عمرًا ضرب زيدٌ) والحال في نحو قولك: (عمرًا ضرب زيدٌ) والحال في نحو قولك: (راكبًا جاء زيدٌ) فإنه يجوز تقديمهما على عاملهما لمّا كان فعلاً متصرفًا(١).

🏶 الاعتراض:

توقّع الكوفيون أن يقول معترض: «تقديم الحال على العامل فيها لا يجوز عندكم ولا تقولون به، فكيف يجوز لكم الاستدلال بما لا يجوز عندكم ولا تقولون به؟ "(أ. وقد صدقت نبوءتهم فاعترض الأنباري قائلاً: «أما احتجاجهم بتقديم الحال على العامل فيها فلا حجة لهم فيه؛ لأنهم لا يقولون به، ولا يعتقدون صحته، فكيف يجوز أن يستدلوا على الخصم بما لا يعتقدون صحته "(أ).

📽 الجواب:

فأجاب الكوفيون بجوابين:

أحدهما: بيان وجود ما يسوع مخالفة الدليل للمذهب، وهو أن القياس كان يقتضي أن يجوز تقديم الحال على عاملها الفعل المتصرف. إلا أنه لم يجز لدليل دلّ عليه، وذلك لما يؤدي إليه من تقديم المضمر على المظهر؛ لأنك إذا قلت: (راكبًا جاء زيد) ففي (راكبًا) ضمير (زيد)، فبقينا فيما عدا الحال على الأصل (أ).

⁽١) . فصلتُ الأقوال في نسبة الدليل إلى الكوفيين وغيرهم (ص: ٣١٥ - ٣١٦).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٨٣٠).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٨٣٢).

⁽٤) الإنصاف (٢: ٨٣٠).

الجواب الثاني: أننا إن كنّا لا نراه فأنتم أيها المخالفون ترونه، فصح أن نستدل به عليكم ونلزمكم به (۱).

وقد أسقط أبو البركات الجواب الأول بأن استدل به لمذهب البصريين؛ وذلك أن القياس كان يقتضي أن يجوز تقديم التمييز أيضًا على عامله الفعل المتصرف، إلا أنه لم يجز لدليل دل عليه، وهو أن التمييز في المعنى هو الفاعل، ولا يتقدم الفاعل على فعله، «وإذا جاز لكم أن تتركوا جواز التقديم هناك لدليل جاز لنا أن نتركه، هاهنا لدليل».(٢).

وليس ردّه عندي بالقوي؛ فيَرِدُ عليه أن دليله لا يستمر ودليل الكوفيين يستمر؛ لأن التمييز لا يأتي دائمًا فاعلاً في المعنى، بل غاية أمره أن يأتي كذلك في بعض أحواله، والحال مادام شرطه الاشتقاق يتحمل الضمير في كل أحواله.

فضلاً عن بقاء جواب الكوفيين الثاني دون مساس. فلم يستوف الأنباري آلات الجدل.

تثنية المقصور والممدود إذا كثرت حروفهما^(٣):

🗘 الدليل:

يحذف آخر المقصور والممدود عند التثنية إذا كثرت حروفهما، نحو: (قهقَران)^(٤) و(قاصِعان)^(٥)؛ قياسًا على قولهم: (اشهابّ اشهِبابًا)

⁽١) المرجع السابق.

⁽٢) الإنصاف (٢: ٨٣٢).

⁽٣) سبق تخريج المسألة (ص: ٣٢١).

⁽٤) سبق تفسيرها (ص: ٣٢١).

⁽٥) سبق تفسيرها (ص: ٣٢١).

و(احمار احمرارا) وأصله (اشهيبابا) و(احميراراً)، فحذفوا الياء لطول الكلمة وكثرة حروفها، وقياسًا على قولهم: (كَيْنُونَة)^(۱) وأصلها عند البصريين (كيَّنُونَة) بالتشديد، ثم أوجبوا الحذف طلبًا للتخفيف لطول الكلمة وكثرة حروفها.

عزا أبو البركات هذا الدليل إلى الكوفيين(٢).

🏶 الاعتراض:

واعترض لهم بمخالفة دليلهم مذهبهم؛ فقد قاسوا على مالا يرونه، قال: «استشهادهم بـ(كَينُونة) وأنّ أصلها (كينّونة) بالتشديد لا يستقيم؛ لأنه شيء لا يقولون به؛ لأن الأصل عندهم في (كَينُّونة): (كَوّنُونة)، فأبدلوا من الواو ياءً، فكيف يستشهدون على صحة مذهبهم بشيء لا يعتقدون صحته؟»(٢).

🗣 الجواب:

جوابي عنه أن الكوفيين إن كانوا لا يرون ذلك فالبصريون يرونه فهو ملزم لهم وحجة عليهم، وهذا الجواب مفهوم من رواية الأنباري دليل الكوفيين، فقد قالوا: «وكذلك زعمتم أن (كَينَنُونة) أصلها (كيننونة) بالتشديد، ثم أوجبتم الحذف» (أ). فلم يخالف الكوفيون مذهبهم في دليلهم. لكنهم قالوا للبصريين: ما دمتم ترون الحذف في هذه الكلمة لطولها تخفيفًا فأجيزوه في المقصور والممدود إذا طالا بالتثنية.

فلم ينل أبو البركات أيضًا من دليل الكوفيين باعتراضه هذا.

⁽١) مصدر (كان) ، انظر : الصحاح (كون) (٦: ٢١٩٠).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٥٥٧).

⁽٣) الإنصاف (٢:٨٥٧).

⁽٤) الإنصاف (٢:٥٥٧).

عمل (أنُ) المصدرية محذوفة من غير بدل (1):

• الدليل:

لا يجوز إعمال (أنّ) المصدرية محذوفةً من غير بدل منها؛ لأنها من عوامل الأفعال، وعوامل الأفعال ضعيفة لا تعمل محذوفة إلا ببدل.

نسب الأنباري وعضيف الدين الكوفي الذين والزَّبيدي والرَّبي وعضيف الدين والبغدادي والشنقيطي (١) هذا الدليل إلى البصريين. لكنّي وجدتُ

⁽۱) المسألة في: كتاب سيبويه (۱۰۷۰) ومعاني القرآن للفراء (۱۰۳۰، ۳: ۲۰۱، ۲۰۱۰) والمقتضب (۱۸۵۰ – ۸۵، ۱۸۲۰) ومجالس ثعلب (۱۷۷۱) وشرح القصائد السبع الطوال (ص: ۱۹۳) وشرح أبيات سيبويه للنحاس (ص: ۲۱۲ – ۲۱۳) وشرح أبيات سيبويه لابن السيرافي (۱۰۳۱، ۲۰ و ۶) وسر صناعة الإعراب (۱۰۵۸) وضرائر الشعر للقزاز (ص: ۱۸۸۱ – ۱۸۸۷) والأمالي الشجرية (۱۰۳۸) وتحصيل عين الذهب للأعلم الشنتمري (۱۰۵۱، ۲۵۱) وشرح القصائد العشر للتبريزي (ص: ۱۲۲) والإنصاف (۲۰۹۰ – ۱۸۰۰) وشرح المفصل (۲۰۲۰) والمقرب (۱۰ والمبامع القرآن للقرطبي (۲۰۳۱) وشواهد التوضيح والتصحيح لابن مالك (ص: ۱۰۲) وشرح أبيات سيبويه والمفصل لعفيف الدين الكوفي (لوحة: ۲۲۲/ظ) ومغني اللبيب وشرح أبيات سيبويه والمفصرة (ص: ۱۰۰) وهمع الهوامع (۱۰۲۶ – ۱۹۳۳) وخزانة الأدب (ص: ۱۸۲۸) والمترد (۱۰۹۲ – ۱۲۰ مد) والدرر اللوامع (۱۰۲۰).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٢٢٥).

⁽٣) ربيع بن محمد بن منصور الكوفي. له: (شرح مقصورة ابن دريد) و(شرح أبيات سيبويه والمفصل). لم يُعرف تاريخ وفاته، لكن السيوطي رأى خطه على شرحه مقصورة ابن دريد وقد أرّخه في جمادي الأولى سنة ثنتين وثمانين وستمائة. انظر: بغية الوعاة (١: ٦٦٥)

⁽٤) شرح أبيات سيبويه والمفصل (لوحة: ١٢٣/ظ).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص:١٥٠).

⁽٦) خزانة الأدب له (١١٩:١).

تعلبًا في بعض كلامه يصف نصب المضارع مع حذف (أنْ) بلا عوض عنها بالشذوذ(١). فكأنّه يرى رأى البصريين.

📽 الاعتراض:

اعترض الكوفيون بمخالفة دليل البصريين مذهبهم؛ لأنهم يجيزون عمل (أنّ) محذوفةً في بعض المواضع، فقالوا: «هذا على أصلكم ألزم؛ لأنكم تزعمون أنها تعمل مع الحذف بعد الفاء في جواب الأمر والنهي والنفي والاستفهام والتمني والعرض، وكذلك بعد الواو واللام و(أو) و(حتى)، فكذلك هاهنا»(٢).

📽 الجواب:

أجاب أبو البركات مبينًا عدم التناقض بين مذهب البصريين ودليلهم؛ لأنهم منعوا عمل (أنّ) محذوفة من غير بدل، وفي هذه المواضع التي ذكرها الكوفيون عملت محذوفة لوجود ما يقوم مقام البدل وهو ما يدل على المحذوف ويغني عن ذكره؛ «لأنّ هذه الأحرف دالة عليها، فتنزّلت منزلة ما لم يحذف»(٢).

ناصب المضارع بعد (حتى)(''):

⁽٧) الدرر اللوامع (١:٤٧).

⁽۱) انظر : مجالس ثعلب (۲۱۷:۱).

⁽٢) الإنصاف (٢:٢٦٥).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٥٧٠).

⁽٤) المسألة في : كتاب سيبويه (۳:۵ – ٦) ومعاني القرآن للفراء (١٣٦:١) والمقتضب (٢٠٤٢) وشرح القصائد السبع الطوال (ص:٣٧٦) ومعاني الحروف (ص:٩١١) والإنصاف (٢:٧٩٥ – ٦٠٢) وائتلاف النصرة (ص:١٥٢ – ١٥٤).

🕸 الدليل:

تنصب (حتى) الفعل المضارع بنفسها؛ لأنها لا تخلو: إما أن تكون بمعنى (كي) كقولك: (أطع الله حتى يدخلَك الجنة)، وإما أن تكون بمعنى (إلى أنّ) كقولك: (اذكر الله حتى تطلع الشمس). فإن كانت بمعنى (كي) فقد قامت مقامها و(كي) تنصب، وإن كانت بمعنى (إلى أنّ) فقد قامت مقام (أنّ)، و(أنّ) تنصب فكذلك ما قام مقامها، كما أن واو القسم وواو (ربّ) لمّا قامتا مقام الباء و(ربّ) عملتا عملهما، فكذلك هاهنا.

عزا الأنباري هذه الحجة إلى الكوفيين(١).

📽 الاعتراض:

ورَدَّ دليلهم بمخالفته مذهبَهم؛ «لأنه يجوز عندكم ظهور (أنّ) بعد (حتى)، ولو كانت بدلاً عنها لما جاز ظهورها بعدها؛ لأنه لا يجوز أن يُجمع بين البدل والمبدل»(٢).

وأزيد على هذا أن في قياس الكوفيين (حتى) على واو القسم وواو (ربّ) نظر؛ لأنهما حرفان مختصان بالاسم فحقّ لهما أن يعملا فيه، وأمّا (حتى) فتدخل على الأسماء وتعمل فيها الجر، فلا يسوغ أن تعمل في الأفعال أيضًا ؛ لأن عوامل الأسماء لا تعمل في الأفعال أيضًا ؛ لأن عوامل الأسماء لا تعمل في الأفعال أ.

لام (لعلّ) الأولى بين الأصالة والزيادة (''):

⁽١) الإنصاف (١:٨٩٥).

⁽٢) الإنصاف (٢:٦٠٠).

⁽٣) انظر: الإنصاف (٢: ٩٨٥) وائتلاف النصرة (ص: ١٥٤).

⁽٤) سبق تخريج المسألة (ص: ٣٢٨).

الدليل: الدليل:

اللام الأولى في (لعلّ) زائدة؛ لأنها بمنزلة (لا) و(الكاف) في (لكنّ) عند الكوفيين، فإذا جاز أن يحكموا بزيادة (لا) و(الكاف) في (لكنّ) وهما حرفان، والكاف ليس من حروف الزيادة، فالحكم بزيادة اللام في (لعلّ) وهي حرف واحد من حروف الزيادة أولى.

ذكر الأنباري هذا الاستدلال في حجج البصريين(١١).

🏶 الاعتراض:

واعترض بأنه قياسٌ على مذهب الكوفيين الذي لا يراه البصريون فقال: «هذا فاسد؛ لأنكم لا تقولون بصحة مذهبهم، فكيف يجوز لكم أن تقيسوا عليه؟ فإنّ القياس على الفاسد فاسد "(٢).

والحكم الذي أراه في مثل هذه الحالة أنّ مخالفة الدليل مذهب المستدل به مبطلة الدليل من أصله، فإذا كان القول: إن أصل (لكنّ): (إنّ) زيدت عليها (لا) و(الكاف) دعوى لا يسندها الدليل الصحيح ويبطلها المعنى فإن القياس عليه مبطلٌ الدليل عند البصري المستدل وغيره: أما المستدل فلكونه ناقض المعلوم من مذهبه، وأما غيره فإن الدليل ليس حجة عليه وإن لم يخالف مذهبه لأنه قياس على ما لم يثبت. فإذا اتفق مثل هذا في دليل خالف مذهب صاحبه سقط البتة. (إلا) في الاستثناء: أمفردة أم مركبة (على الستثناء):

⁽١) الإنصاف (٢:٤٢١).

⁽٢) الإنصاف (٢:٧٢٧).

⁽٣) انظر : في هذه المسألة المراجع الواردة في مسألة ناصب المستثنى بـ(إلا) (ص: ٢١٣).

🗣 الدليل:

أصل (إلا) في الاستثناء (إنّ) و(لا)، فخفّفت (إنّ) ورُكّبت مع (لا) كما رُكّبت (لو) مع (لا). ونصبوا برإنّ) في الإيجاب، وعطفوا بر(لا) في النفى.

نسب أبو البركات هذا الاستدلال إلى الفراء^(١)، ونسبه الزَّبيدي إلى الفراء ومن تابعه من الكوفيين^(٢).

• الاعتراض:

واعترض الأنباري بمخالفة ذلك مذهبَ الفراء وأصحابه الكوفيين من أنّ (إنّ) إذا خُفّفت لا تعمل فقال: «لو كان كما زعم لوجب ألا تعمل؛ لأنّ (إنّ) الثقيلة إذا خُفّفت بطل عملها، خصوصًا على مذهبكم»(٢).

فبطل استدلال الفراء به. فإن قال قائل: إنه إذا قُدح في استدلال الفراء به فهو مُلزم للبصريين؛ لأنهم يرون أن (إنّ) تعمل مخففةً قلتُ: هذا لا يكون إلا إذا كان الدليل ثابتًا صحيحًا لا يغض منه إلا مخالفته المعلوم من مذهب صاحبه. والدليل هنا غير ثابت ولا صحيح؛ لأنه قياسُ (إلاّ) في تركيبها على (لولا) في تركيبها - كما يُدّعى - . وشرط القياس الصحيح أن يتفق الأصل والفرع في العلة المقتضية للحكم. والحكم المختلف فيه هنا هو تركيب (إلاّ)، فكان على الفراء أن يبيّن علةً اقتضت تركيب (لولا) ويثبت وجودها في (إلاّ) ليسلم له الحكم بتركيبها قياسًا على (لولا). أما القياس بالوجه الذي جاء في

⁽۱) الإنصاف (۱:۲۱۱ – ۲۲۲).

⁽٢) ائتلاف النصرة (ص: ١٧٤).

⁽٢) الإنصاف (٢٦٤:١).

الدليل فهو قياسٌ مختل لسقوط أحد أركانه وهو العلة الجامعة. فسقطت الحجة به للمستدل، وبطل إلزام المعترض به.

وجوه الجواب عن مخالفة الدليل مذهب المستدل

إذا اعترض لدليل بأن فيه ما يخالف مذهب المستدل به، أو أنه قياسٌ على ما لا يرى صحته، ولم يُقدح فيه بغير ذلك فالذي أراه أنه لا ينبغي التعرض في الجواب لصحة الدليل أو فساده؛ لأن المعترض لم ينل منه بهذا ، ولكن ينبغي للمجيب المدافع أن ينظر إلى صلة الدليل بالمستدل من وجوه استنبطتها:

الأول: إثبات رجوع المستدل عن المشهور من مذهبه وأن ما ذكره في الدليل هو رأيه الجديد الذي استقر عليه، وذلك إما بتصريحه أو بالنقل عنه، فلا يكون الدليل حينئذ مخالفاً للمذهب.

الثاني: التوفيق بين الدليل ومذهب المستدل، وذلك من وجوه:

أ- بيان عدم التناقض بين دليل المستدل ومنهبه، وذلك بتوجيه الدليل ليتوافق مع المذهب.

وقد أجاب الأنباري بهذا عن اعتراض الكوفيين لدليل البصريين في مسألة إعمال (أنّ) المصدرية محذوفةً من غير بدل (').

ب - بيان وجود ما يسوغ مخالفة الدليل للمذهب. وبه أجاب الكوفيون عن اعتراض توقّعوه لدليلهم على جواز تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف (٢).

ج - بيان علة إجازة الشيء في موضع ومنعه في آخر، وذلك بنحو أن يثبت أن بعض ما يراه المستدل جاء على خلاف الأصل، وهو لا

⁽١) الإنصاف (٢:٠٥٠) وسبق بيانه (ص:٥٥٦).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٨٣٠) وسبق بيانه (ص: ٣٥١).

ينقض القاعدة التي اعتمدها واشتهرت في مذهبه.

وقد أجاب به الزجاجي عن اعتراض توقّعه لدليل البصريين على أن الإعراب حركة لا حرف^(۱).

د - أن يوضّح أن عدم ذهاب العالم إلى الرأي لا يلزم منه حكمه ببطلانه، بل ربما كان يعد ما هو عليه أولى بالاتباع، فإذا قاس على القول الآخر المرجوح عنده لم يكن قياساً فاسداً ولكن ينبغي حينت إثبات أنه يرى الرأي الآخر مرجوحاً لا فاسداً وذلك بصريح قوله أو مفهومه.

الثالث: أن يقول: الدليل مُلزمك أيها المعترض لأنه لا يخالف مذهبك، وإن قُدح في استدلال المستدل به لمخالفته مذهبه.

وبهذا أجاب الكوفيون عن اعتراضٍ لدليلهم في مسألة تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف (٢).

وأجبتُ به عن اعتراض الأنباري لدليل الكوفيين في مسألة حذف آخر المقصور والمدود إذا تُتِّيا فكثرت حروفهما (٢).

وإن اعتُرض لدليل بأنه احتجاجٌ على قوم بما ليس من مذهبهم فأرى للجواب عنه سبيلين:

أحدهما: إثبات صحة مذهب المستدل فيكون مُلزمًا الجميع وإن لم

⁽۱) الإيضاح في علل النحو (ص:۷۲ – ۷۲) والأشباه والنظائر (۱۸۹:۱) وسبق بيانه (ص: ۳۵۰).

⁽٢) الإنصاف (٢: ٨٣٠) وسبق بيانه (ص: ٣٥٢).

⁽٣) انظر : (ص:٣٥٣).

يروه، فكأنّه يقول لهم: ما دام الدليل صحيحًا فينبغي لكم أنتم أن تغيّروا مذهبكم.

الثاني : إثبات فساد مذهب المعترض، فيلزمه إذ ذاك اعتماد مذهب غيره.

البسابالثسالث

وجوه الاعتراض للدليل العقلي بأمرِ خارجِ عنه:

- الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة.
 - الاعتراض بعدم التأثير.
 - الاعتراض بالدليل السماعي.
 - الاعتراض للدليل العقلي بمثله.
 - الاعتراض باستصحاب الأصل.



يقف المعترض للدليل العقلي في بعض صوره عاجزًا عن أن يقدح فيه لصحته أصلاً واستعمالاً، فيلجأ إلى أمور خارجية إذا قوبل بها هذا الدليل وهنت به الحجة وإن كان من قبل أن تُقابل به هذه الأمور سالًا من شائبة البطلان.

وسأبحث في كل فصلٍ من فصول هذا الباب الخمسة اعتراضًا يُفْسَد به الدليل العقلي بأمر خارج عنه.

الفصل الأول

الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة:

- المراد بتصحيح العلة.
 - أدلة صحة العلة.
- التطبيق على الاعتراض بالمطالبة بتصحيح
 العلة من مسائل الخلاف النحوية.
 - وجوه الجواب عن المطالبة بتصحيح العلة.



توطئـة:

أوضّح في هذا الفصل ما يقصده العلماء بتصحيح العلة، وأمثّل له، وأشير إلى مخالفة بعض الأصوليين في صحة الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة، ذاكرًا دليل الجمهور القابلينه، مبينًا الطريقين اللذين يسلكهما من يعترض به.

ثم أفصل ما دعاني إلى إدراج الاعتراض بمنع العلة في هذا الفصل موضّعًا إحكام الصلة بينه وبين المطالبة بتصحيح العلة.

ولما كان مطلوب المعترض هنا هو إثبات صحة العلة كان لزامًا علي أن أُفرد الحديث عن الوسائل التي تدلّ على صحتها، وجعلت ترتيبها في البيان بحسب الأهمية وقوة الدلالة على صحة العلة. فأشرح كل دليل منها وأمثّل له وأذكر ما يُلزمني المقام ذكره من آراء النحويين والأصوليين فيه على سبيل الإيجاز. وأذكر وجوهًا لا يليق التمسك بها لإثبات صحة العلة سالكًا سبيل التعليل.

وأردف ذلك بذكر صور عملية كثيرة للتطبيق النحوي على هذا الاعتراض لتؤتي الدراسة النظرية ثمارها مجيبًا عمّا يمكن الجواب عنه منها بما ذكره العلماء وبما أمكنني بيانه من وجوه الجواب بعد إمساكي بآلته.

وأذيّل الفصل بذكر ما تقرر فيه من وجوه الجواب الثابتة محيلاً إلى أمثلتها في صوره التطبيقية.



المراد بتصحيح العلة

يُقصد بهذا الاعتراض أن يطلب المعترض من المستدل إثبات أن ما جعله جامعًا بين المقيس والمقيس عليه هو علة الحكم في المقيس عليه (¹).

مثال المطالبة:

مثّل الأنباري للمطالبة به أن يقول: إنما بُنيت (قبل) لأنها اقتُطعت عن الإضافة. فيقول: وما الدليل على صحة هذه العلة؟ "(1) وه مثل أن يقول: إنما بُنيت (كيف) و(أين) و(متى) لتضمنها معنى الحرف. فيقول: وما الدليل على صحة هذه العلة؟ "(1).

الاعتراض بها:

خالف بعض الأصوليين في قبول الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة (٤)، لكن الجمهور على قبولها(٥)، ودليلهم أن المستدل لا ينبغي أن يعلل بشيء إلا معتقدًا عليته بدليل، وما دام دليل العلية بيده فينبغي إبداؤه إذا طُلب منه ذلك لتحصل به الفائدة ويلزم منه الانقياد (١).

والمعترض بها يسلك واحدًا من طريقين: أحدهما: أن يطعن في

⁽١) انظر: الكافية في الجدل (ص:٦٨) وروضة الناظر (٢: ٣٦٢).

⁽٢) الإغراب (ص: ٥٩) والاقتراح (ص: ٣١٣).

 ⁽٣) الإغراب (ص: ٥٩) والاقتراح (ص:٣١٣). وانظر مثاله عند الأصوليين في: نزهة الخاطر (٣٦٣:٢).

⁽٤) نزهة الخاطر (٢: ٢٦٢).

⁽٥) انظر: المعونة (ص:٧١) والتمهيد (١٢٥:٤) ونزهة الخاطر (٢: ٣٦٢).

⁽٦) نزهة الخاطر (٢: ٣٦٢ - ٣٦٣).

العلة ويمنع التعليل بها، فيُلجىء المستدلُّ إلى إثبات صحتها لإبطال منعه، والثاني: أن يطالبه بتصحيحها، وعندئذ يلزمه إثبات صحتها بأحد الوجوه الدالة على صحة العلة (١).

والسبيل الأول وهو منع العلة تحدث عنه العلماء النحويون والأصوليون^(۲)، وساق الأصوليون الخلاف في قبوله واختار جمهورهم صحة الاعتراض به وردوا شُبَه المانعين، ورأوا الاعتراض بمنع كون الوصف المدّعى علة «أعظم الأسئلة الواردة على القياس؛ لعموم وروده على كل ما يُدّعى كونه علة، واتساع طرق إثباته، وتشعّب مسالكه»^(۲).

وأحكموا الصلة بين المنع والمطالبة فقالوا: «المنع يسمّى بثلاثة أسماء: يقال: منع وممانعة ومطالبة »(¹⁾. وبعضهم جعل المطالبة ضربًا من ضروب المنع⁽⁰⁾، بل قالوا في تعريف المطالبة: «هي منع كون الوصف المعلَّل به علة »⁽¹⁾.

وقد دعاني ربطُهم هذا إلى جمع المنع مع المطالبة بتصحيح العلة في هذا الفصل وألا أفرد المنع بحديث مستقل؛ ذلك أنه يدخل في كل أبواب الاعتراض؛ لأن المعترض بأي وجه مانع للدليل، فإن منعه بسبب

⁽١) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٦٨) والتمهيد (٤: ١٢٥).

⁽٢) انظر: مثلاً: الإغراب (ص:٥٨) والاقتراح (ص: ٢١٦) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٦٢ - ١٦٤).

⁽٣) الإحكام للآمدي (٢:٤٨) وانظر: منتهى الوصول (ص: ١٤٣) وإرشاد الفحول (ص: ٢٣١).

⁽٤) الكافية في الجدل (ص:٦٧).

⁽٥) روضة الناظر (٣٦٢:٢).

⁽٦) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:١٦٥).

أحد الاعتراضات المبوبة أُدخل فيها، وإن لم يبين سببًا فسبيل درء قدحه بيان صحة العلة، فلما كان منع العلة يعم اعتراضات شتى ناسب أن يدخل كل وجه منه في الاعتراض الذي يناسبه وأن يدخل ما يناسب منه المطالبة فيها لا العكس.

ولهذا حكى الأصوليون اصطلاح محققيهم على ترك الاعتراض بمنع العلة في الأصل لإغناء الاعتراض بالمطالبة عنه (۱). فإن قيل : بم كانوا يجيبون عن الاعتراض بالمنع؟ قالوا: «جوابه حاصل بالجواب عن سؤال المطالبة (۲)، فلا جرم أن في بحث الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة درءًا للتكرار وغناءً لي عن اتباع من جعل المنع اعتراضًا قائمًا برأسه.

⁽١) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٢١٣).

⁽٢) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٦٤) وانظر: إرشاد الفحول (ص: ٢٣١).

أدلة صحة العلة

وتدعى مسالك العلة، «وهي طرقها الدالة عليها»^(۱)؛ وذلك أن المُطالِب بتصحيح العلة يريد من المستدل أن يثبت أن ما جعله علة في المقيس عليه هو الموجب للحكم، وهذه المسالك هي «الطرق الدالة على علية الوصف في الأصل»^(۲).

وقد اختُلف في عدتها أهي خمسة (٢) أم ثمانية (٤) أم تسعة (٥) أم أحد عشر (٦) والخَطِّبُ في هذا الخلاف هين، وأظهر ما عن لي من أسبابه أن بعض من كتب في مسالك العلة يُدخل بعض الوجوه في بعض (٢).

وقد جعل بعضُهم ما يدل على صحة العلة أمرين أساسين: هما اللفظ والاستنباط: فاللفظ يشمل النص والإجماع، والاستنباط: التأثير وشهادة الأصول^(^).

ورأى بعضهم أن الأقسام التي ترجع إليها هذه الأدلة: نقل وإجماع

⁽۱) إرشاد الفحول (ص: ۲۱۰).

⁽Y) المحصول (Y: Y: ۱۹۱).

⁽٣) العدة (٥: ١٤٢٤).

⁽٤) شرح تنقيح الفصول (ص: 7٨٩) والاقتراح (ص: 7٧٩ - 8٩٩).

⁽٥) نهاية السول (٤: ٩٥).

⁽٦) إرشاد الفحول (ص: ٢١٠).

انظر مثلاً: العدة (٥: ١٤٢٤) حيث عد القاضي أبو يعلى النص والتنبيه وجها واحداً.

⁽۸) الفقيه والمتفقه (۱: ۲۱۰ – ۲۱۶) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ۱٦٨ – ۱۷۱) والمعونة (ص: ۹۷ – ۹۹) واللمع في أصول الفقه (ص: ۶۲ – ۱۵) وشرحه (۲: ۸۵۰ – ۷۵۸).

واستنباط، فجعل الإجماع أصلاً برأسه(١).

وقد قادني ذلك إلى حصر أدلة صحة العلة التي يلجأ إليها من طولب بتصحيح علته وهي:

النص الصريح: وهو ما تكون دلالته على العليّة ظاهرة (٢). بأن يتلفظ العربي الفصيح بالعلة النحوية (٢)، ويرد في كلامه لفظ تعليل «موضوع له في اللغة من غير احتياج فيه إلى نظر واستدلال (٤).

والعرب قد يصرّحون بعلة كلامهم، وقد سمّع الرواةُ الثقات ذلك منهم في غير موضع، قال سيبويه: «هذه حجج سمّعت من العرب وممّن يوثق به يَزُعم أنه سمعها من العرب. من ذلك قول العرب في مثل من أمثالهم: (اللهم ضَبُعا وذئبًا)(٥) إذا كان يدعو بذلك على غَنَم رجلً. وإذا سألتهم ما يعنون قالواً: اللهم اجمع أو اجعل فيها ضبُعًا وذئبًا. وكلّهم يفسر ما ينوى»(١).

⁽١) المستصفى (٢:٧٧) وروضة الناظر (٢: ٧٥٧) والبلبل (ص:١٥٧).

⁽٢) المحصول (٢:٢: ١٩٣) والإبهاج (٢:٢٤) وإرشاد الفحول (ص: ٢١٠).

⁽٣) الاقتراح (ص: ٢٨٠).

⁽٤) الإحكام للآمدي (٣: ٢٥٢). وظاهر أن الآمدي يقصد ما ورد من كلام الشارع لا من كلام العربي الفصيح؛ لأنه يتحدث عن العلة الشرعية لا النحوية.

⁽ه) المثل في : مجمع الأمثال للميداني (٢: ٨٤) والمستقصى في أمثال العرب للزمخشري (٢: ٢٠) وهو يقال في الدعاء على الغنم كما ذكر سيبويه، ويقال – عند بعضهم – للدعاء لها؛ لأن الضبع والذئب إذا اجتمعا تقاتلا فأفلتت الغنم. وانظر: العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده لابن رشيق (١٥٢:٢) عند إنشاده قول الشاعر: تفسرقت عنمي يومًا فقلت لها يا ربّ سلّط عليها الذئب والضّبُعا

⁽٦) كتاب سيبويه (١:٥٥١).

قال السيوطي: «فهذا تصريح منهم بالعلة»^(١).

وقال ابن جني: «وأما ما رُوي لنا فكثير، منه ما حكى الأصمعي عن أبي عمرو قال: سمعت رجلاً من اليمن يقول: فلانٌ لَغُوب^(۲) جاءته كتابي فاحتقرها، فقلت له: أتقول: جاءته كتابي؟. قال: نعم، أليس بصحيفة؟... وحدثنا أبو علي عن أبي بكر عن أبي العباس أنه قال: سمعت عمارة^(۲) بن عقيل بن بلال بن جرير يقرأ: ﴿وَلَا ٱلْيَلُسَابِقُ النّهَارِ ﴾ فقلت له: ما تريد؟ قال: أردت: سابقُ النهارَ.. فهذا تصريحٌ منهم بما ندّعيه عليهم وننسبه إليهم»^(٥).

التنبيه والإيماء إلى العلة: بأن يشير العربي الفصيح إليها بالتلميح لا التصريح؛ لأن الإيماء في اللغة: الإشارة (١).

قال ابن فارس: «العرب تشير إلى المعنى إشارةً وتومىً إيماءً دون التصريح، فيقول القائل: (لو أنّ لي من يقبل مشورتي لأشرت)، وإنما

⁽۱) الاقتراح (ص:۲۸۱).

⁽٢) اللغوب: الأحمق. الصحاح (لغب) (٢٠:١).

⁽٣) كنيته أبو عقيل، وجد أبيه جرير بن عطية الشاعر، وهو شاعر عباسي فصيح، سكن بادية البصرة، وأخذ عنه بعض نصوييها (ت٢٣٩هـ). انظر: الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني (٢٤: ٢٤٥ – ٢٥٨).

⁽٤) (يس: ٤٠) من قوله تعالى ﴿ لَا ٱلشَّمْسُ بَلْبَغِي لَهَا آنَ تُدُرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ وَكُلُّ فِي فَلَكِ يَسْبَحُونَ ﴾ ٱلنَّهَارِ وَكُلُّ فِي فَلَكِ يَسْبَحُونَ ﴾

⁽ه) الخصائص (۱:۹۹) - ۲۵۰).

⁽٦) القاموس المحيط (ومأ) (١: ٣٤).

يحث السامع على قبول المشورة $^{(1)}$.

ومن أمثلة الإيماء إلى العلة قولهم في المثل: (إنما سُمَيتَ هانِنَا للهُنا) (اللهُ اللهُ ال

«كأنهم قد قالوا: إنّ الألف في هانى زائدة» $^{(7)}$.

ومنه ما رُوي أن قومًا من العرب أتوا النبي عَلَيْ فقال لهم: «من أنتم؟» فقالوا: «نحن بنو غَيّان» فقال: «بل أنتم بنو رَشُدان» فال ابن جني: «فهل هذا إلا كقول أهل الصناعة: إن الألف والنون زائدتان، وإن كان عَلَيْكُم لم يتفوّه بذلك، غير أن اشتقاقه إيّاه من الغيّ بمنزلة قولنا نحن: إن الألف والنون فيه زائدتان» (٥).

⁽۱) الصاحبي (ص: ۲٤۸). وقد جعل السيوطي الإشارة والإيماء من سنن العرب. انظر الجرم (۳۲۸:۱).

⁽٢) المثل في: الأمثال لأبي عبيد القاسم بن سلام (ص: ١٦٤) وجمهرة الأمثال لأبي هلال العسكري (١: ١٣٥) وفصل المقال لأبي عبيد البكري (ص: ٢٤٥) ومجمع الأمثال (١٨: ١٨).

⁽٣) الخصائص (٢٥١:١).

⁽٤) هذا اللفظ لم أعثر عليه في شيء من كتب الحديث، وقد ورد في الخصائص (١: ٢٥٠) وجمهرة أنساب العرب (ص: ٤٤٤) ولسان العرب (غوي) (١٥: ١٥٠) والاقتراح (ص: ٢٨٢). لكني وجدته في سنن أبي داود بلفظ أخر لا شاهد فيه، وهو «وبنو الزنية سمّاهم بني الرّشدة، وسمّى بني مغوية بني رشدة» كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح (١٤: ٢٨٩) الحديث رقم (٢٥٥). وبنو رشدان هم: بنو رشدان بن قيس بن جهينة بن زيد بن ليث بن سوّد بن أسلم بن الحافي بن قضاعة. انظر: جمهرة أنساب العرب (ص: ٤٤٤، ٢٧٩).

⁽٥) الخصائص (١:٠٥١ - ٢٥١).

ومنه إيماء الفرزدق^(۱) لمّا سأله عبد الله بن أبي إسحاق عن إنشاد بيت ذي الرُّمة^(۲):

وعينانِ قال الله كونا فكانتا فعولانِ بالألباب ما تضعل الخمرُ (٢)

ما كان عليه لو قال: (فعولين)؟ فقال الفرزدق: لو شئت أن أسبع لسبّحت. ونهض، فلم يعرف أحد في المجلس ما أراد. قال ابن جني: «وإنما أراد: أنهما تفعلان بالألباب ما تفعل الخمر... (كان) هنا تامّة غير محتاجة إلى الخبر، فكأنه قال: وعينان قال الله: احدثا فحدثتا. أو اخرجا إلى الوجود فخرجتا «أ. قال السيوطي: «فهذا من الفرزدق إيماء الى العلة «أ.

ومنه سؤال ابن جني الشجري (١) أيقول: ضربتُ أخوك؟ قال: لا،

⁽۱) همّام بن غالب بن صعصعة التميمي الدارمي، شاعر بصري من الطبقة الأولى في الإسلاميين، ذو مهاجاة مع جرير والأخطل (ت١١٠هـ). انظر: الأغاني (٢٢٤:٩) ومعاهد التنصيص (٤٥:١).

 ⁽۲) أبو الحارث غيلان بن عقبة، شاعر إسلامي من الطبقة الثانية. انظر: الشعر والشعراء
 لابن قتيبة (۲٤:۱) وألقاب الشعراء لمحمد بن حبيب (ص:۲۰۱).

⁽٣) وهو عطف على البيت الذي قبله: لها بَشَر مُر مَلْ المسرير ومنطق منطق منطق المسواشي لا هراء ولا نزر وهو من الطويل لذي الرمة في ديوانه (١: ٨٧٥). وبلا نسبة في: الخصائص (٢٠٢:٣) والاقتراح (ص:٢٨٢).

⁽٤) الخصائص (٣٠٢:٣).

⁽٥) الاقتراح (ص: ٢٨٣).

⁽٦) أبو عبد الله محمد بن العسّاف العُقَيليّ الجُوْثيّ التميمي، بدويٌ يُكثر ابنُ جني السماعَ منه والاستشهاد برواياته. انظر: المحتسب (١٤١٨، ١٦٧، ٢: ١٦٦، ٢٠٩) والخصائص =

قال: فكيف تقول: ضربني أخوك؟. فقال: أيش ذا، اختلفت جهتا الكلام. قال ابن جني: «فهل هذا في معناه إلا كم ولنا نحن: صار المفعول فاعلاً، وإن لم يكن بهذا اللفظ البتة فإنه هو لا محالة "(1).

الإجماع: بأن يُجمع أهل العربية على أن علة هذا الحكم: كذا^(۲)، "وإذا أجـمعوا على علة في حكم فوجـدَت في غيره وجب أن يُعلّق عليه"^(۲). ويكفي عند الأصوليين أن ينعقد الإجماع في عصر من الأعصار على كون الوصف الجامع علةً للحكم^(٤).

ومثل السيوطي له بإجماع علماء العربية على أن علّة تقدير الحركات في المقصور: التعذّر، وفي المنقوص: الاستثقال^(٥).

والسيوطي قدّم الحديث عن الإجماع على النص الصريح وغير الصريح وهو الإيماء، ورأيتُ تقديم النص على غيره أولى، واختلاف

^{= (}۱:۲۷، ۷۸، ۲٤۰ – ۲٤۱، ۲۵۰، ۳۷۸، ۳۷۱، ۲: ۹، ۲۲، ۵۵، ۳۰۷: ۲۸۰)
والخاطريات (ص: ۱۱۲). قال عنه ابن جني: «فحضرني قديمًا بالموصل أعرابي عُقَيلي
جُوْثي تميمي، يقال له محمد بن العساف الشجري، وقلما رأيت بدويًا أفصح منه».
انظر ترجمته في معجم الأدباء (۱۲: ۱۰۵) ضمن ترجمة ابن جني.

⁽١) الخصائص ٢٥٠١).

⁽٢) الاقتراح (ص: ٢٨٠).

⁽٣) التمهيد (٢١:٤).

⁽٤) انظر: الإحكام للأمدي (٣٠١٥٣) ومنتهى الوصول (ص:١٣١) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٣٣).

⁽ه) الاقتراح (ص: ۲۸۰).

ترتيبهما واقع عند الأصوليين، قال الشوكاني^(۱): «اختلف أهل الأصول في تقديم مسلك الإجماع على مسلك النص، أو مسلك النص على مسلك الإجماع، فمن قدم الإجماع نظر إلى كونه أرجح من ظواهر النصوص لأنه لا يتطرق إليه احتمال النسخ، ومن قدم النص نظر إلى كونه أشرف من غيره وكونه مستند الإجماع، وهذا مجرد اصطلاح في التأليف فلا مشاحة فيه»^(۱).

قت: وتطرُّق النسخ إلى النص في العربية غير وارد وروده في نص الشرع، فسقطت هنا حجة مقدمي الإجماع.

التأثير: وهو: وجود الحكم لوجود العلة وزواله لزوالها ($^{(7)}$)، فهو مجموع الطرد والعكس، ويسميه بعض الأصوليين (الدوران) $^{(4)}$ ، ويسميه آخرون (السلب والوجود) $^{(6)}$.

ومثّل له الأنباري بنحو أن يقال: «إنما بُنيت (قبلُ) لأنها اقتُطعت

⁽۱) محمد بن علي بن عبد الله الشوكاني مفسر محدث أصولي يمني، له (فتح القدير) في التفسير، و(نيل الأوطار) في الحديث و(إرشاد الفحول) في الأصول، (ت١٢٥٠هـ). انظر ترجمته في مطلع كتابيه (فتح القدير) و(نيل الأوطار).

⁽۲) إرشاد الفحول (ص: ۲۱۰).

⁽٣) الإغراب (ص: ٥٩) ولمع الأدلة (ص: ١٠٦) والاقتراح (ص: ٣١٣).

⁽³⁾ انظر: المحصول (۲:۲: ۲۸۵) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:۱۸۱) ومنهاج الوصول (ص: ۲۰) وشرح تنقيح الفصول (ص: ۳۹٦) والبلبل (ص: ۱۹۲) وكشف الأسرار (۳: ۲۵۰) وشرح العضد لمختصر المنتهى (۲:۲۶۲) والإبهاج (۳:۸۷) وتيسير التحرير (٤٩:٤) وفواتح الرحموت (۲۰۲:۲) وإرشاد الفحول (ص: ۲۲۱).

⁽٥) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٧١) واللمع في أصول الفقه (ص: ٦٥) وشرحه (٢: ٨٥٨) والتمهيد (٢٤:٤).

عن الإضافة. فيقول: وما الدليل على صحة هذه العلة؟ فيقول: الدليل على صحة هذه العلة؟ فيقول: الدليل على صحة هذه العلة التأثير، وهو وجود البناء لوجود هذه العلة وعدمه لعدمها، ألا ترى أنه قبل اقتطاعه عن الإضافة كان معربًا، فلمّا اقتطع عن الإضافة صار مبنياً، ثم لو أعدنا الإضافة لعاد معربًا، ولو اقتطعناه عن الإضافة لعاد مبنياً»(١).

شهادة الأصول: الأصول كما ذكر ابن علان (٢): القواعد النحوية. وإسناد الشهادة إليها من باب الإسناد إلى السبب (٢).

ومثال شهادتها أن يعلِّل معلِّلٌ بناء (كيف) و(أين) و(أيّان) و(متى) بتضمنها معنى الحرف، فإذا طولب بالدلالة على صحة علته قال: «الدليل على صحة هذه العلة أن الأصول تشهد وتدل على أن كل اسم تضمّن معنى الحرف وجب أن يكون مبنيًا »(٤).

وقد بيّن الأنباري أن الأصول لا تَبْطُلُ شهادتُها بالشاذ في بابه: لأنّ «الشواذ لا تورد نقضًا على القواعد المطردة»، ومثّل لذلك بنحو

⁽١) الإغراب (ص٩٥٠) وانظر: لمع الأدلة (ص١٠٦) والاقتراح (ص٣١٣).

⁽٢) محمد علي بن محمد علان بن إبراهيم بن محمد بن علان البكري الصديقي الشافعي، محدد كث كثير التأليف، له: شرح رياض الصالحين (دليل الفالحين)، وله في النحو والصرف: شرح الاقتراح (داعي الفلاح) وشرح تصريف البركلي (حسن العناية) وغيرهما، (ت٧٥٠هـ). انظر: خلاصة الأثر للمحبي (٤:١٨٤ - ١٨٩) ومقدمتي كتابيه (دليل الفالحين) و(إتحاف الفاضل).

⁽٣) داعي الفلاح (لوحة: ١١٦/و).

⁽٤) لمع الأدلة (ص: ١٠٦) وانظر: الإغراب (ص:٩٥) والاقتراح (ص:٣١٣).

(القَوَد) و(الحَوَكة)(۱) اللتين لم تُقلب وأوهما ألفًا برغم تحرّكها وانفتاح ما قبلها، ومع هذا لا يصح أن تنقض بهما هذه القاعدة الصرفية المطّردة (۲).

المناسبة: وذلك بـان تلائم العـلةُ حكمها، قـال الأصوليون:
«المناسب عبـارة عمّا لو عُرض على العقـول تلقتـه بالقـبول»(٦)، وتُسمى: الإخالة(٤)؛ قال السيـوطي: «لأن بها يُخال - أي: يُظارَن - أن الوصف علـة»(٥)، ولها أسمـاء يُخرى عنـد الأصوليين مثل: (تخريـج المناط)(٦)و (المصلحة)(٢)

⁽۱) القَوَد: القصاص، الصحاح (قود) (۲۸:۲ه)، والحَوَكة: جمع الحائك، القاموس المحيط (حاك) (۲: ۲۱۰).

⁽٢) لمع الأدلة (ص:١٠٧).

⁽٣) الإحكام للآمدي (٣: ٧٠) ومنتهى الوصول (ص: ١٣٣) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٣٩٩ – ٢٤٠) وإرشاد الفحول (ص: ٢١٥)، وقد مثّل الأصوليون لمناسبة العلة بنحو قولهم: حرمت الخمر لأنها تزيل العقل الذي هو مناط التكليف لا لأنها تقذف بالزّبد ولا لأنها تُحفظ في الدنّ – وهو وعاؤها – وإن كانتا صفتين فيها لأنهما لا تناسبان الحكم. المستصفى (٢٠:٧٧).

⁽٤) لمع الأدلة (ص: ١٢٣) والاقتراح (ص: ٢٨٩) وانظر من كتب أصول الفقه: البرهان (٢: ٨٠٨) والإحكام للأمدي (٣: ٢٧٠) ومنتهى الوصول (ص: ١٣٣) والمسودة (ص: ٤٣٧) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢٠٩:٢) وإرشاد الفحول (ص: ٢١٤).

⁽٥) الاقتراح (ص: ٢٨٩). وهو متابعُ في ذلك بعض الأصوليين انظر: شرح العضد لمختصر المنتهى (٢٣٩:٢).

⁽٦) منتهى الوصول (ص: ١٣٣) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٣٩) وإرشاد الفحول (ص: ٢١٤).

⁽٧) إرشاد الفحول (ص: ٢١٤).

و(الاستدلال)(۱) و (رعاية المقاصد)(۲).

وقد عرض الأنباري اختلاف العلماء في وجوب إبراز المناسبة عند المطالبة، كمن يعلل جواز تقديم خبر (كان) عليها بأنها فعل متصرف فجاز تقديم خبرها عليها كسائر الأفعال المتصرفة، فيطالب بوجه مناسبة العلة (٢):

فالذين لم يوجبوا إبراز المناسبة تمسكوا بأن المستدل أتى بأركان القياس، فلا مدخل عليه.

والموجبون استدلوا بأن الحكم لا يرتبط بالعلة حتى يتبيّن وجه مناسبتها له. ولم يرتض أبو البركات حجتهم وردّها بأن الارتباط موجود، والمطالبة بوجه المناسبة بمنزلة إبانة عدالة الشهود، ولا يجب ذلك على المدعي، ولكن على الخصم أن يقدح في الشهود، «فكذلك ليس على المستدل إبراز الإخالة، وإنما على المعترض أن يقدح» أ.

الشَّبَه: وهو أن يحمل الفرع على الأصل بضرب من الشَّبَه غير العلة التي عُلِّق عليها الحكم في الأصل^(٥).

ومثّل له الأنباري بالدلالة على إعراب المضارع لمشابهته الاسم في أنه يتخصص بالسين للاستقبال بعد شياعه في الحال والاستقبال. كما أنّ الاسم يتخصص بالتعريف بعد شياعه، فكان معربًا كالاسم، أو

⁽١) المرجع السابق.

⁽٢) المرجع السابق.

⁽٣) لمع الأدلة (ص:١٢٢).

⁽٤) لمع الأدلة (ص:١٢٣ - ١٢٤) والاقتراح (ص:٢٨٩ - ٢٩٠).

⁽٥) لمع الأدلة (ص: ١٠٧) والاقتراح (ص: ٢٩١).

لمشابهته إياه بدخول لام الابتداء عليه، أو لمشابهته إياه في كون نحو (يَضَرب) على وزن (ضَارب) حركةً وسكونًا. وليس شيء من هذه الأمور هو العلة الموجبة لإعراب الاسم الذي هو المقيس عليه، وإنما العلة إزالة اللبس الواقع مع عدم الإعراب، وليس هذا المعنى موجودًا في الفعل المضارع، فهذا قياس الشَّبَه، وقد ظهر الفرق بينه وبين قياس العلة (۱).

فإذا أثبت القائس شبهًا ظاهرًا بين الأصل والفرع فقد دلّ على صحة علته في قياسه.

إلغاء الفارق: حدّه السيوطي ب«بيان أن الفرع لم يفارق الأصل إلا فيما لا يؤثر فيلزم اشتراكهما» (٢). وهو الطريقة الثانية عند الأصوليين لإلحاق الفرع بالأصل، فالطريقة الأولى هي القياس المعلوم ببيان العلة الجامعة بينهما، والطريقة الثانية بإلغاء الفارق بينهما «وهو أن يقال: لا فرق بين الأصل والفرع إلا كذا وكذا، وذلك لا تأثير له في الحكم البتة، فيلزم اشتراك الفرع والأصل في ذلك الحكم» (٢).

وإذا طُلب من مستدل تصحيح علته فبيَّن أن المقيس والمقيس عليه متفقان في معظم الأحكام ولا يختلفان إلا في شيء لا يُعتد به بجانب

⁽۱) لمع الأدلة (ص:۱۰۷ – ۱۰۹) والاقتراح (ص: ۲۹۱) . وانظر أمثلة أخرى لقياس الشبُّه في (باب في حمل الشيء على الشيء من غير الوجه الذي أعطى الأول ذلك الحكم) من الخصائص (۲۱۳:۱ – ۲۱۵).

⁽٢) الاقتراح (ص: ٢٩٥).

⁽٣) المحصول (٢:٢: ٣١٦) وانظر : الإبهاج (٣٠٨) وإرشاد الفحول (ص:٢٢١).

ما اتفقا فيه، كان ذلك دليلاً على صحة علته التي جمع بها بين الأصل والفرع.

ويسميه الأصوليون (تنقيح المناط)^(۱)، أي تهذيب العلة وتمييزها بإلغاء الفرق بين المقيس عليه فتنجلي العلة، وجعلوا العلة مناطًا لأن الحكم يناط بها.

السبر والتقسيم: وقد سبق في مدخل الرسالة عند بيان الأدلة العقلية أن عرفت السبر والتقسيم لغةً واصطلاحًا، ووضّحت كيف يورد. وبيّنت وجه تقديم (السبر) على (التقسيم)، ومثّلت له، وذكرت شروط الاستدلال به، وأقسامه، وقواعده بالتفصيل (۲).

وهو كما يَرِدُ دليلاً عقليًا فإنه يؤتى به مصححًا العلة، فإذا طُولب بتصحيح علته عند قياسه فإنه يذكر الوجوه المحتمَلة جميعًا فيختبرها ويبطلها واحدًا واحدًا بدليله إلا ما يراه فيدلّ على صحة علته.

هذا وقد ذكر العلماء وجوهًا لا تدل على صحة العلة، فلا ينبغي لمن طُولب بتصحيح علته أن يسلك طريقها:

منها: الطرد: وقد سبق أن عرفتُه في اللغة والاصطلاح ومثّلت له ورجّحت اشتراطه للعلة بعد أن سُقْتُ الخلاف في ذلك، كما رجّحت عدم دلالته وحده على صحة العلة بعد ذكر الخلاف وتفصيل أدلة المختلفن (⁷).

⁽۱) انظر : المحصول (۲: ۲: ۳۱۵) ومنهاج الوصول (ص:۲۱) وشرح تنقيح الفصول (م). ۲۲۸) والإبهاج (۲: ۷۸) وإرشاد الفحول (ص:۲۲۱).

⁽۲) راجع ذلك (ص: ۷۸ – ۸۲).

⁽۳) راجع (ص: ۱٤٠ – ۱۲۵).

ومنها: عدم ما يبطل العلة وما يعارضها: وهو ما يُعبّرون عنه برعدم الدليل على عدم العلّيّة)، وهذا لا يدل على صحة العلة: لأن عدم ما يدل على صحتها دليل على بطلانها عند جمهور العلماء (۱)، وكما أن سلامة شهادة المجهول من علة قادحة لا تدل على حجيتها مالم تقم بينة معدّلة مزكّية فكذلك لا يكفي للصحة انتفاء المبطل بل لابد من نصب الدليل على الصحة (۲).

ومنها - وهو قريبٌ مما قبله - : عجز الخصم عن إفساد العلة : لأنه ليس كل خصم قادرًا على إفساد الفاسد^(٢)، ولا يصحح العلة ضعفُ الخصوم.

ومنها: أن يقول: كل ما دل على صحة القياس في الجملة دليل على صحة هذا القياس، وهذا غير صحيح؛ لأن من المُجمع عليه أن من القياس ما هو صحيح مستوف للأركان، ومنه ما هو باطل فاقد لشيء من شروط الصحة، وأنّ الباطلُ لا يجوز الأخذ به، فعلى المستدل أن يثبت أن هذا من القياس الصحيح الذي يجب الركون إليه (٤).

⁽۱) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:۱۷۲) وشرح اللمع للشيرازي (۲: ۸٦۳ – ۸٦۵) والمستصفى (۲: ۸۲۰ – ۸۲۵).

⁽٢) المستصفى (٢:٨٠).

⁽٣) المعتمد (٢: ٧٨٨) والقياس الشرعى (ص:١٠٣٨).

⁽٤) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:١٧٢ - ١٧٣).

التطبيق على الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة من مسائل الخلاف النحوية

عُلم مما سبق أن للمعترض بهذا الاعتراض أن يطعن في العلة ويمنع صحة التعليل بها فيُلجىء المستدلَّ إلى إثبات صحتها لإبطال منعه.

والباحث في مسائل الخلاف النحوي يجد هذا الأسلوب شائعًا في ردود النحويين وجدلهم، وهذا يتجلى بعرض ما جمعته من صور التطبيق العملي لهذا الاعتراض بين النحويين بعد طول قراءة وصبر وتأمُّل لردود النحويين ومجالسهم لاستنباط ما ينضوي تحت هذا الاعتراض من أمثلة:

إعراب الأسماء الستة^(١):

الدليل:

الألف والواو والياء في الأسماء الستة دلائل الإعراب لا حروفه: لأن حرف الإعراب كالدال من (زيد) لا يدل على الإعراب، وهذه تدل فهى دلائل الإعراب لا حروفه.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى أبي الحسن الأخفش في أحد قوليه $(^{7})$.

📽 الاعتراض:

ومنع أبو البركات هذه العلة قائلاً: «لا يخلو أن تكون هذه الأحرف

⁽١) انظر مراجع المسألة (ص: ١٥٠).

⁽٢) الإنصاف (١٠/١، ٢١ - ٢٢).

دلائل الإعراب في الكلمة أو في غيرها، فإن كانت تدلّ على الإعراب في الكلمة فوجب أن يكون الإعراب فيها؛ لأنها آخر الكلمة، فيؤول هذا القول إلى قول الأكثرين. وإن كانت تدل على إعراب في غير الكلمة فيؤدي إلى أن تكون الكلمة مبنية، وليس من مذهب هذا القائل أنها مننه "(').

📽 الجواب:

وجوابي عن اعتراضه إبطال منع العلة؛ فإنه استدل لمنع الحكم بالتقسيم ولا دلالة فيه. ذلك أن الأخفش يرى أن الواو في قولك: (أبوك) دليل الإعراب في الكلمة، والباء قبلها هي حرف الإعراب، فحرف الإعراب عنده هو الحرف الأخير، ودليل الإعراب هو ما يتلو هذا الحرف من حركة أو ما ينوب عنها. فلم يؤل قوله إلى قول الأكثرين كما يقول أبو البركات، فتقسيمه غير دقيق.

علة دخول الإعراب الكلام(٢):

🗱 الدليل:

إنما أعربت العربُ الكلامَ طلبًا للتخفيف؛ لأن السكون يقطع عن جريان الكلام فيثقل على اللسان.

نسب العكبري هذا التعليل إلى قطرب^(۱).

🥮 الاعتراض:

واعترض له بمنع صحة العلة؛ فليس الإعراب لأجل ثقل السكون:

⁽١) الإنصاف (٢:١١).

⁽٢) سبق تخريج المسألة (ص: ١٥٦).

⁽٣) التبيين (ص:١٥٦. ١٥٩) ومسائل خلافية في النحو (ص:٨٩، ٩٣).

لأن «السكون أخف من الحركة، هذا مما لا ريب فيه، ولذلك كان المبني والمجزوم ساكنين «(۱).

📽 الجواب:

لا أرى هذا الوجه من الاعتراض هو ما يَحَسنُ أن يُردَّ به على قطرب؛ لأنه يعني -كما هو بين من كلامه - أنّ السكون ثقيل في الكلام المتصل لإعاقته وصل الكلام، وإنّ كانت خفته في الكلمة الواحدة مما اتُفق عليه. ورأيي أن في وسعه أن يدل على صحة هذه العلة بالتأثير؛ لأن إسكان أواخر الكلم يؤدي إلى ثقل الوصل، فإذا حُركت أواخرها خفّ الكلام، فإذا عدنا لإسكانها عاد الثقل.

ولكن الوجه الأقوم للاعتراض هنا أن يقال: لو كان الأمر كذلك لجاز خفض الفاعل مرة ورفعه أخرى ونصبه؛ لأن المقصد إنما هو حركة تعاقب سكونًا ليعتدل الكلام ويخف. وفي هذا خروج عن نظام الكلام وحكمة وضعه (٢).

تقديم الخبر على المبتدأ(٢):

📽 الدليل:

لا يجوز تقديم الخبر على المبتدأ ؛ لئلا يتقدم ضمير الاسم على

⁽١) التبيين (ص:١٦٠) ومسائل خلافية في النحو (ص:٩٤).

 ⁽۲) انظر: الإيضاح في علل النحو (ص: ۱۷) والتبيين (ص: ۱٦٠) ومسائل خلافية في
 النحو (ص: ٩٤).

⁽۳) المسألة في : كتاب سيبويه (۱۲۷:۲) ومجالس ثعلب (۱۳۱۳) والإيضاح العضدي (ص: ۲۰) والإنصاف (۱۰:۸ – ۷۰) وأسرار العربية (ص: ۲۹ – ۷۱) والتبيين (ص: ۲۵ – ۲۵) وارتشاف الضرب (۲۵:۵) وائتلاف النصرة (ً: 77 – 73).

ظاهره؛ إذ في الخبر ضمير المبتدأ، ولا خلاف في أن رتبة ضمير الاسم بعد ظاهره.

عزا الأنباري^(۱) والعكبري^(۲) والزَّبيدي^(۲) هذه الحجة إلى الكوفيين. وقد وجدت ثعلبًا يصرِّح أن الفراء يُجيز تقديم الخبر على المبتدأ دون قيد، والكسائي يشترط أن يكون مع اسم⁽¹⁾.

🏓 الاعتراض:

منع أبو البركات صحة العلة وهي أن يكون تقديم الخبر على المبتدأ مؤديًا إلى ممنوع؛ «وذلك لأن الخبر وإن كان مقدمًا في اللفظ إلا أنه متأخر في التقدير»(٥).

وبه اعترض العكبري $^{(1)}$ والزَّبيدي $^{(4)}$.

(حاشا) في الاستثناء: فعل أو حرف؟ (^):

الدليل:

(حاشا) في الاستثناء فعل؛ لأنه يصيبه الحذف، والحذف إنما

⁽۱) الإنصاف (۱:۵۱) وأسرار العربية (ص:۷۰).

⁽٢) التبيين (ص: ٢٤٨).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص:٣٣).

⁽٤) مجالس ثعلب (١ : ٣١٣).

⁽٦) التبيين (ص:٢٤٨).

⁽٧) ائتلاف النصرة (ص:٣٣).

⁽٨) سبق تخريج المسألة (ص: ١٦٧).

يكون في الفعل لا الحرف، فقالوا في (حاشا لله): حاش لله (١).

🟶 الاعتراض:

اعترض الأنباري بمنع العلة وهي دخول الحذف على (حاشا)، «فإن الأصل عند بعضهم في (حاشا) حاش بغير ألف، وإنما زيدت فيه الألف»(٢).

📽 الجواب:

قلت: هذا الحكم بالزيادة ليس بالسهل ويفتقر إلى برهان، ولا يكفي أن بعضهم يرى ذلك؛ لأن الرأي يحتاج إلى إثبات، وليس إثبات أن أصلها (حاش) وزيدت عليها الألف بأهون من إثبات أن أصلها (حاشا) وحذفت منها الألف.

والذي يحسن عندي لإضعاف هذا الدليل أن يبين أن كون الحذف نوعًا من التصرف يدخل على الأفعال لا الحروف لا يمنع ورود السماع بالحذف تخفيفًا في بعض الحروف، كما في (سوف) و(لعل) على القول الأشهر. فلا يبعد مع ذلك أن تكون (حاشا) حرفًا وإن سُمِع فيها التخفيف بالحذف على وجه الندرة.

الضمير في (إياك) وأخواتها(ً"):

الدليل:

الكاف والهاء والباء من (إياك) و(إياه) و(إياي) هي الضمائر المنصوبة، وأمّا (إيّا) فهي عماد، يدل على ذلك لحاق التثنية والجمع لما

⁽١) انظر: نسبة الدليل إلى الكوفيين والمبرد وابن جنى (ص: ١٦٧ - ١٦٨)

⁽٢) الإنصاف (١: ٢٨٤).

⁽٣) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٣٩).

بعد (إيّا)، ولزومها لفظًا واحدًا.

عزا الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(١).

📽 الاعتراض:

واعترض بمنع لحاق التثنية والجمع لما بعد (إيّا)؛ لأن «(إيّاكما) صيغة مرتجلة للتثنية، و(إياكم) صيغة مرتجلة للجمع (7).

📽 الجواب:

لكني أجيب بأنه منع دون دليل، فلابد من إثبات أن (إياكما) و(إياكم) صيغتان مرتجلتان ليتحقق المنع ويقدح الاعتراض في الدليل. حكم ضمير الفصل^(٣):

الدليل:

ضمير الفصل المسمى عمادًا حكمه في الإعراب حكم ما قبله: لأنه توكيد لما قبله، فتنزّل منزلة النفس إذا كانت توكيدًا. وكما أنك إذا قلت: (جاءني زيدٌ نفسُه) كان (نفسه) تابعًا لـ(زيد) في إعرابه، فكذلك العماد إذا قلت: (زيدٌ هو العاقل) يجب أن يكون تابعًا في إعرابه.

⁽١) الإنصاف (٢:٢٩٦).

⁽٢) الإنصاف (٢:١٠).

⁽٣) المسالة في : كتاب سيبويه (٢:٢٩٠ – ٣٩٥) ومعاني القرآن للفراء (١: ٤٠٩) والإنصاف (٢: ٢٠٠ – ٧٠٠) وشرح المفصل (٢: ١١٢ – ١١٤) وارتشاف الضرب (١: ٤٨٩) وائتلاف النصرة (ص:٦٧).

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(۱). مع أني وجدت الفراء يجعل العماد بمنزلة الصلة أي لا محل له^(۲).

ونسب ابن يعيش الدليل إلى قوم لم يسم أعيانهم (٦).

الاعتراض:

ومنع الأنباري وابن يعيش الدليل بأن الضمير لا يأتي توكيدًا للظاهر، مستدلين بعدم نظير ذلك في كلامهم فلا تصح العلة^(٤).

فائدة نون التثنية^(٥) :

🗘 الدليل:

إنما دخلت نون التثنية فرقًا بين رفع الأثنين ونصب الواحد؛ لأنه لولا النون في قولك: (رجلان) لا لتبس بالمفرد المنصوب حال الوقف نحو: (ضربت رجلا)، وحُمل سائر التثنية على ذلك.

عزا ابن جني $^{(1)}$ والعكبري $^{(2)}$ والسيوطي $^{(3)}$ هذا التعليل إلى الفراء.

⁽۱) الإنصاف (۲۰۲:۲).

⁽٢) معانى القرآن للفراء (٢٠٩:١).

⁽٣) شرح المفصل (٣: ١١٣ – ١١٤).

⁽٤) الإنصاف (٧٠٧:٢) وشرح المفصل (١١٤:٣).

⁽ه) المسائلة في : سـر صناعة الإعـراب (٢٠٠٧ – ٧٧١) والتبيين (ص: ٢١١ – ٢١٤) وشرح المفصل (٤: ١٤٠ – ١٤١) وهمع الهوامع (١٦٣١ – ١٦٤).

⁽٦) سر صناعة الإعراب (٢: ٤٧٠).

⁽۷) التبيين (ص: ۲۱۱).

⁽٨) همع الهوامع (١٦٤:١).

🟶 الاعتراض:

منع ابن جني هذه العلة وهي التباسه بالمفرد المنصوب الموقوف عليه، فقال في معرض ردّه: «هذا القول عندنا على نهاية الخطل والضعف والفساد، وله وجوه كثيرة تُفسده وتشهد ببطلانه، منها أنك لو قلت على قوله ومنهبه: (قام الرجلا) بلا نون لم يلتبس هذا بالواحد المنصوب؛ وذلك أنك لا تقول: (ضربت الرجلا) بالألف، إنما تقول: (ضربت الرجل) بالألف، إنما تقول: (ضربت الرجل)، بغير ألف، فلو كان الأمر على ما ذكره لقلت: (قام الرجلا)، فأتيت بالألف علَمًا للتثنية، ولم تخَفّ لَبُسًا "().

وبهذا اعترض العكبري^(۲).

🏶 الجواب:

توقع ابن جني جوابًا بإثبات وجود العلة فتهيأ للردّ عليه، وهو أن يقال: إنّ من العرب من يقف على ما فيه (أل) بالألف فيقول: (ضربتُ الرجلا)، فنونُ المثنى فارقة بين رفع الاثنين ونصب الواحد على هذه اللغة (⁷).

فردٌ ذلك بأن هذه اللغة من الشذوذ والقلة على حالٍ لا ينبغي أن يجتمع العربُ على مراعاتها وتخوّف اللبس فيها(٤).

قلبت: والمتأمل لا يجد نون التثنية هي مانعة الالتباس بالمفرد المنصوب؛ لأنه لا يقال: (ضربت رجلان) فيؤدي حذف النون إلى اللبس

⁽١) سر صناعة الإعراب (٢:٧٠٤).

⁽٢) التبيين (ص: ٢١٤).

⁽٣) سر صناعة الإعراب (٢: ٧٠٠).

⁽٤) سر صناعة الإعراب (٢:٧٠١ - ٧٧١).

بالمضرد المنصوب، بل يقال: (ضربت رجلين) ولا لبس بالمضرد عند حذف نونه.

أصل المشتقات(١):

الدليل:

المصدر فرعٌ عن الفعل؛ لأن المصدر لا يُتصوّر معناه مالم يكن فعل فاعل. نسب الأنباري هذا التعليل إلى بعض الكوفيين (٢).

📽 الاعتراض:

ومنع صحة علتهم قائلاً: «هذا باطل؛ لأن الفعل في الحقيقة ما يدل عليه المصدر، نحو الضرب والقتل، وما نسميه فعلاً من (فعل) و(يَفُعل) إنما هو إخبار بوقوع ذلك الفعل في زمان معين، ومن المحال الإخبار بوقوع شيء قبل تسميته؛ لأنه لو جاز أن يقال: (ضرب زيد) قبل أن يوضع الاسم للضرب لكان بمنزلة قولك: (أُخبرك بما لا تعرف)، وذلك محال»(٢).

📽 الجواب:

وهذه عندي مغالطة، أُجيبُ عنها بإثبات صحة العلة بشهادة الأصول، فإن العقلاء يتفقون والأصول تشهد على أنه لا يُتصور الشيء فيُسمى وهو لم يقع أو يُتخيل وقوعُه فيعرف؛ لأنك لا تسمي مالا تتصور، فلابد للمسمى من أن يرى أحدًا يضرب فيعلم كُنْه الضرب

⁽١) سبق تخريج المسألة (ص:١٧٣).

⁽٢) الإنصاف (١:٢٣٦).

⁽٣) الإنصاف (٢:٢٤١ - ٢٤٣).

ويتصوره ثم يسميه ضربًا.

ناصب المضارع بعد لام التعليل(١):

الدلبل:

ناصب الفعل المضارع في قولك: (جئتك لتكرمني) هو (أنّ) مقدرة بعد اللام، والمصدر المؤول في محل جر باللام؛ لأن اللام من عوامل الأسماء فلا يجوز أن تعمل في الأفعال^(٢).

📽 الاعتراض:

منع الكوفيون صحة العلة وهي أن اللام من عوامل الأسماء ولا تعمل في الأفعال، «والدليل على هذا أنها تجزم الأفعال. في الأمر والدعاء، نحو (ليقم زيدٌ) و(ليغفر اللهُ لعمرو)، فكما جاز أن تعمل في بعض أحوالها في المستقبل جزمًا جاز أيضًا أن تعمل في بعض أحوالها فيه نصبًا «(7).

📽 الجواب:

وجوابي عن هذا يكون بالدلالة على صحة العلة بشهادة الأصول: ذلك أن اللام التي يقع الفعل بعدها منصوبًا هي لام التعليل، واللام التي تجزم الأفعال لام الطلب، وفرقٌ بين اللامين؛ لأن معناهما مختلف وإنّ اتفقتا في الصورة، والأصول تشهد على أن الذي يعمل من الأدوات إنما هو ما كان مختصًا، وما كان مشتركًا لا يعمل، فلما وجدنا هذه

⁽۱) سبق تخريج المسألة (ص: ۲۰۹).

⁽٢) انظر سبة الاستدلال إلى البصريين (ص: ٢٤٩).

⁽٣) الإنصاف (٢:٢٧٥).

اللام تعمل في الأسماء علمنا من عملها أنها مختصة، وإذا كانت مختصة بالأسماء فلا يصح أن يقال إنها هي ناصبة الفعل.

(نعُمُ) و (بئُسُ) بين الفعلية والاسمية (١):

الدليل:

(نعُم) و(بنُس) فعلان؛ لاتصال تاء التأنيث الساكنة بهما، وهي يختص بها الفعل.

نسب ابن الشجري $^{(7)}$ والأنباري في أسرار العربية $^{(7)}$ والعكبري $^{(4)}$ هذا الاستدلال إلى البصريين.

ونسبه الأنباري في الإنصاف^(٥) إلى بعض البصريين. ونسبه ابن يعيش^(١) والزَّبيدي^(٧) إلى البصريين والكسائي.

⁽۱) المسألة في : كتاب سيبوية (۲:۹۷۱) والمقتضب (۱:۱۱۱) والأصول في النحو (۱:۱۱۱) والجمل (ص:۱۰۸) والمخصص (۱۱:۹۱) والأمالي الشجرية (۲:۷۵۱ – ۱۰۹) والجمل (ص:۱۰۹ – ۱۰۹) والإنصاف (۱:۹۷ – ۱۲۲) والتبيان في شرح الديوان (۱:۹۹ – ۲۰۱) والتبيين (ص: ۲۷۲ – ۲۸۱) وشرح المفصل (۷:۷۲۱) وتسهيل الفوائد (ص:۱۲۱) وائتلاف النصرة (ص: ۱۱۵ – ۱۸۸).

⁽٢) الأمالي الشجرية (٢: ١٥١).

⁽۲) (ص: ۹۶).

⁽٤) التبيين (ص: ٢٧٥) والتبيان في شرح الديوان (٢٠١:١).

^{.(}١٠٤:١) (٥)

⁽٦) شرح المفصل (٧: ١٢٧).

⁽٧) ائتلاف النصرة (ص: ١١٦).

الاعتراض:

منع الكوفيون صحة تعليل فعلية (نِعْمَ) و(بِئْس) بدخول تاء التأنيث نحو (نِعْمَتُ) و(بِئْس) بدخول تاء التأنيث نحو (نِعْمَتُ) و(بِئْسَتُ)؛ لأنها لا تختص بالفعل بل تدخل على الحرف نحو (رُبَّتَ) و(ثُمَّتَ) و(لاتَ)، كما قال تعالى: ﴿ فَنَادُوأُولَاتَحِينَ مَنَاصٍ ﴾(١)، وقال الشاعر:

ماويً يا رُبِّتَ ما غارة شعواء كاللذعة بالميسم (١) وقال:

ثُمَّتَ قُمنا إلى جُرْدِ مُسَوَّمَةٍ أعرافُهنَّ لأيدينا مناديلُ (') وإذا لم تكن مختصة بالفعل لم تكن دليلاً على فعلية (نِعْمَ) و(بِئِّسَ)(').

وساق العكبري هذا الاعتراض على أنه قدح متوقّع ولم يذكر أنّ أحدًا قاله، فصدّره بعبارة (فإن قيل) (٥).

📽 الجواب:

⁽١) (سورة ص، الآية: ٣) من قوله تعالى: ﴿ كَرْأَهْلَكُنَامِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنِ فَنَادَواْ وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ ﴾.

⁽۲) البيت من السبريع، وهو لضمرة بن ضمرة في: النوادر في اللغة (ص٥٥٠) والأزهية (ص٢٦٢) والمقاصد النحوية (٣٠٠٣) وخزانة الأدب للبغدادي (٢٨٤٩) والدرر اللوامع (٤٠٨٠). وبلا نسبة في: الإنصاف (١٠٥٠) وشرح المفصل (٣١٠٨) والأشباد والنظائر (٣١٠٨)).

 ⁽٣) البيت من البسيط، وهو لعبدة بن الطبيب في شعره (ص:٧٤) والمفضليات للمفضل
 الضبي (ص: ١٤١)، وبلا نسبة في: الإنصاف (١٠٦٠).

⁽٤) الإنصاف (١: ١٠٤ – ١٠٧).

⁽ه) التبيين (ص:۲۷۵).

تتبّعتُ ما قيل من أجوبة عن هذا الاعتراض فألفيتها متعددة، وكلها تُبطل المنعَ بعدم دلالته على ما جيء به له، وذلك من وجوه:

- ١ جواب البصريين، وهو أن التاء في (ربَّتَ) و(ثُمَّتَ) و(لاتَ) لتأنيث لفظ الحرف، ولا تدل على تأنيث ما بعده؛ لجواز (ربَّتَ رجل أهنتُ)، أما التاء في (نغمّتَ) و(بنِّسنت) فتدل على تأنيث المسند إليه؛ ولذا لم يجز (نغمّتُ الرجلُ)، فظهر الفرق بين التاءين، وأن الداخلة على الحرف ليست الداخلة على الفعل الماضي^(١).
- ٢ جوابٌ للبصريين أيضًا، وهو أن التاء اللاحقة للفعل ساكنة وهذه
 اللاحقة للحرف متحركة، فهذا فرقٌ آخر^(٢).
- $^{(7)}$ الى سيبويه وأبي عُبيد $^{(4)}$ ، ونسبه الأنباري النباري ونسبه الأنباري الى أبي عبيد $^{(6)}$ ، ولم يعزه العكبري $^{(7)}$ والزَّبيدي $^{(8)}$ ، وهو أن التاء في (لات حين) متصلة ب(حين) لا ب(لا) ؛ لأنهم يزيدون التاء على

⁽۱) الأمالي الشجرية (۲:۵۰۱). وانظر : الإنصاف (۱: ۱۰۷) والتبيين (ص:۲۷) وائتلاف النصرة (ص:۱۱۸).

⁽٢) الأمالي الشجرية (٢:٥٥٨). وانظر: الإنصاف (١٠٧١) وائتلاف النصرة (ص: ١١٦).

⁽٣) المخصيص (١٦: ١١٩) ولم أجده في كتاب سيبويه.

⁽³⁾ أبو عبيد القاسم بن سلام الخزاعي الأزدي. إمام في اللغة والشعر والحديث والفقه، له (الغريب المصنف) و(الأمثال)، اختُلف في سنة وفاته وأكثر الروايات على أنها سنة (٣٢٣هـ). انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٤: ١٧٧) والمعارف لابن قتيبة (ص:٩٤٥) وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١٠٩٥) والبُلغة للفيروز أبادي (ص:١٧٢).

⁽٥) الإنصاف (١٠٨:١).

⁽٦) التبيين (ص: ٢٧٥).

⁽۷) ائتلاف النصرة (ص:۱۱۷).

(حين)، يدل عليه أن العلماء وجدوها مكتوبة في المصحف الذي يقال له الإمام (تحين)(١).

٤ - جوابٌ للأنباري، وهو أن التاء في (لات) ليست مزيدة، بل هي
 كلمة على حيالها(٢).

وهذا الجواب الأخير لا أراه يسلم من نظر؛ لأن الحكم بكون (التاء) في (لات) كلمة على حيالها دعوى تفتقر إلى دليل، وأنّى لها الدليل. لكن في الأجوبة التي تسبقه ما يكفي لدرء الاعتراض والحكم بسلامة الدليل منه.

حقيقة اللام الداخلة على المبتدأ("):

الدليل:

اللام الداخلة على المبتدأ نحو (لَزيدٌ أفضلُ من عمرو) لام الابتداء، وليست لام القسم؛ لأنها إذا دخلت على منصوب (ظننت) أوجبت رفعه وأزالت عمل (ظنّ)، تقول: ظننت لزيدٌ قائم.

عزا الأنباري(1) والزَّبيدي(٥) هذه الحجة إلى البصريين.

⁽۱) الإنصاف (۱: ۱۰۸ – ۱۱۰). والمصحف الإمام هو الذي جمع عثمانٌ رضي الله عنه الناسَ عليه حتى لا يختلفوا. قال الإمام أحمد: «يحرم مخالفة مصحف الإمام». انظر: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (۱: ۱۷۱، ٤: ١٤٦).

⁽٢) الإنصاف (١٠٧:١). وانظر : ائتلاف النصرة (ص: ١١٦ – ١١٧).

⁽٣) المسألة في: معاني القرآن للفراء (٣:٣) وشرح القصائد السبع الطوال (ص:٣٧٥) والإنصاف (١: ٣٩٩ – ٤٠٤) وائتلاف النصرة (ص: ١٤٧).

⁽٤) الإنصاف (٢٩٩١).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص:١٤٧).

🕸 الاعتراض:

قدر البصريون اعتراضًا بمنع صحة العلة ، بأن يقال: ليس بطلان عمل (ظنّ) لكون اللام لام الابتداء، بل اللام في جواب قسم وهي تُبطل عمل (ظنّ)؛ لأن الظن محمول على القسم (١).

📽 الجواب:

فردّوا ذلك بأنه لا يمنع العلة؛ لأن الظن لا يكون قسمًا، وذلك أن المُقْسَم به معظَّمٌ عند الحالف متيَقَّنٌ وجوده، وليس كذلك الظن، فمدلولاهما متعارضان لا ينبغي أن يجتمعا(٢).

(أَيْمُن) في القسم: أمفرد هو أم جمع ؟(^):

🗘 الدليل:

(أيّمُن) المخصوص بالقسم جمعُ (يمين)؛ لأنه على (أفّعُل)، وهوَ وزنٌ يختص به الجمع ولا يكون في المفرد.

عزا الأنباري $^{(1)}$ والزَّبيدي $^{(0)}$ هذا التعليل إلى الكوفيين.

⁽۱) الإنصاف (۱: ۳۹۹ - ٤٠٠).

⁽٢) الإنصاف (١: ٤٠٠).

⁽٣) المسألة في: المقتضب (٢٠٠٢) والجمل (ص: ٧٧ – ٧٤) والإنصاف (٢٠٤٠ – ٩٠٤) وشرح الكافية الشافية (٢٠٨٨) وائتلاف النصرة (ص: ٥١) والتصريح (٢: ٥٦٥) والأشباه والنظائر (٣) الكافية الشافية (٢: ٨٧٨) وائتلاف النصرة (ص: ٥١) والتصريح (٢: ٣٦٥) والأشباه والنظائر (٣: ٣٥٠).

⁽٤) الإنصاف (١:٤٠٤ - ٥٠٤).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص:٥١).

🏶 الاعتراض:

ومنع أبو البركات صحة ذلك بورود (أَفَعُل) في المفرد فقال: «بل قد جاء ذلك في المفرد؛ فإنهم قالوا: (رصاصٌ آنُكٌ) وهو الخالص، وقالوا: (أَسننُمة) اسم موضع وأكَمَة، و(أشُدّ) على الصحيح، وهو منتهى الشباب والقوة، وقيل: هو الحلم، وقيل: عشرون سنة، وقيل: ثلاث وثلاثون سنة، وقيل: أربعون سنة»(١).

📽 الجواب:

ومما يمكن أن أُجيب به للكوفيين إبطال المنع بشذوذ دليله؛ لأن ما جاء على (أَفْعُل) مفردًا ألفاظ معدودة لا تكاد تتعدى ما ذكره الأنباري، فلا يسوغ أن تتخذ أصلاً يقاس عليه (أَيْمُن) في الإفراد، بل ينبغي إلحاقه عند جهل حاله بما كان مطردًا شائعًا في هذا الوزن وهو الجمع.

⁽۱) الإنصاف (۱:۸۰۸ – ۶۰۹).

وجوه الجواب عن المطالبة بتصحيح العلة

المطالب بتصحيح العلة إما أن يكون مُطالبًا بذلك ابتداءً، وإما أن يكون مانعًا صحيحة:

فإن طالبه بتصحيحها كان الجواب بإثبات صحة العلة والدلالة على ذلك بأحد مسالكها التي سبق بيانها، وهي: النص الصريح على العلة، والتنبيه والإيماء إليها، والإجماع، والتأثير أو الدوران، وشهادة الأصول، والمناسبة، والشّبَه، وإلغاء الفارق، والسبر والتقسيم (۱).

قال الأنباري: «المطالبةُ بتصحيح العلة، والجواب أن يدل على ذلك بشيئين: بالتأثير وشهادة الأصول»^(٢). وقال الأصوليون: «وجواب ذلك بيان كونه علة بأحد الطرق»^(٣).

وإن كان الاعتراض بمنع العلة فإن مَنَعَ ثبوتها تعين على المستدل أن يدل على وجودها . قال أبو البركات: «والجواب عن منع العلة أن يدل على وجودها ... بما يظهر به فساد المنع»(٤).

وقد ذكره ابن جني جوابًا متوقَّعًا لمنعه تعليل الفراء مجيء نون التثنية (٥).

وإن كان الاعتراض بمنع صحتها فسبيل الجواب عنه واحد من وجهين:

⁽۱) انظر : (ص: ۳۳۷ – ۳٤٦).

⁽۲) الإغراب (ص: ٥٩) والاقتراح (ص: ٣١٣).

⁽٣) روضة الناظر (٢: ٣٦٣).

⁽٤) الإغراب (ص: ٥٨) والاقتراح (ص:٣١٢).

⁽٥) سر صناعة الإعراب (٤٧٠:٢) وسبق بيانه (ص: ٣٩٤).

الأول: أن يدل على صحتها بأحد المسالك السابقة الدالة على صحة العلة (۱).

وقد أجبتُ به عن اعتراض العكبري لتعليل قطرب إعراب الكلام فدللت على صحة علّته بالتأثير^(۲). وعن اعتراض الأنباري لتعليل بعض الكوفيين فرعية المصدر عن الفعل^(۲). وعن اعتراض الكوفيين لدليل البصريين على أن المضارع يُنصب بـ(أنّ) مقدرة بعد اللام⁽¹⁾. وقد دللت فيهما على صحة العلة بشهادة الأصول.

الثاني: أن يُبطل المنع، وقد بحثتُ فوصلت إلى أن إبطال المنع يأتي على صور:

إما بعدم دلالته على ماجيء به له. وقد أجاب به البصريون من وجهين عن اعتراض الكوفيين في مسالة فعلية (نعم) و(بنِّس) (٥). وعن اعتراض توقّع وه لدليلهم على أن اللم الداخلة على المبتدأ هي لام الابتداء (١). وأجاب به سيبويه وأبو عبيد عن اعتراض الكوفيين لفعلية (نعم) و (بنِّس) (٧).

⁽١) انظر: الإحكام للآمدي (٤: ٨٢ – ٨٤) . والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٦٤) وإرشاد الفحول (ص: ٢٣١).

⁽٢) انظر: (ص: ٣٨٨).

⁽٣) انظر: (ص: ٥٩٥ – ٣٩٦).

⁽٤) انظر : (ص: ٣٩٦ – ٣٩٧).

⁽ه) الأمالي الشجرية (۲:۵۰) والإنصاف (۱:۷۰۱) والتبيين (ص: ۲۷۵) وائتلاف النصرة (ص: ۲۱۸). وسبق بيان الوجهين (ص: ۲۹۹).

⁽٦) الإنصاف (١: ٤٠٠). وسبق بيانه (ص: ٤٠١).

⁽۷) المخصص (۱۱: ۱۱۹) والإنصاف (۱:۸۰۱ – ۱۱۰) والتبيين (ص: ۲۷۰) وائتلاف النصرة (ص:۱۱۷). وسبق بيانه (ص: ۳۹۹ – ٤٠٠) .

وأجاب به الأنباري عن ذلك الاعتراض^(۱). وأجبتُ به عن اعتراض أبي البركات لدليل الأخفش على أن حروف العلة في الأسماء السنة دلائل الإعراب^(۲).

وإما بعدم ثبوت المنع. وقد أجبتُ به عن اعتراض الأنباري لدليل الكوفيين والمبرد وابن جني على أن (حاشا) في الاستثناء فعل⁽⁷⁾. وعن اعتراضه لدليل الكوفيين على أن الكاف من (إيّاك) هي الضمير المنصوب⁽¹⁾.

وإما بشذوذ دليل المنع. وقد أجبتُ به عن اعتراض الأنباري لتعليل الكوفيين أنّ (أيْمُن) في القسم جمع (يمين)(٥).

وقد سبق بيان أربعة وجوه من الجواب لا تصح العلة بها، ولا يسلم لقائلها جوابه، ويبقى الاعتراض معها قائمًا. وأكتفي بالإحالة إليها عن إعادتها⁽¹⁾.

⁽١) الإنصاف (١٠٧:١) وائتلاف النصرة (ص: ١١٦ - ١١٧). وسبق بيانه (ص: ٤٠٠).

⁽٢) انظر: (ص: ٣٨٨).

⁽٣) انظر: (ص:٣٩١).

⁽٤) انظر: (ص: ٣٩٢).

⁽ه) انظر: (ص: ٣٦٣).

⁽٦) انظر : (ص:ه٣٨ – ٣٨٦).



الفصيل الثانب

الاعتراض بعدم التأثير:

- إيضاح المراد بعدم التأثير.
- صلة عدم التأثير بعدم العكس.
- النظرفي صحة الاعتراض بعدم التأثير.
- التطبيق على الاعتراض بعدم التأثير من مسائل الخلاف النحوية.
- وجوه الجواب عن الاعتراض بعدم التأثير.



توطئة:

يشتمل هذا الفصل على إيضاح معنى التأثير وعدمه، وبيان كيف تكون أوصاف العلة مؤثرة وغير مؤثرة، وحكم ذكره هذه الأوصاف في الحالين.

كما يحوي إيضاحًا للرابطة الوثيقة بين عدم التأثير وعدم العكس، وحكمة حديثي عنهما في فصل واحد تحت اسم (الاعتراض بعدم التأثير).

وفي هذا الفصل بيان الخلاف حول صحة القدح بعدم التأثير، وتطبيقٌ على الاعتراض به وردّه من مسائل الخلاف بين النحويين، مع الجواب عن الاعتراض والفصل في تلك المسائل بما ذكره العلماء - معزواً إليهم - وما قدح في ذهني سالكًا سبيل الإقناع والعليل.

وخاتمة الفصل إيجاز ما أمكنني جمعه من وجوه الجواب عن هذا الاعتراض، مصحوبةً بأقوال العلماء من نحويين وأصوليين فيها، وإحالة إلى مواطن أجاب النحويون فيها بهذه الوجوه في معرض انتصارهم لعللهم وإفسادهم قدح خصومهم فيها.



إيضاح المراد بعدم التأثير

يريد الأصوليون بالتأثير هنا: زوال الحكم لزوال العلة في موضع ما^(۱). وبيان ذلك أن الحكم إذا زال عند زوال العلة في كل موضع كان ذلك عكسًا كما سبق بيانه^(۱). فإن عُدم لعدمها في موضع من المواضع عُلم من ذلك أن لهذه العلة تأثيرًا في ذلك الحكم، إذ قد يزول في بعض المواضع بزوالها، وإن لم يبلغ الحكم في تبعية العلة عدمًا – في التأثير – مبلغ العكس الذي تكون التبعية فيه في كل موضع.

فإن لم يزل الحكم لزوال العلة في موضع ما: تبيّنَ أنها لا تأثير لها فيه، ولهذا حدّ السيوطي عدم التأثير بدأن يكون الوصف لا مناسبة فيه (٢)، أي: أن يكون في جملة أوصاف ما ادّعي علة وصف لا أثر له في الحكم، فيعلم أنه ليس مجموع تلك الأوصاف علةً له.

ذلك أن الأوصاف التي تُذكر في العلل تنقسم إلى مؤثر في الحكم ثبت زوال الحكم بزواله في مقام ما، وغير مؤثر ليس لوجوده أو عدمه أثر في الحكم. وهذا الأخير جعل العلماء له ضابطًا وهو أن يكون وصفًا لا تنتقض العلة بإسقاطه (1).

⁽١) الحدود في الأصول (ص:٥٧) والبحر المحيط في أصول الفقه (٥:٢٨٨).

⁽٢) انظر: (ص: ٨٧).

⁽٣) الاقتراح (ص: ٣٠٣). وانظر من كتب أصول الفقه: القياس الشرعي (ص: ١٠٤٠) وروضــة الناظر (٢٠١٣ – ٣٩٢) والإحكام للآمــدي (٤:٥٨) ومنتــهى الوصــول (ص: ١٠٤٠) وروضــة الناظر (٢٠١٣ – ٣٩٢) والإحكام للآمــدي (٤:٥٨) ومنتــهى الوصــول (ص: ١٠٤٠) والإيضـاح لقــوانين الاصطلاح (ص: ٢١٣) والبلبل (ص: ١٧١) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢٠٥٢) والبحر المحيط في أصول الفقه (٥: ٢٨٤).

⁽٤) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:١٩٦).

وهذا الوصف الذي لا مناسبة فيه لغو لا ينبغي ارتكابه إن لم يكن في ذكره ضرب من الاحتياط والتأكيد والفائدة. وقد أفرد ابن جني بابًا في الخصائص دعاه «باب في الزيادة في صفة العلة لضرب من الاحتياط» (۱) قال فيه: «ولو استظهرت بذكر مالا يؤثر في الحكم لكان ذلك منك خطلاً ولغوا من القول» (۱). ومثّل لذلك بأن يعلل معلّل ارتفاع (طلحة) من نحو (جاءني طلحة) بإسناد الفعل إليه ولأنه مؤنث أو لأنه علم. فليس «ذكرك التأنيث والعلميّة إلا كقولك: ولأنه مفتوح الطاء، أو لأنه ساكن عين الفعل، ونحو ذلك مما لا يؤثر «۱).

ولكون هذا الوصف حشواً في العة حكى الأنباري عن العلماء "أنه لا يجوز إلحاقه بالعلة على الإطلاق" في أ. ومثّل لذلك بأن يُعلَّل منع (حبلي) من الصرف بأن في آخره ألف التأنيث المقصورة، "فذكّر (المقصورة) حشو؛ لأنه لا أثر له في العلة؛ لأن ألف التأنيث لم تستعق أن تكون سببًا مانعًا من الصرف لكونها مقصورة، وإنم كانت مانعة من الصرف لكونها للتأنيث الممدودة سبب مانع من الصرف كالألف المقصورة» أن ألف التأنيث الممدودة سبب مانع من الصرف كالألف المقصورة» أن ألف التأنيث الممدودة سبب

ومن الأصوليين من علّل هذا المنع بأنه لو أُثبتَ في العلة مالا يضر عدمه لوجب إثبات مالا نهاية له من الأوصاف، وبأنه لا يجوز ضم مالا

⁽١) الخصائص (١٩٤١).

⁽٢) المرجع السابق.

⁽٣) الخصائص (١٩٥١).

⁽٤) لمع الأدلة (ص:١٢٥) والاقتراح (ص:٣٠٣).

⁽٥) لمع الأدلة (ص:١٢٦) والاقتراح (ص:٣٠٣).

تأثير له إلى ماله تأثير $(^{()}$.

فإن كان في ذكر الزيادة التي لا تأثير لها فائدة فلا بأس بذكرها، ومثّل ابن جني لذلك بتعليل انتصاب (زيد) من قولك: (ضربتُ زيدًا) بأنه فضلة ومفعول به، فقد استقلّ الجوابُ بقولك: لأنه فضلة، وليس بك ضرورة إلى أن تقول: ومفعول به؛ فإنّ (نفسًا) من قولك: (طبتُ به نفسًا) انتصب لأنه فضلة، وإن كانت النفس هي الفاعل معنًى. فلهذا كان قولك: ومفعول به زيادة على العلة تطوّعتَ بها، غير أن في ذكرك كونه مفعولاً فائدة عند أبي الفتح؛ لأنها أفادت ضربًا من التعيين والشرح؛ «وذلك أن كون الشيء فضلة لا يدل على أنه لابد من أن يكون مفعولاً به؛ ألا ترى أن الفضلات كثيرة، كالمفعول به، والظرف، والمفعول له، والمفعول معه، والمصدر، والحال، والتمييز، والاستثناء. فلما قلت: (ومفعول به) ميّزتَ أيّ الفضلات هو. فاعرف ذلك وقسه»(٢).

وأكد ابن جني ذلك بأن من شأن النحويين أن يزيدوا في العلة مالا يؤثر في الحكم للاحتياط وتثبيت الحكم والتأكيد، وذلك كتعليلهم قلب الواو الثانية من (أوائل) – وأصلها (أواول) – همزةً بأنه اكتنفت الألف واوان، وقربت الثانية منهما من الطرف.. وكانت الكلمة جمعًا. فقولهم: (وكانت الكلمة جمعًا) لا يُخلِّ حذفُه بالعلة، فإنك لو صُغت من (قال) و(باع) على مثال (فواعل) لهمزت كما تهمز في الجمع. «فذكرك (الجمع) في أثناء الحديث إنما زدت الحال به أنسا، من حيث كان الجمع في غير هذا مما يدعو إلى قلب الواو ياءً في نحون... دُليّ،

⁽۱) المعتمد (۷۹۰:۲) والقياس الشرعى (ص:۱۰٤٠).

⁽۲) الخصائص (۱: ۱۹۱ - ۱۹۷).

فذكرته هنا تأكيدًا لا وجوبًا «(١).

فإن كان الوصف من أوصاف العلة مؤثرًا في الحكم ذُكر مع العلة، لتُغْلق كل باب لمتعقب؛ لأن الاستظهار بذكره مقدمًا مع العلة أسهل احتمالاً من الاعتذار بذكره بعد إفساد العلة. قال ابن جني: «إذا كان لابد من إيراده فيما بعد إذا لم تحتط بذكره فيما قبل كان الرأي تقديم ذكره، والاستراحة من التعقب عليك به»(١).

⁽١) الخصائص (١: ١٩٤) والاقتراح (ص: ٣٠٤ - ٣٠٥).

⁽٢) الخصائص (١٩٥١).

صلة عدم التأثير بعدم العكس

مضى تعريف العكس في اللغة والاصطلاح ومثاله، وأنه بعكس الطرد: أن يُعدم الحكم عند عدم العلة (۱)، وسلفت الإشارة إلى الخلاف في كونه دليلاً عقليًا صحيحًا بين من يراه كذلك ويسمي الاستدلال به (قياس العكس) ومن لا يعدّه دليلاً مستقلاً لكن يجعله من مرجحات القياس ومن يراه فاسدًا بكل حال (۱). ومرّ تفصيل الخلاف في اشتراطه لصحة العلة وبيان حجة كل فريق وأنه فرعٌ عن اختلافهم في جواز تعليل الحكم الواحد بأكثر من علة، واخترت حينها عدم اشتراط العكس لصحة العلة النحوية بعد إثبات صحة تعدد العلل النحوية التي تستقل كل واحدة منها بإثبات الحكم (۱).

هذا ما سلف عن العكس، وعدمُ العكس بضده فهو: ألا يُعدم الحكم عند عدم العلة (عُلَّ ويُسمى (تخلّف العكس) (و فقد الانعكاس)) و (فقد الانعكاس)) ولم أخصّه بفصل من فصول الاعتراض وإن فعل بعضُ العلماء ذلك (علم العلماء ذلك) ومنهما إدخاله في الاعتراض بعدم التأثير؛ ذلك أن بينهما سببًا وثيقًا، فقد صرّح العلماء أن مثار

⁽۱) انظر : (ص: ۸۷).

⁽٢) انظر : (ص: ٨٨) الهامش رقم (١).

⁽۲) انظر : (ص: ۸۸ – ۹۱).

⁽٤) لمع الأدلة (ص: ١١٦). وانظر من كتب الأصوليين: الكافية في الجدل (ص:٦٦) ونهاية السول (١٨٤٠) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٦).

⁽٥) الاقتراح (ص: ٣٠٢).

⁽٦) الكافية في الجدل (ص: ٦٦).

⁽٧) انظر: الاقتراح (ص:٣٠٢) وإرشاد الفحول (ص:٢٢٦).

⁽۸) (ص: ۹۲).

الاعتراض بعدم التأثير اشتراط العكس في التعليل^(۱)، وأن الخلاف في القدح بعدم التأثير وعدم العكس معًا ناشئٌ عن الخلاف في إجازة تعليل الحكم الواحد بعلتين أو أكثر تستقل إحداها بإثباته^(۱)، وقالوا: إن «الذي عليه الجدليون أن عدم التأثير أعم من عدم العكس، فإنهم قالوا: ... عدم التأثير ينقسم إلى ما يقع في وصف العلة، وإلى ما يقع في أصلها، وجعلوا الواقع في الوصف هو عدم الانعكاس^(۱).

من أجل ذلك كان الوجه إدخال الخاص وهو عدم العكس في العام وهو عدم التأثير؛ إذ كل عدم عكس عدم تأثير. وفي الحديث عن الاعتراض بأعمّهما غناءً عن إفراد ما يدخل في جملته.

فإذا نما إلى علمنا أن من الأصوليين من ذهب إلى "أن التأثير وعدم والعكس لا فرق بينهما" (3) ومنهم من جمع بين عدم التأثير وعدم العكس في مقام (6) معللين هذا الجمع بأنهما من واد واحد (1) وباب واحد (2) فقد توافرت مسوّغات هذا الاتجاه الذي نهجته.

⁽١) المنخول (ص: ٤١١).

⁽٢) الإبهاج (٢:١٢٣) ونهاية السول (٤:١٨٩ - ١٩٣).

⁽٣) الإبهاج (١١٩:٣). وانظر: البرهان (١٠٠٧:٢) والبحر المحيط في أصول الفقه (٥: ٧٨٧) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٧). ووجه كون عدم العكس أخص من عدم التأثير أن مطلق تخلف الحكم لتخلف العلة ولو مرة واحدة يُسمى تأثيرًا، ولا تُسمى العلة منعكسة إلا إذا تخلف الحكم لتخلفها في كل موضع.

⁽٤) البحر المحيط في أصول الفقه (٥:٨٨٨).

⁽٥) منهاج الوصول (ص:٦٢) ومباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص:٥٩٥، ٦٠٢).

⁽٦) الإبهاج (١١٩:٣).

⁽٧) البحر المحيط في أصول الفقه (٥:٢٨٧).

النظرفي صحة الاعتراض بعدم التأثير

وقع الخُلف في صحة القدح بعدم التأثير وعدم العكس^(۱)، وهو خلاف مبني على خلاف آخر حول اشتراط العكس في العلة، فمن ير العكس شرطًا ير تخلفه قادحًا، وهذا الأخير مبني على خلاف آخر سبق بيانه^(۱) حول جواز تعليل الحكم الواحد بعلتين إحداهما كافية لإثباته.

فقد ذهب كثير من العلماء إلى أن عدم التأثير والعكس مفسد للعلة^(۲)، ووصفوه بأنه «من أصح ما يُعترض به على العلة^(٤) بناءً على اشتراطهم العكس في العلة^(٥)؛ لمنعهم أن يعلل الحكم الواحد بأكثر من علة، فإذا وُجد الحكم ولم يوجد ما ادّعي علة له بطل أن تكون علته^(٢).

وذهب آخرون إلى أنه لا يوجب فسادها (۱) وعابوه بأنه «مناقشة لفظية، والمناقشات مما لا تتحصر» (۸) معتمدين في ذلك على أن الحكم يجوز أن يُعلل بعلتين تكفى إحداهما لإثباته، فزوال العلة مع وجود

⁽١) انظر : نهاية السول (١٨٩:٤).

⁽٢) انظر: (ص: ٨٨ – ٩٢).

⁽٣) انظر : الاقتراح (ص:٥٠) ومن كتب أصول الفقه: الحدود في الأصول (ص:٥٠ - ٢٠).

⁽٤) البحر المحيط في أصول الفقه (٥: ٢٨٤) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٧).

⁽ه) الاقتراح (ص:٣٠٢).

⁽٦) انظر: نهاية السول (١٩١٤ - ١٩٢) ومباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص:١٠٥).

⁽٧) اللمع في أصول الفقه (ص:٦٦).

⁽٨) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٢١٤).

الحكم ليس مبطلاً لعليّة ها، لجواز أن يكون ثبت حينذاك بالعلة الأخرى (١). وعلى ذلك جمهور الأصوليين (٢).

ولكونه قد ترجّع عندي أن العلل النحوية قد تتعدد بخلاف العلل العقلية - بعد أن عرضتُ الخلاف في المسألة وبيّنت الأمثلة وحجج كل فريق وما يَرد عليها - وأنها تخالفها بكونها عللاً غير منعكسة دائمًا وإنّ وافقتها في كونها مطردة أبدًا(۱)، فإني أرى أنّ عدم التأثير والعكس لا ينبغي أن يُعترض به للعلة النحوية، وإن صح اعتراضًا للعلة العقلية، فإذا وُجد الحكم دون العلة فلعلّه ثبت في ذلك المقام بعلة أخرى - والعلل النحوية قد تتعدد - من غير أن يكون ذلك مبطلاً العلة الأولى.

والذي دعاني إلى إفراد هذا الفصل مع أنه ظهر لي بعد بحثه أن الاعتراض به في النحو لا يصح أني رأيت النحويين يعترض بعضهم لبعض به كما سيأتي في التطبيق على هذا الاعتراض، ووجدت العلماء – نحويين وأصوليين – يُفردون له بابًا لإبطال العلة (1)، فأردت إثبات هذه النتيجة المهمة المفرقة بين الاعتراض به في أصول الفقه والاعتراض به في النحو التي وصلت إليها.

⁽١) أصول السرخي (٢٣٢:٢ - ٢٣٤).

⁽٢) انظر: كشف الأسرار (٤:٥٤).

⁽٣) انظر : (ص: ٨٨ – ٩٢).

⁽٤) انظر: الاقتراح (ص: ٣٠٣) ومن كتب أصول الفقه: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٩٥) واللمع في أصول الفقه (ص: ١٦) والمنخول (ص: ١٩٥) وروضة الناظر (ص: ١٩٥) والإحكام للأمدي (٤٠٥) ومنتهى الوصول (ص: ١٤٤) ومنهاج الوصول (ص: ٢٠٢) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٢٠١) والبليل (ص: ١٧١) والبحر المحيط في أصول الفقه (ه: ٢٨٤).

التطبيق على الاعتراض بعدم التأثير من مسائل الخلاف النحوية

وقفت على أمثلة تطبيقية لهذا الاعتراض في ردود النحويين بعضهم على بعض، وكان ذلك هو مبعث الكتابة فيه، ولمّا ترجّح عندي عدم سقوط الدليل به كان عليّ أن أستعرض هذه النماذج لبيان مأتي الاعتراض إليها:

علة دخول الإعراب الكلامُ(١):

الدليل:

دخل الإعرابُ الكلامَ ليفرق بين المعاني، من الفاعلية والمفعولية والإضافة ونحو ذلك؛ لأن الكلام لو لم يُعرَب لالتبست المعاني، ألا ترى أنك إذا قلت: (ضرب زيد عمرو) و(كلم أخوك أبوك) لم يُعلم الفاعل من المفعول، وكذلك قولهم: (ما أحسن زيد)، لو أهملته عن حركة مخصوصة لم يُعلم معناه؛ لأن الصيغة تحتمل التعجب والاستفهام والنفى، والفارق بينها هو الحركات(٢).

الاعتراض:

ساق العكبري اعتراضين لهذا الدليل بوجود الحكم وهو دخول الإعراب دون العلة وهي التفريق بين المعاني:

أحدهما: توقَّعُهُ من مخالف فصدّره بقوله: «فإن قيل»، وهو أن من المواضع ما يلزم فيها الإعراب ولا لبس فيها، كقولك: (قام زيدٌ)

⁽۱) سبق تخريج المسألة (ص: ١٥٦).

⁽٢) انظر نسبة الدليل إلى النحويين أجمعين إلا قطربًا (ص: ١٥٦).

e(لم يقم عمرُو) e(ركب زيدٌ الحمارَ $)^{(1)}$.

والثاني : نَسَبُه إلى قطرب، وهو «أن الفعل المضارع معرب ولا يحصل بإعرابه فرق»(۲).

🏶 الجواب:

الجواب عن الاعتراضين معًا أن دخول الإعراب في هذه المواضع التي لا لبس فيها ربما كان لعلة أخرى وهي الحمل على معظم الكلام المعرب الذي فَرَق الإعرابُ فيه بين المعاني، وهذا لا يمنع أن تكون علة دخول الإعراب فيما يُلبس من الكلام التفريق بين المعاني؛ لأن الحكم النحوي يجوز أن يُعلَّل بأكثر من علة، فإذا أوجبته إحداها في موضع لم يكن ذلك مبطلاً سائرها في مواضع أخرى. وقد أجاب أبو البقاء بذلك؛ لأن مالا يلتبس بالنسبة إلى ما يلتبس قليل جدًا، فحُمل القليل على الكثير، وللحمل عندهم نظائر كثيرة (٢).

كما أجاب عن الاعتراض الثاني ببيان وجود العلّة عند وجود حكمها، وذلك أن إعراب الفعل المضارع يفرق بين المعاني، «وبيانه قولك: (أريد أن أزورك فيمنعني البواب)، إذا رفعت كان له معنى ، وإذا نصبت كان له معنى آخر، وكذلك قولك: (لا يسعني شيءٌ ويعجز عنك)، إذا نصبت كان له معنى، وإذا رفعت كان له معنى آخر»(٤).

⁽١) التبيين (ص: ١٥٧) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٠).

⁽٢) التبيين (ص:٩٥١) ومسائل خلافية في النحو (ص:٩٢).

⁽٣) انظر: التبيين (ص:١٥٧ - ١٥٨) ومسائل خلافية في النحو (ص:٩١).

⁽٤) التبيين (ص: ١٥٩، ١٥٤) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٣. ٨٤).

علة حذف علامة التأنيث من نحو (حائض) $^{(1)}$:

🐫 الدليل:

إنما حذفت علامة التأنيث من نحو (طالق) و(حائض) لاختصاص المؤنث به؛ لأن علامة التأنيث إنما تدخل للفصل بين المذكر والمؤنث، ولا اشتراك بين المؤنث والمذكر في هذه الأوصاف، فلا يفتقر إلى إدخال علامة التأنيث (٢).

📽 الاعتراض:

اعترض أبو العباس المبرد بأن هذا الحكم وهو حذف علامة التأنيث من وصف المؤنث وُجد مع زوال ما ادّعى الكوفيون أنه علة له وهو اختصاص المؤنث به؛ «لأنك تقول: رجل عاقر وامرأة عاقر، وناقة ضامر وبكرٌ ضامر»(٢).

ونقل أبو بكر بن الأنباري هذا الاعتراض عمن ينقض قول الفراء وأصحابه ممثلاً بقولهم: «بعير ساعل وناقة ساعل... لأن السعال يشترك فيه المذكر والمؤنث». وكذلك قولهم: غلام بالغ وجارية بالغ. ورجل أيِّم وامرأة أيِّم(1)، ورجل عانس وامرأة عانس(1).

⁽١) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٤٢).

⁽٢) أنظر: نسبة الدليل إلى الكوفيين (ص: ٣٤٣).

⁽٣) المقتضب (١٦٤:٣).

⁽٤) الأيّم من الرجال والنساء: من لا زوج له. انظر: الصحاح (أيم) (٥: ١٨٦٨).

⁽٥) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١٣١١ - ١٣٢).

وساق ابن سيده هذا الاعتراض^(۱). ومثله أبو البركات الأنباري. ومثّل بقولهم: (رجل عاشق وامرأة عاشق)، و(جمل نازع إلى وطنه وناقة نازع)، وذكر أن الأصمعي قد صنّف في هذا النحو كتابًا^(۱).

واعترض به ابن يعيش، ف «إسقاط العلامة مما يشترك فيه القبيلان دليل على فساد ما ذهبوا إليه، وإن كان أكثر الحذف إنما وقع فيما يختص بالمؤنث (أ). وفعل الرضيّ ذلك قائلاً: «هذه العلة غير مطردة في نحو (ضامر) و(عانس) (أ)، وأرى عبارته غير دقيقة: إذ المراد: (العلة غير منعكسة)؛ لأن الحكم هو الموجود وهو حذف علامة التأنيث، والمتخلف وهو اختصاص المؤنث بهذه الصفات هو العلة.

وشارك الزَّبيدي القادحين بهذا الاعتراض^(٥).

📽 الجواب:

تصدّى أبو بكر بن الأنباري للدفاع عن مذهب الكوفيين فأجاب عن هذا الاعتراض بجوابين:

اثبات انعكاس العلة بمنع وجود الحكم عند تخلَّف علته: فالعلة قد زالت وهي الاختصاص لكن الحكم لم يقع بشرائطه: فلم تخذف التاء من وصف المؤنث؛ لأن تأنيث الناقة في قولنا: (ناقة ضامر وساعل) ليس كتأنيث المرأة؛ «وذلك أنا نجد مثل الناقة تكون فيها

⁽١) المخصص (١٦: ١٦١).

⁽٢) الإنصاف (٢:٧٧٧ – ٧٨٠).

⁽۲) شرح المفصل (۵: ۱۰۱ – ۱۰۲).

⁽٤) شرح الكافية للرضى (١٦٥:٢).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص:٧٠).

هاء التأنيث وهي واقعة على المذكر. من ذلك (الشاة) تقع على المذكر والمؤنث وفيها علامة التأنيث... فلما كان كذلك كانت الناقة بمنزلة البعير، وكان قولهم: (ناقة ضامر) بمنزلة قولهم: (بعير ضامر) "(1).

وأما قولهم: امرأة بالغ وعاشق وسافر عن رجهها فهي «نعوت مذكّرة وُصف بهن الإناث فلم يؤنثن، إذ كان أصلهن التذكير، والدليل على أن أصلهن التذكير أن الرجال يوصفون بهذه الأوصاف أكثر مما يوصف بهن النساء»(٢).

٢ - إثبات وجود العلة: فإذا كان الحكم قد وُجد وهو زوال علامة التأنيث فإن العلة قد وُجدت أيضًا وهي شبه الاختصاص بالمؤنث:
 لأن قولهم: (امرأة عانس وأيم) الوصفان فيه يغلب مجيؤهما للمؤنث، فنُزِّلا منزلة (طالق) و(حائض)^(١).

فقد جعل ابن الأنباري كل واحد من غلبة هذه الأوصاف على المذكر وغلبتها على المؤنث عذرًا لإسقاط التاء منه عند وصف المؤنث به.

ولا يسلم عندي كلامُ أبي بكرٍ من مأخذ:

فاستعمال لفظ (الناقة) و(الشاة) ونحوهما لغير الأنثى بقلة في بعض كلام العرب لا يسوع حذف التاء منه إذا استُعمل لما هو الأصل فيه وهو الأنثى.

⁽١) المذكر والمؤنث لابن الأنباري ١٣٣:١٠ - ١٣٤).

⁽٢) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١٣٧:١).

⁽٣) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١٣٩:١ - ١٤١).

وقياس نعو (عانس) و(أيم) في غلبة استعماله للإناث على (طالق) و(حائض) فيه نظر؛ لأن العلة التي ذكرها الكوفيون - وابن الأنباري ينصر مذهبهم - هي الاختصاص. وليس ما يغلب كما يختص.

إلا أنه لا ينبغي أن نحكم بشذوذ هذه الألفاظ التي لم تتحقق فيها العلة وقد صنّف الأصمعي فيها كتابًا^(۱). والذي أراه يَحْسنُنُ أن يقال للجواب عن الاعتراض: إن تعرّي الحكم النحوي في بعض المواضع عن علّته لا يعني فساد تلك العلة؛ لصحة أن تكون علة أخرى أوجبته في هذا الموضع من غير مساس بالعلة الأولى. فقد يُعلل الحكم النحوي بأكثر من علة مستقلة باقتضائه.

علة حذف الواو من (يُعِد) ونحوه (٢):

📽 الدليل:

إنما حُذفت الواو من نحو (يَعد) لوقوعها بين ياء وكسرة المتسبب عنه الثقل باجتماع الياء فالواو فالكسرة.

⁽١) انظر: الإنصاف (٢:٧٨٠) وائتلاف النصرة (ص٥٠٠).

⁽۲) المسألة في : كتاب سيبويه (۲:۲۵ – ۵۳) ومعاني القرآن للفراء (۲:۰۰۱) والتصريف للمازني (۱: ۱۸۸) والمقتضب (۱:۸۸، ۲:۲۸) والكامل (۱:۸۱ – ۵، ۱۵۷) ومجالس ثعلب (۲:۰۳۳) وشرح القصائد السبع الطوال (ص:۲۸۷) وإعراب القرآن (۱:۹۷۲، ۲۹۷۰) وائتسلاف (۲:۲۸ – ۲۸۵) والمنصف (۱:۸۸۸ – ۱۹۸) والإنصاف (۲:۲۸۷ – ۷۸۷) وائتسلاف النصرة (ص:۱۳۳).

⁽٣) كتاب سيبويه (٤:٢٥ – ٥٣).

⁽٤) التصريف للمازني (١٨٤:١).

والمسبرد(۱)، وثعلب(۲)، وأبي بكر بن الأنباري(۲). وعزا النعّاس(٤) وأبو البركات الأنباري(٥) والزّبيدي(١) الاستدلال إلى البصريين.

الأعتراض:

اعترض الكوفيون بوجود هذا الحكم وهو حذف الواو مع تخلّف العلة التي ذكرها البصريون وهي ثقل الواو بوقوعها بين ياء وكسرة، وذلك من وجهين:

أحدهما: حذف الواو من نحو قول العرب: (أعِدُ و(نَعِدُ) ولم تُسبق بياء ('').

والثاني: حذفها من نحو قولهم: (وَلَغَ يَلَغُ) وقد وقع بعدها فتحة لا كسرة (^).

⁽١) المقتضب (١: ٨٨، ٢: ١٢٩) والكامل (١:١٥).

⁽۲) مجالس تعلب (۲:۲۰).

⁽٣) شرح القصائد السبع الطوال (ص: ٢٨٧).

⁽٤) إعراب القرآن (١: ٢٩٧، ٤٦٢٤٤).

⁽٥) الإنصاف (٢:٢٨٧).

⁽٦) ائتلاف النصرة (ص:١٣٣).

⁽٧) الإنصاف (٢:٢٨٧).

 $^{(\}Lambda)$ الكامل (۲:۱ه) وإعراب القرآن (3:773-73) والإنصاف ($7:3\Lambda$ ۷).

ಿ الجواب:

- اجاب المازني^(۱) والمبرد^(۲) وأبو البركات الأنباري^(۲) عن الاعتراض الأول بأن حذف الواو من نحو قولهم: (أعد) و (نَعد) و (تَعد) اقتضته علة أخرى وهي الحمل على ما أوله ياء المضارعة، وهذا لا يدل على بطلان العلة الأولى فيما كان أوله ياء وهي الوقوع بين ياء وكسرة؛ لأن الحكم النحوي قد تقتضيه أكثر من علة تنفرد كل واحدة منها بإيجابه.
- ٢ وأجاب المبرد (٤) والنحّاس (٥) وأبو البركات (٦) عن الاعتراض الثاني بإثبات وجود العلة في نحو قولهم: (يَسنعُ) و(يلَغُ)، فإن أصلها (يَوسعُ) و(يولغُ)، فحُذفت الواو لوقوعها بين ياء وكسرة، وفتحت عين الكلمة لأن لامها حرف حلق.

⁽١) التصريف للمازني (١: ١٨٤).

⁽٢) المقتضب (١:٨٨) والكامل (١:١٥ - ٢٥، ١٥١).

⁽٣) الإنصاف (٢:٥٨٧).

⁽٤) الكامل (٢:١ه).

⁽٥) إعراب القرآن (٤٦٣:٤).

⁽٦) الإنصاف (٢:٤٨٧).

وجوه الجواب عن الاعتراض بعدم التأثير

لما وجدتُ اللَّحمة بين عدم التأثير وعدم العكس مكينة، وكان عدم التأثير يعني عدم تبعيّة الحكم لعلته عدمًا في أي موضع، وعدم العكس يعني عدم تبعية الحكم لعلته عدمًا في كل موضع^(۱) كانت وجوه الجواب عنهما متشابهة وأهمها:

الأول: بيان أن الحكم يجور أن يكون ثابتاً بعلة أخرى دون مساس بصحة العلة الأولى؛ لصحة تعليل الحكم النحوي بعلتين أو أكثر كل واحدة منها تفيد ذلك الحكم برأسها:

وهذا الجواب لا يصح معه اعتراضٌ بعدم التأثير وعدم العكس^(۲)، فناسب تقديمه.

وقد أجاب به المازني والمبرد والأنباري عن اعتراض الكوفيين لتعليل البصريين حذف الواو من نحو (يَجدُ)⁽⁷⁾. وأجاب به العكبري عن اعتراضين لتعليل الجمهور دخول الإعراب في الكلام⁽¹⁾. وأجبتُ به عن الاعتراض لتعليل الكوفيين حذف علامة التأنيث من نحو (طالق)⁽⁰⁾.

الثاني : إثبات وجود العلة عند وجود حكمها:

⁽١) انظر: (ص: ٤١١).

⁽٢) انظر: (ص: ٤٢٠).

⁽٣) سبق بيانه (ص: ٤٢٦).

 ⁽٤) التبيين (ص: ١٥٧ – ١٥٨) ومسائل خلافية في النصو (ص:٩١) وسبق بيانه (ص: ٤٢).

⁽ه) (ص: ٤٢٤).

وهذا الجواب ردّ به المبرّد والنحّاس والأنباري اعتراض الكوفيين لتعليل البصريين في مسألة حذف الواو من (يَعدُ) ونحوه (١)، وأجاب أبو بكر بن الأنباري به عن الاعتراض لتعليل الكوفيين حذف علامة التأنيث من نحو (حائض) (١). وردّ به العكبري اعتراض قطرب لدليل الجمهور على أن دخول الإعراب في الكلام ليفرق بين المعاني المختلفة (١).

الثالث: إثبات أن وصف العلة - وإن لم يكن له تأثير في الحكم - له فائدة ما وليس حشواً: كتقريب الفرع من الأصل، وتقوية شبهه به، وزيادة بيان معنى العلة، والتأكيد، والاحتياط:

ومن أوّل من نبّـه لذلك ابن جني في بابه الموسـوم بـ(باب في الزيادة في صفة العلة لضرب من الاحتياط)⁽¹⁾. وذكر الأصوليون أنّ مما يقوي الظنّ بشبّه الفرع بالأصل كثرة الأوصاف الجامعة بينهما، فهي بمعنى الترجيح للعلة⁽⁰⁾.

الرابع: إثبات انعكاس العلة بمنع ثبوت الحكم، مع التسليم بتخلف العلة:

⁽۱) سبق بیانه (ص: ٤٢٦).

⁽٢) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١:٩٩١ - ١٤١) وسبق بيانه (ص:٢٣٤).

⁽٣) التبيين (ص: ١٥٩، ١٥٤) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٣، ٨٤) وسبق بيانه (ص: ٤٢٠).

⁽٤) الخصائص (١٩٤:١ – ١٩٧) وانظر ما نقله السيوطي منه في الاقتراح (ص: ٣٠٤ – ٢٠٥)، وقد سبق الإلمام بأبرز أراء ابن جنى وأمثلته فيه (ص: ٤١٣ – ٤١٤).

⁽٥) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٠٠) وانظر : المعونة (ص:١٠٢ - ١٠٤).

وحينئذ لا تكون العلة قد زالت وبقي حكمُها وهو مأتى القدح بهذا الاعتراض. وقد أجاب به أبو بكر بن الأنباري عن الاعتراض لتعليل الكوفيين في المسألة المذكورة قريبًا حول حذف علامة التأنيث (١).

⁽١) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١: ١٣٣ - ١٣٤، ١٣٧) وسبق بيانه (ص: ٢٢١ - ٢٢٤).



الفصلاالثالث

الاعتراض بالدليل السماعي (المعارضة بالسماع):

- المراد بالمعارضة
- قبول الاعتراض للدليل العقلي بالدليل
 السماعي (المعارضة بالسماع).
- صلة فساد الاعتبار بالاعتراض بالدليل السماعي.
- التطبيق على الاعتراض للدليل العقلي بالدليل السماعي من مسائل الخلاف النحوية.
- وجـوه الجـواب عن الاعـــــراض بالدليل السماعي.

توطئة:

مفتتح هذا الفصل مدخلٌ الغرضُ منه بيان معنى المعارضة في اللغة والاصطلاح، وأقسام الدليل المعارض من نطق وعلة واستصحاب أصل، وما يُشترط فيه لتصح المعارضة. وفيه تفصيل الخلاف في قبول هذا الضرب من الاعتراض وحجة كل قبيل.

ثم أشرع فيما عُقد الفصل لأجله وتوفّرت الهمة على بحثه وهو الاعتراض للدليل العقلي بالدليل السماعي أو (معارضته بالسماع)، أبيّن فيه منزلة القياس من السماع، وشأنهما إذا تعارضا مستدلاً بأقوال أئمة النحويين في غير عصر، وأشير إلى مصطلح (فساد الاعتبار) الذي يذكره النحويون والأصوليون فأعرّفه لغة واصطلاحًا وأبيّن وثاقة الصلة بينه وبين الاعتراض بالدليل السماعي وإغناء أحدهما عن الآخر.

ثم أنتقل من التأصيل النظري إلى التطبيق العملي بأمثلة نحوية قوبل فيها الدليل العقلي عند الاختلاف بدليل سماعي، ذاكرًا ما ينبغي العمل به تُجاه كل مثال من تقوية السماع على القياس واعتناق مقتضاه، أو بيان مواطن الوهن المبطلة له، مما ذكره العلماء معزوا إليهم مناقشًا ناقدًا، وما أمكنني استنباطه منها، ومن ثَمَّ الانقياد لمقتضى الدليل العقلي المخالف إلا إن تبين لي أنّ وجوه الطعن في السماع لا تبلغ منه مبلغ الإبطال فإني حينئذ أنصره وأذب عنه.

وأذيّل ذلك بتفصيل الوجوه التي يُجاب بها عن الاعتراض بالدليل السماعي مفرّقًا بين ما كان منها صحيحًا مقبولاً، وما كان ضعيفًا مردودًا، مُحيلاً إلى مواطن استعمال العلماء كلَّ وجه منها ما أمكنني

ذلك، ذاكرًا آراء العلماء في قبولها، مشيرًا إلى ما سقته منها جوابًا عن اعتراض في معرض التطبيق على هذا الاعتراض ودفعه من مسائل الخلاف النحوية.

المراد بالمعارضة

المعارضة في اللغة: المقابلة على سبيل المساواة والمماثلة، يقال: عارضت فلانًا في السير رذا سرت حياله (۱)، وعارضته مثل ما صنع إذا أتيت إليه مثل ما أتى إليك (۱)، وعارضت كتابي بكتابه: قابلته (۱)، وفلان يعارضني أي يباريني (٤).

ولم أقف عند تقصي المعنى اللغوي للفظة على استعمال (عارض) بمعنى (اعترض)، وإنما هو اصطلاح درج عليه أصحاب هذا الفن من الأصوليين، وحدوا المعارضة بحدود كثيرة ترجع في الجملة إلى معنى اصطلاحي عام، ومن أبرز تعريفاتهم:

- ٢ تقابُل الشيئين على وجه منه كل واحد منهما مقتضى صاحبه (١).
 - $^{(v)}$ أن يتنافى الدليلان كلّياً أو جزئيًا
 - $^{(^{\wedge})}$ ورود دليلين يقتضى أحدهما عدم ما يقتضيه الآخر

⁽١) معجم مقاييس اللغة (عرض) (٢٧٢:٤) والقاموس المحيط (عرض) (٣٤٨:٢).

⁽٢) المرجع السابق.

⁽٣) لسان العرب (عرض) (٧: ١٦٧) والقاموس المحيط (عرض) (٣٤٨:٢).

⁽٤) لسان العرب (عرض) (١٦٧:٧).

⁽٥) الكافية في الجدل (ص: ٦٩) وإرشاد الفحول (ص: ٢٣٢).

⁽٦) الإبهاج (٢٠٣٢) ونهاية السول (٣٥:٥).

⁽۷) شرح ابن قاسم العبادي على شرح الورقات (الشرح الصغير) (ص:١٤٨).

⁽٨) التوضيح لمتن التنقيح لابن مسعود البخاري (١٠٤:٢).

- ٥ تقابل الدليلين على السواء في حكمين متضادين، في محل واحد،
 في حالة واحدة (١٠).
 - ٦ تقابُل الدليلين على سبيل المدافعة والمانعة (١).
 - $V \alpha$ ابلة الخصم للمستدل بمثل دليله أو بما هو أقوى منه V
 - $\Lambda 1$ ابتداءٌ بدلیل یدل علی نقیض مرام المستدل $^{(1)}$.

ولو شئنا استخلاص تعريف موجز ينتظمها لقلنا: المعارضة عند الأصوليين: إيراد دليل يتضمن نقيض ما يدل عليه دليل آخر،

وهذا هو المعنى الذي يريده النحوريون بها، يُستنبط ذلك من تمثيل أبي البركات الأنباري لمعارضة النقل بالنقل إذ قابل البصري دليل الكوفي على أولوية أول الفعلين المتنازعين بالعمل بما يدل على خلافه (٥).

فالمعترض مقرِّ بصحة دليل المستدل في نفسه، لكنه يسعى لإبطاله بمقابلته بدليل آخر يقتضي خلاف حكمه.

والدليل المعترض به قد يكون من جنس دليل المستدل. وربما اختلف عنه (٦)، فكما يكون دليل المستدل سماعًا أو دليلاً عقليًا قالدليل

⁽١) المغني في أصول الفقه للخباري (ص: ٢٢٤).

⁽٢) أصول السرخسي (٢:٢).

⁽٣) الحدود في الأصول (ص:٧٩).

⁽٤) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٢١٢) والتعريفات (ص:٢٧٤).

⁽٥) انظر: الإغراب (ص:٥٢).

⁽٦) انظر : العدة (٥:١٥١٨ - ١٥١٨) والمعونة (َّ: ٢٦، ٧٦) والتمهيد (٢١٥:٤).

المعترض به يكون نطقًا ويكون علة ويكون استصحابًا للأصل كما سأبيّن في هذا الفصل وما يليه.

شرط المعارضة:

أهم ما على المعارض أن يعيه ليتحقق مراده من اعتراضه أنه ينبغي لدليله أن يكون مماثلاً في القوة لدليل المستدل أو منيفًا عليه في ذلك، ولا يصح أن يكون أضعف منه، ولهذا كان مما درج عليه الأصوليون أنه «إذا عورض الدليل بمثله أو بما هو أقوى منه بطل الاحتجاج به»(۱).

أمّا بطلانه إذا عورض بما هو أقوى منه فواضح: لأن الدليل الأقوى أحق أن يُتمسك به ويُركن إلى مقتضاه، وأما معارضته بما يماثله في القوة فإنّ لسان حال المعترض يقول: إذا استوى الدليلان فلِمَ تعلّقتَ بدليلك دون ما يخالفه؟، وهل هذا إلا ترجيح دون مرجّح (١٠).

الاعتراض بالمعارضة:

وجدت في هذا الضرب ما يميّزه عن سائر القوادح، وهو أن المعارض كان معترضًا فلما شرع في المعارضة صار مستدلاً يلزمه أن يراعي في دليله الذي يعارض به كل شروط الاستدلال، والمستدل بعد المعارضة يغدو معترضًا يسلك السبل الصحيحة لإبطال الدليل المعارض.

⁽١) إحكام الفصول (ص:٦٦٦).

⁽٢) انظر : الحدود في الأصول (ص: ٧٩).

وقد اختُلف في قبول هذا النوع من الاعتراض: فأباه قوم رأوه من المعترض «تصدِّ لمنصب الاستدلال» (۱)، وهو إقامة الدليل، و«وظيفة المعرض منع دليل المستدل لا إقامة دليل» (۲)، فالمستدل بان، والمعترض هادم، «والشخص الواحد لا يكون هادمًا بانيًا في حال واحدة (۱)، ذلك أن المعترض بإتيانه بدليل آخر تصور بصورة المستدلين البانين، وخرج عن رتبة القادحين الهادمين، «والذي تقتضيه مراسم الجدل أن يحصر السائل كلامه في الاعتراضات المحضة (٤).

وهذه الحجة هي التي جعلت من يرى ترتيب الاعتراضات يضعف المعارضة ويجعلها في ذيل منازل الاعتراض^(٥).

وهذا المذهب المانع قبول المعارضة اجتمعت آراء جمهور العلماء على نقضه، حتى قيل: «هذا مسلكٌ ضَرِيَ به طوائفٌ من المنتمين إلى الجدل، وهو عَرِيٌّ عن التحصيل عند ذوي التحقيق»(١).

والصفة التي يتميّز بها الاعتراض بالمعارضة وهي أن المعترض يغدو محتجًا مستدلاً والمستدل يستحيل مدافعًا قادحًا لا ينبغي أن نقلبها سببًا مبطلاً.

⁽١) الإغراب (ص:٥٣، ٦٢) ولمع الأدلة (ص:١٣٥) والاقتراح (ص:٣١٤).

⁽٢) داعي الفلاح (لوحة: ١١٦/و) وفيض نشر الانشراح (لوحة: ١٠٥/ظ).

⁽٣) لمع الأدلة (ص:١٣٦) والإحكام للآمدي (١٠١٤) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٢١٢).

⁽٤) البرهان (۲:٥٠١ – ١٠٥١).

⁽٥) انظر : الإغراب (ص:٦٥) والاقتراح (ص:٣١٥ - ٢١٦).

⁽٦) البرهان (١٠٥١:٢)

والحجة في ذلك أن الدليل ما لم يسلم من معارضة دليل لم يكن عليه تعويل^(۱)، والاعتراض المقبول هو الذي يُبيَّنُ به فقد شرط من شرائط الاستدلال، وهذا موجود في المعارضة؛ لأنها إنما جيء بها لذلك، فوجب قبولها^(۱).

وحسبك من ذلك أنها وقفت العلة (٢) وأوهنت حجّيتها، وهذا جليّ لكل من تأمل.

⁽۱) الإغراب (ص:۳۰) ولمع الأدلة (ص:۱۳۱) وانظر من كتب أصول الفقه: البرهان (۲:۲۰۰۱).

⁽٢) لمع الأدلة (ص:١٣٥).

⁽٣) الإغراب (ص: ٦٢).

قبول الاعتراض للدليل العقلي بالدليل السماعي (المعارضة بالسماع)

درج العلماء المعنيون بالأدلة على إسقاط المعقول منها متى تعارض مع ما هو أقوى منه من منقول خلا من الاحتمال أو إجماع^(۱)؛ لأن هذين الأخيرين مقطوع بصحتهما، والقياس صحته محتملة غير مقطوع بها^(۲). فإن دخل على النص الاحتمال ففي إبطاله القياس خلاف^(۲).

ولا أرى أن يُلتفت في دراستنا النحوية إلى مدهب بعض الأصوليين حين خالف الجمهور فقال عن النص الصريح الذي لا يحتمل التأويل إذا تعارض مع القياس: «وقف الاستدلال بكل ووجب أن يُعدل إلى دليل آخر»(٤). بل بلغت منزلة النقل الخليّ من الاحتمال عند بعضهم أن قدّم القياس عليه(٥).

فمن المعلوم بادئ ذي بدء أن العلماء يتفقون على أن القياس من الأدلة النحوية المعتد بها، ومن يُجلِّ طرفه في أدلة مسائل الخلاف يجد من المذاهب مالم ينتصر له أصحابه إلا بالقياس في مقابلة أدلة نقلية وعقلية تسند الرأي الآخر، وكأني بهم اعتقدوا أن قياسهم في

⁽۱) انظر: العدة (٥: ١٥١٨) والفقيه والمتفقه (٢: ٥٠) وشرح اللمع للشيرازي (٩٣٦:٢) والكافية في الجدل (ص:٤١٦)،

⁽۲) شرح اللمع للشيرازي (۹۳۷:۲).

⁽٣) العدة (٥: ١٥١٨).

⁽٤) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٢٤).

⁽٥) المرجع السابق.

المسألة بلغ من القوة ما يكفل لمذهبهم النصرة وأن الاحتمال قد تطرق إلى الأدلة النقلية لخصومهم (١).

إلا أني تتبعت منهج النحويين في هذه المسألة في عصور مختلفة، فرأيت الذي اشتهر عنهم أن السماع إذا ورد بشيء لم يكن لما يخالفه من القياس وجه ولزم تركه:

فكان النحويون القراء ربما قرؤوا على خلاف مذهبهم، فيقدمون القراءة لكونها رواية سماعية على ما قَوي من قياسهم. فقد ذهب البصريون في قوله تعالى: ﴿وَيَكَأَنَّهُ لَا يُفَلِحُ ٱلْكُوفُرُنَ ﴾ (١) إلى أن (وي) كلمة دخلت على (كأنّ)، وذهب الكوفيون إلى أنها (ويك) دخلت على (أنّ)، وقد قرأ أبو عمرو وهو بصري بالوقف على الكاف من (ويك)، وقرأ الكسائي وهو كوفي بالوقف على الياء من (وي)، «فهذا يدلّك على أن قراءتهم لم يأخذوها من نحوهم، وإنما أخذوها نقلاً، حتى لو خالف النقل مذهبه في النحو لم يقرأ إلا بما نقل» (١).

وأشار المرادي إلى أن مذهب سيبويه والأخفش في المصادر القياسية الجري على القياس فيها متى ورد شيء ولم يُعلم كيف تكلموا بمصدره، أما إن جاء السماع ببناء للمصدر فلا قياس^(٤).

وقال الفارسي: «الاستعمال إذا ورد بشيء أُخذ به وتُرك القياس:

⁽١) راجع الإنصاف: المسائل (٥١)، (٢٥)، (١٠٨).

⁽٢) (القصص : ۸۲).

⁽٣) الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب (٥٠٧:١).

⁽٤) توضيح المقاصد والمسالك (٢٩:٣) وانظر : شرح الأشموني (١٦٦٦ه).

لأن السماع يُبطل القياس»^(۱). وبيّن وجه فضيلة السماع على القياس. فقال: «لأن الغرض فيما ندوّنه من هذه الدواوين، ونثبته من هذه القوانين إنما هو ليلحق من ليس من أهل اللغة بأهلها، ويستوي من ليس بفصبح ومن هو فصيح، فإذا ورد السماع بشيء لم يبق غرض مطلوب، وعُدل عن القياس إلى السماع»^(۱).

وفي باب عقده ابن جني (في تعارض السماع والقياس) في بعض ما ورد عن العرب: فَصلَ بين المتعارضين بالجمع بينهما، وذلك كقولهم: (استَحُوذَ)، والقياس فيه أن يقال: استحاذ، فكان الجمع أن يُنطق بالمسموع فيما جاء فيه، فيقال: استحوذ لا استحاذ، ثم لا يقاس عليه غيره، بل يُجرى على ما يقتضيه القياس، فيقال: استقام واستباع لا استَقْوَمَ واستَبْيَعُ (٢).

فإن كثر استعمال الشيء، وعارضته قوة القياس فالاستعمال الكثير مقدم – ودلت الشواهد على أن الفصيح قد يتكلم باللغة غيرُها أقوى قياسًا عنده – ومن أمثلة هذا التعارض اللغة الحجازية في إعمال (ما)، فهي أسنير استعمالاً من اللغة التميمية في إهمالها، وإن كانت التميمية أقوى قياسًا من جهة شبه (ما) ب(هل) في دخولها على الاسم والفعل، فكان حقها أن تُهمل مثلها، إلا أن الوجه استعمال ما كُثُرَ في السماع وهو اللغة الحجازية، وبها جاء التنزيل (أ).

⁽١) المنصف (٢٧٩:١) وخزانة الأدب للبغدادي (٢١:٨).

⁽٢) المرجع السابق.

⁽٣) الخصائص (١١٧:١) والاقتراح (ص:٥٤٥).

⁽٤) الخصائص (١٢٤:١ -- ١٢٥) والاقتراح (ص:٥٤٥).

وهكذا الشأن إذا سند القياس السماع وعارضهما قياس عقلي غير مسموع، فإنه يُجري على ما سمع من العرب ويُترك غيره. ويُعدُ ذلك القياس غير المسموع - كما يرى الأخفش وابن جني - لشاعر مولد أو لساجع الأنه على قياس كلامهم (١).

ووجّه ابن فارس كون السماع هو الأصل بأنه ليس لأحد أن يُحدث في اللغة ما ليس فيها أصلاً، فوجب اتّباع المسموع(٢).

ومهما يكن من أمر فإن السماع والقياس أصلان مهمان، ما جمعهما من الكلام فذلك - كما ذكر ابن جني - مالا غاية وراءه، وما ضعفا فيه فهو المرذول المطرح^(٢).

⁽۱) الخصائص (۱:۵۲۱ - ۱۲۲).

⁽۲) الصاحبي (ص:۳۳ – ۳۶).

⁽٢) الخصائص (١٢٦:١).

صلة فساد الاعتبار بالاعتراض بالدليل السماعي

(الاعتبار) في اللغة: افتعال من العبرة وهي العجب والعظة، يقال: اعتبر منه: تعجّب (١)، واعتبر بما مضى: اتّعظ (٢).

ويقصدون بفساد الاعتبار في الاصطلاح: أن «لا يمكن اعتبار القياس في ذلك الحكم»⁽⁷⁾، ويريدون باعتبار القياس: الاعتداد به، وظاهر أن هذا التعبير لا يوافق المعنى اللغوي للاعتبار، لكنه اصطلاح⁽⁴⁾، فيسمون القياس: اعتبار شيء بشيء بثيء في هذا الموضع دليل المستدل العقلي بوجود ما يمنع الاعتداد به في هذا الموضع بالذات كمخالفته ما هو أقوى منه في الدلالة.

وقد مثّل أبو البركات له بنحو أن يقول البصري: الدليل على أن ترك صرف ما ينصرف لا يجوز لضرورة الشعر أن الأصل في الاسم الصرف، فلو جوّزنا ترك صرف ما ينصرف لرددناه عن الأصل إلى غير أصل، فوجب منعه قياسًا على مدّ المقصور. فيقول المعترض: هذا استدلال بالقياس في مقابلة النص عن العرب، وهو لا يجوز. وساق أبياتًا تركوا فيها صرف المنصرف للضرورة (٢).

وفساد الاعتبار عند الأصوليين منه ما يرجع إلى النص كما سبق،

⁽١) القاموس المحيط (عبر) (٢٠:٢٨).

⁽۲) تاج العروس (عبر) (۲۰۲۳).

⁽٣) إرشاد الفحول (ص: ٢٣٠).

⁽٤) انظر ما سبق (ص:٦٦) الهامش رقم(٣).

⁽ه) تيسير التحرير (١١٨:٤).

⁽٦) الإغراب (ص: ٥٤ - ٥٥) والاقتراح (ص: ٣٠٧ - ٣٠٨).

ومنه ما يرجع إلى الأصول، كمعادلة حكم بحكم وقد فرقت الأصول بينهما^(۱). لكن صورته الجليّة هي الاحتجاج بالمعقول مع مخالفته ما هو أقوى منه وهو الدليل السماعي^(۱). بل إن من العلماء من لم يعرّفه إلا بذلك فخصّه بمخالفة النص كالسيوطي الذي نقل عن الإغراب حد فساد الاعتبار في قوله: «وهو أن يُستدل بالقياس على مسألة في مقابلة النص عن العرب^(۱)، ودرج طائفة من الأصوليين على تعريف فساد الاعتبار بنحو ذلك^(۱). قال الشوكاني: «خصَّ فساد الاعتبار جماعةٌ من أهل الأصول بمخالفته للنص^(۱).

فإذا انضاف إلى ذلك أنهم قد جعلوا ما سوى مخالفة القياس للنص ليس من فساد الاعتبار، بل هو من إبداء الفرق بين المقيس والمقيس عليه، وذلك اعتراض آخر غير فساد الاعتبار^(۱). وأن جمهور الأصوليين المتأخرين ساروا على ذلك^(۱)، إذا تبيّن ذلك ظهر السبب الذي دعاني إلى إدخال فساد الاعتبار تحت معارضة الدليل العقلي

 ⁽١) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:١٧٩) والمعونة (ص:١١٣) واللمع في أصول
 الفقه (ص:٦٨) وشرحه (٩٢٨:٢) والتمهيد (١٩١٤).

⁽٢) انظر: الإغراب (ص:٥٥) ومن كتب أصول الفقه: الإحكام للآمدي (٣٢:٤) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:١٦١).

⁽٣) الافتراح (ص:٣٠٧). والذي في الإغراب (ص:٤٥): «فساد الاعتبار مثل أن يستدل بالقياس...).

⁽٤) انظر : روضة الناظر (٣٤٩:٢) ومنتهي الوصول (ص:١٤٢) والبلبل (ص:١٦٦) وشرح العضد لمختصر المنتهي (٢٠٥٤) وتيسير التحرير (١١٨:٤).

⁽٥) إرشاد الفحول (ص: ٢٣٠).

⁽٦) الإحكام للآمدى (٤:٢٧).

⁽٧) التمهيد (١٩١:٤) هامش المحقق رقم (٣).

بالدليل السماعي، وعدم إفراده وجهًا مستقلاً من وجوه الاعتراض؛ لأن ما كان ظاهره عدم الدخول في المعارضة بالسماع من نحو معادلة حكم بحكم وقد فرقت الأصول بينهما فهو قياس خالفته الأصول المعتمدة على السماع، فقد انتهى به الأمر إلى تعارض السماع والقياس.

وليس من شرط الاعتراض للدليل العقلي بالدليل السماعي أن يُردِ الدليل المعارض عقب دليل المستدل، بل مجرد تنافيهما يقتضي المعارضة كما دلت على ذلك جُلِّ تعريفات الأصوليين لها^(۱)، وهذا ما يجعل الاستدلال بالقياس في مقابلة النص - وهو مقتضى فساد الاعتبار في الجملة - داخلاً في معارضة الدليل العقلي بالدليل السماعي.

والاعتراض بفساد الاعتبار اعتراض صحيح؛ لأن دليل العقل إذا خالف النص الثابت عن العرب فهو دليل مطّرح؛ إذ لا ارتياب في أن القياس أضعف من النص ومتأخر عنه كما بسطت آنفًا (٢).

⁽١) انظر : ما سبق (ص: ٤٣٤ - ٤٣٥).

⁽٢) انظر: (ص: ٤٤٠ – ٤٤١).

التطبيق على الاعتراض للدليل العقلي بالدليل السماعي من مسائل الخلاف النحوية

إذا سمع النحوي حجة عقلية لم يرتضها فشهر أمامها دليلاً مسموعًا من العرب شعرهم أو نثرهم فقد سلك سبيلاً من أقصر السبل لإيقاف خصمه. وإليك ما بلغته مُنتي في جمع صور تطبيقية نحوية لهذا الاعتراض ووسائل الجواب عنه بعد تنقير وئيد في مظانها غير مخليها من مناقشة ونقد:

اشتقاق لفظ (الاسم)(۱):

الدليل:

الاسم مشتق من الوسم؛ لأن الوسم في اللغة هو العلامة، والاسم وسمٌ على المسمى وعلامة له يعرف به.

⁽۱) المسألة في : كتاب سيبويه (۲:303) وإعراب ثلاثين سورة (ص:۱۰) والمنصف (۱۰:۱ - ٦٦) والتصريف الملوكي لابن جني (ص:٦٤ – ٦٥) ومشكل إعراب القرآن (١٦:١) ورسالة الملائكة للمعري (ص:١٢٥ – ١٦٣) والمخصص (١٠: ١٣٤) والأمالي الشجرية (رم:١٦٤ – ٦٨) والإنصاف (١٠: ٦ – ١٦) وأسرار العربية (ص:٤ – ٩) والبيان في غريب إعراب القرآن (١:٣٠) والتبيين (ص:٢٢١ – ١٣٣) ومسائل خلافية في النحو (ص:٤٠ إعراب القرآن (١:٣٠) وائتلاف النصرة (ص: ٢٧ – ٢٨) وتاج العروس (سمو) (١٠: ١٨٢ – ١٨٤).

⁽۲) مشكل إعراب القرآن (۱٦:۱).

⁽٣) الأمالي الشجرية (٦٧:٢).

⁽٤) الإنصاف (٦:١) وأسرار العربية (ص:٥).

والعكبري(١) والزَّبيدي(٢) هـذه الحجـة إلى الكـوفيين.

📽 الاعتراض:

١ - ذكر سيبويه دليلاً سماعيًا يدل على خلاف رأي الكوفيين، وذلك تكسيرهم (اسم) على (أسماء)^(٦). ومثله فعل المبرد^(٤) وابن جني^(٤)، ومكّي بن أبي طالب الذي زاد الأمر جلاءً بأنهم يجمعون (أسماء) على (أسامي) فالمحذوف اللام لا الفاء^(٢)، وبذلك اعترض ابن الشجري^(٧) والأنباري الذي بسط اعتراضه قائلاً: «ولو كان مشتقًا من الوسم لوجب أن نقول: (أوسام) و(أواسيم)، فلما لم يجز أن يقال إلا أسماء دل على أنه مشتق من السمو لا من الوسم»^(٨). كما اعترض به العكبري^(٥) وابن يعيش^(٢) والزّبيدي^(٢).

⁽١) التبيين (ص:١٣٧) ومسائل خلافية في النحو (ص:٦١).

⁽٢) ائتلاف النصرة (ص: ٢٧).

⁽٣) كتاب سيبويه (٣:٥٥٥).

⁽٤) المقتضب (٢:٩:١).

⁽٥) المنصف (٦٠:١).

⁽٦) مشكل إعراب القرآن (٦٦:١).

⁽٧) الأمالي الشجرية (٢٠:٧).

⁽٨) الإنصاف (١٤:١) وانظر: أسرار العربية (ص:٦).

⁽٩) التبيين (ص:١٣٣) ومسائل خلافية في النحو (ص:٥٥).

⁽۱۰) شرح المقصل (۲۳:۱).

⁽۱۱) ائتلاف النصرة (ص:۲۷ – ۲۸).

- $Y e^{i}e_{j}(c) + e^{i}e_$
- ٣ وذكر ابن جني أنهم يسندونه إلى الفاعل في قولون: (سَمَّ يَتْ)
 بمنزلة (دَمَّيْتُ)^(^)، وأشار ابن الشجري إلى ذلك وبيّن أنه لو كان
 من السِّمة لقيل: (وَسَمْتُ)^(^)، واعترض الأنباري^('') والعكبري^('')
 وابن بعیش^('') بنجو ذلك.
- ٤ وذكر ابن جني أيضًا في هذه المسألة من كتاب ِ آخر أن العرب

⁽١) المقتضب (١:٢٢٧، ٢٢٩).

⁽۲) مشكل إعراب القرآن (۲٦:۱).

⁽٣) الأمالي الشجرية (٦٧:٢).

⁽٤) الإنصاف (١٣:١) وانظر: أسرار العربية (ص:٥)،

⁽٥) التبيين (ص:١٣٣) ومسائل خلافية في النحو (ص:٥٥).

⁽٦) شرح المفصل (٢٣:١).

⁽٧) ائتلاف النصرة (ص: ٢٨).

⁽۸) المنصف (۱: ۲۰).

⁽٩) الأمالي الشجرية (٢٠:٧٦).

⁽۱۰) أسرار العربية (ص:٧) والإنصاف (١٠:١).

⁽١١) التبيين (١٣٣) ومسائل خلافية في النحو (ص:٥٥).

⁽۱۲) شرح المفصل (۲۳:۱).

تقول في (اسم): (سُما) جاء ذلك في رواية حدّثه بها أبو علي أن أبا العباس أحمد بن يحيى حكاها عن ابن الأعرابي^(١) بين لغاتهم في (اسم)^(١).

واعتمد الأنباري لمنع أن يكون مشتقًا من السِّمة على ذلك (٢).

٥ - واستند العكبري في ذلك أيضًا على قولهم: (سَمِي) على زنة (فَعيل) «أى اسمك مثل اسمه» (٤).

📽 الجواب:

ساق العكبري جوابًا متوقّعًا عن هذه الاعتراضات بتأويل النص فيها ليتوافق مع حجة الكوفيين، وذلك بأنّ يقال: لا يلزم من عُود المحذوف إلى موضع اللام في هذه الأمثلة الواردة عنهم أن تكون اللام هي المحذوفة؛ لجواز أن يكون في هذه الكلمات قلب مكاني، والقلب عنهم كثير، فليحمل عليه ما نحن فيه (°). وذكر ابن يعيش هذا الجواب المحتمل بادّعاء القلب (۲).

ورد العكبري ذلك بقوله : «أمّا دعوى القلب فلا سبيل إليه؛ لأن

⁽۱) محمد بن زياد، عالم باللغة وإمام ثقة، أخذ عن الكسائي والمفضل الضبي، له (النوادر) و(الخيل) وغيرهما، (ت ٢٣٠هـ) في أظهر الروايات. انظر: نزهة الألباء (ص:١٥٠) ومرآة الجنان لليافعي (١٠٦:٢) وشذرات الذهب (٢:٠٧ - ٧٠).

⁽۲) تفسیر أرجوزة أبی نواس لابن جنی (ص:۲۰۳ – ۲۰۳).

⁽٣) أسرار العربية (ص:٨) والإنصاف (١٥:١).

⁽٤) التبيين (ص:١٣٣) ومسائل خلافية في النحو (ص:٥٥).

⁽٥) التبيين (ص:١٣٦ - ١٣٤) ومسائل خلافية في النحو (ص:٥٥ - ٥٦).

⁽٦) شرح المفصل (٢:١).

القلب مخالف للأصل، فلا يُصار إليه ما وُجِدَتَ عنه مندوحة، ولا ضرورة هنا تدعو إلى دعوى القلب»(۱). وبهذا ردّه ابن يعيش قائلاً: «فإن ادّعى القلب فليس ذلك بالسهل، فلا يصار إليه وعنه مندوحة»(۱).

قلت: كون الاسم علامة للمسمى أجلي من كونه مرتفعًا به، لكن هذه الأمثلة المسموعة تشهد لاشتقاقه من السمو، وقد سلمت من قادح، وما أجمل كلمة قالها مكي بن أبي طالب في مذهب الكوفيين وتابعه عليها من بعده، وهي عندي غاية ما يقال للفصل في هذه المسألة: «قولهم أقوى في المعنى، وقول البصريين أقوى في التصريف»(٢).

منع المصروف الصرف للضرورة (٤):

الدليل:

لا يجوز ترك صرف ما ينصرف لضرورة الشعر؛ لأن الأصل في الأسماء الصرف، فلو جوّزنا ترك صرف ما ينصرف لأدّي ذلك إلى ردّه عن الأصل إلى غير أصل^(٥).

⁽١) التبيين (ص:١٣٤) ومسائل خلافية في النحو (ص:٥٧).

⁽٢) شرح المفصل (٢٠:١).

⁽٢) مشكل إعراب القرآن (٦٦:١). وانظر تكرار هذه العبارة أو نحوها في: الأمالي الشجرية (٧:٢) وأسرار العربية (ص:٥) والإنصاف (٨:١).

⁽٤) سبق تخريج المسألة (ص: ١٥٤).

⁽٥) انظر نسبة الدليل إلى البصريين (ص ١٥٤).

• الاعتراض:

ساق الأنباري اعتراضًا لم يَعْزُهُ إلى أحد، ونصّه: «هذا استدلال منك بالقياس في مقابلة النص عن العرب، والاستدلال بالقياس في مقابلة النص عن العرب في ترك الصرف لا يجوز»(١). وذكر أبياتًا مُنع فيها صرف المنصرف، منها قوله:

نَصَـروا نبيَّهـمُ وشـدُوا أَزْرَهُ بحنينَ حين تواكُلِ الأبطالِ (٢) ومنها قوله:

طَلَبَ الأزارقَ بالكتائب إذ هَوَتْ بشبيبَ غائلةُ النفوسِ غدور ((٦) ومنها قوله:

أنا أبو دُهْبَلَ وَهْ بُ لَـوَهَبْ من جُمَحِ والعزُّ فيهم والنَّشَبُ⁽¹⁾

فترك صرف (حنين) و(شبيب) و(دهبل) وهي منصرفه $(^{(\circ)}$.

ولئن أجاب مجيبٌ بخروج هذه الأبيات عن الأصل ومخالفتها القاعدة وقلّتها فإني أرى أنّ مما ينبغي التنبّه له أن ما جوّزه المعارض

⁽١) الإغراب (ص:٥٥) والاقتراح (ص:٣٠٧ - ٣٠٨).

⁽٢) البيت من الكامل، وهو لحسان بن ثابت في ديوانه (ص:٣٩٣) والإنصاف (٢٠٤٩٤).

⁽٣) البيت من الكامل، وهو للأخطل في شرح ديوانه (ص:١٩٧) والإنصاف (٢٩٣:٢) والمقاصد النصوية (٣٦٢:٤) والتصريح (٢٢٨:٢) وبلا نسبة في أوضح المسالك (٤٠٣٠٤).

⁽٤) الرجز لأبي دَهْبَل الجمحيّ، وروايته (العزّ فيهم والحَسنبُ) في ديوانه (ص:٤٧) والأغاني (١١٣:٧) والإنصاف (١١٢٠).

⁽ه) الإغراب (ص:3ه - هه).

من الردّ عن الأصل إلى غير أصل إنما هو ما كان على سبيل الاضطرار والاستثناء، ولماذا يُمنع ذلك؟ أو ليس الاضطرار برمّته خروجًا عن الأصل؟، وإنما تستقيم القواعد ويُطلب جريانها على الأصول إذا كانت في فسحة الكلام واختياره.

تقديم الخبر على المبتدأ(١):

الدليل:

لا يجوز تقديم الخبر على المبتدأ؛ لئلا يتقدم ضمير الاسم على ظاهره؛ إذ في الخبر ضمير المبتدأ، ولا خلاف في أن رتبة ضمير الاسم بعد ظاهره (۲).

🟶 الاعتراض:

ردٌ سيبويه على من يمنع تقديم الخبر على مبتدئه أو يستقبحه بورود السماع به، فقال: «هذا عربيّ جيّد، وذلك قولك: (تميميّ أنا) و(مشنوءٌ من يشنؤك) و(رجلٌ عبد الله) و (خزٌ صُفّتُك)»(٢).

وأورد البصريون قول العرب: (في بيته يؤتى الحَكَمُ) وقولهم: (في أكفانه لُفَّ الميت) وقول الشاعر: (في أكفانه لُفَّ الميت) وقول الشاعر:

⁽١) انظر : تخريج المسألة (ص:٣٨٩).

⁽٢) سبق عزو الدليل إلى الكوفيين (ص: ٣٩٠).

⁽٣) كتاب سيبويه (١٢٧:٢) والصُّفة: ما يوضع على السرج كهيئة الميثرة. تاج العروس (صفف) (٦: ١٦٦).

⁽٤) المثل في : الأمثال لمؤرج السدوسي (ص:٤٧) والأمثال لأبي عبيد (ص:٤٥) والفاخر لابن سلمة (ص:٢٦) والدرة الفاخرة لحمزة الأصفهاني (٢٠٢٥) وجمهرة الأمثال (١٠٨٢، ٢٠٨) و ١٨٢٠) والمستقصى في أمثال العرب (١٨٢٠٢).

بنونا بنو أبنائنا بنونا. وقوله:

فتى ما ابنُ الأغرّ إذا شتونا وحبُّ الزادُ في شَهْرَي قِمُاح (٢) أي: ابن الأغرّ فتي. وقوله:

كــلا يومَي طُوالة وَصْلُ أروى ظنونٌ، آن مُطَرح الظنون (⁽⁷⁾ فقدم الظرف (كـلا يومي طوالة) المتعلق بالخبر (ظنون) على المبتدأ (وصل أروى)، ولا يقع المعمول عندهم إلا حيث يقع العامل (⁽³⁾).

هذا مع أني أرى علة الكوفيين لا تسلم من النظر؛ فإن الخبر متأخر في المنزلة عن المبتدأ، فلا محذور من تقدم لفظه؛ لعود الضمير فيه على ما تقدمت رتبته.

⁽۱) البيت من الطويل، وهو للفرزدق في: ديوانه (ص:۲۱۸) وخرانة الأدب للبغدادي (۱۲۲۰) وبيت من الطويل، وهو للفرزدق في: ديوانه (ص:۲۱۸) وشرح المفصل (۱۹۹۰، ۱۳۲۹) وشرح وتخليص الشواهد (ص:۱۹۸) وأوضح المسالك (۱:۲۰۱) والتصريح (۱۳۲۱) وشرح شواهد المغني (۲٤۲۸) والدرر اللوامع (۲٤:۲).

⁽۲) البيت من الوافر، وهو لمالك بن خالد الهذليّ في شرح أشعار الهذليين للسكري (۲) البيت من الوافر، وهو لمالك بن خالد الهذليّ في شرح أشعار البرد، سمّيا بذلك (٤٥١:١). وشهرا قُماح – بزنة كتاب وغُراب – : أشد ما يكون من البرد، سمّيا بذلك لأن الإبل إذا وردت آذاها بردُ الماء فقامحت أي رفعت رؤوسها ولم تشرب. الصحاح (قمح) (١: ٣٩٧) والقاموس المحيط (قمح) (٣٠٤١).

⁽٣) البيت من الوافر، وهو للشماخ بن ضرار الذبياني في: ديوانه (ص:٣١٩) والمحتسب (٣١٠١) وسيمط اللآلي (ص: ٦٦٣) وشيرح شيواهد الإيضياح (ص:٧٩) ومعجم ما استعجم للبكري (ص:٨٩٧) وبلا نسبة في شرح المفصل (١٠١:٣). وطُوالة – كثمامة موضع. القاموس المحيط طول (١٠٤).

 ⁽³⁾ الإنصاف (١٥:١ - ٦٧) وانظر: التبين (ص:٥٤٧ - ٢٤٦) وائتالاف النصرة
 (ص:٣٣) وهمع الهوامع (٢٧:٧٣ - ٣٨).

حكم جواب الشرط إذا تقدم في جملته اسم مرفوع أو منصوب $^{(1)}$:

الدليل:

إذا تقدم الاسم المرفوع أو المنصوب في جواب الشرط لم يجز جزم الجواب؛ لأنه إنما جُزم لمجاورته فعل الشرط، فإذا فارقه بتقديم الاسم بطلت المجاورة الموجبة للجزم فبطل الجزم، وإذا بطل الجزم وجب فيه الرفع.

نسب الأنباري^(۲) والزَّبيدي^(۲) هذا الاستدلال إلى الكوفيين، وخالف الكسائي في تقديم المنصوب في جواب الشرط فأجازه مع جزم الجواب، وأباه الفراء^(٤).

الاعتراض:

اعترض الكسائي بورود السماع بتقديم الاسم المنصوب في جواب الشرط وبقاء الجواب مجزومًا، «واحتج بقول الشاعر:

وللخيل أيامٌ فمن يصطبرُ لها ويعرفُ لها أيامَها الخير تُعْقِب (٥)

⁽۱) المسألة في: كتاب سيبويه (۱۱۶:۳) ومعاني القرآن للفراء (۲۲:۱ – ٤٢٣) والإنصاف (۲: ۲۰ – ۱۲۳) وائتلاف النصرة (ص: ۱۲۹ – ۱۳۰).

⁽٢) الإنصاف (٢: ١٢٢).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص:١٢٩ - ١٣٠).

 ⁽٤) معاني القرآن للفراء (٢١:١١ - ٢٢٩) والإنصاف (٢ : ٦٢٠ - ٦٢١) وائتلاف النصرة (ص: ١٣٠).

⁽ه) البيت من الطويل، وهو للطفيل الغنوي في ديوانه (ص: ٣٥) والصناعتين لأبي هلال العسكري (ص: ٢٧٧) وخزانة الأدب للبغدادي (٤٤٤٩).

فجعل (الخير) منصوبًا بـ(تعقب) $^{(1)}$. وبه اعترض الأنبارى $^{(7)}$.

📽 الجواب:

أجاب الفراء بتأويل النص ليوافق قياسه، فلم يتقدم الاسم المنصوب في جواب الشرط، وإنما (الخير) نعت للأيام، كأنه قال: ويعرف لها أيامها الصالحة تعقب^(٦).

ورأيي أن في أصل استدلال الكوفيين والفراء نظر، فإذا كأن جواب الشرط إنما جُزم لمجاورته فعل الشرط المجزوم فلماذا يرفع إذا تقدم عليه الاسم المنصوب؟ وهلا نُصب إذا جاور المنصوب. فإن قالوا: إن المجاورة لا تؤثر في كل مقام قيل لهم: فما ضابط تأثيرها؟ وهل هذا التأثير خاضع للرأى أم تابع لقياس اللغة؟.

تقديم خبر (مازال) وأخواتها عليهن(''):

📽 الدليل:

يجوز تقدّم خبر (مازال) وأخواتها عليهن قياسًا على (كان) التي يجوز تقدم خبرها عليها؛ لأن معنى (زال): النفي، و(ما): نافية، ونفي النفي إثبات، فهي مثل (كان) في الإثبات، ولذا لا يجوز دخول (إلا)

⁽١) معانى القرآن للفراء (٢٣:١).

⁽٢) الإنصاف (٢:١٢١ - ٢٢٢).

⁽٣) معاني القرآن للفراء (٢٠٢١).

⁽٤) سبق تخریج المسألة (ص: ٢٦٥).

على أخبارها كما لا تدخل على خبر (كان)(١).

🏶 الاعتراض:

توقّع الكوفيون أن يعترض معترض بمجيء النقل مخالفًا قياسهم في قول الشاعر:

حراجيجُ ما تنفك إلا مُناخةً على الخسف أو نرمي بها بلداً قفرا^(٢) فدخلت (إلا) على خبر (ما تنفك)^(٢).

🗣 الجواب:

فأجابوا عنه على النحو التالي:

١ - أُجيبَ عن البيت بتأويله على غير ظاهره وذلك من وجهين:

الأول: عزاه الأنباري إلى الكسائي، وهو أنه جعل (ما تنفك) تامسة لا خبر لها^(٤). وعزاه العكبري إلى الكوفيين دون تعيين (٥). وذكره المرادي دون عزو فقال: «وقد خُرِّج» (٦)، ومثله ابن

⁽١) انظر نسبة الدليل إلى الكوفيين (ص: ٢٦٦).

⁽۲) البيت من الطويل، وهو لذي الرمّة في: ديوانه (ص:۱۶۱۹) وكتاب سيبويه (۲۸۵) والمحتسب (۲۹۰۱) والمفصل (ص:۲۲۷) وتخليص الشواهد (ص:۲۷۰) وشرح شواهد المغني (۲۱۹۰۱) وخزانة الأدب للبغدادي (۲۱۹۰۱) وبلا نسبة في : أسرار العربية (ص:۲۱۲) والجني الداني (ص:۲۲۰) والأشباه والنظائر (۱۷۳۰)، والحُرْجُوج: الناقة الطويلة على وجه الأرض. وقال أبو زيد: الحُرْجُوج: الضامر. انظر: الصحاح (حرج) (۲۰۲۰).

⁽٣) الإنصاف (١٠٦:١).

⁽٤) الإنصاف (١:٩٥١).

⁽ه) التبيين (ص: ٣٠٥).

⁽٦) الجنى الداني (ص: ٢١ه).

هشام فقال: «وقيل: (تنفك) تامة بمعنى ما تنفصل عن التعب أو ما تخلص منه»(١).

والثاني: نسبه المرادي إلى الفراء، وهو «أنها ناقصة، والخبر قوله: (على الخسف)، و(مناخة) حال من الضمير المستكن في الجارّ»(٢)، ونسبه الأنباري إلى الكوفيين ولم يعيّن(٢)، ومثله العكبري الذي ذكر ما يؤول إليه التقدير وهو: لا تنفك على الخسف إلا في حالة إناختها، أي لا تزال مُذَلّةً بالسير متعبة إلا إذا أُنيخت(٤). وذكره الأعلم الشنتمري(٥)، وجعله ابن هشام رأي جماعة كثيرة(١).

٢ - كما أُجيب باختلاف رواية البيت ومجيئه على هيئة لا شاهد فيها،
 وذلك من وجهين:

الأول: عزاه الأنباري^(۱) والعكبري^(۱) إلى الكوفيين وذكره ابن هشام بعد صيغة «قيل»^(۱) وهو أنه يُروى: (ما تنفك آلاً مناخة)، والآل: الشخص الخفي، فكأنه قال: ما تنفك مهزولة من السيَّر.

⁽۱) مغنى اللبيب (ص:۱۰۲).

⁽۲) الجنى الدانى (ص:۲۱ه).

⁽٢) الإنصاف (١٥٩:١).

⁽٤) التبيين (ص: ٣٠٥).

⁽ه) تحصيل عين الذهب (٢٨:١).

⁽٦) مغنى اللبيب (ص:١٠٢).

⁽٧) الإنصاف (١:٨٥١).

⁽۸) التبيين (ص: ۳۰۶ – ۳۰۵).

⁽٩) مغنى اللبيب (ص:١٠٢).

والثاني: للكوفيين أيضًا وهو أن الرواية: (ما تنفك إلا مناخة) بالرفع إما على البدلية من الضمير في (تنفك)، أو على تقدير: إلا هي مناخةً(').

والوجه الجليّ الذي أختارُهُ للقدح في هذا الشاهد أن يُحمل على الندرة ومخالفة الأصل، وقد قال ابن السراج: «ينبغي أن تعلم أن القياس إذا اطّرد في جميع الباب لم يُعن بالحرف الذي يشذ منه "(")، فضلاً عن كون هذا البيت محتملاً التأويل على ما سلف بيانه.

أما الجواب عنه باختلاف رواية البيت ففيه لديّ مقال، ذلك أن تعدّد روايات الشاهد لا ينبغي على التحقيق أن يُطعن به في الاحتجاج بإحداها ما دام تغيير الرواية صادرًا من الشاعر نفسه أو من فصيح غيره يُحتج بكلامه أو نَقَلَ الرواية المختلفة ثقةٌ اؤتمن على نقل اللغة، ولا تكاد تخرج الشواهد النحوية متعددة الروايات عن هذا(٢).

وقد درج العلماء بقولهم أو بعملهم على أنّ وجود رواية ثانية لا يمنع الاحتجاج بالرواية الأولى، فهي صحيحة فصيحة (٤).

⁽١) الإنصاف (١:٩٥١) والتبيين (ص:٣٠٥).

⁽٢) الأصول في النحو (١: ٥٦) والمزهر (٢٣٢:١).

⁽٣) أفردتُ فصلاً من رسالتي للماجستير للاعتراض للنقل باختلاف روايته استقريت فيه أسباب تعدد الرواية، وفصلت أثر اختلاف الرواية في قوة الشاهد. انظر: مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي (ص: ٢٠٩ – ٢٣٣).

⁽٤) انظر: معاني القرآن للفراء (٢٤٨:٢) وشرح أبيات سيبويه لابن السيرافي (٣٠٣:١، ٣٥، ٢: ١١٨) وتحصيل عين الذهب (٣٤٦، ١٤٢ – ١٤٤، ٣٤٣) وشرح المفصل (١: ٨٠ – ٨١، ٣:٣٧، ٧٨) وشرح الكافية الشافية (٣: ١٣٧١) وشرح الكافية للرضي (٢: ١٨٧٨) وخزانة الأدب للبغدادي (٢٦٢٢، ٢٦٢٢).

(نعِمُ) و(بئِسٌ) بين الفعلية والاسمية(١):

الدليل:

الدليل على فعلية (نِعْمَ) و(بِيِّسَ) اتصال الضمير المرفوع بهما على حد اتصاله بالأفعال في قولهم: (نعما رجلين) و(نعموا رجالاً)، ورفعهما المظهر في نحو (نعم الرجل) والمضمر في نحو (بئس غلامًا عمرو).

نسب ابن الشجري^(۲) والأنباري^(۲) والعكبري^(۱) هذا الاستدلال إلى البصريين، ونسبه الزَّبيدي إلى البصريين والكسائي^(۵).

🏶 الاعتراض:

عزا ابن الشجري إلى الفراء ومن تابعه فيما أوردوه: ما جاء عن العرب من قولهم: (نَعِيْمَ الرجلُ زيدٌ)، وليس في أمثلة الأفعال (فَعِيْل) أللتة (١٠).

ونسبه الأنباري في أسرار العربية (٧) والعكبري (٨) والزَّبيدي (٩) إلى

⁽١) سبق تخريج المسألة (ص:٣٩٧).

⁽٢) الأمالي الشجرية (٢: ١٥٩).

⁽٣) الإنصاف (١٠٤:١) وأسرار العربية (ص:٩٦).

⁽٤) التبيين (ص: ٢٧٤) والتبيان في شرح الديوان (٢٠٠١).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص:١١٦).

⁽٦) الأمالي الشجرية (١٥٤:٢).

⁽۷) (ص: ۹۸).

⁽۸) التبيين (ص: ۲۷۷).

⁽٩) ائتلاف النصرة (ص:١١٦).

الكوفيين، وعزاه الأنباري في الإنصاف إلى بعضهم(١).

📽 الجواب:

ساق ابن الشجري الجواب عن ذلك من وجهين:

- ٢ تأويل النص ليوافق القياس مع إيراد الشواهد الدالة على صحة التأويل، وذلك أن أصلها (نَعم)، فأشبعت الكسرة ونشأ عنها الياء، والإشباع فيما ورد عن العرب معهود. وأورد ابن الشجري شواهد شعرية أشيعت فيها الكسرة والضمة والفتحة فنشأت عنها الياء والواو والألف(1). ومثله فعل الأنباري(٧) والعكبري(٨) والزّبيدي(١).

وهذا التأويل أعدَّه مقبولاً لو جاؤوا بشواهد من النثر أُشبعت فيها الحركات فنشأت عنها حروف، فيقاس حينئذ (نعيم الرجل) عليها. أما أن يأتوا بشواهد شعرية على إمكان الإشباع فهم بهذا يهيئون لمجيب

^{.(1.8:1) (1)}

⁽٢) الأمالي الشجرية (٢:٧٥٧).

⁽٣) أسرار العربية (ص:١٠٢) والإنصاف (١٢١:١).

⁽٤) التبيين (ص: ٢٨١).

⁽٥) ائتلاف النصرة (ص:١١٨).

⁽٦) الأمالي الشجرية (١٥٧:٢ – ١٥٨).

⁽۷) الإنصاف (۱۲۱۱) وأسرار العربية (ص:۱۰۲ – ۱۰۲).

⁽۸) التبيين (ص:۲۸۱).

⁽٩) ائتلاف النصرة (ص:١١٨).

أن يقول: أَحُوجَ إلى الإشباع في الأبيات ضرورة الشعر، ولا ضرورة في (نعيم الرجل).

وأما نَبْزُ الرواية بأنها تفرد بها قطرب فلا أسكت عليه سكوت تسليم؛ لأن رواية الثقة ولو كان واحدًا مقبولة. ولو قالوا في قدحهم: هذا مما قالته العرب قليلاً شاذًا لكان ذلك أدعى لعدم التعويل عليه.

وجوه الجواب عن الاعتراض بالدليل السماعي

لًا كان محلّ القدح في هذا الاعتراض هو النص المسموع عن العرب الذي عارض دليل العقل فإن المستدل يسعى لإبطاله ليسلم له قياسه، وقصارى مُنته أن يسلك أحد سبيلين:

أوله ما: أن يسقطه بالطعن في صحته بأحد وجوه الاعتراض الصحيحة لسنده أو متنه فتسلم وقتئذ حجته العقلية (۱). ووجوه القدح في الدليل النقلي سنده ومتنه كثيرة، ولا يلزم أن يجاب بها جميعًا عن كل مسموع، بل يُلجأ عند كل نص إلى ما يتأتى منها وما هو أشد إفسادًا وتأثيرًا في حقه (۲).

والثاني: أن يرجّح حجته على النص المعارض بأحد وجوه الترجيح^(۱)، وهذا لا يكاد يتفق مع صحة السماع؛ لأن القياس لا يصمد في وجه السماع الخالي من وجوه الضعف، فلا أرى التعويل على هذا السبيل.

قال أبو البركات: «فإن لم يتحقق الإبطال ولا الترجيح كانت الدائرة على المستدل»(1).

⁽۱) الإغراب (ص: ۵۳، ۵۰) والاقتراح (ص: ۲۰۸). وعلى ذلك درج الأصوليون، انظر: المعونة (ص: ۷۷، ۷۷) والتمهيد (٤: ۲۱٦) والواضح لابن عقيل البغدادي (۹۸۸:۳) والإحكام للأمدى (٤: ۷۲، ۷۲) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ۲۱۲).

⁽٢) شرح العضد لمختصر المنتهى (٢٦٠:٢).

 ⁽٣) الإغراب (ص:٣٥) وانظر من كتب الأصوليين: المعونة (ص:٦٧، ٧٧) والواضح (٩٨٨:٣ - ٩٨٩) والإحكام للآمدى (١٠٢:٤) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٢١٢).

⁽٤) الإغراب (ص:٥٣).

وقد تتبّعتُ وجوه الإبطال فألفيت منها الصحيح ومنها مالا ينبغي الركون إليه:

فأما الوجوه الصحيحة للقدح في الدليل السماعي فهي:

الأول: بيان صنعة الدليل وأن واضعه غير فصيح وإثبات ذلك بأدلة وأمارات صحيحة:

فإن قصّرت أدلة إثبات الصنعة، أو قَوِيَتُ والواضع يُحتج بكلامه فالدليل حجة، ولهذا كان من شواهد الكتاب قول الشاعر:

أسعد بنَ مال ِألم تعلموا وذو الرأي مهما يَقُلُ يصدق (١)

قال عنه سيبويه: «وهو مصنوع على طرفة (۱)، وهو لبعض العباديِّين» (۱). فهو وإن كان موضوعًا فواضعه يحتج بكلامه فلا ضير (٤).

ولا غرابة في قول سيبويه، فقد كان من عُرف بعض الرواة إصلاح الشعر وإقامة عوجه، ومن عُرف بعض الشعراء أن يأخذوا كلام

⁽١) البيت من المتقارب، وقد نُسب في شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي (٢٨:٢) إلى طرفه، وليس في ديوانه.

⁽٢) طرفه بن العبد البكري، شاعر جاهلي من أصحاب المعلقات، قُتل حدثًا فلُقَب ابن العشرين. انظر: الشعر والشعراء (١٨٥٠١) وأسماء المغتالين لمحمد بن حبيب (ص:٢١٢) والمؤتلف والمختلف (ص:٤٦٨) الترجمة رقم (٤٦٨).

⁽٣) كتاب سيبويه (٢:٥٥٢).

⁽٤) في رسالة الماجستير فصلٌ عن الاعتراض للنقل بكونه مصنوعًا بحثتُ فيه الوضع في كلام العرب ثم خصصت الشواهد النحوية، واستقرأت الدوافع إلى صنعة الشاهد، وذكرت موقف النحويين من المصنوع وأمارات الصنعة. انظر: مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي (ص:١٠٩ – ١٤٨).

بعضهم لا يريدون به السرقة. قال ابن مقبل^(۱): «إني لأرسل البيوت عُوجًا فتأتي الرواة بها قد أقامتها»^(۲)، «وقد كانت الرواة قديمًا تُصلح أشعار الأوائل»^(۲). واستزادة الشعراء أبيات غيرهم في قصائدهم أمرً فطن له العلماء وأوردوا له أمثلة كثيرة⁽¹⁾.

الثاني: حمل الدليل الشعري على الضرورة متى ثبت عدم نظيره في الاختيار:

وما من شك في أنه قد سقط لأجل الحمل على الضرورة قُدرً من الشعر المعتد بفصاحته (٥) ، إلا أن ذلك في نظري لا ضرر منه، فلأن يهدر شيء من الفصيح وتسلم القواعد وتطرد فلا يُدخل المولدون في كلام العرب ما ليس منه خيرً من أن يُجمع شذاذ الفصيح الذي دعت إليه إقامة وزن الشعر ويجعل لكل واحد منها قاعدة، فلا ينضبط سليم المولد من سقيمه (١).

الثالث: بيان شذوذ المسموع وخروجه عن الأصل وندرة الوارد منه عند مقارنته بما يخالفه:

⁽۱) أبو كعب تميم بن أبي العجلاني، شاعر مخضرم (ت٣٧هـ). انظر: الشعر والشعراء (١: ٥٥٥) وسمط اللآلي (ص.٦٨).

⁽٢) مجالس ثعلب (٤١٣:٢).

⁽٣) العمدة (٢: ٨٤٨).

⁽٤) انظر في ذلك مثلاً: طبقات فحول الشعراء (٧:١٥ - ٥٩) والمزهر (١٨٣:١).

⁽٥) انظر: ظاهرة التأويل في الدرس النحوي للدكتور عبد الله الخثران (ص:١٢٥).

⁽٦) أفردت فصلاً من بحثي للماجستير عن الاعتراض للدليل من الشعر بحمله على الضرورة فصلت فيه أراء العلماء في حقيقة الضرورة ومسوغاتها والقياس عليها وما يلزمها من قيود وضوابط وحُسنَها وقبيحها. انظر: مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي (ص: ٢٣٤ – ٢٧٧).

وقد وجدت أقوال العلماء تواطأت على اطراح ما جاء شاذًا وعدم الاعتداد به. قال سيبويه: «لا ينبغي لك أن تقيس على الشاذ المنكر في القياس» (۱) ونقل ابن السراج عن المبرد قوله: «ليس البيت الشاذ والكلام المحفوظ بأدني إسناد حجة على الأصل المجمع عليه في كلام ولا نحو ولا فقه، وإنما يركن إلى هذا ضعَفَةُ أهل النحو ومن لا حجة معه» (۱) وقال ابن السراج: «ينبغي أن تعلم أن القياس إذا اطرد في جميع الباب لم يُعن بالحرف الذي يشذ منه» (۱) وقال الزجاجي: «إن الشيء إذا اطرد عليه باب، فصح في القياس، وقام في المعقول، ثم اعترض عليه شيء شاذ نزر قليل لعلة تلحقه لم يكن ذلك مبطلاً للأصل والمتفق عليه في القياس المطرد» (أ).

وقد رد ابن الشجري والأنباري والعكبري والزَّبيدي بهذا الجواب اعترضَ الفراء ومن تابعه لدليل البصريين على فعلية (نعم) و(بئِس)^(°). وذكرته جوابًا عن الاعتراض لدليل البصريين على منع ترك صرف المصروف للضرورة^(۲)، وعن الاعتراض لدليل الكوفيين على جواز تقدم خبر (ما زال) وأخواتها عليها^(۷).

⁽۱) کتاب سیبویه (۲:۲۰۱).

⁽٢) الأصول في النحو (١٠٥٠١).

⁽٣) الأصول في النحو (١:٦٥) والمزهر (٢٣٢١).

⁽٤) الإيضاح في علل النحو (ص:١١٣).

⁽ه) سبق بیان ذلك (ص: ٤٦٠).

⁽٦) (ص: ٥١١ – ٢٥١).

⁽٧) (ص: 8٥٨). وفي رسالة الماجستير فصل عن الاعتراض للنقل بكونه شاذًا بينت فيه معنى الشنوذ وأسبابه وأثر نقص الاستقراء في الحكم به، وقارنت بينه وبين النادر =

الرابع: أن يؤيد المستدل حجته العقلية بدليل نقلي ليتقابل النصان ويسلم القياس:

لأن النص إذا قوبل بنص مساوله يعارضه لم يكن للتعلّق بأحدهما دون الآخر مسوّغ، فوهن تمسك المعترض بنقله.

وقد ذكر السيوطي هذا الوجه في الجواب عن الاعتراض بفساد الاعتبار فقال: «المعارضة بنص آخر مثله فيتساقطان ويسلم الأول»(١)، كما ساقه الأصوليون في وجوه الجواب عن الدليل السماعي المعارض(٢).

أما إن أيّد المستدل قياسَه فقابل السماع بقياس آخر فإنه لم يُصب النص المعارض في مقتل؛ لأن السماع أقوي الأدلة فلا يقوي القياس على إبطاله، وقد سلف تفصيل أقوال العلماء في فضيلة السماع على القياس^(۲).

الخامس: تأويل النص وحمله على غير ظاهره ليوافق مقتضى حجة المستدل، مع إقامة الدليل على صحة التأويل ورجحانه على الظاهر:

ولابد حينئذ من أن يكون اللفظ المراد تأويله قابلاً التأويل محتملاً

والضعيف والضرورة وبينت أقسامه وأحكامه وفصلت حكم القياس عليه. انظر: مسائل
 الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي (ص: ٢٧٣ – ٢٩٨)

⁽۱) الاقتراح (ص:۳۰۹).

 ⁽٢) انظر: الإحكام للآمدي (٢:٤١) ومنتهى الوصول (ص:١٤٢) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢:٩٥٢) وإرشاد الفحول (ص: ٢٣٠).

⁽٣) ص: (٤٤٠ – ٢٤٤).

ما صُرف إليه (١)، دون تكلف يَخرج به عن الحدّ المستساغ.

وهذا الوجه من الجواب ذكره النحويون (۱) والأصوليون (۱). وأجاب به الكوفيون عن اعتراض لدليلهم على جواز تقدم خبر (مازال) وأخواتها عليها (۱)، وأجاب به الفراء عن اعتراض الكسائي لمنع تقديم الإسم المنصوب في جواب الشرط (۱)، وأجاب به ابن الشجري والأنباري والعكبري والزّبيدي عن اعتراض الكوفيين لدليل البصريين على فعلية (نعم) و(بئس) (۱)، وذكره العكبري وابن يعيش جوابًا متوقعًا للاعتراض لدليل الكوفيين على اشتقاق الاسم من الوسم (۱).

السادس: بيان اختلاف حكم دليل المعترض عن حكم دليل المستدل، فلا ينهض به الاعتراض إذ لا منافاة، فيمكن الجمع بينهما:

وقد عبر السيوطى عنه بهمنع ظهور دلالته على ما يلزم منه فساد

⁽١) الإحكام للآمدى (٣:٤٥).

⁽٢) الاقتراح (ص:٣٠٨).

⁽٣) الإحكام للأمدي (٤: ٧٧) ومنتهى الوصول (ص:١٤٢) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٣) وتيسير التحرير (١١٨:٤) وإرشاد الفحول (ص:٢٣٠).

⁽٤) الإنصاف (١٥٩:١) والتبيين (ص:٥٠٥) والجني الداني (ص:٢١ه)، وسبق بيانه (ص:٥١- ٤٥٦ – ٤٥٧).

⁽٥) معاني القرآن للفراء (١:٤٢٣) وسبق بيانه (ص: ٥٥٥).

⁽٦) سبق بيانه (ص: ٤٦٠).

⁽٧) سبق بيانه (ص: ٤٤٩). وفي بحثي للماجستير فصل عن الاعتراض للنقل بالتأويل بينت فيه معنى التأويل وسببه وشروطه والوجوه التي يأتي عليها بالتفصيل. انظر: مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي (ص:٣٢٦ – ٣٥٣).

القياس»^(۱)، وعبر عنه الأصوليون بـ«أن يبيّن عدم المعارضة»^(۲)، أو: عدم دلالة النص على مطلوب المعترض^(۲)، أو بيان «أن مدلوله لا ينافي حكم القياس»⁽¹⁾.

وأما الوجهان اللذان لا يصحان عندي للقدح في الدليل السماعي فهما:

الأول: بيان جهالة قائلة:

وهذا لا ينال من المسموع مادام الذي رواه فصيحًا يُحتج بكلامه، أو ذكره راو ثقةً اعتمد عليه العلماء في نقل اللغة أو عالمٌ ثقة أخذ الناس عنه لغتهم بالتسليم وهما يُسندان الشاهد إلى عصر الاحتجاج(٥).

ذلك أن الغاية هي الاطمئنان إلى فصاحة الشاهد وجريه على سنن العربية، ونُطِّقُ الفصيح الذي يُحتج بكلامه به على أيّ وجه يقتضي قبوله والاطمئنان إليه، ولهذا كان العلماء يستشهدون بما جُهل قائله معتمدين على سماعه من العرب الموثوق بعربيتهم، نحو قول سيبويه عن أحد شواهده المجهولة القائل: «وسمعت رجلاً من العرب

⁽۱) الاقتراح (ص:۳۱۰).

⁽٢) روضة الناظر (٢: ٥٠٠) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:١٦٢).

⁽٣) تيسير التحرير (١١٨:٤).

⁽٤) إرشاد الفحول (ص: ٢٣٠).

⁽٥) أفردت في بحث (مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي) فصلاً مسهبًا عن الاعتراض للنقل بجهالة القائل تناولت فيه جهود العلماء في نسبة الشواهد وحكم الاحتجاج بمجهول القائل والمختلف في قائله. انظر: (ص:١٧ – ٧٤) منه.

يُنشد هذا البيت كما أُخبرك به»(١).

ثم إن أوائل المستشهدين بما لا يعرف قائله كسيبويه ومن عاصره قد أدركوا من يُحتج بشعرهم، وكثير من الشواهد المجهول قائلها في كتب النحو إنما هي ترديد لشواهد أولئك.

وليس إغفالهم تسمية قائل البيت الذي جهلنا قائله بدليل على جهلهم له؛ إذ ربما كانت شهرته عندهم من مسوغات ترك اسمه.

فضلاً عن أن القدماء ينقلون شواهد النثر كثيرًا عن أعراب مجهولين، ولم يقم معترضٌ لصحة هذه النقول ويطالب بتسمية قائليها(۲).

الثاني : القدح في النص باختلاف روايته:

وقد أجاب به الكوفيون عن الاعتراض لدليلهم على جواز تقدّم خبر (ما زال) وأخواتها عليها^(٢). وذكره السيوطي في وجوه الجواب عن النص المعارض^(٤).

وسبق أن أشرت وأحلت إلى ما درج عليه العلماء من قبول الروايات المتعددة للشاهد الواحد ما دام التغيير صادرًا عن الشاعر نفسه، أو من فصيح غيره يُحتج بكلامه، أو نقل الرواية المختلفة ثقةً

⁽۱) کتاب سیبویه (۱٤٤:۳).

⁽۲) انظر : أصول النحو العربي للدكتور الحلواني (ص: ۱۸ – ۱۹).

⁽٣) الإنصاف (١٥٨:١) والتبيين (ص:٣٠٤ - ٣٠٥) ومغني اللبيب (ص:١٠٢) وسبق بيانه (ص: ٧٥٧ - ٤٥٨).

⁽٤) الاقتراح (ص:٣٠٩).

اؤتمن على نقل اللغة. وأن شواهد النحو واللغة المتعددة الرواية لا تكاد تخرج عن هذا (١).

وإليك قولين نفيسين أحدهما لابن السيرافي يعلل فيه استشهاد سيبويه برواية بيت تُخالف الرواية المشهورة فيقول: «وليس هذا بمفسد لحجة سيبويه؛ لأنه لم ينقل هذه الشواهد من الدواوين ، إنما سمعها، والعرب بعضهم يُنشد شعر بعض، فإذا غيّر هذا عربيًّ يُحتج بقوله صار كأنه هو القائل»(٢).

والقول الثاني لابن جني يسلك فيه سبيل الواثق من ثبوت هذه القضية فيقول: «ومن أبيات الكتاب:

فاليومُ أشربُ غيرَ مستحقبِ إثمًا من الله ولا واغــلِ^(٣)

أي أشربُ. وأما اعتراض أبي العباس هنا على الكتاب فإنما هو على العرب لا على صاحب الكتاب؛ لأنه حكاه كما سمعه... وقول أبي العباس: إنما الرواية (فاليوم فاشرب) فكأنه قال لسيبويه: كذبت على العرب، ولم تسمع ما حكيته عنهم، وإذا بلغ الأمر هذا الحد من السرف فقد سقطت كلفة القول معه. وكذلك إنكاره عليه أيضًا

⁽۱) انظر ما سبق (ص: ۴۵۸).

⁽٢) شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي (١٣:١٥).

⁽٣) البيت من السريع، وهو لامرئ القيس في ديوانه (ص:٢٥٨) برواية (فاليوم فاشرب) وكتاب سيبويه (٤:٤٠٥) والأصمعيات للأصمعي (ص:١٣٠) وإصلاح المنطق (ص: ٢٤٠) والشعر والشعراء (١٢٢٠) والحماسة للبحتري (ص:٣٦) وجمهرة اللغة لابن دريد (ص:٣٦) وشرح ديوان الصماسة (ص:٢١٦، ٢٧١١) وشرح شواهد الإيضاح (ص:٢٥٦) وبلا نسبة في: الاشتقاق لابن دريد (ص:٣٣٧) والخصائص (٢٤٠١) والمستحقب: المحتمل. الصحاح (حقب) (١١٤١).

قول الشاعر:

... وقد بدا هَنْكِ من الْمُسْرَرُ (١)

فقال: إنما الرواية : (وقد بدا ذاك من المئزر)، وما أطيب العُرس لولا النفقة (٢)».

(١) البيت من السريع، وصدره:

رُحت وفي رجليك ما فيهما

وهو للأقيشر الأسدي في: ديوانه (ص:٤) وشرح أبيات سيبويه لابن السيرافي (٢٩١٤) والمقاصد النحوية (١٠٦٠)، وللفرزدق في : الشعر والشعراء (١٠٦٠) والأمالي الشجرية (٢٠٢٢) والرواية فيه (رحت وفي رجليك عقّالة) وبلا نسبة في: كتاب سيبويه (٢٠٣٤) والخصائص (٧٤:١، ٥٠) وتخليص الشواهد (ص:٦٣).

(٢) المحتسب (١١٠:١ – ١١١).



الفصسلالرابسع

الاعتراض للدليل العقلي بمثله،

- توضيح هذا الاعتراض.
- تعارض الأدلة العقلية وما ينبغي حياله.
 - الترجيح بين المتعارضات.
- التطبيق على الاعتراض للدليل العقلي
 بمثله من مسائل الخلاف النحوية.
- وجوه الجواب عن الاعتراض للدليل العقلى بمثله.

توطئة:

مقابلة الدليل العقلي بمثله هي حقيقة الاعتراض في هذا الفصل الذي أستهله بتوضيح مأتى هذه المقابلة والتمثيل لها واعتداد النحويين والأصوليين بها وجهًا من وجوه الاعتراض للدليل العقلي، وما اشترطوه لتحقّق هذا الوجه.

وأتصدى لموقف العلماء والخطوات التي يتبعونها حيال تعارض آراء العالم الواحد أو تعارض الأدلة النقلية لأفيد من ذلك مَلكةً تُعين على الفصل بين الأدلة العقلية النحوية المتعارضة - نظرًا لندرة حديث النحويين عن هذه المسألة الأخيرة - مع مراعاة ما للدليل العقلي من خصائص تخالف النقلي.

وأقف عند تعارض الدليلين العقليين وما يجب نحوه. وأفردُ حديثًا مستقلاً عن الترجيح بين الأدلة العقلية لكونه أكبر وجوه الفصل بينها عند التعارض وأكثرها استعمالاً: فأعرف الترجيح وأذكر فائدته وشروطه وأبحث وجوهه التي يُعني بها النحوي بادئًا بأقوى المرجحات ومنتهيًا بأدناها، ومذيّلاً ذلك بما ينبغي فعله عند تبينن الراجح من الدليلين العقليين بعد الفصل بينهما بالقسط بما تقتضيه المرجحات المعتد بأثرها، وما ينبغي على المستدل والمعترض كليهما أن يفعلاه ليطمئن كل واحد منهما إلى غَلَبَة دليله.

وأسوق جملة لا بأس بها - بذلت غاية وسعي في التنقير عنها في مظانها - من صور التطبيق العملي لهذا الاعتراض ودفعه من مسائل الخلاف النحوية، مجتهدًا في الفصل بين الأدلة المتعارضة بما فصل به العلماء مصنفًا مرتبًا لتظهر ثمرته، غير مقصر في إبداء رأيي عند

الحاجة إلى ذلك للحكم بين الأدلة بعد استيفاء آلته.

ولمّا ظهر لي أن الجواب عن معارضة الدليل العقلي بمثله يأتي بوجوه متسلسلة متتابعة ليس لمجيب أن يقدّم منها ما يلحق على ما يسبق أتيت عليها مرتبة بما يقتضيه الدليل من ترتيب، مُحيلاً إلى مظان كل وجه ونماذج تطبيقه من أجوبة العلماء السابقين وأجوبتي في هذا الفصل ليتبيّن الغرض من عرض هذه الوجوه، ولترتبط أجزاء هذا الفصل، ويعتمد بعضها على بعض.

توضيح هذا الاعتراض

هو وجه أخر من وجوه المعارضة، يقابل فيه المعترض دليل المستدل العقلي بدليل عقلي مثله. قال الأنباري: «وهو أن يعارض بعلة مبتدأة»(۱).

ومثّل له بأن يعلل الكوفي أحقية الفعل الأول من المتنازعين بالعمل بسبقه مع صلاحيته للعمل، فكان إعماله أولى لقوة الابتداء والعناية به. فيعارضه البصري بأن الفعل الثاني أقرب إلى الاسم من الأول، وليس في إعماله نقص معنى فكان بالإعمال أجدر(٢).

وقد سلف في فصل المعارضة بالسماع بيان الخلاف في قبول الاعتراض بالمعارضة، وحجة كل قبيل، وأنّ الأكثرين قبلوها وردّوا ما استمسك به المانعون^(٦)، «وحكم المعارضة بالقياس حكم المعارضة بالنقل»^(٤)، فقد عدّها النحويون المعنيّون بالاعتراضات الواردة للدليل العقلي^(٥)، وصحّح الأصوليون معارضة القياس بقياس مثله^(١)، واشترطوا في العلة المعارضة أن تكون حيث لو سلمت من المعارضة لأفادت الحكم؛ وأما الباطل فلا يعارض^(٧).

⁽١) الإغراب (ص:٦٢) وانظر: لمع الأدلة (ص:١٣٥) والاقتراح (ص:٣١٤).

⁽٢) المراجع السابقة.

⁽٣) انظر: (ص: ٤٣٧ - ٤٣٨).

⁽٤) الإغراب (ص: ٦٢).

⁽ه) الإغراب (ص:٦٢) والاقتراح (ص:٣١٤).

⁽٦) انظر: الكافية في الجدل (ص:٤١٦).

⁽٧) المنخول (ص:٤١٦).

تعارض الأدلة العقلية وما ينبغي حياله

تقابُلُ الشيئين على وجه يمنع كل واحد منهما مقتضى الآخر أمرً لا نعدمه – وإن قلّ – في أقوال العلماء وأدلتهم السماعية والعقلية. والتعرفُ على مواقف العلماء من تعارض آراء العالم الواحد أو تعارض الأدلة النقلية يُوجِدُ المُلكلة المعينة على الفصل بين الأدلة النحوية العقلية عند تعارضها؛ لما أسلفته من ندرة حديث النحويين عمّا يجب على الحكم اتباعه حين يفصل بين دليلين عقليين متعارضين، واضعًا نصب عيني ما بين آراء العالم الواحد أو الأدلة النقلية من جهة والأدلة العقلية من جهة أخرى من فروق تجب مراعاتها:

فقد أفرد ابن جني بابًا (في اللفظين على المعنى الواحد يُردان عن العالم متضادين)، وضع فيه طائفة من قواعد دفع التعارض:

فإذا ورد القولان للعالم الواحد متضادين، وكان أحدهما مُرسَلاً والآخر معلَّلاً كان الوجه الأخذ بالمعلَّل، ووجب مع ذلك أن يُتأول المرسل(۱). ومثِّل لذلك بقول سيبويه: «وأما بنتٌ فإنك تقول: (بنوي) من قبل أن هذه التاء التي هي للتأنيث لا تثبت في الإضافة»(۱)، وقوله: «وكذلك تاء أخت وبنت وثنتين وكلتا؛ لأنهن لحقن للتأنيث»(۱)، وهو الذي قال في باب سماه (هذا باب ما ينصرف في المذكر البتة مما ليس في آخره حرف تأنيث): «وإن سمّيت رجلاً ببنت أو أخت صرفته؛ لأنك بنيت الاسم على هذه التاء... ولو كانت كالهاء لما أسكنوا الحرف

⁽۱) الخصائص (۲۰۰: ۲۰۰).

⁽۲) کتاب سیبویه (۳۲۲:۳).

⁽٣) كتاب سيبويه (٢:٧١٧).

الذي قبلها، فإنما هذه التاء فيها كتاء عفريت»(١).

فجعل سيبويه تاء (بنت) و(أخت) في قوليه الأوّلين للتأنيث. وذكر في الأخير أنها ليست للتأنيث؛ لأن ما قبلها ساكن، وتاء التأنيث في الواحد لا يسكن ما قبلها إن لم يكن ألفًا.

فلما علّل الحكم الأخير دون الأول قال ابن جني: "وجب أن يُحمل قوله فيها: إنها للتأنيث على المجاز وأن يُتأول، ولا يُحمل القولان على التضاد"^(۲)، ووجهُ التأوّل هنا أن هذه التاء لمّا لم توجد في الكلمة إلا في حال التأنيث استجاز أن يقول فيها: إنها للتأنيث، وإن لم تكن عنده للتأنيث.

أما إذا جاء الحكمان المتضادان عن العالم مرسلين لم يعلل أحدهما فيرى ابن جني أنه ينبغي النظر إلى أليقهما بمذهبه وأجراهما على قوانينه فيُجعل هو المراد ويتأول الآخر^(٤).

ومثّل لذلك بقول سيبويه أيضًا: «اعلم أن (حتى) تنصب على وجهين»^(٥)، وقبل ذلك بصفحات من الكتاب قال: «اللام و(حتى) إنما يعملان في الأسماء فيجرّان»^(١)، فجعل (حتى) حرف جر، وهذا ناف لكونها من نواصب الأفعال، من حيث كانت عوامل الأسماء لا تباشر

⁽۱) کتاب سیبویه (۲۲۱:۳).

⁽٢) الخصائص (٢٠٠٠).

⁽٣) المرجع السابق.

⁽٤) الخصائص (٢٠٣١).

⁽ه) کتاب سیبویه (۱۲:۲).

⁽٦) کتاب سیبویه (٦:٢).

الأفعال فضلاً عن أن تعمل فيها(١).

والمعلوم من مذهب سيبويه أنه لا يذكر (حتى) إذا عد الحروف الناصبة للفعل^(۱)، فَفُهِمَ أَنَّ (أَنُ) مضمرة عنده بعد (حتى) وليست ناصبة، وقوله إنها تنصب محمول على أن النصب نُسب إليها على سبيل المجاز لمّا انتصب الفعل بعدها ولم تظهر ثَمَّ (أَنُ) وكانت (حتى) كالنائب عنها، وإن كان الناصب في الحقيقة (أَنُ)^(۱).

فإن صرّح العالم بالرجوع عن أحد قوليه أُخذ بالأخير وطُرح المرجوع عنه الرجوع عن أحدهما نُظر في المرجوع عنه الرجوع عن أحدهما نُظر في تأريخهما فأُخذ بالمتأخر (٥)، فإن لم يتبيّن مستقدم القولين من مستأخرهما نُسب أقواهما إليه إحسانًا للظن به (٢). فإن كانا في القوة سواء فينبغي أن يقال: هما رأيان له ولا يُقطع بذلك (٧).

فخطوات دفع التعارض تجيء عند ابن جني على الترتيب التالي ولا يُنتقل إلى تالية إلا بعد تعذّر أختها:

١- تقديم المعلَّل على ما أُرسل دون علة، مع تأوّل المرسل.

⁽١) الخصائص (٢٠٤:١)

⁽٢) انظر : كتاب سيبويه (٣:٥).

⁽٢) الخصائص (٢٠٤:١).

⁽٤) الخصائص (٢٠٥:١)

⁽٥) المرجع السابق.

⁽٦) المرجع السابق.

⁽٧) المرجع السابق.

- ٢- تقديم الأليق بمذهب صاحبه والأجرى على قوانينه التي عُرفت عنه.
 - ٣- اطّراح ما نُصّ على الرجوع عنه ونصرة الآخر.
 - ٤- إيثار ما تأخر في الزمان على ما تقدم.
 - ٥- تقديم أقوى القولين على أضعفهما.
 - ٦- الأخذ بهما معًا على سبيل الجمع.

وإني أرى ابن جني في هذه المبادئ مسددًا من غير وجه:

- ۱- فالأصوليون يأخذون بمبدئه الأول: فإذا كان «أحد الحكمين مذكورًا مع علته، والأخر ليس كذلك: فالأول أقوى»(١)، وعللوا ذلك بدأنه أقرب إلى الإيضاح والبيان»(٢).
 - ٢- وقد شفع ابن جني قواعده بما يؤيدها:

فإذا رأى الانصراف عما صُرّح بالرجوع عنه بيّن أن الرجوع عن المذهب أمرٌ عُرف عن بعض العلماء كأبي العباس المبرد الذي تتبع كلام سيبويه في كتاب سماه (مسائل الغلط) ثم رجع عنه وقال: «هذا شيء كنا رأيناه في أيام الحداثة، فأما الآن فلا»(٢).

ولمّا جعل الأولى نسبة الرأيين المستويين في القوة إلى صاحبهما دون قطع بذلك سوّغ ذلك بأن الدواعى إلى تساويهما في القوة عند

⁽١) المحصول (٢:٢:٥٧٥).

⁽٢) الإحكام للآمدى (٢٥٦:٤).

⁽۲) الخصائص (۲۰۱۱).

الباحث هي التي دعت من قالهما إلى اعتقادهما معًا^(۱)، وآزر ذلك بأنّ لا غرابة في تبنّي قولين فصاعدًا، فهو أمرٌ يعرفه الفقهاء عند الشافعي^(۲) والنحويون عند أبي الحسن الأخفش، وكان الفارسي يقول: «مذاهب أبي الحسن كثيرة»^(۲).

ومما يُنتفع به في هذا المقام^(٤) التعرفُ على الخطوات التي يتبعها الفقهاء والأصوليون حين يقفون على دليلين نقليين متعارضين في الدلالة، وهي على الترتيب^(٥):

- ۱- الجمع بين الدليلين إن أمكن بإحدى طرق الجمع، فهو أولى من إهمال أحدهما، وفيه تحقيق العمل بكل واحد منهما.
- ٢- إن تعذّر الجمع رُجّح أحدهما على الآخر إن وُجد فيه أحد وجوه الترجيح.
- ٣- إن عُدم المرجع بُحث في تأريخهما، فيُحكم بنسخ المتأخر المتقدم.
- ٤- إن جُهل التأريخ حكم بسقوطهما، ورُجع من بعد ُ إلى البراءة
 الأصلية.

هذا هو الشأن عند تعارض النصوص، وهو بلا شك نافع عند الفصل بين الأدلة العقلية النحوية المتعارضة، إلا أني ألحظ أنّ ليس كل ما ينطبق على الأدلة النقلية يصدق على العقلية، فالحكم بالنسخ -

⁽١) الخصائص (١:٥٠١).

⁽٢) الخصائص (٢٠٥:١).

⁽٣) الخصائص (٢٠٦:١) وانظر: الاقتراح (ص٥٥٥).

⁽٤) لما أسلفته من قبل (ص: ٤٧٧).

⁽٥) انظر : العدة (١٠١٩:٣) والإبهاج (٢١٠:٣) وشرح تنقيح الفصول (ص:٢١١).

مثلاً - لتأخّر أحد الدليلين في الزمان عن صاحبه لا يُعوَّل عليه في الأدلة العقلية المتفاوتة في الزمان وإن أُخذ به في النصوص الشرعية.

أمّا العلل وأدلة العقل إذا تعارض اثنان منها فيجب عند الأصوليين إسقاط أحدهما بوجه من وجوه الإفساد أو ترجيح أحدهما على الآخر بصورة من صور الترجيح(١).

⁽١) اللمع في أصول الفقه (ص:٦٩) وشرحه (٩٣٨:٢).

الترجيح بين المتعارضات

الترجيح في اللغة فيه معنى الميل والزيادة، مأخوذ من قولهم: رجح الميزان إذا مال^(۱)، وأرجحت لفلان ورجَّحْتُ ترجيحًا إذا أعطيته راجعًا^(۲).

وللأصوليين في بيان معناه الاصطلاحي ألفاظ متقاربة المعنى منها: الشروع في تقوية أحد الطريقين على الآخر^(۱)، ومنها: بيان مزيّة أحد الدليلين على الآخر^(۱)، ومنها: تقوية إحدى العلتين على الأخر $^{(1)}$.

وأُبيّنُ ذلك فأقول: إذا استدل المستدل على مذهبه بدليل. فعارضه الخصم بدليل يقتضي ضد مذهبه، لجأ المستدل إلى ترجيح دليله وبيان مافيه من مزيّة عن دليل الخصم ليصح استدلاله به ولا يقوى دليل الخصم على إسقاطه.

وقد بدت لي الصلة بين هذا المعنى الاصطلاحي والمعنى اللغوي، فإنّ المرجِّح يميل إلى أحد الدليلين ويبيّن ما فيه من فضل وزيادة على قسيمه.

وفائدة الترجيح: تقوية الظن بصحة أحد الدليلين عند تعارضهما^(۱)، ومن أجل ذلك اشترطوا للترجيح شروطًا أظهرها:

⁽١) الصحاح (رجح) (٢٦٤:١).

⁽٢) معجم مقاييس اللغة (رجح) (٤٨٩:٢) والصحاح (رجح) (٣٦٤:١).

⁽٣) المعتمد (٢:٤٤٨).

⁽٤) الحدود في الأصول (ص: ٧٩).

⁽٥) التمهيد (٤:٢٢٦).

⁽٦) المعتمد (٢:٥٤٨) والتمهيد (٢:٢٢٢)

- ١ أن يكون الدليلان ظنيين ظنيين (١)، فإن كانت دلالتهما قطعية لم يجز تفضيل أحدهما على الآخر أو إسقاطه به (٢).
- ٢ أن يكون كل واحد من الدليلين طريقًا إلى حكمه منفردًا^(٢)، فإن لم
 يكونا كذلك فلا معنى للترجيح ولا ثمرة له؛ لعدم تحقق التعارض.
- ٣ ألا يمكن الجمع بين الدليلين بأن يتنافيا ويتضاد مقتضاهما⁽¹⁾،
 فإن أمكن الجمع وجب لزومه؛ لأن فيه تحقيق العمل بهما معًا.

وجوه الترجيح بين الأدلة العقلية:

للترجيح بين المعقولات عند الأصوليين وجوه كثيرة، بلغت عند بعضهم خمسة عشر (٥)، وعند آخرين ستة عشر (١) وعشرين (٩) وأربعة وعشرين (٩) وخمسة وعشرين (٩) وستة وعشرين (١٠) وثلاثين (١١)

⁽١) الفقيه والمتفقه (١:٥١٨) واللمع في أصول الفقه (ص:٦٩) وشرحه (٢:٥٠٠).

⁽٢) المستصفى (٢:١٢٦ – ١٢٧).

⁽٣) المعتمد (٢:٤٤٨) والتمهيد (٢:٢٦).

⁽٤) المغنى في أبواب التوحيد والعدل للقاضي عبد الجبار المعتزلي (١٧:٥٥).

⁽٥) إحكام الفصول (ص:٥٧٧ - ٧٧٠) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص:٢٣١ - ٢٣٩).

⁽٦) المعونة (ص:٥٢١ – ١٢٧).

⁽V) اللمع في أصول الفقه (ص: 19 - V).

⁽٨) شرح اللمع للشيرازي (٢ : ٩٥٠ – ٩٦٥).

⁽٩) العدة (٥:٩٢٥١ – ١٥٣٤).

⁽۱۰) التمهيد (١٠:٢٢٦ – ٢٤٩).

⁽۱۱) المستصفى (۲: ۱۳۰ – ۱۳۳).

وخمسة وخمسين^(۱) وأربعة وستين^(۲)..

وهم مع وفرة الوجوه التي يذكرونها لا يُخفون أنها تنيف على ذلك كثرةً في عبارات مقتضبة نحو: «ونحن نومئ إلى جُمَل في الترجيح تدل على التفصيل»⁽⁷⁾ و«غرضنا الإيماء دون الشرح»⁽²⁾ و«نحن نذكر.. ما يكثر ويتردد ونطرح ما يثقل ويبعد»⁽⁶⁾ و«قد أكثر الناس من وجوه الترجيح غير أني أذكر منها ما هو صحيح عندي»⁽⁷⁾، «وقد ذُكر غير ما ذكرتُه في ترجيح العلل»^(۷)، «وفيما ذكرنا كفاية»^(۸)، «وقد يتركّب مما ذكرناه من الترجيحات ومقابلات بعضها لبعض ترجيحات أخر خارجة عن الحصر لا يخفى إيجادها في مواضعها على من أخَذَتُ الفطانة بيده»⁽¹⁾، «وطرق الترجيح كثيرة جدًا»^(۱).

وهذا ما يشي بسر التفاوت في عددها بين العلماء، فريما لم

⁽١) الإحكام للأمدى (١٤ ٢٦٨ - ٢٨٠).

⁽٢) إرشاد الفحول (ص: ٢٨١ - ٢٨٤).

⁽٣) المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٧ : ٣٥٠).

⁽٤) المرجع السابق (٢٥٢:١٧).

⁽٥) إحكام الفصول (ص:٧٦٦). وانظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:٢٣٧ - ٢٣٨).

⁽٦) شرح اللمع للشيرازي (٩٥١:٢).

⁽٧) المرجع السابق (٩٦٥:٢).

⁽۸) التمهيد (٤:٩٤٢).

⁽٩) الإحكام للآمدى (٢٨٠:٤).

⁽۱۰) إرشاد الفحول (ص: ۲۸۶).

يصح عند بعضهم ما صحّ عند غيره منها (۱)، وربما أدخلَ فريق منهم بعض الوجوه في بعض (۲)، أو ركّب آخرون مما ذكره غيرهم وجوها جديدة حبًا للاستزادة والتفصيل (۲).

وهم يجعلون هذه الوجوه المرجّحة في هيئة مجموعات، تصير إلى كل واحدة منها طائفةٌ من وجوه الترجيح، فمنها ما يرجع إلى قوة وجود العلة وثبوتها ومنها ما يرجع إلى طريقها أو إلى أصلها أو إلى حكمها أو إلى قرينتها أو إلى أمور منفصلة غيرها^(٤). ولست في معرض سرد ما ذكره الأصوليون من مرجحات كثيرة للأدلة العقلية، بل أكتفي منها بما يمكن تطبيقه على الدليل النحوي العقلي، وكثيرٌ من مرجحات الأدلة الشرعية لا تصدق على الأدلة النحوية، يتجلى ذلك مرجحات الأدلة الشرعية لا تصدق على الأدلة النحوية، يتجلى ذلك لكل من استعرض وجوه الترجيح عند الأصوليين في أحد كتبهم.

وقد درست هذه المرجحات، وأطلت النظر فيها، فوجدت أبرز ما يمكن أن ينتفع به النحوي منها ما يلى:

۱- أن يعضد أحد الدليلين المتعارضين دليل آخر نقلي أو عقلي،
 فيقدم حينئذ على ما يعارضه؛ لأن مخالفة دليل واحد أولى من مخالفة دليلين.

وقد تناول النحويون هذا الوجه، قال الأنباري: «وأما الترجيح في

⁽١) انظر: إحكام الفصول (ص:٢٦٧) وشرح اللمع للشيرازي (١٠١٥٩، ٩٦٥).

⁽٢) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٧: ٥٥٠).

⁽٣) الإحكام للآمدي (٢٨٠:٤).

⁽٤) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل (٢٥١:١٧) والمعتمد (٨٤٥:٢) والقياس الشرعي (ص: ٢٩٤٦) والكافية في الجدل (ص:٤٩٤) والمستصفى (٢٠٩٢ – ١٢٠) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٣٠٩).

القياس فأن يكون أحدهما موافقًا لدليل آخر من نقل أو قياس"()، وقال في موضع آخر: «اعلم أن القياسين إذا تعارضا أُخذ بأرجعهما، وهو أن يكون أحدهما موافقًا لدليل آخر من طريق النقل أو طريق القياس"()، وكان السيرافي يقول: «اعلم أن القياس في اللغة من نحوين: نحو أيده السماع، ودلّ عليه الطباع، فالقول حسن، والمصير إليه جائز").

ومثال موافقة القياس ما ذكره أبو البركات من ذهاب الكوفيين إلى أن (إنّ) لا تعمل في الخبر الرفع، بل هو مرفوع بما ارتفع به قبل دخولها، ومخالفة البصريين لهم في ذلك، ولكل حجته العقلية على ما يرى. والقياس يعضد البصريين؛ «لأنه ليس في كلام العرب عامل يعمل في الاسم النصب إلا ويعمل الرفع»(1).

والأصوليون يُبرزون هذا المرجح^(٥)، ويُدرجون تحته أن يؤيد أحد الدليلين كلُّ ما يثير غلبة الظن من ظاهر أو قرينة لفظية أو حالية (١).

٢- أن تشهد الأصول لأحد الدليلين فهو مقدم على ما لم تشهد له.

⁽١) الإغراب (ص:٦٧).

⁽٢) لم الأدلة (ص:١٣٨) وانظر: الاقتراح (ص:٣٤٤).

⁽٣) البصائر والذخائر لأبى حيان التوحيدي (٢:٢: ٦٦٧).

⁽٤) الإغراب (ص:٦٧) ولمع الأدلة (ص:١٣٩) والاقتراح (ص:٣٤٤).

⁽ه) العدة (ه:۲۹ ه) والفقيه والمتفقه (٢: ٢١٦) والمعونة (ص: ١٢٧) وشرح اللمع للشيرازي (٢: ٦٤١) والمستصفي (٢: ١٣٠) والتمهيد (٤: ٢٢٦ – ٢٢٨) وروضة الناظر (٢: ٤٦٤ – ٢٨٠) وروضة الناظر (٢: ٤٦٤ – ٢٨٠) وإرشاد الفحول (ص: ٢٨٣).

⁽٦) انظر: القياس الشرعي (ص:٧٤٧) والمنخول (ص:٤٤٩) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٣١١).

فإذا وافق أحد الدليلين قواعد النحو المعلومة (١) كان ذلك أدعى لتمكينه وإيثاره على صاحبه.

ويتبع شهادة الأصول بقية أدلة صحة العلة التي سبق بيانها^(٢)، فهي مرجحات لما عضدته^(٢).

- ٣- قدّم الأصوليون تعليل الصحابي على تعليل غيره⁽¹⁾؛ لأن الصحابي أعلم بمقاصد التشريع ودقائق نزوله ممن جاء بعده. وقد أقيس على ذلك تعليل أئمة النحو الأوائل فهم أدنى إلى عصور الاحتجاج وأحفظ لفصيح اللغة وأعرف بمراميها وشرف مقاصدها، ومنهم من خالط أهل اللسان. فلا ملام على من رجّح تعليلهم على تعليل من تأخّر عنهم.
- ٤- ورجحوا من الأدلة ما وافق جمهور العلماء؛ لأن الأكثرين والجمع العظيم عن الخطأ أبعد^(٥).

وأنت عليم أن هذا وما قبله مرجحان كسابقيهما لا يفيدان القطع: فقد يوفّق الله الواحد للصواب وإن خالفته الأمة، وربما وقع المتأخّر على مالم يقع عليه الأئمة.

⁽۱) انظر : (ص: ۳۸۱).

⁽٢) انظر : تفصيل مسالك العلة (ص: ٢٧٤ - ٣٨٥).

⁽٣) انظر: من كتب أصول الفقه: المعتمد (٢:٨٥٨ - ٨٥٨) والعدة (١٥٢٩٠) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص:٢٦٠) وإحكام الفصول (ص:٥٠٩) والمعونة (ص:١٢٦) واللمع في أصول الفقه (ص:٥٠) وشرحه (٢٠٩٥) والكافية في الجدل (ص:٥٠) والمستصفى (٢:١٥) والتمهيد (٤:٤٢) وروضة الناظر (٢:٧٤٤ - ٤٦٨) وتيسير التحرير (٤٧٤٨).

⁽٤) اللمع في أصول الفقه (ص:٧٠).

⁽٥) الكافية في الجدل (ص:١٢٥).

٥- ورجحوا من التعليلات ما كان مفسرًا ذا معنى جلي على ما كان مُحمَلاً مبهمًا خفيت بعض معانيه (١).

هذا وينبغي أن يُعلم أن حكاية السيوطي الإجماع على ترجيح قياس البصريين على قياس الكوفيين بقوله: «اتفقوا على أن البصريين أصح قياساً» (٢) في المسألة التي عقدها للترجيح بين المذهبين لم يكن المرجّح فيها بين القياسين كون أحدهما للبصريين والآخر للكوفيين، فهذا وحده لا ينبغي أن يُعد في المرجحات بين الأدلة العقلية، ولا أحسب السيوطي يعده فيها، ولكن لكون قياس البصريين اعتمد على أحد ما مر من المرجحات فسبق به قياس الكوفيين، وذلك اعتضاده بالشواهد الكثيرة، وهو ما أشار إليه السيوطي بقوله: «لأنهم لا يلتفتون إلى كل مسموع، ولا يقيسون على الشاذ» (٢).

فإذا تبين الراجح من الدليلين العقليين المتعارضين – بعد الفصل بينهما بالقسط بما تقتضيه المرجحات المعتد بأثرها – وجب الأخذ به ولزومه، قال الأنباري: «أعلم أن القياسين إذا تعارضا أُخذ بأرجحهما» (3)، ومما جرى العرف به بين الأصوليين أنه «يجب تقديم الراجح؛ للقطع بأن السلف كانوا يقدمونه» (6).

وعلى كل واحد من المستدل والمعترض أن يسعى لتعزيز حجته

⁽١) التمهيد (٤:٥٤٢).

⁽٢) الاقتراح (ص:٣٥٩).

⁽٣) المرجع السابق.

⁽٤) لمع الأدلة (ص: ١٣٨) وانظر : الاقتراح (ص:٣٤٤).

⁽٥) منتهى الوصول (ص:١٦٦).

العقلية وترجيحها على حجة خصمه؛ فليس الترجيح وظيفة المستدل وحده إذا عورض بدليل عقلي. وعلى المتصدي للفصل بين الأدلة العقلية المتعارضة أن يرجع ما يستحق الترجيح دون تمييز بين دليل مستدل ودليل معترض.

التطبيق على الاعتراض للدليل العقلي بمثله من مسائل الخلاف النحوية

لعارضة الدليل العقلي بآخر مثله أمثلة كثيرة في مسائل الخلاف ومناقشة النحويين علل بعضهم، منها ما تسعف القرائن الظاهرة بترجيح بعضها على بعض ومنها ما يحتاج إلى نظر وبحث للحكم برجحانه على معارضة. والذي أمكنني جمعه من هذه الصور التطبيقية ما يلى:

اشتقاق لفظ (الاسم)(١):

🗘 الدليل:

الاسم مشتق من الوسم؛ لأن الوسم في اللغة هو العلامة، والاسم وسم على المسمى وعلامة له يُعرف به (٢).

• الاعتراض:

عارض ابن الشجري هذه الحجة بمثلها فقال: «ودليلٌ... يُسقط ما قالوه، وهو أنك لا تجد في العربية اسمًا حُذفت فاؤه وعُوِّض همزة الوصل، وإنما عوضوا من حذف الفاء تاء التأنيث في (عِدَة) و (زِنَة) و(ثِقَة) ونظائرهن "^(۲).

وأكّد الأنباري ذلك حاكيًا إجماع الفريقين على أن الهمزة في أول (اسم) للتعويض، وهمزة التعويض تأتي عوضًا عن حذف اللام كقولهم:

⁽١) انظر تخريج المسألة (ص: ٤٤٦).

⁽٢) سبقت نسبة الاحتجاج الكوفيين (ص: ٤٤٦ – ٤٤٧).

⁽٣) الأمالي الشجرية (٦٧:٢).

(ابن) وأصلها (بَنُوٌّ) لا عن حذف الفاء(١).

وبذلك اعترض العكبري؛ لأن العرب إذا حذفوا من الأول عوضوا أخيرًا كرعدة و(زنّة)، وإذا حذفوا من آخر الاسم عوضوا أوّله مثل (ابن)(٢).

🥮 الجواب:

في إمكاني الجواب بالقدح في الدليل المعارض بالنقض، وهو وجود العلة ولا حكم، فإن العلماء نصوا على أن العرب قد تحذف الحرف وتعوض منه حرفًا ولا يخالفه في المكان، بل يكون في مكانه، وهذا ما حكاه ابن الشجري نفسه في موضع من أماليه فقال: «ذهب سيبويه في (كلتا) إلى أنها (فعلى) ك(ذكرى)، وأصلها (كلوى) فحذفوا واوها وعوضوا منها التاء كما فعلوا في (بنت) و(أخت)»(أ).

ومن عبارات النحويين المأثورة في التعويض: «قد يكون التعويض مكان المعوض» (1) وذلك كتعويضهم التاء من ياء المتكلم في قولهم: (يا أبت) (0).

وحينما عقد ابن جني بابًا للتفريق بين البدل والعوض ذكر أن البدل يقع في موضع المبدل منه لا محالة، «والعوض لا يلزم فيه

⁽¹⁾ الإنصاف $(1: \Lambda - P)$ وأسرار العربية $(\infty: \Lambda)$.

⁽٢) التبيين (ص:١٣٥) ومسائل خلافية في النحو (ص:٥٧ – ٥٨) والأشباه والنظائر (٢) . (٢٩٨:١).

⁽٣) الأمالي الشجرية (٧١:٢) وانظر : كتاب سيبويه (٣٦٣:٣، ٣٦٤).

⁽٤) الأشباه والنظائر (٢٩٨:١).

⁽٥) المرجع السابق.

ذلك»^(۱)، فأشعر أنه يجيء في مكانه وفي غير مكانه.

إلا أني أراه جوابًا لا يكفي لإسقاط المعارضة؛ لأن الخلاف جرى في حذف فاء الكلمة والتعويض بحرف في مكانها، وليس في الأمثلة التي أثروها عن العرب من مجيء العوض مكان المعوض ما عُوض فيه عن الفاء في مكانها. والقاعدة عند أهل الجدل أن المستدل إذا لم يتمكن من إفساد حجة خصمه أو ترجيح حجته كان منقطعًا(٢).

المثنى وجمع المذكر السالم بين الإعراب والبناء^(٣):

الدليل:

الاسم المثنى والمجموع جمع السلامة معربان؛ لأن المعرب هو ما اختلف آخره لاختلاف العامل، وهذان الضربان كذلك، فكانا معربين.

ذكر العكبري هذا الاستدلال ولم يعزه، لكنه جعل مخالفه الزجاجَ وحده، فَفُهم أنه دليل الجمهور^(٤).

🥮 الاعتراض:

وتوقّع أبو البقاء أن يُعارض هذا بحجة أخرى فحواها أنه ليس كلٌّ اختلاف إعرابًا وإلا لكان اختلاف الحركة قبل حرف المد في الجمع

⁽١) الخصائص (١:٥٦٥) وانظر : هامش محقق مسائل خلافية في النحو رقم (٤) (ص:٨٥).

⁽۲) الإغراب (ص:۳۰) ومن كتب أصول الفقه: العدة (١٥٣٤٠) والبرهان (٢:٥٠٠١). وسبق بيان المراد بالانقطاع (ص: ۱۱۹).

⁽٢) المسألة في : الإنصاف (٣٣:١، ٣٥ - ٣٦) والتبيين (ص:٢٠١ - ٢٠٠) وشرح الكافية للرضي (١٧٣:٢).

⁽٤) انظر: التبيين (ص:٢٠١).

إعرابا؛ فإنه «قد حصل هنا اختلافان: حركة ما قبل حروف المدّ وحروف المد "(۱).

📽 الجواب:

فأجاب بالجمع بين الدليليان بعدم تعارضهما، فصحيح أنه ليس كل اختلاف إعرابًا كما قال المعارض، ولكنّ اختلاف آخر المثنى وجمع المذكر السالم إعراب كما قال المستدل؛ لأن اختلاف الحركة قبل حرف المد ليس بتأثير العامل، وإنما هو تابع لاختلاف حرف العلة فلم يكن إعرابًا، واختلاف حروف العلة فيهما منسوب إلى اختلاف العامل فكان إعرابًا.

حقيقة الألف والواو والياء في المثنى وجمع المذكر السالم(٦):

📽 الدليل:

الألف والواو والياء في المثنى والجمع على حدّه إعراب، وليست حروف إعراب؛ لأنها تتغيّر كتغيّر حركات الإعراب، ولو كانت حروف إعراب لما جاز أن تتغيّر ذواتها(٤).

📽 الاعتراض:

قابل الأخفش والمبرد والمازني هذه الحجة بمثلها، فأثبتوا أن هذه

⁽۱) التبيين (ص: ۲۰۲).

⁽٢) المرجع السابق.

⁽٢) انظر تخريج المسألة (ص: ١٤٨).

⁽٤) سبق عزو الدليل إلى الكوفيين (ص: ١٤٨ - ١٤٩).

الحروف ليست إعرابًا؛ لاختلال معنى الكلمة بسقوطها(١).

ومثلهم أبو علي الذي ذكر أن سبيل معنى الكلمة لو كانت هذه الحروف إعرابًا «أن يكون قبل الحذف وبعده واحدًا، كما أن (زيدًا) ونحوه متى حذفت إعرابه فمعناه الذي كان يدل عليه معربًا باق فيه بعد سلب إعرابه»(٢).

ولم أجد للكوفيين إفسادًا لهذه الحجة ولا ترجيحًا لدليلهم عليها . إبراز الضمير إذا جرى الوصف على غير صاحبه (٣):

🏶 الدليل:

لا يجب إبراز الضمير مع اسم الفاعل إذا جرى على غير من هُوَ له، نحو قولك: (زيدٌ عمرٌو ضاربُه هو) إذا كان الضارب زيدًا، قياسًا على عدم وجوبه إذا جرى على من هو له، نحو أن تجعل الضارب في المثال عمرًا؛ لاستوائهما في مشابهة الوصف الفعلَ.

عزا الأنباري $^{(1)}$ والعكبري $^{(0)}$ هذا الدليل إلى الكوفيين.

⁽١) الإنصاف (١:٥٦).

⁽٢) سر صناعة الإعراب (٢:٦١٧).

⁽٣) المسألة في : المقتضب (٣:٢ – ٩٤، ٢٦٢ – ٢٦٣) والخصائص (١٠٦٨ – ٧٧٨) والأمالي الشجرية (١٠٤٠ – ٣١٩) والإنصاف (١٠٥٠ – ٥٠) والتبيين (ص:٢٥٩ – ٢٦٢) وشرح الكافية للرضي (٢:١٦ – ١٧) والمساعد (١:٢٢٨ – ٢٣٠) وائتلاف النصرة (ص:٣٢ – ٣٣، ٥٠ – ٢٧).

⁽٤) الإنصاف (١:٩٥).

⁽ه) التبيين (ص:٢٦١).

• الاعتراض:

قابل البصريون ذلك بأن دلوا على وجوب إبراز الضمير في اسم الفاعل إذا جرى على غير من هو له بأنّ اسم الفاعل فرع عن الفعل في تحمّل الضمير، والمشبّه بالشيء في صفة يكون أضعف منه في تلك الصفة، فلو أجزنا تحمّل اسم الفاعل الضمير بكل حال إذا جرى على من هو له وعلى غير من هو له لساوينا بين الأصل والفرع، والفرع تنحط عن درجة الأصول، فأوجبنا إبراز الضمير إذا جرى على غير من هو له ليقع الفرق بين الأصل والفرع.

وعضدوا ذلك بدليل آخر عزاه الأنباري إلى بعضهم وهو أن في عدم إبراز الضمير التباس المعنى، «ألا ترى أنك لو قلت: (زيد أخوه ضارب) وجعلت الفعل لزيد ولم تُبرز الضمير لأدّى ذلك إلى أن يسبق إلى فهم السامع أن الفعل للأخ دون زيد... ولو أبرزت الضمير لزال هذا الالتباس»(٢).

🗣 الجواب:

أيّد الكوفيون دليلهم العقلي بما يرونه يقتضي رجحانه، وهو شهادة بعض الأدلة المسموعة له كقول الشاعر:

وإنّ امراً أسرى إليكِ ودونه من الأرض مَوْماةٌ وبيداءُ سَمْلُقُ للمِحقوقةٌ أن تستجيبي دعاءه وأن تعلمي أن المُعانَ موفَّقُ (٢)

⁽١) الإنصاف (٩:١٥ - ٦٠) والتبيين (ص: ٢٦٠) وائتلاف النصرة (ص: ٣٢ - ٣٣).

⁽٢) الإنصاف (١٠:١) وانظر: التبيين (ص:٢٦٠) وائتلاف النصرة (ص:٣٣).

⁽٣) البيتان من الطويل، وهما للأعشى في: ديوانه (ص: ٢٧٣) والصاحبي (ص: ٢١٦) والصناعتين (ص: ١٤٨) وتخليص الشواهد (ص: ١٨٨) وخزانة الأدب للبغدادي (٣٠٠٣)، والسملق من الفيافي: ما استوى ولم يُنبت، وهو مراد صاحب القاموس المحيط حين فسرها بالقاع الصفصف (سمق) (٣٥٥:٣).

فأجرى اسم المفعول (محقوقة) على اسم (إنّ) خبرًا له، وهو للمرأة المخاطبة (١)، ولم يُبرز الضمير، ولو فعل لقال: (لمحقوقة أنت)(١). وقول الشاعر:

يرى أرباقهم متقلديها كما صَدِئ الحديدُ على الكماة (٢) فأجرى المتقلدين على الأرباق، وهو للأبسيها لا لها، ولو أبرز الضمير لقال: (متقلديها هم)(٤).

قلت: لو سلم هذان النقلان ونحوهما من ردود العلماء بتأويلهما على وجه لا يكون فيهما معه حجة (٥) لما كان استدلال الكوفيين بهما تامًا، ذلك أن الشاهدين كليهما لم يؤد عدم الإبراز فيهما إلى اللبس؛ لدلالة السياق على صاحب الصفة، غاية دلالتهما عدم وجوب إبراز الضمير إذا جرى على غير من هُو له ولم يقتض إضماره التباسا، وهذا هو الوجه الأمثل فيما أرى للجمع بين المذهبين وأدلتهما، فإن لزم الالتباس لزم الإبراز، وهو مذهب الكوفيين على ما نقله بعض العلماء عنهم (١).

⁽۱) الأمالي الشجرية (۲۱۲۱ - ۲۱۷).

⁽٢) الإنصاف (٨:١) والتبيين (ص: ٢٦١) وائتلاف النصرة (ص: ٣٦).

⁽٣) البيت من الوافر، وهو بلا نسبة في: تخليص الشواهد (ص:١٨٩) وخرانة الأدب للبغدادي (م:٢٩١). والأرباق: جمع (ربق) بكسر الراء وهو حبل فيه عدة عرى تُشدّ به البهم. الصحاح (ربق) (١٤٨٠٤).

⁽٤) الإنصاف (٩:١ه) والتبيين (ص:٢٦١).

⁽٥) انظر: الأمالي الشجرية (١٠:١) والإنصاف (١٠:١ - ٦٤) والتبيين (ص:٢٦٢).

⁽٦) شرح الكافية للرضى (١٧:٢) والمساعد (٢٢٨:١) وائتلاف النصرة (ص:٧٦).

نوع ألف (كلا) و (كلتا)^(۱):

• الدليل:

الألف في (كلا) و(كلتا) للتثنية، بدليل انقلابهما ياءً في حالة النصب والجر إذا أضيفتا إلى المضمر كما تنقلب ألف المثنى.

عزا الأنباري $^{(7)}$ والعكبري $^{(7)}$ هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

🗣 الاعتراض:

قابل البصريون هذه الحجة بأخرى تدل على أن ألفي (كلا) و(كلتا) ليستا للتثنية وهو عدم انقلابهما في حالتي النصب والجر مع المظهر، والمظهر هو الأصل، وإنما المضمر فرعه (٤).

🏓 الجواب:

أولى السبل لدرء تعارض هذين الدليلين الجمعُ بينهما على وجه لا يتعارضان معه: ف(كلا) و(كلتا) مفردان لفظًا، لكنهما يخالفان المفردات في أنّ فيهما تثنية معنوية، ولهذه المخالفة انفردا بأنّ لهما حكمًا عند الإضافة إلى المضمر، وحكمًا آخر عند الإضافة إلى المظهر، فهما محمولان على حكم المثنى متى أضيفا إلى المضمر؛ لوجود علة هذا

⁽۱) المسألة في : معاني القرآن للفراء (۲: ۱۶۲) والمقتضب (۲: ۲۲۳ – ۲۲۲) وأسرار العربية (ص: ۲۸۱ – ۲۸۹) والإنصاف (۲: ۳۹۱ – ۵۰۱) والتبيان في شرح الديوان (۲: ۲۰ – ۲۰۳) وارتشاف الضرب (۲۰:۱).

⁽٢) الإنصاف (٢:١٤٤) وأسرار العربية (ص:٢٨٨).

⁽٣) التبيان في شرح الديوان (٢٠٢١).

 ⁽٤) الإنصاف (٢:٨٤٤ – ٤٤٩) وأسرار العربية (ص:٢٨٧).

الحمل حينتذ وهي انقلاب ألفهما ياءً نصبًا وجرًا كما تتقلب مع المثنى. وهما محمولان على حكم الاسم المقصور عند إضافتهما إلى الاسم الظاهر لوجود علة ذلك أيضًا وهي ثبات ألفهما في كل حال إعرابي ثبات ألف المقصور. وفي ذلك تحقيق العمل بمقتضى الدليلين، وهو أولى من اطراح أحدهما.

أصل المشتقات(١):

• الدليل:

المصدر فرع عن الفعل؛ لأنا نجد أفعالاً لا مصادر لها ك(نعم) و(بين و(عسى) و(ليس) وفعل التعجب و(حبذا)، ولا يوجد الفرع دون أصل (٢).

• الاعتراض:

قابل أبو إسحاق الزجاج هذه الحجة بحجة أخرى تضارعها في القوة وتعارضها في الدلالة، وذلك وجود مصادر لا أفعال لها كالبنوة والأمومة، ف«علمنا أن المصادر هي الأصول، فمنها ما أُخذ منه فعل، ومنها مالم يؤخذ منه فعل،

واعــــــــــرض مكّيّ بـن أبـــي طـــالب بـــــــــذلك، وزاد مــــن أمــــاة المصـــادر التي لـــم يُســتــعمل لهــا فعل : (وَيْل) و(وَيْح)^(٤) و

⁽١) راجع تخريج المسألة (ص:١٧٣).

⁽٢) سلفت نسبة الدليل إلى الكوفيين (ص:١٧٥).

⁽⁷⁾ الإيضاح في علل النحو $(\infty.40 - 90)$.

⁽٤) ويل: كلمة عذاب، وويح: كلمة رحمة، وقيل: هما بمعنى، الصحاح (ويح) (١٧:١).

(وَيْـس)^(۱).

وصرّح الأنباري بمعارضة دليلهم العقلي بمثله فقال: «ما ذكرتموه معارض بالمصادر التي لم تُستعمل أفعالها»، وساق طائفةً منها^(٢). وبذلك اعترض الزَّبيدي^(٢).

🗣 الجواب:

هذا المثال من الصور التطبيقية الجلية لمعارضة العلة بالعلة، فكل واحدة من الحجتين تسلك المنهج نفسه وتدل على نقيض الأخرى، ومتى كانت الحجتان بهذه المثابة متناقضتين ولم يتطرق الفساد إلى إحداهما وكانتا في قوتهما عدلي عير لم يكن بد من الحكم بسقوطهما معًا والرجوع إلى البراءة الأصلية والنظر إلى الأدلة الأخرى لكل فريق، وليس هذا مقام تعدادها والحكم عليها؛ لأن درسنا منها تقابل العلتين لا بسط مسألة الخلاف بين أهل البلدين.

قال أبو البركات في ردّه على الكوفيين: «فإن زعمتم أنّ ما ذكرتموه من خلوّ الفعل عن المصدر يصلح أن يكون دليلاً لكون الفعل أصلاً فليس بأولى مما ذكرناه من خلوّ المصدر عن الفعل في كون المصدر أصلاً، فتتحقق المعارضة فيسقط الاستدلال»(1).

قلتُ: لا ينبغي أن نحمل قول الأنباري: «فيسقط الاستدلال» على

⁽۱) مشكل إعراب القرآن (۱۰۱۰، وويس: كلمة تستعمل في موضع رأفة واستملاح للصبي. القاموس المحيط (ويس) (۲۲۸:۲). وقيل: أصل هذه الكلمات (وي) فوصلت بحاء مرة وبلام مرة وبسين مرة. القاموس المحيط (ويح) (۲۱٥:۱).

⁽٢) الإنصاف (١:١٤٢).

⁽٣) ائتلاف النصرة (ص:١١٢).

⁽٤) الإنصاف (٢:٢٤١).

أنه يريد: فيسقط استدلال الكوفيين؛ لأنه إذا لم يكن أحد الدليلين أولى من الآخر كما ذكر الأنباري لم يكن إلى تفضيل أحدهما على الآخر سبيل. فترجَّع بطلان الاستدلال بالدليلين معًا وخروجهما عن ساحة الحكم على أدلة الفريقين في هذه المسألة.

(ليس) بين الفعلية والحرفية^(١):

الدليل:

(ليس) فعلٌ؛ لأنه لفظ يتحمّل الضمائر وتتصل به تاء التأنيث الساكنة كالأفعال.

استدل به المبرد، ولفظه: «أما الدليل على أنها فعل فوقوع الضمير الذي لا يكون إلا في الأفعال فيها، نحو: (لستُ منطلقًا)، و(لستَما)، و(لستَما)، و(لستَما)، و(لستَم)، و(لستَنّ)، و(ليست أمة الله ذاهبة)، كقولك: (ضربوا)، و(ضربا)، و(ضربت)(٢)».

وبه استدل ابن السراج $^{(7)}$ والعكبري $^{(4)}$ وابن يعيش $^{(6)}$ وابن هشام $^{(7)}$.

⁽۱) المسألة في : كتاب سيبويه (٥:١٥ – ٤٦) والمقتضب (٤٠٣ – ٨٦، ١٩٠) والأصول في النحو (٨٢:١ – ٨٢) والتبيين (ص ٢٠٨ – ٣١٤) وشرح المفصل (١١١٠ – ١١٢) ورصف المباني للمالقي (ص ٣٦٨ – ٣٦٩) والجنى الداني (ص ٤٩٣ – ٤٩٦) ومغني اللبيب (ص ٣٨٧).

⁽٢) المقتضب (٤:٨٧) وانظر: (١٩٠:٤).

⁽⁷⁾ الأصول في النحو (1:7A-AY).

⁽٤) التبيين (ص:٢٠٨ – ٣٠٩).

⁽٥) شرح المفصل (١١١٠ – ١١٢).

⁽٦) مغنى اللبيب (ص:٣٨٧).

• الاعتراض:

ساق العلماء حججًا عقلية توقعوا أن يتمسك بها المعارضون تدل على عدم فعلية (ليس):

- ۱- منها ما ذكره المبرد بقوله: «فإن قال قائل: أما (كان) فقد عُلم أنها فعل بقولك: كان، يكون، وهو كائن، وكذلك أصبح وأمسى. و(ليس)
 لا يوجد فيها هذا التّصرف، فمن أين قلتم إنها فعل؟ «(۱).
- ٢- ومنها أنها لو كانت فعلاً ثلاثيًا لكانت على أحد أمثلة الفعل وهي (فَعُل) و(فَعَل) و(فَعل)^(٢).
 - $^{(r)}$.
- ٤- ومنها أن الفعل موضوع لإثبات الحدث والزمن، و(ليس) لا تدل
 على واحد منهما، وإنما تنفيهما(٤).
- ٥- ومنها أن الفعل يقع صلة ل(ما) المصدرية، و(ليس) لا تقع ثمم، لا تقول: (ما أحسن ما ليس زيد قائمًا)^(٥).

🗣 الجواب:

فأجابوا بإسقاط الأدلة المعارضة ليسلم لهم استدلالهم على فعلية (ليس):

⁽١) المقتضب (٤: ٨٧) وانظر: التبيين (ص: ٣١١) وشرح المفصل (١١١٠، ١١١).

⁽٢) التبيين (ص: ٣١١) وشرح المفصل (١١٢:٧).

⁽٣) التبيين (ص: ٣١١) .

⁽٤) المرجع السابق.

⁽٥) المرجع السابق.

أما عدم تصرفها فلا ينفي كونها فعلاً؛ فإن فعل التعجب لا يتصرف، وكذلك (عسى) و(حبذا)(١).

وأما عدم مجيئها على أحد أمثلة الفعل فهي في الأصل على مثال (فَعل) ثم سكنت، كما كان ذلك في قولهم: (صَيدَ البعيرُ) وأصله (صَيدَ)(٢).

وأما عدم دخول (قد) عليها فلا ينفي فعليتها؛ فإن (عسى) و(حبذا) وفعل التعجب أفعال، ولا تدخل عليها (قد) $^{(7)}$.

وأما أن الفعل موضوع لإثبات الحدث فليس كل الأفعال كذلك؛ لأن منها ما يدل على النفي ك: أمسك عن الفعل، وكف عنه، وترك، وصام (٤٠).

وأما امتناع مجيئها صلة (ما) المصدرية فلأنها وُضعت على النفي كالحرف فلا يكون منها مصدر^(ه).

وهي ردودٌ في جملتها قوية، إلا أن المالقي رأى أن سبيل الجمع بين أدلة القبيلين والعمل بها مجتمعة هو المنهج الأمثل في هذه المسألة؛ وذلك لاشتمال (ليس) على خصائص لكل واحد من الفعل

⁽١) التبيين (ص:٣١٤) وشرح المفصل (١١٢:٧).

⁽٢) التبيين (ص:٣١٣ – ٣١٣) وشرح المفصل (١١٢:٧)، وصنيد فهو أصنيد أي: مائل العنق. القاموس المحيط (صيد) (٣٢٠:١).

⁽٣) التبيين (ص:٣١٤).

⁽٤) التبيين (ص:٣١٣).

⁽ه) التبيين (ص: ٣١٤).

والحرف. قال: «فالذي ينبغي أن يقال فيها إذا وُجدتُ بغير خاصية من خواص الأفعال.. إنها حرف لا غير... وإذا وُجدت بشيء من خواص الأفعال.. قيل: إنها فعل؛ لوجود خواص الأفعال فيها»(١).

⁽١) رصف المباني (ص:٣٦٩) وانظر: الجني الداني (ص:٤٩٤).

وجوه الجواب عن الاعتراض للدليل العقلي بمثله

حين يوافي الباحثَ اعتراضٌ لدليل عقلي بمثله فينبغي أن يكون موقفه من ذلك موقف الحكم على دليلين تعارضا، ولا يشرع في إبطال أحدهما أو كليهما حتى تعييه الحيلة عن العمل بهما ودرء تعارضهما.

من أجل ذلك أرى أن تكون وجوه الجواب عن هذا الاعتراض مرتبةً على النحو التالي، لا يتقدم منها لاحق على فرط:

الأول: الجمع بين الدليليلن إن أمكن بإحدى طرق الجمع؛ إذ فيه تحقيق العمل بكل واحد منهما، وذلك خير من طرح أحدهما ولم يقم وجه من وجوه الفساد في ذاته:

ويراد بالجمع بين الدليلين المتعارضين: التأليف والتوفيق بين مدلوليهما ليُعمل بهما معًا^(۱)، بأن يصحح المستدل علته «ويقول بها وبعلة خصمه إن كانت علةُ خصمه عنده صحيحة»^(۲).

وأبرز ما يعنينا معشر النحويين من وجوه الجمع عند الأصوليين: الجمع باختلاف الحكم، بأن يجعل حكم أحد الدليلين غير الحكم الذي نفاه الدليل الآخر فيزول التعارض^(٢).

والجمع بين الدليلين هو غاية مطلب الحاكم بينهما إذا تعارضا؛ لتحقيقه مقتضاهما كليهما، فمتى أمكن الجمع تعين لزومه، ولم يُنتقل عنه إلى غيره.

⁽١) دراسات في التعارض والترجيح للدكتور السيد النجار (ص:٣٣٨).

⁽٢) القياس الشرعي (ص:١٠٤٤).

⁽٣) أصول السرخسي (١٩:٢) وكشف الأسرار (٣٠:٩).

وقد أجاب به العكبري حين جمع بين دليل الجمهور على إعراب المثنى وجمع المذكر السالم ومُعارضه (۱)، وجمع المالقي بين دليل الجمهور على فعلية (ليس) ومُعارضه (۲). وجمعتُ بين دليل الكوفيين على عدم وجوب إبراز الضمير مع اسم الفاعل إذا جرى على غير من هو له ودليل البصريين الذي يعارضه (۲)، وجمعتُ أيضًا بين دليل الكوفيين على أن الألف في (كلا) و(كلتا) للتثنية ودليل البصريين الذي يعارضه (٤).

الثاني: إذا لم يمكن الجمع لجأ المستدل إلى إسقاط الدليل المعارض بأحد وجوه الاعتراض الصحيحة للدليل العقلي المفصلة في مباحث هذا الكتاب ليسلم له دليله:

وهذا الوجه من الجواب معتمد عند النحويين (٥) والأصوليين (٦)، وقد أجاب به العكبري وابن يعيش عن الاعتراض لدليل الجمهور على

⁽١) التبيين (ص:٢٠٢). وسبق بيانه ٠ (ص: ٤٩٤).

⁽٢) رصف المباني (ص:٣٦٩) والجني الداني (ص:٤٩٤). وسبق بيانه (ص: ٤٠٤ - دمف المباني (ص: ٣٠٩).

⁽٣) (ص: ٤٩٧).

⁽٤) (ص: ٤٩٨ – ٤٩٩).

⁽٥) انظر: الإغراب (ص:٥٣).

⁽٦) انظر: القياس الشرعي (ص:١٠٤٤، ١٠٤٦) والعدة (٥:١٥١٨) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص:٢٠١) واللمع في أصول الفقه (ص:٩٦) وشرحه (٩٣٨:٢) والبرهان (٢:١٠٥١ – ٥٥٠١) والمنخول (ص:٢١٦) والتمهيد (١٠٤٤) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٢١٢).

فعلية (ليس)^(۱)، وأجبت به عن الاعتراض لدليل الكوفيين على أن الاسم مشتق من الوسر (۲).

الثالث: أن يرجّع المستدل دليله على الدليل المعارض بأحد وجوه الترجيح:

وقد سلف أن المراد بالترجيح: بيان مزية أحد الدليلين على الآخر، وأنه يفيد تقوية الظن بصحة أحد الدليلين المتعارضين^(٣).

والترجيح من أشهر وجوه الجواب عن معارضة الدليل العقلي بمثله عند النحويين⁽³⁾ والأصوليين⁽⁶⁾. وإنما يكون بعد تعذّر الجمع بين الدليلين⁽⁷⁾، بأن تعارضا وتنافيا فلم يكن سبيل للعمل بهما^(۷)، وبعد تساويهما في عدم القادح^(۸)، إذ لا تتأتى معارضة بين صحيح ومعيب. ومن هنا كانت رتبة الجواب بالترجيح بعد الجواب بالجمع والإبطال.

وأظهر وجوه ترجيح الدليل العقلي على مثله التي تلحقها همة

⁽۱) التبيين (ص: ۳۱۳ – ۳۱۶) وشرح المفصل (۱۱۲:۷). وسبق بيانه (ص: ۴۰۰ – ۵۰۳).

⁽٢) (ص: ۲۹۲ – ۲۹۲).

⁽٣) (ص:٤٨٣).

⁽٤) انظر : الإغراب (ص:٦٧) ولمع الأدلة (ص:١٣٨) والاقتراح (ص:٣٤٤).

⁽ه) انظر: القياس الشرعي (ص: ١٠٤٤، ه١٠٤٥، ١٠٤٥) والعدة (ه: ١٥١٨) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٠١) واللمع في أصول الفقه (ص: ٢٩) وشرحه (٢٠٨٣) والبرهان (٢:٥٠٥) والمستصفى (٢: ٢٢١) والمنخول (ص: ٢١٤) والتمهيد (٤:٧١٧) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢١٢).

⁽٦) العدة (٣: ١٠١٩).

⁽٧) المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٧: ٥٥٠).

⁽٨) البرهان (٢:٨٥٢١).

النحوي مرت بنا مفصلةً عند بحث مسائل الترجيح في هذا الفصل(١).

وقد أيّد الكوفيون دليلهم العقلي على عدم وجوب إبراز الضمير مع اسم الفاعل إذا جرى على غير من هُوَ له بما يرونه يقتضي رجحانه جوابًا عن حجة البصريين العقلية المعارضة (٢).

الرابع: إذا تعذرتُ الوجوه الشلاثة السابقة لم يكن لمن يفصل بين الدليلين وزرُ من الحكم بسقوطهما معًا، وعدم الالتفات إلى مقتضاهما، والرجوع إلى البراءة الأصلية كأنْ لم يُنصبا دليلين.

وبذلك أجاب أبو البركات عن تعارض حجتين عقليتين للبصريين والكوفيين تتعلقان بالمصدر والفعل أيهما أصل للآخر^(٢).

هذا إذا وقف الحكم على حجتين متعارضتين، فإن كانت المعارضة في مجلس المناظرة فقد ذكر النحويون والأصوليون إحدى اللطائف التي يحسن التعريج عليها – وقد طبقتُها على بعض مناظرات النحويين – وهي أن المستدل إذا قصرت به حيلته عن أن يُفسد دليل خصمه أو يرجّح دليله عليه كان ذلك أمارة تسليمه وانقطاعه، قال الأنباري: «إن لم يتحقق الإبطال ولا الترجيح كانت الدائرة على المستدل»(1). وبهذا رأيت الحكم على استدلال الكوفيين في مسألة

⁽١) انظر: (ص: ٤٨٦ – ٤٨٩).

 ⁽۲) الأمالي الشجرية (۲۱۲:۱ – ۳۱۷) والإنصاف (۸:۱۵ – ۵۹) والتبيين (ص:۲۲۱)
 وائتلاف النصرة (ص:۲۲). وسبق بيان ذلك (ص:٤٩٦ – ٤٩٧).

⁽٣) الإنصاف (٢:٢٤١). وسبق بيانه (ص: ٥٠٠ – ٥٠١).

⁽٤) الإغراب (ص:٥٣) وانظر هذا المعنى عند الأصوليين في : العدة (١٥٣٤) والبرهان (١٠٥٠:٢).

اشتقاق الاسم من الوسمُ (١).

ويستمر الحال بين المتناظرين دواليك إن رجّع المستدل دليله فزاد المعترض دليله ترجيحًا حتى تنقطع بأحدهما سبل الاحتجاج، فيكون ذلك برهان عجزه، ويبقى مرتَهنًا في ربقة الانقطاع(٢).

⁽۱) (ص: ٤٩٣).


⁽٢) انظر: التمهيد (٤:٩٤٤).



الفصلاالخامس

الاعتراض باستصحاب الأصل:

- حقیقة استصحاب الأصل ومنزلته بین بقیة الأدلة.
- النظرفي صحة معارضة الدليل العقلي
 باستصحاب الأصل.
- التطبيق على هذا الاعتراض من مسائل الخلاف النحوية.
- وجوه الجواب عن الاعتراض باستصحاب الأصل



توطئـة:

لًا كان الاستصحاب أحد الأدلة العقلية التي بَسَطَتُ درسها في مدخل هذه الرسالة جاء بحث هذا الاعتراض هنا قصيرًا مقارنة بغيره من الفصول، إذ كُفيتُ كثيرًا من قضايا استصحاب الأصل المسوطة ثَمَّ. فضلاً عن ندرة المسائل التي يُعترض فيها للدليل العقلي القوي كالقياس بدليل الاستصحاب الضعيف؛ لأن سننن الاعتراض أن يورد المعترضُ ما يبطل حجة المستدل، وليس الدليل الضعيف مبطلاً ما هو أقوى منه.

واستصحاب الأصل وإن كان معدودًا في الأدلة العقلية إلا أن ضعفه عند مقارنته بالقياس أكثر الأدلة العقلية دورانًا ألُزَمَ إفرادَه في هذا الفصل لبيان اختلاف حكمه عن معارضة القياس بمثله وهو موضوع الفصل السالف.

فأبين في هذا الفصل حقيقة الاستصحاب ومكانته بين أدلة النحو، وأعلّل ضعفه، وأدلّل على احتفاء العلماء به على الرغم من ذلك وانتفاعهم بثمرات تطبيقه. ثم أذكر حكمه متى اعتُرض به لدليل عقلي أقوى منه أو لاستصحاب مثله ذاكرًا الضابط المنظّم ذلك.

وعلى الرغم من أنه يعـز على الباحث أن يقف على مـسائل تطبيقية للاعتراض باستصحاب الأصل لدليل عقلي أقوى منه للعلة الآنفة فإني أسوق ما أسعفتني به طاقتي – بعد صبر وتنقير – من هذه الأمثلة راداً ما لم يثبت منها، وشارحًا وجه هذا الرد، مستخلصًا في ذيل هذا الفصل وجوه الجواب التي ينبغي أن تُعتمد لدرء هذا الاعتراض موثّقة بالإحالة إلى مصادرها، وأنبّه على ما لم تثبت صحته من هذه الوجوه شارحًا وجه تقصيرها عن إبطال الاعتراض باستصحاب الأصل.



حقيقة استصحاب الأصل ومنزلته بين بقية الأدلة

سلف الحديث عن الاستصحاب في معرض بيان وجوه الاستدلال بالدليل العقلي^(۱)، فكان ثَمَّ تعريفه لغة واصطلاحًا.

وحقيقته أن الأمر الذي عُلم وجوده ثم طرأ الشك في عدمه فالأصل بقاؤه، والأمر الذي عُلم عدمه ثم عرض الشك في وجوده فالأصل استمراره في حال العدم في ستصحب حال الأصل في الأسماء وهو الإعراب حتى يُتيقن وجود ما يوجب البناء وهو شبه الحرف، ويُستصحب حال الأصل في الأفعال وهو البناء حتى يُتيقن وجود ما يقتضي زواله وحلول الإعراب محله وهو مضارعة الاسم وجود ما يقتضي زواله وحلول الإعراب محله وهو مضارعة الاسم وحود ما يقتضي زواله وحلول الإعراب محله وهو مضارعة الاسم قي الأفعال وهو مضارعة الأفعال وهو مضارعة الاسم قي الأفعال وهو الأف

ومر ّأن النحويين والأصوليين يسمونه (استصحاب الحال) و(استصحاب الأصل)، وأن ّله عند أهل الأصول أسماء أخر ووجوهاً وتقسيما (1).

والاستصحاب - كما سبق - من أضعف الأدلة، لا يُتمسك به ما وجد دليل سواه (٥). وقد علل الدكتور محمود فجال ضعفَه بأن «الأصل المستصحَب إنما جرّده النحاة فأصبح من عملهم ولم يكن من عمل العربى صاحب السليقة الفصيحة »(١)، وهذا تعميم لابُد له من وقفة:

⁽۱) (ص: ۲۶ – ۷۱).

⁽٢) رسائل الإصلاح لمحمد الخضر حسين (١٣٣:٢).

⁽٣) لمع الأدلة (ص: ١٤١).

⁽٤) انظر : (ص: ٦٤، ٦٥ – ٢٦).

⁽ه) انظر: (ص: ٦٧ – ٦٨).

دراسة محقق الاقتراح (ص: Λ ۸).

فليس الأصل المستصحب من عمل النحوي، بل هو ما جرى عليه العرب الفصحاء في جمهور كلامهم. وقولنا: (جرّده النحاة) عبارةً لا تخلو من غموض، فإنّ أريد بها: أن النحويين حكموا به من عندهم فليس هذا استصحاب أصل بل هو حكم محدث. وإن أريد: وجده النحويون مطردًا في كلام العرب فليس هو من عمل النحويين، ولا يسوغ حينئذ أن تُبنى على هذه العبارة عبارةً أخرى هي (فأصبح من عملهم).

وإنما مورد ضعف الاستصحاب بين بقية الأدلة في رأيي أنه أصلً عامّ، وما سواه من الأدلة مخصّصات لعمومه، وإذا جاء الدليل المخصص - سماعًا كان أو قياسًا - قُدِّم على العام وأُخِذ به في مسألته التي جاء فيها، وبقي الحكم العام فيما سواها مما لم يرد فيه دليل.

على أن للاستصحاب عند النحويين والأصوليين منزلةً أثيرة متى لم يقم الدليل المغير^(۱)، وحسبك أنّ من تمسك به لم يُسأل عن سواه، ومن حاد عن الأصل طولب بدليل ذلك الميل. قال الأنباري: «من تمسك بالأصل فقد تمسك باستصحاب الحال، ومن عدل عن الأصل بقي مرتهنًا بإقامة الدليل»^(۲).

بل ربما اكتفى بعض النحويين بالاستصحاب دليلاً على مذهبه دون أن يشاركه دليل آخر من سماع أو قياس، كما فعل البصريون حين ذهبوا إلى أن (كم) مفردة موضوعة للعدد وليست مركّبة؛ لأن الأصل

⁽۱) انظر: (ص: ۱۵).

⁽٢) الإنصاف (٦٣٤:٢) وانظر: ائتلاف النصرة (ص:٥٥١).

هو الإفراد والتركيب فرع، ومن تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بدليل السماع والقياس^(۱). واكتفوا به أيضًا في الاحتجاج لمذهبهم في منع عمل حرف القسم محذوفًا دون عوض؛ لأن الأصل في حروف الجر ألاً تعمل مع الحذف^(۱)، وفي الاحتجاج لرأيهم في منع مجيء أسماء الإشارة أسماء موصولة؛ لأن الأصل في ألفاظ الإشارة أن تكون دالة على الإشارة، والأسماء الموصولة ليست كذلك^(۱).

وقد لمس علماء الشريعة - وهي التي فشا تطبيق الاستصحاب في استنباط أحكامها - ثمرات تطبيقه، إذ جعل «مجال الاجتهاد فسيحًا، وطريق الفتوى ممهدة»⁽¹⁾، «علاوة على ما فيه من الدلالة على سماحة الإسلام»⁽⁰⁾.

⁽۱) الإنصاف (۲۰۰۱) والتبيين (ص: ٤٢٣) وائتلاف النصرة (ص: ٤١) والاقتراح (ص: ٣٢٤).

⁽٢) الإنصاف (١: ٣٩٦) وائتلاف النصرة (ص: ١٤٧) والاقتراح (ص: ٣٢٥ - ٣٢٥).

⁽٣) الإنصاف (٧١٩:٢) وائتلاف النصرة (ص:٦٨).

⁽٤) رسائل الإصلاح (١٣٣:٢).

⁽ه) رسائل الإصلاح (١٣٦:٢).

النظرفي صحة معارضة الدليل العقلى باستصحاب الأصل

لا يخلو الدليل العقلي المعارض باستصحاب الأصل من أن يكون قوياً كالقياس أو ضعيفًا كاستصحاب الأصل.

والقاعدة الضابطة للحالين أن شرط المعارضة وركنها تَسَاوي الدليلين في القوة، فإن اختلّ فلا معارضة؛ إذ لا قبل للضعيف بمقابلة القويّ(۱)، ولهذا قالوا في حد المعارضة: مقابلة الخصم للمستدل بمثل دليله أو بما هو أقوى منه(۲).

فإن عورض باستصحاب الأصل ما هو أقوى منه تحققت صورة المعارضة دون حقيقتها التي يعنيها أهل الجدل، فلا معارضة (٢). فالاستصحاب وإن اعتُد به دليلاً لا يعتد به معارضا.

أما معارضة الاستصحاب باستصحاب مثله فهي معارضة صحيحة (1)؛ لكونها بين متساويين. ويلجأ كل واحد من الخصمين إلى ترجيح استصحابه بنوع من أنواع المرجحات لإسقاط استصحاب خصمه (٥).

⁽١) أصول السرخسى (١٢:٢).

⁽۲) الحدود في الأصول (ص: ۷۹).

⁽٣) المرجع السابق.

⁽٤) الكافية في الجدل (ص:٤١٦).

⁽٥) الكافية في الجدل (ص:٤١٧).

التطبيق على هذا الاعتراض من مسائل الخلاف النحوية

أن يُعترض باستصحاب الأصل لدليل عقلي قوي أمرٌ نادر الوقوع، إذ لا قبل للاستصحاب بإبطال ما هو أقوى منه، ولهذا شحت صور التطبيق على هذا الضرب من الاعتراض. وبعد أناة واستقصاء شديدين ظفرت منها بما يلى:

ناصب المفعول به(١):

الدليل:

العامل في المفعول النصب هو الفاعل؛ لأنه هو الذي صير المفعول فضلة حين جعل الفعل الذي هو الجزء الأول بانضمامه إليه كلامًا، فلما اقتضى الفاعل هذا المفعول الفضلة عَمل فيه، كما عَمل المبتدأ في الخبر لما اقتضاه وعَمل الفعل في الفاعل لما اقتضاه.

ساق الرضيّ هذا الاستدلال لرأي هشام بن معاوية (٢).

🏚 الاعتراض:

عارض الأنباري هشامًا مستصحبًا الأصل؛ فالفاعل اسم، والأصل

⁽١) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٣٤).

⁽۲) شرح الكافية للزضي (۲۱:۱). لكن ابن جني ذكر أن هشامًا يرى أن المفعول منصوب بالفعل والفاعل جميعًا: الخصائص (۲،۳۰)، ونسب الأنباري والزّبيدي إلى هشام أنك إذا قلت: (ظننت زيدًا قائمًا) نصبت زيدًا بالتاء وقائمًا بالظن، وعزوا هما والعكبري القول: إن العامل في المفعول هو الفاعل إلى بعض الكوفيين دون تعيين: الإنصاف (۲:۸۷ – ۷۹) والتبيين (ص:۲٦٣) وائتلاف النصرة (ص:٣٤). ووافق أبو حيان والسيوطي الرضي فيما عزاه إلى هشام من رأي. انظر: تذكرة النحاة (ص:٢١٤). وهمع الهوامع (٧:٢).

🏓 الجواب:

كأني بمجيب يقول: هذا اعتراض للقياس بالاستصحاب، والاستصحاب أضعف من القياس، ولا يقوي على معارضة ما هو أقوى منه.

لكنّ ردّ هذا الجــواب هيّن؛ لأن القــيـاس يكون أولى من الاستصحاب متى ثبت، فإن لم يصح فالاستصحاب مقدم عليه (۱) والقياس هنا غير ثابت؛ لأنه اعتمد على أن الفاعل هو الذي اقتضى المفعول، ولا تسليم بهذا؛ لأن الذي اقتضى المفعول والفاعل جميعًا هو الفعل، إذ هو مفتقر إليهما متى كان متعديًا، ولا يتم المراد بهما إلا به. وقد درج جمهور العلماء على أن الفعل هو المقتضي للفضلات (۱).

بناء المضمرات وأسماء الشرط ونحوها(؛):

🗣 الدليل:

المضمرات وأسماء الشرط ونحوها من الأسماء مبنية لمشابهتها الحرف، وما أشبه الحرف من الأسماء بُني.

⁽¹⁾ الإنصاف $(1: \Lambda - \Lambda \Lambda)$.

⁽٢) انظر ما سبق (ص: ٦٨).

⁽٣) انظر: شرح الكافية للرضى (٢١:١).

⁽٤) المسألة في: شرح المفصل (٣: ٨٠) وشرح الكافية للرضي (١٧:١) وشرح الكافية لابن جماعة (ص: ٢٣١) والنكت الحسان (ص: ٨٥١) وهمع الهوامع (٢٧:١).

هذه هي حجة الجمهور في بناء الاسم^(۱).

🏶 الاعتراض:

توقع الأنباري أن يمنع أحد ذلك متمسكًا بأن الأصل في الأسماء الإعراب^(٢).

🗣 الجواب:

فأجاب بأنه إذا ورد الدليل الذي يُزيل استصحاب الأصل لم يجز التمسك بالاستصحاب قائلاً: «لا يجوز التمسك به في إعراب الاسم مع وجود دليل البناء من شبه الحرف»⁽⁷⁾.

إعراب المضارع(1):

🗘 الدليل:

الفعل المضارع معرب لمشابهته الاسم من وجوه: منها دخول لام الابتداء عليه نحو (إن زيدًا ليقوم) كما تقول: (إن زيدًا لقائم)، ومنها جريه على اسم الفاعل في حركته وسكونه نحو (يَضُرِب) و(ضَارِب)، فوجب إعرابه كما أن الاسم معرب.

 $|u_1| = -c t$ $|u_2| = -c t$

⁽١) انظر المراجع السابقة.

⁽٢) لم الأدلة (ص:١٤٢).

⁽٣) المرجع السابق.

⁽٤) المسألة في : كتاب سيبويه (١٣:١ – ١٥) وأسرار العربية (ص:٢٥ – ٢٧، ٣٢١ – ٣٢١) والإنصاف (١٢٧ – ٥٤٩) وائتلاف النصرة (ص:١٢٧).

⁽ه) کتاب سیبویه (۱:۱۱ – ۱۵).

⁽⁷⁾ الإنصاف (۲:۹۱ه – ۵۰۰) وأسرار العربية (ص:۲۵ – (7)).

والزَّبيدي^(۱) الاستدلال به إلى البصريين.

• الاعتراض:

أشار أبو البركات إلى اعتراضٍ متوقَّع باستصحاب الأصل؛ إذ الأصل في الأفعال البناء(٢).

🗣 الجواب:

فأجاب بأن الاستصحاب مقبول مالم يرد دليل ينسخ حكمه، وقد جاء الدليل المغيّر هنا، فلا تعويل عندئذ على الاستصحاب و«لا يجوز التمسك به في بناء الفعل مع وجود دليل الإعراب من مضارعته الاسم⁽⁷⁾.

وزن (خطايا) ونحوه (٤):

الدليل:

وزن (خطایا): فَعَالَى؛ لأن (خَطینَة) لما كثر جعل همزها یاءً للتخفیف صارت بمنزلة (فَعیلة) من دوات الواو والیاء، فجُمعت علی (فَعَالي) قیاسًا علی دوات الواو والیاء نحو (وصینّة) و(حَشینّة)^(٥) فإنهم جمعوهما علی (فَعَالَی) فقالوا: (وصایا) و(حشایا).

⁽١) ائتلاف النصرة (ص:١٢٧).

⁽٢) لمع الأدلة (ص:١٤٢).

⁽٣) المرجع السابق.

⁽٤) المسألة في: كتاب سيبويه (٣:٣٥٥) وإعراب القرآن (٢٠١٠ – ٢٣٠) والإنصاف (٢:٥٠٨ – ٨٠٨) وائتلاف النصرة (ص:٨٥).

⁽ه) المَشيّة ك (غَنيّة): الفراش المحشو، ومرْفَقَةُ تعظّم بها المرأة بدنها أو عجيزتها: القاموس المحيط (حشو) (٣١٩:٤).

نسب أبو البركات هذا الاستدلال إلى بعض الكوفيين(١).

🏚 الاعتراض:

واعترض لهم بالاستصحاب؛ لأن الأصل في (خطيئة) الهمز، فينبغي أن يُجمع عليه فتكون على (فَعَائِل)، وترك الهمز في (خطيئة) خلاف الأصل^(۲).

🗣 الجواب:

لئن أُجيبَ بضعف الاستصحاب عن مغالبة القياس فهذا منوط بصحة القياس وثبوته، وقياس (خطيئة) على (وصية) و(حشية) في الجمع على (فعَالى) غير دقيق؛ لأنه قياس مع الفارق، ف(خطيئة) مهموزة اللام، و(وصية) يائية اللام، و(حشية) واوية اللام، وتخفيف همز (خطيئة) في بعض الاستعمال لا يُلحقها بذوات الواو والياء، فقياسها عليهما في الجمع مدخول.

⁽۱) الإنصاف (۲:۲۸).

⁽٢) الإنصاف (٢:٨٠٨).

وجوه الجواب عن الاعتراض باستصحاب الأصل

إذا جاء الاستصحاب معارضًا دليلاً عقليًا أقوى منه فقد وجدتُ له جوابًا يبطله في كل حال، وأجوبةً أخرى يسعى المستدل الإفساد الاعتراض بها:

الأول: بيان ضعف الاستصحاب وأنه لا يقوي على معارضة ما هو أقوى منه، فلا يعوّل عليه ما وُجد دليل ثابت غيره (١):

وهذا الجواب مفسد الاعتراض بالاستصحاب في كل حال، إذ K قبل للضعيف بمقابلة القوى $K^{(7)}$.

وقد ذكرته جوابًا عن الاعتراض بالاستصحاب للاحتجاج على عمل الفاعل النصب في المفعول^(٣)، وعن الاعتراض به لوزن بعض الكوفيين (خطايا) على (فَعَالَي)^(٤).

ويُرد هذا الجواب بالطعن في ثبوت الدليل القياسي المعارض. والقياس أولى من الاستصحاب متى ثبت، فإن لم يصح فالاستصحاب مقدم عليه (٥).

وبهذا منعتُ الجوابَ في المسألتين السابقتين(١).

⁽۱) انظر : ما سبق (ص: ٦٧ - ٦٨).

⁽٢) أصول السرخسى (١٢:٢).

⁽٣) (ص: ٢٠٥).

⁽٤) (ص: ٢٣٥).

⁽٥) انظر ما سبق (ص: ٦٨) ففيه تمثيل لهذه المسألة.

⁽٢) (ص: ۲۰، ۲۳ه).

الثاني: أن يذكر دليلاً على زوال استصحاب الأصل(١):

وهو ما يعبّر عنه الأصوليون بقولهم: «أن ينقله عن الحال بدليل»(٢).

وقد أجاب به الأنباري عن اعتراضين متوقّعين أحدهما لبناء الأسماء المُشْبهة للحروف^(٢)، والآخر لإعراب الفعل المضارع^(٤).

ويُردُّ هذا الجواب بأن يبيّن أن ما توهمه دليلاً مُغيِّرًا عن حكم الأصل لم يوجد، إما بإسقاطه بقادح صحيح (٥) أو بمنع كونه دليلاً، فيبقى التمسك باستصحاب الحال صحيحًا (١).

الثالث: أن يعارض الاستصحاب باستصحاب مثله (٧):

وهي معارضة صحيحة (٨)؛ لأنه بين متساويين.

ورَدُّ هذا الجواب بأن يرجح استصحابه ويبيّن أنه مقتضى الأصل لا استصحاب خصمه (٩٠).

⁽١) الإغراب (ص:٦٣) والاقتراح (ص:٣٢٦).

⁽٢) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:٢١٩).

⁽٣) لمع الأدلة (ص:١٤٢). وسبق بيانه (ص: ٢١٥).

 ⁽٤) لمع الأدلة (ص:١٤٢). وسبق بيانه (ص: ٢٢٥).

⁽ه) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:٢١٩).

⁽٦) الإغراب (ص:٦٤) والاقتراح (ص:٣٢٦).

⁽٧) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢١٩).

⁽٨) الكافية في الجدل (ص:٤١٦).

⁽٩) انظر: الكافية في الجدل (ص:٤١٧).

وثَمَّ وجه للجواب عن الاعتراض باستصحاب الأصل لا ينبغي التعويل عليه، وهو أن يقال لمن اعترض به: ربما كان الدليلُ المغيرُ حكم الأصل موجودًا لكنك قصرت في استقصائك ولم تبالغ في استقرائك^(۱).

وهذا جواب غير قويم؛ لأن مستصحب حال الأصل لا يلزمه أكثر من طلب الدليل المغير، ثم البقاء على البراءة الأصلية إن لم يجده. ومن ادّعى وجود دليل فعليه إبرازه وإلا كان التمسك بالاستصحاب متعيّنا.

⁽١) انظر: العدة (٤:٤٢١) والفقيه والمتفقه (٢١٦٠١) والتمهيد (٣٠٣٥).

الخات



أحمد الله سبحانه وتعالى أحقَّ مَنَ حُمد على أن أعانني على إتمام هذا الكتاب الذي درست فيه منهج من يفصل بين دليل عقلي نحوي احتُج به واعتراضات تقدح فيه.

وقد سعيت إلى أن أوفي الموضوع حقه وأصل به إلى غايته ما استطعت؛ لأجني ثماره التي طالما اشتقت إلى الوقوف عليها.

ولقد كثرت هذه النتائج، وأربى بعضها في القيمة على بعض، وعَلَق منها بذهني لطول المعاشرة وكثرة الملازمة شيء كثير، وأنا أسجل في ذيل البحث أبرزها اقتداءً بسنة السلف:

- 1- حاجتنا في درس أصول النحو إلى الإفادة من البحوث المناظرة له كأصول الفقه وعلم الجدل لفتح آفاق جديدة في مناهج البحث النحوي، والوقوف على أصل علم أصول النحو وتأثّره بغيره من العلوم وأثره فيها.
- Y- النحويون حريصون على عدم تطرق الوهن إلى أدلتهم العقلية، ومن مظاهر هذا الحرص ما نراه كثيرًا من إيرادهم ما يُتوقع ذكره من وجوه الاعتراض وإن لم يذهب إليها أحد، ثم يجيبون عنها، إمعانًا في نفي الدَّغل عن أدلتهم، وإثباتًا لمقدرتهم على صيانتها من كل دَخَل وإمساكهم بزمام المناظرة وتصرفهم في مسالك الجدل.
- ٣ أفاض النحويون القدماء والمحدثون في الحديث عن العلاقة بين العلة النحوية وعلل المناطقة، وبينهم في ذلك اختلاف كبير. والذي وصلت إليه بعد طول الموازنة والتأمل أن العلل النحوية تشبه العلل العقلية في كونها عللاً مطردة، فأني وُجدت وجب معها الحكم، لكنها تخالفها بكونها عللاً غير منعكسة دائمًا، أي

ليس العكس شرطًا لصحتها، فقد تتخلف العلة ويوجد الحكم لتعلقه بعلة أخرى موجودة؛ ذلك أنه يصح تعدد العلل النحوية التي تستقل كل واحدة منها بإثبات الحكم وإن امتنع ذلك في العلل العقلية، وهذا – فيما أرى – القول الأمثل في علاقة العلة النحوية بالعلة العقلية.

- ٤ الاطراد على ما ترجح عندي شرط من شروط العلة، وليس وحده دليلاً على صحتها. والفرق بين كونه شرطاً وكونه دليلاً أن تحقق المشروط رهن بتحقق الشرط، لكن المدلول لا يتوقف على الدليل.
- ٥- من مرجّحات الدليل العقلي إذا عارضه آخر أن يكون تعليلاً لأئمة النحو الأوائل. أقيس ذلك على تقديم الأصوليين تعليل الصحابي لعلمه بمقاصد التشريع ودقائق نزوله على تعليل غيره؛ وذلك لأن أئمة النحو الأوائل أدنى إلى عصور الاحتجاج، وأحفظ لفصيح اللغة، وأعرف بمراميها وشرف مقاصدها، ومنهم من خالط أهل اللسان. فلا تثريب على من رجّح تعليلهم على تعليل من تأخّر عنهم.
- ٦- استصحاب الحال عند عدم الدليل المغير عن الأصل دليل مقبول؛
 لأنه علم بعدم الدليل وليس عدم علم بالدليل.
- ٧ الجمع بين الدليلين المتعارضين هو غاية مطلب الحاكم بينهما؛
 لتحقيقه مقتضاهما كليهما، فمتى أمكن تعين لزومه، ولم يُنتقل
 عنه إلى غيره.
- ٨- الاعتراض للدليل منهج نحوي أصيل عَرفَه أوائل النحويين، وليس طارئًا على الدرس النحوى. يُستخلص هذا من عبارات بعضهم

- في رد شيء من الأدلة، كتلخيص الخليل الاعتراض بالنقض بقوله: «لو كانت… هي المانعة لمنعت هاهنا»(١).
- ٩- من ثمار هذا البحث الجليّة أني لفت النظر إلى ضروب من الاعتراض لم يتحدث عنها الباحثون في أصول النحو المعنيون بدرس الاعتراض للدليل العقلي، لكن النحويين طبقوها كثيرًا في مجالسهم العلمية وردود بعضهم على بعض، وهداني الاستقراء إلى استنباطها، وتبيَّنَ لي أنهم لم يكادوا يغادرون في جدلهم بابًا من أبواب الاعتراض للدليل التي ذكرها أهل الجدل من الأصوليين إلا طرقوه، وأن عناصر الاعتراض فيها ليست بأضعف من مثيلاتها عند الأصوليين.
- 1-مما يدل على طول باع النحويين في مجال الجدل والاعتراض أني وجدت في كتبهم لنعت المغلوب في المناظرة ما يزيد على عشرين وصفا.
- ١١-سلامة الدليل العقلي من اعتراض بعينه ليست برهان صحته، لكن سلامته من كل وجوه الاعتراض هي البرهان.
- ١٢-عجز الخصم عن إفساد العلة ليس دلي الأعلى صحتها، إذ الا يصحح العلة ضعفُ الخصوم.
- 17-الاعتراضات الواردة للدليل العقلي غير منضبطة بعدد؛ لرجوعها إلى الاجتهاد، ودخول بعضها في بعض، وتطرق الضعف لجمع منها.

⁽۱) الكامل (۱:۰۰۱).

- 1- درس العلماء أصول النحو على منهج أصول الفقه، وهو منهج حسن، إلا أن عدم مراعاة بعضهم الفرق بين العلّمين أوقعهم في أمور أراها هنات بينة: كمنعهم الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه في النّحو لأن الأصوليين منعوه في الفقه، وتقديمهم الحديث عن الإجماع على الحديث عن النص في أدلة صحة العلة النحوية لفعل الأصوليين ذلك عند بيان مسالك علتهم، وينبغي لدارس أصول النحو على منهج أصول الفقه أن يلتزم الحذر والتبه لما لكل علم من طبيعة تخصة.
- 10-من مصطلحات النحويين والأصوليين في بحث الاعتراض للدليل العقلي مالا يجري على المسموع في اللغة: من ذلك مصطلح (الانقطاع) أي عجز أحد المتناظرين عن تصحيح قوله، والجاري على مقاييس اللغة أن يقال: (الإقطاع). ومنها مصطلح (المعارضة)؛ فلم أقف عند تقصي المعنى اللغوي للفظة على استعمال (عارض) بمعنى (عترض). ومنها مصطلح (فساد الاعتبار)؛ فلم أعثر على (اعتبار الشيء) بمعنى: الاعتداد به في استعمال فصيح، ونص المتأخرون على أنه استعمال مولد.
- 17-أكبر نتائج هذا البحث أنه استخلص ما أعدُّه أهمَّ خطوة لوضع أصول نقد الاعتراض للدليل العقلي النحوي، فقد ختمتُ كل اعتراض بَحَثَتُه بإثبات وجوه للجواب تُهيىء للناقد إذا وقف على اعتراض لدليل نحوي عقلي أن يستعين بها في ردّه، وناقشت وجوهًا ذكرها بعض العلماء ولم تقم لديّ مقومات صحتها، فأثبت قصورها. وهذه وتلك وجوه كثيرة تنوء بتَعدادها هذه الخاتمة، فأحيل إلى مواضعها في ذيل كل فصل.

وإني قبل أن أرفع قلمي لا أزعم أني في عملي هذا قد بلغت التمام، فنضّر الله وجه من نظر إليه فسدّد خلله، وستر زلله؛ فلقد علم الأوائل والأواخر أنه ليس لمن كَتَبَ عصمة.

أسال الله أن يقبله وينفع به، وأن يختم بالصالحات أعمالنا؛ إنه أكرم مسؤول، وأرجى مأمول، وهو المستعان، وعليه التكلان.



الفهارس

- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس الأحاديث النبوية
- فهرس الأمثال والأقوال المأثورة.
 - فهرس الأشعار والأرجاز.
- فهرس المسائل النحوية المعترض لأدلتها.
 - فهرس الأعلام المترجم لهم.
 - ثبت المصادر والمراجع.
 - فهرس الموضوعات.



الآيات القرآنية

رقم الصفحة	اسم السورة	رقم الآية
	٢ - البقرة	
	﴿ وَقَالُواْ لَن يَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْنَصَارَكَ ۗ تِلْكَ	111
٩٦	أَمَانِيُّهُمُّ قُلْهَاتُوا بُرْهَنكُمْ إِنكُنتُمْ صَدِقِينَ ﴾	
	٣- آل عمران	
VV	﴿ وَمِنْهُ مِ مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارِ لَّا يُؤَدِّهِ ۚ إِلَيْكَ ﴾	٧٥
٥٦	﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمُ بَعْدَإِيمَنِكُمْ ﴾	١٠٦
	٤ - النساء	
۸۸	﴿ وَلِوَكَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ أَللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْذِلَافًا كَثِيرًا ﴾	۸۲
١٨٢	﴿ أَلَدُ نَسْتَحُوذُ عَلَيْكُمْ ﴾	121
721	٧ - الأعراف ﴿ مَالَكُم مِنْ إِلَهِ عَيْرُهُ وَ ﴾	٩ ٥ ومواضع اخر
	٨ - الأنضال	
	﴿ وَإِذْ قَالُواْ ٱللَّهُ مَّ إِن كَاكَ هَنذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ	٣٢
770	فَأَمْطِ رَعَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّكَمَآءِ أَوِ ٱثْتِنَا بِعَذَابٍ ٱلِيمِ	

ر ق م الصفحة	اسم السورة	رقم الآية
	۱۰ - یونس	
97	﴿ بَلْكَذَّبُواْ بِمَالَمَ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِ - ﴾	٣٩
	۱۶ - إبراهيم	
777	﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا ﴾	72
		ومواضع أخر
	١٧ - الإسراء	
۷٦، ٧٣	﴿ فَلَا تَقُل لَمُ كَمَا أُفِّي ﴾	77
	4- ۲۰	
44.	﴿ إِنْ هَاذَانِ لَسَاحِرَانِ ﴾	٦٣
	٢١ -الأنبياء	
٨٨	﴿ لَوْكَانَ فِيهِمَآءَ الْمِهُ ۗ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتًا ﴾	77
	٢٦ - الشعراء	
1.1	﴿ فَلَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾	٤٩
	۲۸ - القصص	
٤٤٠	﴿ وَيُكَأَنَّهُ وَلَا يُفَلِحُ ٱلْكَنفِرُونَ ﴾	۸۲

رقم الصفحة	اسم السورة	رقم الآية
	۳۲ -یس	
٣ ٧٦	﴿وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِّ﴾	٤٠
	۲۸ - ص	
۳۹۸	﴿فَنَادَوْاْ وَلَاتَحِينَ مَنَاصِ ﴾	٣
-	٥٨ - المجادلة	
147	﴿ ٱسْتَحْوَدْ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَانُ ﴾	19
7AY 7AY	77 - المنافقون ﴿ يَقُولُونَ لَهِن زَّجَمَّنَاۤ إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَكَ الْأَعَزُّمِنَهَا الْأَذَلُ ﴾ ﴿ وَبِلَّهِ الْمِـزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِكَنَّ الْمُنَفِقِينَ لَايَعْلَمُونَ ﴾	٨
	٩٣ -الضحى	
1.1	﴿ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى ﴾	٥



الأحاديث النبوية

رقم الصفحة	الحديث
	۴
	- (من أنتم؟) فقالوا نحن بنو غيّان فقال :
۳۷۷	(بل أنتم بنو رَشدان)
	و
	 وبنو الزنية سماهم بني الرشدة ، وسمى بني مغوية
***	بني رشدة

الأمثال والأقوال المأثورة

رقم الصفحة	المثل أو القول
	į
770	_ اللهم ضبعاً وذئباً
***	- إنما سُمِّيت (هانئًا) لتَهُنأ
	ف
٤٥٢	_ في أكفانه لُف الميت
٤٥٢	–في بيته يؤتى الحكم

الأشعار والأرجاز(١)

رقم الصفحة	القائل	البحر	آخره	أول البيت
		ب		
			لوَهَبُ	أنا
٤٥١	أبو دهبل الجمحي	الرِجز أ	والنشب	من جمح ٍ
		بُ	_	
102	العجير السلولي	الطويل ا	نجيبُ	فبيناه
		ب		
१०१	الطفيل الغنوي	الطويل	تعقب	وللخيل
		ت		
٤٩٧		الوافر	الكماة	یری
		۲	a	
۲٠٤	سعد بن مالك القيسي	مجزوء	لا براحُ	من صدً
		الكامل		

⁽۱) ضمنت هذا الفهرس كل ما حواه الكتاب مخرَّجاً من شعر أو رجز ورتبت الأبيات فيه بحسب الروي على حروف الهجاء، وجعلت الحرف الواحد على النحو التالي: الساكن، فالمفتوح، فالمضموم، فالمكسور. فإن اتحد الروي في الحرف والحركة كان الترتيب بحسب البحور الشعرية على ما اشتهر عند علماء العروض: الطويل، فالمديد، فالبسيط، فالوافر، فالكامل، فالهزج، فالرمل، فالسريع، فالمنسرح، فالخفيف، فالمضارع، فالمقتضب، فالمجتث، فالمتدارك.

رقم الصفحة	البحر القائل	ىرە	بت آخ	أول الب
٤٥٣	مالك بن خالد الهذلي	ح الوافر خُ	قُماحِ	فتی ما
			الطُبَّخُ	والله
۲۰٤	العجاج	الرجز د ُ	مستصرخُ	بي
77.	جميل بثينة	الكامل	وعهودا	አ
		ر		
207	الفرزدق	الطويل	الأباعد	بنونا
774 - 774	ابن حجاج أو محمد	الخفيف	بالأيادي	قلتُ
	ابن إبراهيم الأسدي	,	ودادي	قلتُ
	9)		
१०२	ذو الرُمة	الطويل ر ر	قفرا	حراجيج
			نزرُ	لها
771	ذو الرُمة	الطويل	الخمرُ	وعينان
٤٥١	الأخطل	الكامل	غدورُ	طَلَبَ

رقم الصفحة	القائل	البحر	آخره	ِل البيت	g Î
٤٧١	شر الأسدي أو الفرزدق	رِ السريع الأقي عُ	>	تِ المئزر	رُح
٣٩	ىائي		٤	ا يُنتفُ	إنم
१९७	شنى	الطويل الأء ق	i	أ سمان قوقةً موفقً	
۱۰۷	ض بن درة الطائ <i>ي</i>		ق	ى المياث	حم
٤٦٣	موب إلى طرفة وإلى س العباديِّين		.ق	عد يصد	أس
		Í			
٣ ٢٠	اس بن مرداس	المتقارب العب لُ		ی کمیا گرنیك هد	- 1
٣ 9 <i>A</i>	ة بن الطبيب.	البسيط عبد	يلُ	تُ مناد	ا ثُمّ

رقم الصفحة	القائل	البحر	ت آخرہ	أول البي
		Ų		
۱۸۰	أبو محلِّم السعدي	البسيط	حمّالِ	זצ
٤٥١	حسان بن ثابت	الكامل	الأبطال	نَصَروا
٤٧٠	امرؤ القيس	السريع	واغل	فاليوم
		مُ		
۱۸۳	المرار بن سعيد الفقعسي	الطويل	يدومُ	صددت
		م		;
447	ضمرة بن ضمرة	السريع	بالميسم	ماوي
		ن		
٤٥٣	الشماخ بن ضرار الذبياني	الوافر	الظنون	كِلا
			قطني	امتلأ
179		الرجز	بطني	سلاً

المسائل النحوية المعترض لأدلتها(١)

	المســالة رف	قم الصفحة
قس	م الأسماء:	
•	اشتقاق لفظ (الاسم)	591,257
•	العَلَم والإشارة في مراتب التعريف	717,199
•	هل الإعراب أصل في الأفعال كما هو أصل في الأسماء؟	79
•	القول في الإعراب: أحركة هو أم حرف؟	729
•	علة وقوع الإعراب في آخر الكلمة	127
•	المثنى وجمع المذكر السالم بين الإعراب والبناء	٤٩٣
•	حقيقة الألف والواو والياء في المثنى وجمع المذكر السالم .	۲۲۸,۱٤۸
		۶۹۲، 3 ۶3
•	إعراب الأسماء الستة	۰۱۱، ۲۸۷
•	إعراب الاسم المنقوص	717
•	المراد بالصرف في باب ما لا ينصرف	101
•	صرف أفعل التفضيل للضرورة	779.107
•	منع المصروف الصرف للضرورة	٤٥٠، ٥٥٤

• علة دخول الإعراب الكلام ١٥٦، ٣٨٨، ٤٢٠

⁽١) رتبت المسائل في هذا الفهرس على أبواب كتاب (المفصل) للزمخشري وهو منهجي في التطبيق في كل فصل وقد وضحته في مقدمة الكتاب.

المسللة

0	رافع المبتدأ والخبر ٢٣١، ١٢	797
•	إبراز الضمير إذا جرى الوصف على غير صاحبه	
•	تحمُل الخبر الجامد ضمير المبتدأ	
•	تقديم الخبر على المبتدأ ٢٨٩، ٢٥	٤٥٢
•	رافع الاسم الواقع بعد الظرف والجار والمجرور ١٥٨	
•	رافع الخبر بعد الحروف الناسخة ١٦٠، ٢٣٢، ٢	۲۹٤ ،
•	ناصب المفعول به	019
•	المنادى المفرد العلم بين البناء والإعراب	
•	إلقاء علامة الندبة على الصفة	
•	ترخيم الاسم الثلاثي المحرَّك الوسط	
•	ترخيم المنادى الرباعي الساكن الثالث	
•	العامل في المفعول معه	۲٠٢
•	وقوع الفعل الماضي حالاً	
٠	تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف ١٦٥، ٢١٦، ٥٠	٣٥٠
•	ناصب المستثنى بـ (إلا)	
•	(حاشا) في الاستثناء : فعل أو حرف؟	٣٩.
•	تقديم المفعول على الفعل في نحو (ما طعامَك أكل إلا زيدٌ) ٢٩٥	
•	بناء (غير) في الاستثناء مطلقاً	

رقم الصفحة

المسللة

۲۰۳	اسم (لا) النافية للجنس المفرد النكرة بين الإعراب والبناء	•
۲ 17, λ17	ناصب الخبر بعد (ما) الحجازية	•
٤٩٨	نوع ألف (كلا) و (كلتا)	•
٥٢٠	بناء المضمرات وأسماء الشرط ونحوها	•
14.	الحروف التي وُضع عليها الاسم في (هو) و (هي)	•
791,179	الضمير في (إياك) وأخواتها	•
797	حكم ضمير الفصل	•
72.171	موضع الضمائر المتصلة بعد (لولا)	•
719	حكم تمييز (كم) الخبرية المفصول عنها	•
797	فائدة نون التثنية	•
707, 771	تثنية المقصور والممدود إذا كثرت حروفهما	•
٣٢٢	جمع نحو (طلحة) بالواو والنون	•
277, 773	علة حذف علامة التأنيث من نحو (حائض)	•
٣٢٣	إضافة النيف إلى العشرة	•
777	إضافة العدد المركّب إلى مثله	•
272	مد المقصور لضرورة الشعر	•
٤٢٢، ٥٩٣، ٩٩٤	أصل المشتقات	•
722	وزن الخماسي المكرر ثانيه وثالثه	•

المس___ألة

رقم الصفحة

قسم الأفعال:

•	إعراب المضارع	071
•	رافع المضارع	۱، ۶٤۲، ۸٤۲
•	عمل (أنَّ) المصدرية محذوفة من غير بدل	307
•	ناصب المضارع بعد لام التعليل ٢٠٦، ٢٠٨، ٩	797, 729
•	ناصب المضارع بعد (حتى)	707
•	جازم جواب الشرط	۲0٠
0	المجازاة بـ (كيف)	770,701
•	حكم جواب الشرط إذا تقدم في جملته اسم مرفوع أو منصوب	ب ٤٥٤
•	(ليس) بين الفعلية والحرفية	٥٠١
•	ناصب الخبر بعد (كان)	79 V
•	تقدیم خبر (لیس) علیها	7.9
•	تقديم خبر (مازال) وأخواتها عليهن	٥٢٧، ٥٥٤
•	(نِعْمَ) و(بنِّسَ) بين الفعلية والاسمية	۲۹۷، ۲۹۷
•	التعجب من البياض والسواد	194
•	(أفعل) في التعجب بين الفعلية والاسمية	۸۷۱، ۲۸۱

رقم الصفحة

المسللة

قسم الحروف:

•	(رُبِّ) بين الحرفية والاسمية	***
•	عمل (إنَّ) المخففة	777
•	لام (لعل) الأولى بين الأصالة والزيادة	۸۲۳، ۲۵۷
•	(إلاّ) في الاستثناء: أمفردة أم مركبة؟	۲٥٨
•	معنى (إنَّ) الواقعة بعد (ما) النافية	444
•	حقيقة اللام الداخلة على المبتدأ	٤٠٠
•	دخول نون التوكيد الخفيفة على فعل الاثنين وجماعةالنسوة	٣٣٠
	قسم المشترك :	
•	الوقف على نحو (عصا) من الأسماء المقصورة	441
•	(أَيْمُن) في القسم: أمفرد هو أم جمع؟	٤٠١
•	همزة بين بين : أمتحركة أم ساكنة	۲۱.
•	علة حذف الواو من (يَعِد) ونحوه	٤٢٥
•	علة حذف الواو من (يُعِد) ونحوه	270 772,777

الأعلام والمترجم لهم

ن الترجمة	العـــلم مكار	
	(i)	
٤٢	الأصمعي : عبدالملك بن قريب	_
११९	ابن الأعرابي: محمد بن زياد	_
	(ب)	
17.	بلال بن أبي بردة :	-
	(ج)	
90	الجرمي: أبو عمر صالح بن إسحاق	_
لي ۸٤	ابن الجوزي: أبو محمد يوسف بن عبدالرحمن الحنبا	-
	(7)	
۲٥	أبو حنيفة : الإمام النعمان بن ثابت	
7.	أبو حيان التوحيدي :	-
	(خ)	
184	ابن الخياط: أبوبكر محمد بن أحمد بن منصور	_
	()	
۳۷۷	بنو رشدان بن قيس بن جهينة :	-
TYA	ذو الرُّمة : أبو الحارث غيلان بن عقبة	_
	(3)	
1 2 9	الزيادي: أبو إسحاق إبراهيم بن سفيان	

كان الترجمة	ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الع
	(س)	
757 - 757	ابن سيده: أبوالحسن علي بن إسماعيل	_
	(ش)	
۲٥	الشافعي: الإمام محمد بن إدريس	_
۲۷۸	الشجري : أبوعبدالله محمد بن العساف	_
٤٥	شنوءة :	_
۲۸.	الشوكاني: محمد بن علي بن عبدالله	_
	(ص)	
711	الصفدي : صلاح الدين خليل بن أيبك	_
	(ط)	
275	طرفة بن العبد البكري	_
	(ع)	
01	عبدالله بن أبي إسحاق الحضرمي	_
444	أبو عبيد القاسم بن سلام:	_
405	عفيف الدين الكوفي : ربيع بن محمد بن منصور	_
771	ابن علان: محمد علي الصديقي الشافعي	_
۳۷٦	عمارة بن عقيل بن بلال بن جرير	_
٥١	عمرو بن تميم:	_
٥٢	أبو عمرو بن العلاء:	_
01	عيسي بن عمر الثقفي	_

ن الترجمة	مكا	11	
	(ف)		
110	ابن فارس : أبوالحسين أحمد	_	
۳۷۸	الفرزدق : همام بن غالب	_	
	(ق)		
۸٠	القرافي : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس	_	
	(些)		
14.	ابن كيسان: أبوالحسن محمد بن أحمد	_	
	(م)		
٥٨	محمد بن الحسن : صاحب أبي حنيفة	-	
٥٤	ابن مضاء القرطبي :	_	
۲۸۳	ابن معصوم المدني : صدر الدين علي بن أحمد	_	
٤٦٤	ابن مقبل: أبو كعب تميم بن أُبيّ العجلاني	-	
(4)			
١٧٨	هشام بن معاوية الضرير :	_	

المصادر والمراجع () المصادر والمراجع المطبوعة:

(1)

- ائتلاف النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة: لعبداللطيف بن أبي بكر الشرجي الزبيدي (ت ٨٠٢هـ) ـ تحقيق د . طارق الجنابي ـ عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٠٧هـ ، ١٩٨٧م.
- الإبهاج في شرح المنهاج: (شرح منهاج الوصول للبيضاوي): لتقي الدين السبكي (ت٧٧٦هـ) وولده تاج الدين (ت٧٧١هـ) ـ تحقيق د. شعبان محمد إسماعيل ـ مكتبة الكليات الأزهرية ـ القاهرة ـ ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.
- اتحاف الفاضل بالفعل المبنى لغير الفاعل: لمحمد علي بن علان الصديقي الشافعي (ت١٠٥٧هـ) تحقيق يسري عبدالغني عبدالله دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- اتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر: لأحمد بن عبدالغني الدمياطي الشافعي الشهير بالبناء (ت١١١٧هـ) تصحيح على محمد الضباع ـ دار الندوة الجديدة ـ بيروت.
- الإتقان في علوم القرآن: لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي
 (ت ٩١١هـ) تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم المكتبة العصرية

⁽١) لم أذكر في هذا الثبت من مصادري إلا ما أثبته في هوامش الكتاب؛ لأدرأ الإطالة غير المقبولة عن الفهارس، ولئلا يُظن أني أتكثّر بمراجع لم أفد منها، ولأن ما أثبت في الهوامش هو ما تتعلق به همة القارئ ليتثبت من مسألة عرضت أو اقتباس ورد.

- ـ صيدا، بيروت ـ ٤٠٧ هـ، ١٩٨٧م.
- إحكام الفصول في أحكام الأصول: لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت٤٧٤هـ) تحقيق عبدالمجيد تركي دار الغرب الإسلامي بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م٠
- الإحكام في أصول الأحكام: لسيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي بن أبي علي بن أبي علي بن محمد الآمدي الشافعي (ت٦٣١هـ) تعليق الشيخ عبدالرزاق عفيفي مؤسسة النور للطباعة الرياض الطبعة الأولى ١٣٨٧هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام: لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي الظاهري (ت٤٥٦هـ) ـ تحقيق محمد أحمد عبدالعزيز ـ مكتبة عاطف ـ القاهرة ـ ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م.
- أخبار أبي حنيفة وأصحابه: لأبي عبدالله حسين بن علي الصيمري (ت٤٣٦هـ) مطبعة المعارف الشرقية الهند ١٩٧٤هـ، ١٩٧٤م.
- أخبار النحويين البصريين ومراتبهم وأخذ بعضهم عن بعض: لأبي سعيد الحسن بن عبدالله السيرافي (ت ٣٦٨هـ) تحقيق د محمد بن إبراهيم البنا دار الاعتصام القاهرة الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- الاختيار لتعليل المختار: لعبدالله بن محمود بن مودود بن محمود الموصلي الحنفي (ت ٦٨٣هـ) ـ تحقيق طه محمد الزيني ومحمد عبدالمنعم خفاجي ـ المطبعة المنيرية ـ مصر ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٧٦هـ، ١٩٥٦م.

- أدب القاضي: للقاضي أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري (ت ٤٥٠هـ) ـ تحقيق محيى هلال السرحان ـ مطبعة الإرشاد ـ بغداد ـ ١٣٩١هـ، ١٩٧١م.
- ارتشاف الضرب من لسان العرب: لأبي حيان الأندلسي (ت٥٤٧هـ) ـ تحقيق د. مصطفى أحمد النماس ـ مطبعة المدني ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى: ١٤٠٤ ١٤٠٩هـ.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: لمحمد بن علي ابن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ) ـ مطبعة مصطفى البابي الحلبي ـ القاهرة ـ ١٣٥٦هـ.
- الأزهية في علم الحروف: لعلي بن محمد الهروي (ت ١٥٥هـ) تحقيق عبد المعين الملوحي ـ مجمع اللغة العربية ـ دمشق ـ الطبعة الثانية ـ ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.
- أساس البلاغة: لجار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) ـ تحقيق عبدالرحيم محمود ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ ١٩٨٢م.
- أسرار العربية: لأبي البركات عبدالرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري (ت ٥٧٧هـ) ـ تحقيق محمد بهجة البيطار ـ المجمع العلمي العربي ـ دمشق ـ ١٣٧٧هـ، ١٩٥٧م.
- أسماء المغتالين من الأشراف وأسماء من قُتل من الشعراء: لأبي جعفر محمد بن حبيب البغدادي ـ نوادر المخطوطات ـ تحقيق عبدالسلام هارون ـ مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٧٤هـ، ١٩٥٤م.

- ◄ الأشباه والنظائر في النحو: لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي
 (ت ٩١١هـ) ـ تحقيق د . عبدالعال سالم مكرم ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٠٦هـ، ١٩٨٥م.
- الاشتقاق: لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد (ت ٢٢١هـ) ـ تحقيق عبدالسلام محمد هارون ـ دار المسيرة ـ بيروت ـ الطبعة الثانية ـ ١٩٧٩م.
- إصلاح المنطق: ليعقوب بن إسحاق بن السكّيت (ت ٢٤٤هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر وعبدالسلام محمد هارون دار المعارف مصر الطبعة الثانية ١٣٧٥هـ، ١٩٥٦م.
- ◄ الأصمعيات: للأصمعي أبي سعيد عبدالملك بن قريب بن عبدالملك (ت٢١٦هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر وعبد السلام هارون دار المعارف القاهرة الطبعة الخامسة.
- أصول السرخسي: لأبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٩٠هـ) تحقيق أبي الوفا الأفغاني لجنة إحياء المعارف النعمانية حيدر آباد الدكن الهند.
- أصول الشاشي: لأبي علي نظام الدين أحمد بن إسحاق الشاشي (ت ٣٤٤هـ) بهامشه حاشية الكنكوهي (عمدة الحواشي) دار الكتاب العربي بيروت ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.
- أصول الفقه الإسلامي: للدكتور محمد مصطفى شلبي ـ الدار الجامعية ـ بيروت ـ الطبعة الرابعة ـ ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- ♦ الأصول في النحو: لأبي بكر محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي (ت ٣١٦هـ) ـ تحقيق د . عبدالحسين الفتلي ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٠٥، ١٩٨٥م.

- أصول النحو العربي: للدكتور محمد خير الحلواني جامعة تشرين اللاذقية ١٩٧٩م.
- أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث: للدكتور محمد عيد –عالم الكتب– القاهرة ـ ١٩٧٨م.
- الأضداد: لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت ٣٢٨هـ) تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم ـ دائرة المطبوعات والنشر ـ الكويت ـ ١٩٦٠م.
- إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم: لأبي عبدالله الحسين بن أحمد المعروف بابن خالويه (ت ٣٧٠هـ) ـ دار الكتب المصرية ـ القاهرة ـ ١٣٦٠هـ، ١٩٤١م.
- إعراب القرآن: لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت ٣٣٨هـ) تحقيق د. زهير غازي زاهد عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية الطبعة الثانية ١٩٨٥هـ، ١٩٨٥م.
- إعراب لامية الشنفرى: لأبي البقاء عبدالله بن الحسين العكبري (ت ٦١٦هـ) تحقيق محمد أديب عبدالواحد جمران المكتب الإسلامي بيروت، دمشق الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- الأغاني: لأبي الفرج علي بن الحسين الأصفهاني (ت ٣٥٦هـ) ـ دار الكتب المصرية ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٥٠هـ، ١٩٣١م.
- ♦ الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو: لأبي البركات كمال الدين عبدالرحمن بن محمد الأنباري (ت٧٧٥ هـ) ـ تحقيق سعيد الأفغاني –مطبعة الجامعة السورية– ١٣٧٧هـ، ١٩٥٧م.

- الاقتراح في أصول النحو وجدله: لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩٩١١هـ) ـ تحقيق د. محمود فجال ـ مطبعة الثغر ـ الطبعة الأولى ـ ٩٤١هـ، ١٩٨٩م.
- القاب الشعراء ومن يعرف منهم بأمه: لأبي جعفر محمد بن حبيب البغدادي ـ نوادر المخطوطات (المجموعة السابعة) ـ تحقيق عبدالسلام هارون ـ مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٧٤هـ، ١٩٥٥م.
- الأم: للإمام أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)
 تصحيح محمد زهري النجار ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ الطبعة
 الثانية ـ ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م.
- أمالي ابن الحاجب: لعمرو بن عثمان بن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) تحقيق د. فخر سليمان قدارة دار الجيل بيروت، دار عمار عمان الطبعة الأولى ١٩٨٩م.
- أمالي الزجاجي: لأبي القاسم عبدالرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت٣٤٠هـ) تحقيق عبدالسلام هارون دار الجيل بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- أمالي السهيلي في النحو واللغة والحديث والفقه: لأبي القاسم عبدالرحمن بن عبدالله السهيلي الأندلسي (ت ٥٨١هـ) ـ تحقيق د. محمد إبراهيم البنا ـ مطبعة السعادة.
- الأمالي الشجرية: لضياء الدين أبي السعادات هبة الله بن علي ابن حمزة العلوي الحسني المعروف بابن الشجري (ت ٥٤٢هـ) مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الدكن -

- الطبعة الأولى ـ ١٣٤٩هـ.
- أمالي المرتضى: غرر الفوائد ودرر القلائد: للشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي العلوي (ت ٤٣٦هـ) ـ تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ الطبعة الثانية ـ ١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م.
- الأمثال: لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) تحقيق د. عبدالمجيد قطامش دار المأمون للتراث دمشق ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.
- ◄ الأمثال: لأبي فيد مؤرج بن عمرو السدوسي (ت ١٩٥هـ) ـ تحقيق
 د. رمضان عبدالتواب ـ القاهرة ـ ١٣٩١هـ، ١٩٧١م.
- أمل الآمل: لمحمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١٠٤هـ) ـ تحقيق السيد أحمد الحسيني ـ مكتبة الأندلس ـ بغداد ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٨٥هـ.
- إنباه الرواة على أنباه النحاة: لجمال الدين أبي الحسن علي بن يوسف القفطي (ت٦٢٤هـ) ـ تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم ـ دار الفكر العربي ـ القاهرة، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٩٨٦هـ، ١٩٨٦م.
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين:: لأبي البركات كمال الدين عبدالرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري (ت ٥٧٧) - تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد - دار إحياء التراث العربي - مصر - الطبعة الرابعة - ١٣٨٠هـ، ١٩٦١م.
- أنوار الربيع في أنواع البديع: لصدر الدين علي بن معصوم المدني

- (ت ۱۱۲۰هـ) ـ تحقيق شاكر هادي شكر ـ مكتبة العرفان ـ كربلاء ـ لطبعة الأولى ـ ۱۳۸۸هـ، ۱۹۸۸م.
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: لأبي محمد جمال الدين عبدالله بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ) تحقيق محمد محيى الدين عبدالحميد ـ دار الجيل ـ بيروت ـ الطبعة الخامسة _ ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
- الإيضاح العضدي: لأبي علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ) تحقيق د. حسن شاذلي فرهرد مطبعة دار التأليف مصر الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م.
- الإيضاح في شرح المفصل: لأبي عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) ـ تحقيق د. موسى بناي العليلي ـ وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مطبعة العانى ـ بغداد ـ ١٩٨٢م.
- الإيضاح في علل النحو: لأبي القاسم الزجاجي (ت ٣٣٧هـ) تحقيق د. مازن المبارك ـ دار النفائس ـ بيروت ـ الطبعة الرابعة ـ ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.
- الإيضاح في علوم البلاغة: للخطيب القزويني (ت ٧٣٤هـ) تعليق
 د. محمد عبدالمنعم خفاجي دار الكتاب اللبناني الطبعة الثالثة
 ١٣٩١هـ، ١٩٧١م.
- ◄ الإيضاح لقوانين الاصطلاح (في الجدل الأصولي الفقهي)؛ لأبي محمد يوسف بن عبدالرحمن بن الجوزي الحنبلي (ت٦٥٦هـ) تحقيق د. فهد بن محمد السدحان ـ مكتبة العبيكان ـ الرياض ـ الطبعة الأولى ـ ١٤١٢هـ، ١٩٩١م.

- البحر الرائق شرح كنز الدقائق: لزين الدين بن نجيم الحنفي شركة سعيد كراتشى باكستان.
- البحر المحيط في أصول الفقه: لبدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي الشافعي (ت٧٩٤هـ) تحرير د. عبدالستار أبو غدة ـ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ـ الكويت ـ الطبعة الثانية ـ ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.
- بحوث ودراسات في اللغة العربية وآدابها: كلية اللغة العربية بالرياض _ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية _ الجزء الأول _ 18٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي (ت٥٨٧هـ) ـ تحقيق أحمد مختار عثمان ـ مطبعة العاصمة ـ القاهرة.
- بدائع الفوائد: لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر الدمشقي المشتهر بابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) دار الكتاب العربي بيروت.
- البدایة والنهایة: لأبي الفداء إسماعیل بن عمرو بن کثیر الشافعي (ت۷۷۶هـ) ـ طبعة مصر: ۱۳۵۱ – ۱۳۵۸هـ.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: : لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) ـ مطبعة السعادة ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٤٨هـ.
- بديع القرآن: لإبي محمد زكي الدين عبدالحليم بن عبد الواحد

- ابن أبي الأصبع المصري (ت٦٥٤هـ) ـ تحقيق د. حفني محمد شرف ـ دار نهضة مصر ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية.
- البرهان في أصول الفقه: لإمام الحرمين أبي المعالي عبدالملك بن عبدالله الجويني (ت ٤٧٨هـ) ـ تحقيق د. عبدالعظيم الديب ـ دار الأنصار ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ ١٤٠٠هـ.
- ♦ البصائر والذخائر: لأبي حيان التوحيدي (ت ١٤هـ) ـ تحقيق
 د. إبراهيم الكيلاني ـ مكتبة أطلس ومطبعة الإنشاء ـ دمشق.
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ) تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم المكتبة العصرية بيروت.
- البلبل في أصول الفقه (مختصر روضة الناظر): لسليمان بن عبدالقوي الصرصري الطوفي الحنبلي (ت ٧١٦هـ) مؤسسة النور للطباعة الرياض الطبعة الأولى ١٣٨٣هـ.
- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: لجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت١٧٨هـ) تحقيق محمد المصري جمعية إحياء التراث الإسلامي الكويت الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- البيان في غريب إعراب القرآن: لأبي البركات الأنباري (ت ٥٧٧ هـ) ـ تحقيق د. طه عبدالحميد طه ـ دار الكتاب العربي ـ القاهرة ـ ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م.

(:)

🗣 تاج العروس من جواهر القاموس: لمحب الدين أبي الفيض محمد

- مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) المطبعة الخيرية بالجمالية مصر الطبعة الأولى ١٣٠٦هـ.
- ▼ تاريخ بغداد (أو مدينة السلام منذ تأسيسها حتى سنة ٤٦٣):
 لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) دار
 الكتب العلمية بيروت.
- تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم: لأبي المحاسن المفضل بن محمد بن مسعر التنوخي المعرّي (ت ٤٤٢هـ) ـ تحقيق د. عبدالفتاح محمد الحلو ـ إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ـ ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.
 - التاريخ الكبير: للبخاري ـ طبع حيدر آباد ـ ١٣٦٠هـ٠
- التبصرة في أصول الفقه: : لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) تحقيق د. محمد حسن هيتو دار الفكر دمشق الطبعة الأولى ١٩٨٠هـ، ١٩٨٠م٠
- التبصرة والتذكرة: لأبي محمد عبدالله بن علي بن إسحاق الصيمري (من نحاة القرن الرابع) تحقيق د. فتحي أحمد مصطفى علي الدين جامعة أم القرى مكة المكرمة الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.
- التبيان في شرح الديوان (شرح ديوان أبي الطيب المتنبي): لأبي البقاء العكبري (ت ٦١٦هـ) ـ تصحيح مصطفى السقا وإبراهيم الإبياري وعبدالحفيظ شلبي ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ ١٣٩٧هـ، ١٩٧٨م.
- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: لفخر الدين عثمان بن علي

- الزيلعي الحنفي مطبعة بولاق مصر الطبعة الأولى ١٣١٣هـ.
- التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين: لأبي البقاء العكبري (ت ٦١٦هـ) ـ تحقيق د. عبدالرحمن بن سليمان العثيمين ـ دار الغرب الأسلامي ـ بيروت ـ الطبعـة الأولى ـ ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن:
 لابن أبي الإصبع المصري (ت ١٥٤هـ) تحقيق د. حفني محمد شرف المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية القاهرة ١٣٨٣هـ.
- تحصيل عين الذهب من معدن جوهر الأدب في علم مجازات العرب: ليوسف بن سليمان بن عيسى الشنتمري المعروف بالأعلم (ت ٤٧٦هـ) مطبوع بهامش كتاب سيبويه المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر الطبعة الأولى ١٣١٦هـ.
- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد: لجمال الدين أبي محمد عبدالله بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت ٧٦١ هـ) ـ تحقيق د. عباس مصطفى الصالحي ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- تذكرة النحاة: لأبي حيان محمد بن يوسف الغرناطي الأندلسي (ت٥٤٧هـ) ـ تحقيق د. عفيف عبدالرحمن ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٠٦هـ. ١٩٨٦م.
- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: لجمال الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالله بن مالك الطائي الجياني الشافعي (ت ٦٧٢هـ) تحقيق محمد كامل بركات ـ دار الكاتب العربي ـ مصر

- ١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م.
- التصريح بمضمون التوضيح: لخالد بن عبد الله الأزهري (ت ٩٠٥هـ) ـ دار الفكر ـ بيروت.
- التصريف (المتن المنشور مع شرحه: المنصف لابن جني): لأبي عثمان المازني (ت ٢٤٩هـ) ـ تحقيق إبراهيم مصطفى وعبدالله أمين ـ مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ـ مصر ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٧٣هـ، ١٩٥٤م.
- التصريف الملوكي: لأبي الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ) تصحيح محمد سعيد بن مصطفى النعسان ـ تعليق أحمد الخاني ومحيى الدين الجراح ـ دار المعارف ـ دمشق ـ الطبعة الثانية ـ ١٣٩٠هـ، ١٩٧٠م.
- التعريفات: لعلي بن محمد بن علي السيّد الزين أبي الحسن الحسني الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) تحقيق د. عبدالرحمن عميرة عالم الكتب بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- تفسير أرجوزة أبي نواس في تقريظ الفضل بن الربيع وزير الرشيد والأمين: لأبي الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ) تحقيق محمد بهجة الأثري مجمع اللغة العربية دمشق الطبعة الثانية.
- تقويم الفكر النحوي: للدكتور على أبو المكارم ـ دار الثقافة ـ بيروت.
- التكملة (وهي الجزء الثاني من الإيضاح العضدي): لأبي علي الحسن بن أحمد الفارسي (ت ٣٧٧هـ) تحقيق د. حسن شاذلي

- فرهود _ عمادة شؤون المكتبات بجامعة الرياض _ الرياض _ الطبعة الأولى _ 1811هـ، 19۸1م.
- التمهيد في أصول الفقه: لمحفوظ بن أحمد بن الحسن أبي الخطاب الكلوذاني الحنبلي (ت ٥١٠هـ) ـ تحقيق د. مفيد محمد أبو عمشة ود. محمد بن علي بن إبراهيم ـ جامعة أم القرى ـ مكة الكرمة ـ الطبعة الأولى ـ ٢٠٦هـ، ١٩٨٥م.
- تهذیب التهذیب: لشهاب الدین أبي الفضل أحمد بن علي بن
 حجر العسق الآني (ت ۸۵۲هـ) ـ مطبعة مجلس دائرة المعارف
 النظامیة ـ حیدرآباد الدکن ـ الطبعة الأولى ـ ۱۳۲۱هـ.
- تهذيب اللغة: لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠هـ)

 تحقيق عبدالسلام محمد هارون ـ المؤسسة المصرية العامة
 للتأليف والأنباء والنشر، الدار المصرية للتأليف والترجمة ـ ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م.
- التوضيح لمن التنقيح مع شرح التلويح: لصدر الشريعة عبيدالله
 ابن مسعود البخاري ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك: لابن أم قاسم المرادي (ت٧٤٩هـ) ـ تحقيق د. عبدالرحمن علي سليمان ـ مكتبة الكليات الأزهرية ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى.
- تيسير التحرير (شرح كتاب التحرير لابن الهمام): لمحمد أمين المعروف بأمير بادشاه الحنفي (ت ٩٧٢هـ) ـ مطبعة مصطفى البابى الحلبى ـ مصر ـ ١٣٥١هـ.
- التيسير في القراءات السبع: لأبي عمرو عثمان بن سعيد بن

عـمـر الداني (ت ٤٤٤هـ) ـ نشـر أوتو برتزل ـ مطبعـة الدولة ـ استنابول ـ ١٩٣٠م.

(ج)

- الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت ١٧١هـ) _ مطبعة دار الكتب _ القاهرة _ الطبعة الثانية _ ١٣٨٦هـ، ١٩٦٧م.
- جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس: لأبي عبدالله محمد بن أبي نصر الحميدي (ت٤٨٨هـ) ـ القاهرة: ١٩٦٦م.
- جمع الجوامع: لتاج الدين عبدالوهاب بن السبكي (ت ٧٧١هـ) مطبوع مع حاشية البناني على شرح الجلال المحلي لجمع الجوامع
 دار إحياء الكتب العربية القاهرة.
- الجمل في النحو: لأبي القاسم عبدالرحمن بن إسحاق الزجاجي
 (ت ٣٤٠هـ) تحقيق د. علي توفيق الحمد مؤسسة الرسالة بيروت، دار الأمل الأردن الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م.
- ♣ جمهرة الأمثال: لأبي هلال العسكري (ت٣٩٥هـ) ـ تحقيق محمد
 أبوالف ضل إبراهيم وعبدالمجيد قطامش ـ المؤسسة العربية
 الحديثة ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م.
- جمهرة أنساب العرب: لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن
 حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ) تحقيق عبدالسلام محمد هارون دار المعارف مصر الطبعة الرابعة.
- جمهرة اللغة: لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي البصرى (ت٣٢١هـ) ـ تحقيق رمزي منير بعلبكي ـ دار العلم

- للملايين بيروت الطبعة الأولى ١٩٨٧م.
- الجنى الداني في حروف المعاني: للحسن بن قاسم المرادي
 (ت ٧٤٩هـ) تحقيق د. فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل دار الآفاق الجديدة بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- الجواهر المضيّة في طبقات الحنفية: لمحيى الدين أبي محمد عبدالقادر بن محمد بن نصر الله بن سالم ابن أبي الوفاء القرشي الحنفي (ت ٧٧٥هـ) تحقيق د. عبدالفتاح محمد الحلو مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

(7)

- حاشية البناني على شرح الجلال المحلي على متن جمع الجوامع لتاج الدين السبكي: : لعبدالرحمن بن جاد الله البناني (ت العبدالرحمن بن جاد الله البناني (ت العبداله) ـ دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي الحلبي) ـ القاهرة.
- حاشية رد المحتار على الدرر المختار شرح تنوير الأبصار في الفقه الحنفي: لمحمد أمين الشهير بابن عابدين الحنفي ـ مطبعة مصطفى البابي الحلبي ـ مصر ـ الطبعة الثانية ـ ١٣٨٦هـ. ١٩٦٦م.
- حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع:
 لحسن العطار مطبعة مصطفى محمد ١٣٥٨هـ.
- حاشية على التصريح بمضمون التوضيح للأزهري: لياسين بن زين الدين العليمي الحمصي مطبوعة بهامش التصريح دار الفكر بيروت.

- ◄ حاشية على شرح القاضي عضد الملة والدين لمختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب: لسعد الدين التفتازاني (ت ٧٩١هـ) مطبوعة بهامش الشرح المذكور ـ المطبعة الأميرية ببولاق مصر ـ الطبعة الأولى ـ ١٣١٧هـ.
- الحجة في علل القراءات السبع: لأبي علي الحسن بن أحمد الفارسي (ت ٣٧٧هـ) ـ تحقيق علي النجدي ناصف ود. عبدالحليم النجار ود. عبدالفتاح شلبي ـ الهيئة المصرية العامة للكتاب ـ ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
 - الحدود للرماني: ضمن كتاب (رسالتان في اللغة).
- ♦ الحدود في الأصول: لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي (ت٤٧٤هـ) تحقيق نزيه حماد مؤسسة الزعبي بيروت الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م.
- ◄ حسن التوسل إلى صناعة الترسل: لشهاب الدين محمود الحلبي
 (ت ٧٢٥هـ) ـ تحقيق أكرم عثمان يوسف ـ دار الرشيد للنشر ـ العراق ـ ١٩٨٠م.
- الحماسة: لأبي عبادة الوليد بن عبيد البحتري _ اعتناء الأب لويس شيخو اليسوعي _ دار الكتاب العربي _ بيروت الطبعة الثانية _ ١٩٦٧هـ ، ١٩٦٧م.
- الحيوان: لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت٢٥٥هـ) ـ تحقيق عبد السلام محمد هارون ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ الطبعة الثالثة ـ ١٣٨٨هـ، ١٩٦٩م.

- الخاطريات: لأبي الفتح عثمان بن جني (ت٢٩٢هـ) ـ تحقيق علي ذو الفقار شاكر ـ دار الغرب الإسلامي ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ 1٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- خزانة الأدب وغاية الأرب: لتقي الدين أبي بكر علي بن عبدالله المعروف بابن حجة الحموي (ت٨٣٧هـ) بشرح عصام شعيتو دار ومكتبة الهلال بيروت الطبعة الأولى ١٩٨٧م.
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: لعبدالقادر بن عمر البغدادي
 (ت٩٣٠هـ) ـ تحقيق عبدالسلام محمد هارون ـ الهيئة المصرية
 العامة للكتاب ـ الطبعة الثانية ـ ٩٧٩م.
- الخصائص: لأبي الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ) تحقيق محمد علي النجار عالم الكتب بيروت الطبعة الثالثة 1٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- ♦ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر: لمحمد أمين بن فضل الله بن محب الله المحبي (ت١١١١هـ) ـ دار صادر ـ بيروت.
- الخلاف بين النحويين (دراسة تحليل تقويم) : للدكتور السيد رزق الطويل المكتبة الفيصلية مكة المكرمة الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- الخلاف النحوي بين البصريين والكوفيين وكتاب الإنصاف:
 لحمد خير الحلواني ـ دار القلم العربي ـ حلب ـ ١٩٧٤م.

- دراسات في التعارض والترجيح عند الأصوليين: للدكتور السيد صالح عوض محمد النجار ـ دار الطباعة المحمدية ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٠٠هـ.
- دراسات نحوية في خصائص ابن جني: للدكتور أحمد سليمان ياقوت ـ دار الناشر العربي بمصر ـ الطبعة الأولى ـ ١٩٨٠م.
- الدرة الفاخرة في الأمثال السائرة: لحمزة بن الحسن الأصفهاني _ تحقيق عبدالمجيد قطامش _ دار المعارف بمصر _ ١٩٧٢م.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: لشهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) ـ دار الجيل ـ بيروت.
- الدرر اللوامع على همع الهوامع شرح جمع الجوامع في العلوم العربية: لأحمد بن الأمين الشنقيطي (ت ١٣٣١هـ) تحقيق د. عبدالعال سالم مكرم دار البحوث العلمية الكويت الطبعة الأولى ١٩٨١م.
- ♣ دليل الفائحين لطرق رياض الصائحين: لمحمد بن علان
 الصديقي الشافعي (ت١٠٥٧هـ) ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: لابن فرحون المالكي (ت٧٩٩هـ) ـ تحقيق د. محمد الأحمدي أبوالنور ـ دار التراث ـ القاهرة
- ديوان أبي دهبل الجمحي (وهب بن زمعة): رواية أبي عمرو الشيباني: تحقيق عبدالعظيم عبدالمحسن ـ بغداد ـ ١٩٧٢م.

- ◄ ديوان الأعشى الكبير (ميمون بن قيس): شرح وتعليق د. محمد محمد حسين ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة السابعة ـ ١٩٨٣م.
- ديوان الأقيشر الأسدي (المغيرة بن عبدالله): جمع وتحقيق خليل
 الدويهي ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٩٩١م.
- ديوان امرئ القيس: تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم ـ دار المعارف بمصر ـ ١٩٥٨م.
- ديوان جميل بثينة: جمع وتحقيق إميل يعقوب ـ دار الكتاب
 العربي ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٩٩٢م.
- ديوان حسان بن ثابت الأنصاري: (عن الأثرم وعن محمد بن حبيب وغيرهما): تحقيق د. سيد حنفي حسنين ـ دار المعارف بمصر ـ ١٩٧٧م.
- ديوان ذي الرُّمَـة (غيلان بن عقبة العدوي) (شرح أبي نصر الباهلي رواية ثعلب): تحقيق د . عبدالقدوس أبوصالح مؤسسة الإيمان بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.
 - ديوان رؤبة بن العجاج = مجموع أشعار العرب.
- ديوان الشماخ بن ضرار الذبياني: تحقيق وشرح صلاح الدين الهادي ـ دار المعارف بمصر ـ الطبعة الأولى ـ ١٩٦٨م.
 - ديوان طرفة بن العبد : دار بيروت ـ بيروت ـ ١٣٩٩هـ ، ١٩٧٩م.
- ديوان الطفيل الغنوي: تحقيق محمد عبدالقادر أحمد ـ دار الكتاب الجديد ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٩٦٨م.

- ديوان العباس بن مرداس: جمع وتحقيق يحيى الجبوري ـ وزارة الثقافة والإعلام ـ بغداد ـ ١٩٦٨م.
- ديوان العجاج (عبدالله بن رؤبة التميمي): تحقيق د. عزة حسن _ دار الشروق ـ بيروت ـ ١٩٧١م.
 - ديوان الفرزدق: تحقيق عبدالله الصاوي ـ القاهرة ـ ١٩٣٦م.
 - ديوان المرار بن سعيد الفقعسي : ضمن كتاب (شعراء أمويون). (ذ)
- الذيل على طبـقـات الحنابلة: لابن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ) ـ تصحيح محمد حامد الفقي ـ مطبعة السنة المحمدية ـ القاهرة ـ ١٣٧٢هـ.

(ر)

- الرد على النحاة: لأبي العباس أحمد بن عبدالرحمن بن مضاء اللخمي القرطبي (ت٥٩٢هـ) تحقيق د. شوقي ضيف دار المعارف القاهرة الطبعة الثالثة.
 - رسائل الإصلاح: لمحمد الخضر حسين ـ دار الإصلاح ـ الدمام.
- الرسالة: للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) ـ تحقيق أحمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ العمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ العمد ـ
- ♦ رسالة الملائكة: لأبي العلاء أحمد بن عبدالله بن سليمان المعري
 (ت٤٤٩هـ) ـ تحقيق محمد سليم الجندي ـ مطبعة الترقي ـ دمشق ـ ١٩٤٢هـ ، ١٩٤٤م.

- رسالتان في اللغة (منازل الحروف) و (الحدود):: لأبي الحسن علي بن عيسى الرماني (ت٣٨٨هـ) ـ تحقيق إبراهيم السامرائي ـ دار الفكر ـ عمّان ـ ١٩٨٤م.
- رصف المباني في شرح حروف المعاني: لأحمد بن عبد النور المالقي (ت٢٠٧هـ) ـ تحقيق د. أحمد محمد الخراط ـ دار القلم ـ دمشق ـ الطبعة الثانية ـ ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات: لمحمد باقر الموسوي الخونساري (ت١٣٦٧هـ) ـ طهران ـ الطبعة الثانية ـ ١٣٦٧هـ.
- روضة الناظر وجننة المناظر في أصول الفقه: لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي الدمشقي (ت٦٢٠هـ) معها شرحها (نزهة الخاطر لعاطر) للشيخ عبدالقادر بدران الدومي ـ مكتبة المعارف ـ الرياض ـ الطبعة الثالثة ـ ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

(w)

- السبعة في القراءات: لأبي بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد (ت٢٤٤هـ) _ تحقيق د. شوقي ضيف _ دار المعارف _ القاهرة _ الطبعة الثانية _ ١٤٠٠هـ _ ١٩٨٠م.
- سرح العيون في شرح رسالة ابن زيدون: لابن نباتة المصري تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم مطبعة المدني القاهرة 17۸۳هـ، ١٩٦٤م.
- سرصناعة الإعراب: لأبي الفتح عثمان بن جني (ت٢٩٦هـ) تحقيق د. حسن هنداوي ـ دار القلم ـ دمشق ـ الطبعة الأولى ـ

- ٥٠٤١هـ، ١٩٨٥م.
- سمط اللآلي: لأبي عبيد عبدالله بن عبدالعزيز البكري الأونبي (ت ٤٨٧هـ) تحقيق عبدالعزيز الميمني لجنة االتأليف والترجمة والنشر ١٣٥٤هـ، ١٩٣٦م.
- ➡ سنن أبي داود : لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي
 (ت ٢٧٥هـ) ـ تحقيق محمد محيى الدين عبدالحميد ـ دار إحياء
 السنة النبوية.
- سير أعلام النبلاء: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) تحقيق شعيب الأرنؤوط وحسين الأسد وآخرين مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الأولى: ١٤٠١ ١٤٠٥هـ.

(ش)

- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: لمحمد بن محمد بن مخلوف _ المطبعة السلفية _ القاهرة _ ١٣٤٩هـ.
- شدرات الذهب في أخبار من ذهب: لأبي الفلاح عبدالحي بن العماد الحنبلي (ت١٠٨٩هـ) ـ دار المسيرة ـ بيروت ـ الطبعة الثانية ـ ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
- شرح ابن قاسم العبادي على شرح المحلي للورقات للجويني (الشرح المصغير): مطبوع بهامش إرشاد الفحول للشوكاني ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ ١٣٩٩هـ.
- شرح أبيات سيبويه: لأبي محمد يوسف بن أبي سعيد السيرافي (ت٣٨٥هـ) ـ تحقيق د. محمد علي سلطاني ـ دار المأمون للتراث ـ

- دمشق، بيروت _ ١٩٧٩م.
- شرح أبيات سيبويه: لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل
 النحاس (ت٣٣٨هـ) تحقيق د. وهبة متولي عمر سالمة مكتبة
 الشباب القاهرة الطبعة الأولى ١٤٠٥، ١٩٨٥م.
- شرح أشعار الهذليين: لأبي سعيد الحسن بن الحسين بن عبدالله السكري (ت٢٧٥هـ) ـ تحقيق عبدالستار أحمد فراج ـ مكتبة دار العروبة ـ القاهرة.
- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك: معه شرح الشواهد للعيني _ دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي الحلبي) _ القاهرة.
- شرح الفية ابن مالك: لبهاء الدين عبدالله بن عقيل العقيلي الهمداني المصري (ت ٧٦٩هـ) تحقيق محمد محيى الدين عبدالحميد المكتبة العصرية بيروت ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م.
- • شرح الفية ابن مالك: لابن الناظم أبي عبدالله بدر الدين محمد
 ابن محمد بن مالك (ت٦٨٦هـ) تحقيق د. عبدالحميد السيد محمد عبدالحميد دار الجيل بيروت.
- شرح التسهيل: لجمال الدين محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني الأندلسي (ت ٢٧٢هـ) تحقيق د. عبدالرحمن السيد ود. محمد بدوي المختون دار هجر مصر الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
 - شرح التصريح على التوضيح: التصريح بمضمون التوضيح.
- شرح التلويح على التوضيح لمن التنقيح في أصول الفقه: لسعد
 الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي (ت٧٩٢هـ) ـ دار الكتب

العلمية ـ بيروت.

- شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول: لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس القرافي المالكي (ت ٦٨٤هـ) تحقيق طه عبدالرؤوف سعد ـ مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م.
- شرح جمع الجوامع: لجلال الدين محمد بن أحمد المحلي (ت ١٨٦٤هـ) ـ مطبوع مع حاشية البناني عليه ومتن جمع الجوامع لابن السبكي ـ دار إحياء الكتب العربية ـ القاهرة.
- شرح جمل الزجاجي: لأبي محمد جمال الدين عبدالله بن يوسف ابن أحمد بن هشام الأنصاري (ت٧٦١هـ) تحقيق د. علي محسن عيسى مال الله عالم الكتب بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- شرح ديوان الأخطل (غياث بن غوث) : لإيليا سليم الحاوي دار الثقافة بيروت الطبعة الثانية ١٩٧٩م.
- شرح ديوان الحماسة: لأبي علي أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي (ت ٤٢١هـ) ـ تحقيق أحمد أمين وعبدالسلام هارون ـ لجنة التأليف والترجمة والنشر ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ ١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م.
 - شرح ديوان المتنبي للعكبري = التبيان في شرح الديوان.
- شرح شافية ابن الحاجب: لرضي الدين محمد بن الحسن الاستراباذي (ت٦٨٦هـ) ـ معه شرح شواهده لعبدالقادر البغدادي (ت١٠٩٣هـ) ـ تحقيق محمد نور الحسن ومحمد الزفزاف ومحمد

- محيى الدين عبدالحميد ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م.
- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب: لأبي محمد جمال الدين عبدالله بن يوسف بن أحمد بن عبدالله بن هشام الأنصاري (ت٧٦١هـ) ـ تحقيق محمد محيى الدين عبدالحميد.
- ♣ شرح شواهد الإيضاح لأبي على الضارسي: لعبدالله بن بري (ت٥٨٢هـ) تحقيق عبيد مصطفى درويش مجمع اللغة العربية ـ القاهرة ـ ١٩٨٥م.
- ♣ شرح شواهد المغني: لجـ الله الدين عـبـ دالرحـمن بن أبي بكر
 السيوطي (ت٩١١هـ) ـ تصحيح محمد محمود الشنقيطي ـ دار
 مكتبة الحياة.
- شرح العضد المختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب: للقاضي عضد الملة والدين (ت ٧٥٦هـ) ـ بهامشه حاشية السعد التفتازاني (ت٧٩١هـ) وحاشية الشريف الجرجاني (ت٨١٦هـ) ـ تصحيح شعبان محمد إسماعيل ـ مكتبة الكليات الأزهرية ـ القاهرة ـ ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م.
- • شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات: لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت٢٨٥هـ) ـ تحقيق عبدالسلام محمد هارون ـ دار المعارف ـ القاهرة ـ ١٩٦٣م.
- شرح القصائد العشر: لأبي زكريا يحيى بن علي الخطيب التبريزي (ت٥٠٢هـ) تحقيق د. فخر الدين قباوة دار الأصمعي حلب الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م.

- شرح قطر الندى وبل الصدى: لأبي محمد جمال الدين عبدالله
 ابن هشام الأنصاري (ت٧٦١هـ) تحقيق حنا الفاخوري دار
 الجيل بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- شرح الكافية: لمحمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة (ت٧٣٣هـ) تحقيق د. محمد عبدالنبي عبدالمجيد مطبعة دار البيان بمصر الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م.
- شرح الكافية الشافية : لجمال الدين أبي عبد الله محمد بن عبدالله بن مالك الطائي الجياني (ت٢٧٦هـ) تحقيق د. عبدالمنعم أحمد هريدي جامعة أم القرى مكة المكرمة الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.
- شرح الكافية في النحو: لرضي الدين محمد بن الحسن الاستراباذي (ت٦٨٦هـ) ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- شرح كتاب سيبويه: لأبي سعيد السيرافي (ت ٣٦٨هـ) ـ الجزء الأول ـ تحقيق د. رمضان عبدالتواب ود. محمود فهمي حجازي ود. محمد هاشم عبدالدايم ـ الهيئة المصرية العامة للكتاب ـ مركز تحقيق التراث ـ لقاهرة ـ ١٩٨٦م.
- شرح الكوكب المنير: لمحمد بن أحمد بن عبدالعزيز بن النجار الفتوحي الحنبلي (ت٩٧٢هـ) ـ تحقيق د. محمد الزحيلي ود. نزيه حماد ـ جامعة أم القرى ـ مكة المكرمة: ١٤٠٠ ١٤٠٨هـ.
- شرح اللمحة البدرية في علم اللغة العربية: لأبي محمد جمال الدين عبدالله بن هشام الأنصاري (ت٧٦١هـ) ـ تحقيق د . هادي

- نهر ـ مطبعة الجامعة ـ بغداد ـ ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.
- شرح اللمع: لأبي القاسم عبدالواحد بن علي الأسدي المعروف بابن برهان العكبري (ت٤٥٦هـ) تحقيق د . فائز فارس المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب الكويت الطبعة الأولى 1988هـ، ١٩٨٤م.
- شرح اللمع: لأبي إسحاق إبراهيم الشيرازي (ت٤٧٦هـ) ـ تحقيق عبدالمجيد تركي ـ دار الغرب الإسلامي ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف: لأبي أحمد الحسن بن عبدالله بن سعيد العسكري (ت٣٨٢هـ) تحقيق عبدالعزيز أحمد شركة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة الأولى الطبعة الأولى الطبعة الأولى ١٩٦٣هـ ١٩٦٣م.
- شرح المفصل: لموفق الدين يعيش بن علي بن يعيش (ت٦٤٣هـ) عالم الكتب بيروت، مكتبة المتنبى القاهرة.
- شروح التلخيص: لسعد الدين التفتازاني وابن يعقوب المغربي وبهاء الدين السبكي ـ المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق ـ مصر ـ الطبعة الأولى: ١٣١٧ ١٣١٨هـ.
- شعراء أمويون: حقق الشعر: نوري حمودي القيسي ـ عالم الكتب ـ بيروت، مكتبة النهضة العربية ـ بغداد ـ الطبعة الأولى ـ ١٩٨٥م.
- شعر عبدة بن الطبيب: تحقيق يحيى الجبوري ـ دار التربية ـ بغداد ـ الطبعة الأولى ـ ١٩٧١م.
- الشعر والشعراء: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة

- (ت ٢٧٦هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر دار المعارف بمصر الطبعة الثانية ١٩٦٦م.
- شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل: لأبي حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) تحقيق د. حمد الكبيسي ـ رئاسة ديوان الأوقاف ـ بغداد ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٩٠هـ ، ١٩٧١م.
- شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: لجمال الدين محمد بن عبدالله بن مالك الطائي (ت ٢٧٢هـ) تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت.

(ص)

- الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها: لأبي الحسين أحمد بن فارس (ت٣٩٥هـ) تحقيق د. مصطفى الشويمي مؤسسة أ. بدران بيروت ١٣٨٢هـ، ١٩٦٣م.
- الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية: لإسماعيل بن حماد الجوهري (ت٣٩٣هـ) تحقيق أحمد عبدالغفور عطار دار العلم للملايين بيروت الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
- ♣ صفة الصفوة: لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد
 الجوزي (ت٩٧٥هـ) ـ حيدر آباد ـ ١٣٥٥هـ.
- الصناعتين: الكتابة والشعر: لأبي هلال الحسن بن عبدالله بن سهل العسكري (ت٣٩٥هـ) تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد أبوالفضل إبراهيم مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه الطبعة الثانية.

(ض)

• ضرائر الشعر أو كتاب ما يجوز للشاعر من الضرورة: لأبي عبدالله محمد بن جعفر التميمي القزاز القيرواني (ت٤١٢هـ) - تحقيق د. محمد زغلول سلام ود. محمد مصطفى هدارة ـ منشأة المعارف ـ الإسكندرية.

(也)

- طبقات الحنابلة: لابن أبي يعلي ـ تصحيح محمد حامد الفقي ـ مطبعة السنة المحمدية بمصر ـ ١٩٥١هـ، ١٩٥٢م.
- طبقات الشافعية الكبرى: لتاج الدين أبي نصر عبدالوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت٧٧١هـ) ـ تحقيق د. عبدالفتاح الحلو ود. محمود الطناحي ـ مطبعة عيسى البابي الحلبي ـ الطبعة الأولى.
- طبقات فحول الشعراء: لمحمد بن سلام الجمحي (ت٢٣١هـ) نشر محمود محمد شاكر مطبعة المدني القاهرة.
- ♣ طبقات المفسرين: لشمس الدين محمد بن علي الداودي
 (ت٩٤٥هـ) ـ تحقيق علي محمد عمر ـ مكتبة وهبة ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٩٢هـ.
- ◄ طبقات النحويين واللغويين: لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي الأندلسي (ت٣٧٩هـ) ـ تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم ـ دار المعارف بمصر ـ الطبعة الثانية.

(ظ)

طاهرة التأويل في الدرس النحوي (بحث في المنهج) : للدكتور عبدالله بن حمد الخثران _ النادي الأدبي _ الرياض _ الطبعة الأولى _ ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

(9)

- العبرفي خبر من غبر: لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) ـ تحقيق صلاح الدين المنجد وفؤاد السيد ـ الكويت ـ ١٩٦٠م.
- العدة في أصول الفقه: للقاضي أبي يعلي محمد بن الحسين الفراء الحنبلي البغدادي (ت٤٥٨هـ) تحقيق: د. أحمد بن علي سير المباركي الرياض الطبعة الثانية ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي (ت٧٧٣هـ): ضمن كتاب (شروح التلخيص).
- العلة النحوية نشأتها وتطورها: للدكتور مازن المبارك ـ دار الفكر _ _ الطبعة الثانية _ ١٣٩١هـ، ١٩٧١م.
- العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده: لأبي علي الحسن بن رشيق القيرواني الأزدي (ت٤٥٦هـ) ـ الهند ـ ١٣٤٤هـ.

(¿)

♦ غاية النهاية في طبقات القراء: لأبي الخير محمد بن محمد بن الجزري الدمشقي (ت٨٣٣هـ) ـ اعتناء ج. برجستر آسر ـ مطبعة السعادة بمصر ـ ١٩٣٣م.

● الغيث المسجم في شرح لامية العجم: لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت٧٦٤هـ) ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م.

(ف)

- ◄ الفاخر: للمفضل بن سلمة بن عاصم (ت٢٩٠هـ) تحقيق عبدالعليم الطحاوي القاهرة ١٩٦٠م.
- فتح القدير: لمحمد بن علي بن عبدالله الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) ـ مطبعة مصطفى الحلبى ـ مصر ـ ١٣٤٩هـ.
- الفتح المبين في طبقات الأصوليين: لعبدالله بن مصطفى المراغي _ مطبعة أنصار السنة المحمدية بمصر _ ١٣٦٦هـ _ ١٩٤٧م.
- فصل المقال في شرح كتاب الأمثال: لأبي عبيد البكري (ت٤٨٧هـ) ـ تحقيق د. إحسان عباس ود. عبدالمجيد عابدين ـ بيروت ـ ١٣٩١هـ، ١٩٧١م.
- ♦ الفصيح: لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت٢٩١هـ) ـ نشر وتعليق محمد عبدالمنعم خفاجي ـ مكتبة التوحيد، المطبعة النموذجية ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٦٨هـ، ١٩٤٩م.
- الفقيه والمتفقه: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) ـ تصحيح وتعليق إسماعيل الأنصاري ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الثانية ـ ١٩٨٠هـ، ١٩٨٠م.
- فهرس الكتب العربية الموجودة بدار الكتب المصرية حتى سنة الموس الكتب المصرية الصرية الطبعة الأولى ١٩٢٥هـ، ١٩٢٦م.

- الفهرست: لأبي الفرج محمد بن إسحاق النديم (ت٣٨٠هـ) تحقيق رضا تجدد _ ١٣٩١هـ.
- فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت في أصول الفقه لابن عبدالشكور: لعبدالعلي محمد بن نظام الدين الأنصاري (ت ١٢٢٥هـ) ـ مطبوع بهامش المستصفى للغزالي ـ مطبعة بولاق ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٢٢هـ.
- في أصول النحو: لسعيد الأفغاني ـ المكتب الإسلامي ـ بيروت، دمشق ـ ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

(ق)

- القاموس المحيط: لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت٢١٨هـ) ـ المؤسسة العربية للطباعة والنشر ـ بيروت.
- ♦ القراءات وعلل النحويين فيها (المسمى: علل القراءات): لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت٣٧٠هـ) ـ تحقيق نوال بنت إبراهيم الحلوة ـ الطبعة الأولى ـ ١٤١٢هـ، ١٩٩١م.
- القرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية: للدكتور عبدالعال سالم مكرم ـ مؤسسة علي الصباح ـ الكويت ـ الطبعة الثانية ـ ١٩٧٨م.
- قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان: لأبي العباس أحمد بن علي القلقشندي (ت٨٢١هـ) تحقيق إبراهيم الإبياري دار الكتب الحديثة القاهرة الطبعة الأولى ١٣٨٣هـ، ١٩٦٣م.
- القياس الشرعي: لأبي الحسين محمد بن علي بن الطيّب البصري المعتزلي (ت٤٣٦هـ) ـ مطبوع مع كتاب (المعتمد) للمؤلف ـ

- تحقيق محمد حميد الله، معاونة أحمد بكير وحسن حنفي المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية دمشق ١٣٨٥هـ، ١٩٦٥م.
- القياس في اللغة العربية: لمحمد الخضر حسين المطبعة السلفية القاهرة ١٣٥٣هـ.
- القياس وأثره في نمو اللغة للدكتور عبدالغفار هلال: ضمن (بحوث ودراسات في اللغة العربية وآدابها) الجزء الأول.
 (ئك)
- الكافية في الجدل: لإمام الحرمين أبي المعالي الجويني (ت٧٤٨هـ) تحقيق د. فوقية حسين محمود مطبعة عيسى البابى الحلبى القاهرة ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
- الكامل في اللغة والأدب: لأبي العباس محمد بن يزيد المعروف بالمبرد (ت٢٨٥هـ) ـ مكتبة المعارف ـ بيروت.
- ◆ كتاب سيبويه: لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت ١٨٠هـ) تحقيق عبدالسلام محمد هارون ـ عالم الكتب ـ بيروت ـ الطبعة الثالثة ـ ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- ◄ كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: لعلاء الدين عبدالعزيز بن أحمد البخاري (ت٧٣٠هـ) ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م.
- ♦ الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية في الفروع الفقهية: لجمال الدين الأسنوي (ت٧٧٢هـ) تحقيق د. محمد حسن عواد دار عمار عمّان الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

- اللامات: لأبي القاسم عبدالرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت٣٣٧هـ) ـ تحقيق مازن المبارك ـ دار الفكر ـ دمشق ـ الطبعة الثانية ـ ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- ◄ السان العرب: لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (ت ٧١١هـ) ـ دار صادر، دار بيروت ـ بيروت ـ بيروت ـ ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م.
- ♣ لع الأدلة في أصول النحو: انظر: (الإغراب في جدل الإعراب ولم الأدلة في أصول النحو).
- اللمع في أصول الفقه: لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي الشافعي (ت٤٧٦هـ) مطبعة محمد علي صبيح بمصر ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٤٧هـ.

(4)

- ◄ المؤتلف والمختلف في أسماء الشعراء وكناهم وألقابهم وأنسابهم وبعض شعرهم: لأبي القاسم الحسن بن بشر الآمدي (ت٣٧٠هـ)
 _ مطبوع مع كتاب (معجم الشعراء) للمرزباني _ تصحيح د .
 فريتس كرنكو _ مكتبة القدسي _ القاهرة _ ١٣٥٤هـ.
- مباحث العلة في القياس عند الأصوليين: لعبدالحكيم بن عبدالرحمن بن أسعد السعدي الهيتي العراقي دار البشائر الإسلامية بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- ♣ مجالس ثعلب: لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت٢٩١هـ) تحقيق عبدالسلام محمد هارون ـ دار المعارف بمصر ـ الطبعة
 الرابعة ـ ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.

- مجالس العلماء: لأبي القاسم عبدالرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت٣٤٠هـ) تحقيق عبدالسلام محمد هارون مكتبة الخانجي القاهرة: دار الرفاعي الرياض الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- مجمع الأمثال: لأبي الفضل أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم النيسابوري الميداني (ت ٥١٨هـ) تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد المكتبة التجارية الكبرى بمصر الطبعة الثانية ١٣٧٩هـ، ١٩٥٩م.
- مجمل اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فــارس بن زكريــا اللغوي (ت ٣٩٥هـ) ـ تحقيق زهير عبدالمحسن سلطان ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- مجموع أشعار العرب (وهو مشتمل على ديوان رؤبة بن العجاج وعلى أبيات مفردات منسوبة إليه): تصحيح وليم بن الورد البروسيّ ـ ليبسيغ ـ ١٩٠٣م.
- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها: لأبي الفتح عثمان بن جني (ت٣٩٢هـ) ـ تحقيق علي النجدي ناصف ود. عبدالحليم النجار ود. عبدالفتاح إسماعيل شلبي ـ المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ـ القاهرة ـ ١٣٨٦هـ.
- المحصول في علم أصول الفقه: لفخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت٦٠٦هـ) ـ تحقيق د. طه جابر فياض العلواني ـ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ـ الرياض ـ الطبعة الأولى: ١٣٩٩هـ ـ ١٤٠٠هـ.

- المخصص: : لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأندلسي المعروف بابن سيده (ت٤٥٨هـ) ـ المطبعة الأميرية ببولاق ـ مصر ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٢١هـ.
- المدرسة النحوية في مصر والشام في القرنين السابع والثامن من الهجرة: للدكتور عبدالعال سالم مكرم دار الشروق بيروت، القاهرة الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.
- المنكر والمؤنث: لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت٢٢٨هـ) تحقيق محمد عبدالخالق عضيمة ـ المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ـ لجنة إحياء التراث ـ القاهرة ـ ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.
- ♦ المذكر والمؤنث: لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت٢٠٧هـ) تحقيق د. رمضان عبدالتواب ـ مكتبة دار التراث ـ القاهرة ـ 19٧٥م.
- مرآة الجنان: لليافعي اليمني ـ دائرة المعارف النظامية بالهند ـ 177٧هـ.
- مراتب النحويين: لأبي الطيب عبدالواحد بن علي اللغوي الحلبي (ت ٣٥١هـ) تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم دار الفكر العربي.
- مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع (وهو مختصر معجم البلدان لياقوت): لصفي الدين عبدالمؤمن بن عبدالحق البغدادي (ت٧٣٩هـ) تحقيق محمد البجاوي دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي الحلبي وشركاه) الطبعة الأولى ١٣٧٣هـ، ١٩٥٤م.

- ♦ المرتجل: لأبي محمد عبدالله بن أحمد بن أحمد بن أحمد بن الخشاب (ت٥٦٧هـ) تحقيق على حيدر دمشق ١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م.
- المزهر في علوم اللغة وأنواعها: لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت٩١١هـ) تحقيق محمد أحمد جاد المولى وعلي محمد البجاوى ومحمد أبوالفضل إبراهيم دار الفكر.
- المسائل الأصولية من كتاب الروايتين والوجهين: للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن خلف بن الفراء الحنبلي البغدادي (ت٤٥٨هـ) تحقيق عبدالكريم بن محمد اللاحم مكتبة المعارف الرياض الطبعة الأولى ١٩٨٥هـ، ١٩٨٥م.
- المسائل الحلبيات: لأبي علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ) ـ تحقيق د. حسن هنداوي ـ دار القلم ـ دمشق، دار المنارة ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- مسائل خلافية في النحو: لأبي البقاء عبدالله بن الحسين العكبري (ت٦١٦هـ) تحقيق د. محمد خير الحلواني دار المأمون للتراث دمشق الطبعة الثانية.
- المساعد على تسهيل الفوائد: لبهاء الدين عبدالله بن عقيل العقيلي الهمداني المصري (ت٧٦٩هـ) تحقيق د. محمد كامل بركات ـ جامعة أم القرى ـ مكة المكرمة ـ الطبعة الأولى ـ 1٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.
- المستصفى من علم الأصول: لأبي حامد محمد بن محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت٥٠٥هـ) ـ المكتبة التجارية الكبرى بمصر ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٥٦هـ، ١٩٣٧م.

- المستقصى في أمثال العرب: لأبي القاسم جار الله بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ) ـ حيدر آباد الدكن ـ الهند ـ ١٩٦٢م
- المسودة في أصول الفقه: تتابع على تصنيفه ثلاثة من آل تيمية: مجد الدين ابن تيمية (ت٢٥٦هـ) وشهاب الدين ابن تيمية (ت٢٨٦هـ) وتقي الدين ابن تيمية (ت٨٢٨هـ) جمع وتبييض أحمد بن محمد الحراني الدمشقي (ت٥٤٧هـ) تحقيق محمد محيى الدين عبدالحميد مطبعة المدني القاهرة ١٣٨٤هـ.
- ♣ مشكل إعراب القرآن: لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي
 (ت٤٣٧هـ) تحقيق د. حاتم صالح الضامن مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- ♦ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: لأحمد بن محمد
 ابن علي المقري الفيومي (ت٧٧٠هـ) تصحيح مصطفى السقا مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ١٣٦٩هـ، ١٩٥٠م٠
- المعارف: لابن فتيبة الدينوري ـ تحقيق د. ثروت عكاشة ـ مطبعة مصر ـ ١٩٦٠م.
- معاني الحروف: لأبي الحسن علي بن عيسى الرماني النحوي (ت٢٨٤هـ) ـ تحقيق د. عبدالفتاح إسماعيل شلبي ـ مكتبة الطالب الجامعي ـ مكة المكرمة ـ الطبعة الثانية ـ ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م٠
- ♣ معاني القرآن: للأخفش الأوسط أبي الحسن سعيد بن مسعدة المجاشعي البلخي البصري (ت٢١٥هـ) تحقيق د . فائز فارس الشركة الكويتية لصناعة الدفاتر والورق المحدودة الكويت الطبعة الثانية ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

- معاني القرآن: لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت٢٠٧هـ) ـ عالم الكتب ـ بيروت ـ الطبعة الثالثة ـ ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- ◄ معاني القرآن وإعرابه: لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج
 (ت١١٦هـ) ـ تحقيق د. عبدالجليل عبده شلبي ـ عالم الكتب ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- ♦ معاهد التنصيص على شواهد التلخيص: لعبدالرحيم بن أحمد العباسي (ت ٩٦٣هـ) ـ تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد ـ المكتبة التجارية الكبرى بمصر ـ ١٣٦٧هـ، ١٩٤٧م.
- المعتمد في أصول الفقه: لأبي الحسين محمد بن علي الطيب البصري المعتزلي (ت٤٣٦هـ) ـ تحقيق محمد حميد الله ومعاونة أحمد بكير وحسن حنفي ـ المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية ـ دمشق: ١٣٨٤ ـ ١٣٨٥هـ.
- معجم الأدباء: لأبي عبدالله شهاب الدين ياقوت بن عبدالله الرومي الحموي البغدادي (ت٦٢٦هـ) ـ دار المأمون بمصر الطبعة الأخيرة.
- معجم البلدان: لأبي عبدالله شهاب الدين ياقوت بن عبدالله الرومي الحموي البغدادي (ت٦٢٦هـ) ـ دار صادر، دار بيروت ـ بيروت ـ ١٣٧٦هـ، ١٩٥٧م.
- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع: لعبدالله بن عبدالعزيز البكري ـ تحقيق مصطفى السقا ـ عالم الكتب ـ بيروت ـ الطبعة الثالثة ـ ١٩٨٣م.

- ♣ معجم مقاییس اللغة: لأبي الحسین أحمد بن فارس بن زكریا
 (ت٣٩٥هـ) ـ تحقیق عبدالسلام محمد هارون ـ دار الكتب العلمیة
 _ إیران ـ قم.
- المعجم الوسيط: أصدره مجمع اللغة العربية بالقاهرة دار الفكر الطبعة الثانية.
- المعونة في الجدل: لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزأبادي المعروف بالشيرازي (ت٤٧٦هـ) تحقيق د. علي بن عبدالعزيز العميريني مركز المخطوطات والتراث الكويت الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- المغرب في حلي المغرب: لابن سعيد المغربي تحقيق د · شوقي ضيف ـ الطبعة الثانية ـ ١٩٦٤م.
- المغني في أبواب التوحيد والعدل: للقاضي أبي الحسن عبدالجبار الأسد آبادي المعتزلي (ت١٥٥هـ) تحقيق أمين الخولي وزارة الثقافة والإرشاد القومي مطبعة دار الكتب المصرية ١٣٨٢هـ.
- المغني في أصول الفقه: لجلال الدين أبي محمد عمر بن محمد ابن عمر الخبازي ـ تحقيق د. محمد مظهر بقا ـ جامعة أم القرى ـ مكة المكرمة ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٠٣هـ.
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: لأبي محمد جمال الدين عبدالله بن يوسف بن أحمد بن عبدالله بن هشام الأنصاري (ت٧٦١هـ) تحقيق د. مازن المبارك ومحمد علي حمد الله دار الفكر بيروت الطبعة الخامسة ١٩٧٩م.

- مفتاح الفصول إلى بناء الفروع على الأصول: لأبي عبدالله محمد بن أحمد الشريف التلمساني المالكي (ت٧٧١هـ) ـ المطبعة الأولى ـ ١٣٤٦هـ.
- المضل في علم العربية: لجار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ) ـ دار الجيل ـ بيروت ـ الطبعة الثانية.
- المفضليات: للمفضل بن محمد بن يعلى بن عامر بن سالم الضبي (ت١٧٨هـ) ـ تحقيق أحمد محمد شاكر وعبدالسلام محمد هارون ـ دار المعارف بمصر ـ الطبعة السابعة.
- المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بشرح الشواهد الكبرى: لأبي محمد محمود بن أحمد العيني (ت٥٥٥هـ) - مطبوع بهامش خزانة الأدب للبغدادي - المطبعة الأميرية ببولاق - الطبعة الأولى.
- ◄ المقتصد في شرح الإيضاح: لعبدالقاهر الجرجاني (ت٤٧١هـ) تحقيق د. كاظم بحر المرجان ـ وزارة الثقافة والإعلام ـ العراق ـ ١٩٨٢م.
- ◄ المقتضب: لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد (ت ٢٨٥هـ) تحقيق محمد عبدالخالق عضيمة عالم الكتب بيروت ١٩٦٢هـ، ١٩٦٣م.
- المقرب: لعلي بن مؤمن المعروف بابن عصفور الإشبيلي
 (ت٦٦٩هـ) ـ تحقيق أحمد عبدالستار الجواري وعبدالله الجبوري
 ـ رئاسة ديوان الأوقاف، مطبعة العاني ـ بغداد ـ الطبعة الأولى:
 ١٣٩١ ١٣٩٢هـ.

- المقصور والممدود: لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت٢٠٧هـ) تحقيق ماجد الذهبي ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني: لموفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ) المطبعة السلفية.
- المتع في التصريف: لعلي بن مؤمن المعروف بابن عصفور
 الإشبيلي (ت٦٦٩هـ) تحقيق د. فخر الدين قباوة دار المعرفة بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن: لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٨٤٧هـ) تحقيق محمد زاهد الكوثري وأبي الوفا الأفغاني دار الكتاب العربي مصر.
- منتهى السول في علم الأصول: لسيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد الآمدي (ت٦٣١هـ) تصحيح عبدالوصيف محمد مطبعة محمد على صبيح القاهرة.
- منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل: لجمال الدين أبي عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن الحاجب (ت٦٤٦هـ) تصحيح محمد بدر الدين النعساني الحلبي مطبعة السعادة بمصر الطبعة الأولى ١٣٢٦هـ.
- المنخول من تعليقات الأصول: لأبي حامد محمد بن محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) ـ تحقيق محمد حسن هيتو ـ مطبعة

- دار الفكر ـ دمشق ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٩٠هـ.
- ♦ المنصف شرح التصريف للمازني: لأبي الفتح عثمان بن جني (ت٢٩٢هـ) تحقيق إبراهيم مصطفى وعبدالله أمين مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده مصر الطبعة الأولى ١٩٥٤هـ، ١٩٥٤م.
- ♦ المنهاج في ترتيب الحجاج: لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي
 (ت٤٧٤هـ) تحقيق عبدالمجيد تركي دار الغرب الإسلامي بيروت الطبعة الثانية ١٩٨٧م.
- منهاج الوصول في معرفة علم الأصول: : لناصر الدين عبدالله ابن محمد بن عمر البيضاوي الشافعي (ت ١٨٥هـ) ـ مطبعة محمد علي صبيح ـ القاهرة.
- منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك: لأبي حيان محمد
 ابن يوسف الغرناطي الأندلسي (ت٧٤٥هـ) ـ تحقيق سدني جليزر
 ـ الجمعية المشرقية الأمريكية ـ نيوهافن ـ الولايات المتحدة
 الأمريكية ـ ١٩٤٧م.
- الموافقات في أصول الشريعة: لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي (ت٧٩٠هـ) ـ تصحيح محمد عبدالله دراز ـ المكتبة التجارية الكبرى ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ـ ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م.
- مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي: ضمن كتاب (شروح التلخيص).

- نتائج الفكر في النحو: لأبي القاسم عبدالرحمن بن عبدالله السهيلي (ت ٥٨١هـ) تحقيق د. محمد إبراهيم البنا دار الرياض.
- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: لأبي المحاسن يوسف ابن عبدالله بن تغري بردي الأتابكي الظاهري الحنفي (ت٤٧٨هـ) ـ دار الكتب المصرية: ١٣٤٨ ١٣٧٥هـ.
- نزهة الألباء في طبقات الأدباء: لأبي البركات كمال الدين عبدالرحمن بن محمد الأنباري (ت٥٧٧هـ) تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم دار نهضة مصر القاهرة.
- نزهة الخاطر العاطر: انظر: روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه.
- نشر البنود على مراقي السعود: لعبدالله بن إبراهيم الشنقيطي المالكي (توفي في حدود ١٣٣٣هـ) ـ مطبعة فضالة ـ المحمدية ـ المغرب.
- النشرفي القراءات العشر: لأبي الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بأبن الجزري (ت ٨٣٣هـ) تصحيح علي محمد الضباع ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- النكت الحسان في شرح غاية الإحسان: لأبي حيان محمد بن يوسف الغرناطي الأندلسي (ت٤٥٥هـ) تحقيق د. عبدالحسين الفتلي ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

- ♦ نهاية الأرب في فنون الأدب: لشهاب الدين أحمد بن عبدالوهاب النويري (ت٧٣٣هـ) ـ دار الكتب المصرية ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى ـ ١٣٤٧هـ ، ١٩٢٩م.
- نهاية السول في شرح منهاج الوصول في علم الأصول للبيضاوي: لجمال الدين عبدالرحيم بن الحسن الأسنوي (ت ٧٧٢هـ) ـ عالم الكتب ـ بيروت ـ ١٩٨٢م.
- النوادر في اللغة: لأبي زيد سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري (ت٢١٥هـ) ـ تصحيح سعيد الخوري الشرتوني ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت.
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) ـ المطبعة العثمانية ـ ١٣٥٧هـ.

(📤)

- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت٩١١هـ) تحقيق عبدالسلام محمد هارون ود. عبدالعال سالم مكرم دار البحوث العلمية الكويت ١٣٩٤هـ، ١٩٧٥م.
- الهوامل والشوامل: لأبي حيان التوحيدي (ت٤١٤هـ) وأبي علي مسكويه (ت٤٢١هـ) ـ نشر أحمد أمين والسيد أحمد صقر ـ لجنة التأليف والترجمة والنشر ـ القاهرة ـ ١٣٧٠هـ، ١٩٥١م.

()

● وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلّكان (ت٦٨١هـ) ـ تحقيق د. إحسان عباس ـ دار صادر ـ بيروت.

المصادر والمراجع المخطوطة:

(ت)

التعليقة على المقرب لابن عصفور: لأبي عبدالله بهاء الدين محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي نصر بن النحاس الحلبي (ت٦٩٨هـ) ـ مصورة عن نسخة الأزهر بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة تحت رقم (٣١٠).

(د)

◄ داعي الفلاح لخبيات الاقتراح: لمحمد علي بن محمد علان بن إبراهيم بن محمد بن علان البكري الصديقي الشافعي (ت٢٠٥٧هـ) ـ مصورة بحوزتي عن نسخة المكتبة السليمانية.

(m)

• شرح أبيات سيبويه والمفصل: لعفيف الدين ربيع بن محمد بن منصور الكوفي (ت بعد ١٩٦هـ) ـ مصورة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية تحت رقم (ق ٩٧٦) عن نسخة يني جامع بتركيا رقم (١٠٦٤).

(**ف**)

فيض نشر الانشراح من روض طيّ الاقتراح: لمحمد بن الطيب بن محمد الفاسي (ت ١١٧٠هـ) ـ مصور بحوزتي عن نسخة مكتبة راغب باشا رقم (١٣٢٠).

(م)

• الملخص في الجدل: لأبي أسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف

الفيروز أبادي المعروف بالشيرازي (ت ٤٧٦هـ) ـ مصورة بحوزتي عن نسخة الجامع الكبير بصنعاء رقم (٦٤ أصول فقه).

(4)

• الهول المعجب في القول بالموجب: لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤هـ) - بخط مؤلفها - محفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم (٤٣٥) بلاغة.

الرسائل الجامعية

(م)

- البهج في القراءات الثمان وقراءة الأعمش وابن محيصن واختيار خلف واليزيدي: لأبي محمد عبدالله بن علي بن أحمد بن عبدالله المعروف بسبط الخياط البغدادي (ت٤١٥هـ) تحقيق وفاء عبدالله قزمار رسالة دكتوراه جامعة أم القرى مكة المكرمة: ١٤٠٤ ١٤٠٥هـ.
- مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي:
 لحمد بن عبدالرحمن بن عبدالله السبيهين ـ رسالة ماجستير ـ إشراف الدكتور محمد بن عبدالرحمن المفدى ـ كلية اللغة العربية ـ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(و)

• الواضح في أصول الفقه: لأبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد القرني ـ البغدادي الحنبلي (ت٥١٣هـ) ـ تحقيق موسى بن محمد القرني ـ رسالة دكتوراه ـ جامعة أم القرى ـ مكة المكرمة ـ ١٤٠٤هـ..



فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضـــوع
٧	مقدمة الكتاب
177 - 79	المدخل
٣١	حقيقة الدليل العقلي
117 - 72	وجوه الاستدلال بالدليل العقلي:
37 - 75	القياس:
٣٤	تعريفه ومثاله
80	أهميته وفائدته
٤٠	حجيته
٤٢	أركانه
٤٩	أقسامه
٥٠	العلماء والقياس
00	علاقة القياس النحوي بالمنطقي والفقهي
71	شرط القياس وقواعده
¥7 – 1¥	الاستصحاب:
٦٤	تعريفه ومثاله وقيمته
77	حجيته وشرط الاستدلال به
79	ما يرد له من اعتراضات والجواب عنها
٧١	ما يلحق بالاستصحاب

رقم الصفحة	الموضـــوع
YY – YY	مفهوم الخطاب والاستدلال بالأولى:
YY	مفهوم الخطاب
٧٥	الاستدلال بالأولى
۸۷ – ۲۸	السبر والتقسيم:
٧٨	تعريفه
۸٠	مثاله
۸۱	قيمته والاستدلال به
AY	أقسامه
٨٥	قواع <i>ده</i>
٨٦	الاعتراض له
47 – AV	الاستدلال بالعكس:
AY	المراد بالعكس ومثاله
۸Y	الاستدلال به واشتراطه لصحة العلة
41	عدم العكس
94	الاستدلال ببيان العلة
	الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه والاستدلال
1 • ٤ - 9 ٤	بعدم النظير:
99 – 98	الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه:

رقم الصفحة	الموضوع
٩ ٤	المراد به ومثاله
90	صحة الاستدلال به
٩٨	التعليل بالأمور العدمية
1.5 - 1	الاستدلال بعدم النظير:
1	حجيته
١٠٣	مثاله
1.4	قانوناه
117 - 1.0	الاستحسان:
1.0	تعريفه
۲۰۱	وجوهه
۱۰۸	الاستدلال به
118 - 114	الاستقراء:
117	المراد به ومثاله
118	الاستدلال به
177 - 110	الاعتراض للدليل:
110	تعريف الاعتراض
711	وجوه الاعتراض للدليل العقلي
119	الانقطاع

رقم الصفحة

الموضـــوع

الباب الأول

771 – PFY	وجوه الاعتراض للدليل العقلي بما يبطله مطلقا
140 - 144	الفصل الأول: الاعتراض بالنقض:
179	
18.	تعريف النقض ومثاله النحوي
150 - 177	النظر في صحة القدح بالنقض:
188	الخلاف في تخصيص العلة
120 - 12.	حجّية الاطراد:
18.	أ - المراد بالاطراد
121	ب - اشتراطه في العلة ودلالته على صحتها
127	التطبيق على القدح بالنقض من مسائل الخلاف النحوية
7.67	وجوه دفع هذا الاعتراض
718 - 197	الفصل الثاني : الاعتراض بفساد الوضع:
190	توطئة
197	المراد بفساد الوضع ومثاله
	التطبيق على الاعتراض بفساد الوضع من مسائل
199	الخلاف النحوية

الموضوع
وجوه الجواب عن فساد الوضع
الفصل الثالث: الاعتراض بلزوم أمر باطل على الدليل: ٥
توطئة
توضيح المراد بهذا الاعتراض
الوجوه التي يأتي عليها:
وجوه بطلان اللازم:
أ ـ فساد الدليل بلازم خارج عنه:
١ – مخالفة السماع
٢ - مخالفة القياس
٣ - مخالفة إجماع النحويين
٤ - مخالفة استصحاب الأصل
ب ـ فساد الدليل بلازم ٍ فيه:
١ - أن يؤدي إلى الْمحال
٢ - أن يؤدي إلى مناقضة الحكمة
٣ - أن يلزم من الدليل فساد المعنى أو التباسه
وجوه ضعف اللازم:
١ - أن تلزم من أجله الحاجة إلى التقدير دون
أو التكلف في التقدير دون دليل
٢ - أن تلزم منه مخالفة الأولى

رقم الصفحة	الموضوع
777	٣ - أن يؤدي الدليل إلى ما فيه قبح
	التطبيق على الاعتراض بلزوم أمر باطل من مسائل
777	الخلاف النحوية
707	وجوه الجواب عن هذا الاعتراض
007 - 277	الفصل الرابع: الاعتراض بالقلب:
Y0V	توطئة
409	تعريف القلب وتوضيحه
۲٦٠	إبطاله الدنيل
777	الفرق بينه وبين فساد الوضع
777	التطبيق على الاعتراض بالقلب
AFY	وجوه الجواب عن الاعتراض بالقلب
	الباب الثاني
	وجوه الاعتراض للدليل العقلي بما يبطله في موضع
177 - 777	دون غيره
*•	الفصل الأول: الاعتراض بالقول بالموجب:
***	توطئة
PVY - 3AY	إيضاح المراد بالقول بالموجّب ومثاله:
444	تعريفه
YA•	مثاله

م الصفحة	الموضوع رق
۲۸.	القول بالموجب عند البلاغيين
710	وجه صحة الاعتراض به
YAY	الوجوه التي يأتي عليها القول بالموجّب
	التطبيق على الاعتراض بالقول الموجّب من مسائل
444	الخلاف النحوية
799	ما يجاب به عن القول بالموجّب
75. – 7.7	الفصل الثاني: الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه:
٣٠٥	توطئة
٣٠٧	إيضاح المراد بهذا الاعتراض
۳۰۸	صحة الاعتراض بالفرق
711	وجها الفرق بين المقيس والمقيس عليه
717	التطبيق على الاعتراض بالفرق من مسائل الخلاف النحوية
770	وجوه الجواب عن الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه
137 - 757	الفصل الثالث: الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل:
۳٤٣	<u>redi</u>
720	توضيح هذا الاعتراض
857	مناقشة قاعدتي هذا الاعتراض
	التطبيق على الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل
729	من مسائل الخلاف النحوية

رقم الصفحة	الموضــــوع
41.	وجوه الجواب عن مخالفة الدليل مذهب المستدل
	الباب الثالث
777 - 770	وجوه الاعتراض للدليل العقلي بأمر خارج عنه
٧٢٧ - ٥٠٤	الفصل الأول: الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة:
414	توطئة
TVT - TV1	المراد بتصحيح العلة:
871	مثال المطالبة
871	الاعتراض بها
3VY - 7XY	أدلة صحة العلة:
440	النص الصريح
777	التنبيه والإيماء إلى العلة
***	الإجماع
٣٨٠	التأثير
TAI	شهادة الأصول
٣٨٢	المناسبة
٣٨٣	الشبه
۲۸٤	إلغاء الفارق
۳۸٥	السيد والتقسيم

رقم الصفحة	الموضوع
	التطبيق على الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة من
٣٨٧	مسائل الخلاف النحوية
٤٠٣	وجوه الجواب عن المطالبة بتصحيح العلة
213 - P73	الفصل الثاني : الاعتراض بعدم التأثير:
٤٠٩	توطئة
211	إيضاح المراد بعدم التأثير
٤١٥	صلة عدم التأثير بعدم العكس
٤١٧	النظر في صحة الاعتراض بعدم التأثير
	التطبيق على الاعتراض بعدم التأثير من مسائل الخلاف
٤١٩	النحوية
٤٢٧	وجوه الجواب عن الاعتراض بعدم التأثير
	الفصل الثالث: الاعتراض بالدليل السماعي
£V1 – £ W•	(المعارضة بالسماع):
284	توطئة
£44 - £45	المراد بالمعارضة
287	شرط المعارضة
£ ٣ ٦	الاعتراض بالمعارضة
	قبول الاعتراض للدليل العقلي بالدليل السماعي

249

(المعارضة بالسماع).....

قم الصفحة	الموضوع رة
224	صلة فساد الاعتبار بالاعتراض بالدليل السماعي
	التطبيق على الاعتراض للدليل العقلي بالدليل
227	السماعي من مسائل الخلاف النحوية
773	وجوه الجواب عن الاعتراض بالدليل السماعي
777 - 6.0	الفصل الرابع: الاعتراض للدليل العقلي بمثله:
٤٧٤	توطئة
٤٧٦	توضيح هذا الاعتراض
٤٧٧	تعارض الأدلة العقلية وما ينبغي حياله
*** - ****	الترجيح بين المتعارضات:
£A£	وجوه الترجيح بين الأدلة العقلية
	التطبيق على الاعتراض للدليل العقلي بمثله من
٤٩١	مسائل الخلاف النحوية
0.0	وجوه الجواب عن الاعتراض للدليل العقلي بمثله
110-770	الفصل الخامس: الاعتراض باستصحاب الأصل:
017	توطئة
010	حقيقة استصحاب الأصل ومنزلته بين بقية الأدلة
٥١٨	النظر في صحة معارضة الدليل العقلي باستصحاب الأصل
019	التطبيق على هذا الاعتراض من مسائل الخلاف النحوية
٥٢٤	وجوه الجواب عن الاعتراض باستصحاب الأصل

رقم الصفحة	الموضوع
040	الخاتمة
710 - 070	الفهارسالفهارس
٥٣٧	فهرس الآيات القرآنية
011	فهرس الأحاديث النبوية
017	فهرس الأمثال والأقوال المأثورة
017	فهرس الأشعار والأرجاز
057	فهرس المسائل النحوية المعترض لأدلتها
007	فهرس الأعلام المترجم لهم
7.4 - 000	ثبت المصادر والمراجع:
000	المصادر والمراجع المطبوعة
7.1	المصادر والمراجع المخطوطة
7.4	الرسائل الجامعية
7.0	فهرس الموضوعات